

[الجامع المختصر من السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم،

ومعرفة الصحيح والمعلول، وما عليه العمل

المشهور بـ

"سنن الترمذي"

للحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي

((الجزء الثاني))

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَطْعُ يَدِ السَّارِقِ

١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَيْفِ تَقْطَعُ يَدَ السَّارِقِ

١٥٠٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ أَخْبَرْتُهُ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْطَعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا قَالَ أَبُو عَيْسَى حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعًا. (رواه أبو داود برقم ٤٣٨٤)

وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ مَوْفُوفًا. (الحميدي ٢٨٠ ن ٧٩/٨ نسك ٧٤١٣ وشرح النعاني ١٦٥/٣ والبيهقي في المعرفة ٣٧٠/١٢ وابن عبد البر في الاستذكار ١٥٨/٢٤ من طريق ابن عيينة قال حدثناه أربعة عن عائشة لم يرفعه. عبد الله بن أبي بكر ورزيق بن حكيم اليلي ويحيى بن سعيد وعبد ربه بن سعيد وقال الحافظ ١٠٢/١٢ في الفتح وهو وإن لم يكن رفعه صريحا، لكنه في معنى المرفوع)

- إسناده صحيح. خ في الحدود ٦٧٨٩ و٦٧٩٤ مسلم في الحدود ١٦٨٤ د في الحدود ٤٣٨٤ و٤٣٨٣ ن قطع السارق ٤٩١٦ - ٤٩٢٣ و٤٩٢٨ و٤٩٣١ - ٤٩٣٩ ج ه في الحدود ٣٦/٦ و٨٠ و١٠٤ و١٦٣ و٢٤٩ و٢٥٢ مي في الحدود ٢٣٠٠ وشرح المعاني ١٦٣/٣ و١٦٦ حب ٤٤٥٩

١٥٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَطَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مِجَنٍّ قِيمَتُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ. قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدِ (جه ٢٥٨٦ حم ١٦٩/١) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حم ١٨٠/٢ رقم ٦٦٨٧ ن ٨٣/٨ د ٤٣٨٧ قط ١٩٢/٣) وَابْنِ عَبَّاسٍ (ن ٨٣/٨ د ٤٣٨٧ ك ٤٢٠/٤) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (بجمع ٢٧٦/٦) وَأَيْمَنَ (ن ٨٤/٨ ك ٤٢٠/٤) وفي الباب أيضا عن عائشة (خ ٦٧٨٩ مسلم ١٦٨٤ حم ٣٦/٦) وعن أنس (ن ٧٧/٨) وعن مروان (حم ٣٢٨/٤) قَالَ أَبُو عَيْسَى حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ قَطَعَ فِي خَمْسَةِ دَرَاهِمٍ. (النسائي في الكبرى ٣٣٦/٤ والمجتبى ٧٠/٨ والبيهقي ٢٦٠/٨)

وَرُوِيَ عَنْ عُثْمَانَ (الموطأ ٨٣٢/٢ هق ٢٦٠/٨) وَعَلِيٍّ أَنَّهُمَا قَطَعَا فِي رُبْعِ دِينَارٍ (البيهقي في السنن الصغرى ١٧٨/٧ بلفظ " أن علياً قطع يد سارق في بيضة من حديد ثمن ربع دينار)

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُمَا قَالََا تَقْطَعُ الْيَدُ فِي خَمْسَةِ دَرَاهِمٍ. (ش ٤٧١/٩ هق ٢٦٢/٨ أن اليد تقطع في أربعة دراهم فصاعدا) وعن عمر ش ٤٧٢/٩ بلفظ أن الخمس لا تقطع إلا في الخمس)

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ فُقَهَاءِ التَّابِعِينَ وَهُوَ قَوْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَقَ رَأَوْا الْقَطْعَ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ لَا قَطْعَ إِلَّا فِي دِينَارٍ أَوْ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ وَهُوَ حَدِيثٌ مُرْسَلٌ. (رواه عبد الرزاق أثر عن عطاء ٣٣٣/١٠ ش ٤٧٥/٩ ن ٧٧/٨ ورواه ابو داود ٤٣٨٧ ن ٨٣/٨ قط ١٩٧/٣ من طريق عطاء عن ابن عباس)

رَوَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَالْقَاسِمُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ. (مجمع ٢٧٣/٦-٢٧٤ وقال: رواه الطبراني وهو موقوف والقاسم أبو عبد الرحمن ضعيف قد وثق ورواه في الأوسط وفيه ضعيف)

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ قَالُوا لَا قَطْعَ فِي أَقْلٍ مِنْ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ لَا قَطْعَ فِي أَقْلٍ مِنْ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ. (مجمع ٢٧٣/٦ عن ابن عمر رواه أحمد وفيه نصر بن باب ضعفه الجمهور وقال أحمد ما كان به بأس والصواب أنه عن ابن عمرو بن العاص (حم ٢٠٤/٢ برقم ٦٩٠٠ وفيه أيضا الحاج بن أرطاة فإنه كثير الخطأ والتدليس)

- إسناده صحيح. رواه : خ في الحدود ٦٧٩٥ مسلم في الحدود ١٦٨٦ د في الحدود ٤٣٨٥ و ٤٣٨٦ ن في قطع السارق ٤٩٠٦-٤٩١٠ جه في الحدود ٢٥٨٤ حم ٦/٢ و٦٤٥٤ و٦٤٥٥ و٨٠ و٨٢ و١٤٥ موطأ في الحدود ١٥٧٢ مي في الحدود ٢٣٠١

١٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْلِيقِ يَدِ السَّارِقِ

١٥٠٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ قَالَ سَأَلْتُ فَضَالَهَ بْنَ عُبَيْدٍ عَنْ تَعْلِيقِ الْيَدِ فِي عُنُقِ السَّارِقِ أَمِنْ السُّنَّةِ هُوَ قَالَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَارِقٍ فَقَطَعَتْ يَدُهُ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَعُلِّقَتْ فِي عُنُقِهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيِّ عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ. وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ هُوَ أَخُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ شَامِيٍّ.

- إسناده ضعيف لتدليس الحجاج بن أرطاة. وبه أعلى النسائي والزيلعي في نصب الراية ٣/٣٧٠ طب ١٨/رقم ٧٦٩ ومسنده الشاميين ٢١٧٥ ش ١٣٤/١٠ د في الحدود ٤٤١١ ن ٩٢/٨ جه في الحدود ٢٥٨٧ حم ١٩/٦ قط ٢٠٨/٣ الحلية ١٤٨/٥ هق ٢٧٥/٨ وقال ابن العربي في عارضة الأحوذى بشرح الترمذي ٢٢٧/٦ لو ثبت لكان حسنا صحيحا لكنه لم يثبت. وشرح معاني الآثار ٤/٣٢٢ ومداره على حجاج بن أرطاة

١٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخَائِنِ وَالْمُخْتَلِسِ وَالْمُنْتَهَبِ

١٥٠٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ حَدَّثَنَا عِيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ عَلَى خَائِنٍ وَلَا مُنْتَهَبٍ وَلَا مُخْتَلِسٍ قَطْعٌ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَقَدْ رَوَاهُ مُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ. (النسائي رقم ٤٩٧٧) وَمُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ هُوَ بَصْرِيٌّ أَخُو عَبْدِ الْعَزِيزِ الْقَسْمَلِيِّ كَذَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ.

- إسناده صحيح. د في الحدود ٤٣٩١-٤٣٩٣ (وقال أبو داود ٤٣٩٣ هذان الحديثان لم يسمعهما ابن جريح من أبي الزبير، وبلغني عن أحمد بن حنبل أنه قال : إنما سمعهما ابن جريح من ياسين الزيات (وهو ضعيف) قال أبو داود : وقد رواها المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم) ن في قطع السارق ٨٨/٨ رقم ٤٩٧١-٤٩٧٥ جه في الحدود ٢٥٩١ حم ٣/٣٨٠ مي في الحدود ٢٣١٠ حب ١٥٠٢ (مورد). لكن صرح ابن جريح بالتحديث عند الدارمي وصرح أبو الزبير في مصنف عبد الرزاق رقم ١٨٨٤٤ فقال : قال لي أبو الزبير. وقد تابع ابن المبارك عبد الرزاق. وقد تابع أبو الزبير فإن ابن حبان قرنه مع عمرو بن دينار وهذا إسناده جيد.

١٩ - باب ما جاء لا قطع في تمر ولا كثر

١٥٠٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا قَطْعَ فِي تَمْرٍ وَلَا كَثْرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَكَذَا رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ رِوَايَةِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. وَرَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرٌ وَاحِدٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ.

- إسناده صحيح. د في الحدود رقم ٤٣٨٨ و٤٣٨٩ ن في قطع السارق ٤٩٦٠-٤٩٧٠ حم ٣/٤٦٣ و٤٦٤ و٤٠/١٤٢ والموطأ في الحدود ١٥٨٣ مي الحدود ٢٣٠٤-٢٣٠٦ و٢٣٠٨ و٢٣٠٩

٢٠ - باب ما جاء أن لا تقطع الأيدي في الغزو

١٥٠٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ بَيْتَانَ عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تُقَطَّعُ الْأَيْدِي فِي الْغَزْوِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَقَدْ رَوَى غَيْرُ ابْنِ لَهَيْعَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ هَذَا. (حم ١/١٨١ عن عبد الله بن المبارك قال أخبرنا سعيد بن يزيد حدثنا عياش به) وَيُقَالُ بُسْرٌ بِنُ أَبِي أَرْطَاةَ أَيضًا.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ الْأَوْزَاعِيُّ لَا يَرَوْنَ أَنَّ يُقَامَ الْحَدُّ فِي الْغَزْوِ بِخَضْرَاءِ الْعَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَلْحَقَ مَنْ يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ بِالْعَدُوِّ فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ مِنْ أَرْضِ الْحَرْبِ وَرَجَعَ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ أَقَامَ الْحَدَّ عَلَى مَنْ أَصَابَهُ كَذَلِكَ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ.

وفي الباب أيضا عن عمر (موقوفاً عند سعيد بن منصور ٢٥٠٠ وابن أبي شيبة ١٠٢/١٠ وإسناده ضعيف) وعن حذيفة (موقوفاً عند سعيد بن منصور رقم ٢٥٠١ وابن أبي شيبة ١٠٣/١٠ وإسناده صحيح) وعن أبي الدرداء (موقوفاً عند سعيد رقم ٢٤٤٩ وابن أبي شيبة ١٠٣/١٠ وإسناده ضعيف).

- إسناده حسن. تابع ابن لهيعة ابن المبارك عند أحمد ١٨١/٤ د في الحدود ٤٤٠٨ ن في قطع السارق ٩١/٨ رقم ٤٠٧٠ حم ٤/١٨١ مي في السير ٢٤٩٢ وابن عبد الحكم في فتوح مصر ص ٢٦٠ طب ١١٩٥

٢١ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَقَعُ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ

١٥٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ وَأَيُّوبَ بْنِ مِسْكِينٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ رَفَعَ إِلَى التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَجُلٌ وَقَعَ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ فَقَالَ لِأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَئِنْ كَانَتْ أَحَلَّتْهَا لَهُ لِأَجْلِدَنَّهُ مِائَةً وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَحَلَّتْهَا لَهُ رَجَمْتُهُ.

- إسناده منقطع قتادة لم يسمع من حبيب بينهما خالد بن عرفطة : وهو مجهول. د في الحدود ٤٤٥٨ و٤٤٥٩ ن في النكاح ٣٣٦٠ - ٣٣٦٣ ج ه في الحدود رقم ٢٥٥١ حم ٢٧٢/٤ رقم ١٨٣٩٧ مي في الحدود ٢٣٢٩

١٥٠٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ نَحْوَهُ. وَيُرْوَى عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ قَالَ كُتِبَ بِهِ إِلَى حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ وَأَبُو بَشِيرٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ هَذَا أَيْضًا إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ (د ٤٤٦٠ و٤٤٦١ ن ١٢٤/٦ حم رقم ١٥٩١١ وإسناده منقطع الحسن البصري لم يسمع من سلمة بن المحبق ش ١٧/١٠ ج ه ٢٥٥٢ قط ٨٤/٣)

وفي الباب أيضا عن علي (عب ١٣٦٤٨) وعن عمر (عب ١٣٤٢٩) وعن ابن مسعود (ش ١٦/١٠) قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ التُّعْمَانِ فِي إِسْنَادِهِ اضْطِرَابٌ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ لَمْ يَسْمَعْ قَتَادَةَ مِنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ هَذَا الْحَدِيثَ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ خَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الرَّجُلِ يَقَعُ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ فَرُوي عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ عَلِيُّ وَابْنُ عُمَرَ أَنَّ عَلَيْهِ الرِّجْمَ.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ لَيْسَ عَلَيْهِ حَدٌّ وَلَكِنْ يُعَزَّرُ وَذَهَبَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ إِلَى مَا رَوَى التُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- إسناده ضعيف أبو بشر لم يسمع من حبيب بينهما خالد بن عرفطة : وهو مجهول. ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار عن قتادة عن حبيب بن يساف عن حبيب بن سالم. ورواه البيهقي ٢٣٩/٨ من طريقه وقال ابن أبي حاتم في العلل ٤٤٨/١ عن أبيه حبيب بن يساف : مجهول لا أعلم أحدا روى عنه غير قتادة هذا الحديث الواحد. وقال ابن عدي : اضطرب في إسناده ونقل ابن أبي شيبة عن ابن مسعود أنه لا يرى عليه جلد ٣٧٠/٩ " قال : اتق الله ولا تعد " ضعيف الترمذي ١٤٥٢ ضعيف، قال الخطابي : هذا الحديث غير متصل وليس عليه العمل انظر تحفة الحوزي ١٢/٥

الغني مسالة ٧١٦٥ فَإِنْ وَطِئَ جَارِيَةَ غَيْرِهِ ، فَهُوَ زَانٍ .

سَوَاءٌ كَانَ يَأْذِنُهُ أَوْ غَيْرَ إِذْنِهِ ؛ لِأَنَّ هَذَا جَمًّا لَا يُسْتَبَاحُ بِالْبَدَلِ وَالْإِبَاحَةِ ، وَعَلَيْهِ الْحُدُّ إِلَّا فِي مَوْضِعَيْنِ ؛ أَحَدُهُمَا ، الْأَبُّ إِذَا وَطِئَ جَارِيَةَ وَلَدِهِ ، فَإِنَّهُ لَا حَدَّ عَلَيْهِ . فِي قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ مِنْهُمْ مَالِكٌ ، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ ، وَالْأَوْزَاعِيُّ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ .

وَقَالَ أَبُو نُؤَيْرٍ ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ : عَلَيْهِ الْحُدُّ ، إِلَّا أَنْ يَمْنَعَ مِنْهُ إِجْمَاعٌ ؛ لِأَنَّهُ وَطِئَ فِي عَيْرِ مَلِكٍ ، أَشْبَهَ وَطِئَ جَارِيَةَ أَبِيهِ .

الْمَوْضِعُ الثَّانِي : إِذَا وَطِئَ جَارِيَةَ امْرَأَتِهِ يَأْذِنُهَا ، فَإِنَّهُ يُجْلَدُ مِائَةً ، وَلَا يُرْجَمُ إِنْ كَانَ ثَنِيًّا ، وَلَا يُعْرَبُ إِنْ كَانَ بَكْرًا .

وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَحَلَّتْهَا لَهُ ، فَهُوَ زَانٍ ، حُكْمُهُ حُكْمُ الرَّائِي بِجَارِيَةِ الْأَجْنَبِيِّ .

وَحُكْمِي عَنْ النَّحِيِّ أَنَّهُ يُعَزَّرُ ، وَلَا حَدَّ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّهُ يَمْلِكُ امْرَأَتَهُ ، فَكَانَتْ لَهُ شُبْهَةٌ فِي مَمْلُوكَتِهَا .

وَعَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ ، وَعَطَاءٍ ، وَقَتَادَةَ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَمَالِكٍ ، أَنَّهُ كَوَّطَ الْأَجَنَبِيَّةَ ، سَوَاءَ أَحَلَّتْهَا لَهُ ، أَوْ لَمْ تُحَلِّهَا ؛ لِأَنَّهُ لَا شُبُهَةَ لَهُ فِيهَا ، فَأَشْبَهَ وَطْءَ جَارِيَةِ أُخْتِهِ ، وَلِأَنَّهُ إِبَاحَةٌ لَوَطْءِ مُحَرَّمَةٍ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَكُنْ شُبُهَةً ، كِإِبَاحَةِ سَائِرِ الْمَلَائِكِ .

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَالْحَسَنِ ، إِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا فَعَلَيْهِ غُرْمٌ مِثْلُهَا ، وَتَعَيُّقٌ ، وَإِنْ كَانَتْ طَاوَعَتْهُ ، فَعَلَيْهِ غُرْمٌ مِثْلُهَا وَمِثْلُهَا ؛ لِأَنَّ هَذَا يُرَوَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ، وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

وَإِنْ عَلِقْتُ مِنْ هَذَا الْوَطْءِ ، فَهَلْ يَلْحَقُهُ النَّسَبُ ؟ عَلَى رِوَايَتَيْنِ ؛ إِحْدَاهُمَا ، يَلْحَقُ بِهِ ؛ لِأَنَّهُ وَطْءٌ لَا يَجِبُ بِهِ الْحُدُّ ، فَلَحِقَ بِهِ النَّسَبُ ، كَوَطْءِ الْجَارِيَةِ الْمُشْتَرَكَةِ . وَالْأُخْرَى ، لَا يَلْحَقُ بِهِ ؛ لِأَنَّهُ وَطْءٌ فِي غَيْرِ مِلْكٍ وَلَا شُبُهَةَ مِلْكٍ ، أَشْبَهَ الرَّقِيقَ الْمَحْضَرَ .

وَفِي شَرْحِ السَّنَةِ لِلْبَغَوِيِّ : وَلَوْ وَطِئَ الرَّجُلُ جَارِيَةَ امْرَأَتِهِ ، يَجِبُ عَلَيْهِ الرَّجْمُ إِنْ كَانَ مُحْضَرًا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ ، وَعَلِيٍّ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَهُوَ قَوْلُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، وَقَتَادَةَ ، وَمَالِكٍ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ . وَقَالَ الزُّهْرِيُّ ، وَالْأَوْزَاعِيُّ : يُجْلَدُ وَلَا يُرْحَمُ .

وَقَالَ أَصْحَابُ الرَّأْيِ : إِنْ قَالَ : « طَلَنْتُ أَنَّهَا تَحِلُّ لِي » . لَمْ يَحُدَّهُ .

وَعَنْ الثَّوْرِيِّ ، قَالَ : إِنْ كَانَ يُعْرِفُ بِالْجَهَالَةِ يُعَزَّرُ ، وَلَا يُحَدُّ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ ، قَالَ : رُفِعَ إِلَى التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرِ رَجُلٌ وَقَعَ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ ، فَقَالَ : لِأَفْضَلِنَ فِيهَا بِقِصَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كَانَتْ أَحَلَّتْهَا لَهُ جَلْدُهُ مِائَةً ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَحَلَّتْهَا لَهُ ، رَجَمْتُهُ " .

وَيُقَالُ : ذَهَبَ أَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ . وَلَا يَصِحُّ ، وَرَوَاهُ أَيْضًا أَبُو بَشِيرٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : لَمْ يَسْمَعْ قَتَادَةَ مِنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ هَذَا الْحَدِيثَ ، إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ خَالِدِ بْنِ غَرْفُطَةَ ، وَأَبُو بَشِيرٍ أَيْضًا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ حَبِيبٍ .

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ : هَذَا الْحَدِيثُ غَيْرُ مُتَّصِلٍ ، وَلَيْسَ الْعَمَلُ عَلَيْهِ .

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَحْرِيجِ هَذَا الْحَدِيثِ : إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا أَحَلَّتْهَا لَهُ ، فَقَدْ أَوْقَعَ ذَلِكَ شُبُهَةَ فِي الْوَطْءِ ، فَدُرِيَ عَنْهُ الرَّجْمُ ، وَوَجِبَ عَلَيْهِ التَّعْزِيرُ ، لِمَا آتَاهُ مِنَ الْمَحْظُورِ الَّذِي لَا يَكَادُ يُعْذَرُ بِجَهْلِهِ أَحَدٌ نَشَأَ فِي الْإِسْلَامِ ، أَوْ عَرَفَ شَيْئًا مِنْ أَحْكَامِ الدِّينِ ، فَزِيدَ فِي التَّعْزِيرِ حَتَّى بَلَغَ بِهِ حَدَّ زِنَى الْبِكْرِ رَدْعًا لَهُ وَتَنْكِيلًا ، وَكَانَ مَالِكٌ يَرَى لِلْإِمَامِ أَنْ يَبْلُغَ بِالتَّعْزِيرِ مَبْلَغَ الْحُدِّ .

قَالَ الْإِمَامُ : وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي الْمُرْتَهِنِ إِذَا وَطِئَ الْجَارِيَةَ الْمَرْهُونَةَ : إِنَّهُ يُحَدُّ ، وَوَلَدُهُ مِنْهَا رَقِيقٌ لَا يَلْحَقُهُ ، وَلَا أَقْبَلُ دَعْوَاهُ الْجَهَالَةَ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَسْلَمَ حَدِيثًا ، أَوْ نَشَأَ بِبَادِيَةِ نَائِيَّةٍ ، وَمَا أَشْبَهَهُ .

وَلَوْ كَانَ رُئُوسًا أَدْنَى لَهُ فِي وَطْئِهَا ، وَكَانَ يَجْهَلُ ، دُرِيَ عَنْهُ الْحُدُّ ، وَلَحِقَ بِهِ الْوَلَدُ ، وَكَانَ حُرًّا ، وَعَلَيْهِ قِيمَتُهُ يَوْمَ سَقَطَ .

قَالَ الْإِمَامُ : فَقَدْ سَمِعَ دَعْوَى الْجَهَالَةَ عِنْدَ وُجُودِ الْإِذْنِ مِنْ جِهَةِ الْمَالِكِ ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ مَنْ لَمْ يَأْذُنْ لَهُ الْمَالِكُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَرِيبَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ ، أَوْ نَشَأَ بِبَادِيَةِ نَائِيَّةٍ لَا يَعْرِفُ أَحْكَامَ الشَّرْعِ ، فَلَا يَبْعُدُ عَلَى هَذَا الْقِيَاسِ أَنْ تُسْمَعَ دَعْوَى الرَّوْحِ الْجَهَالَةَ إِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ أَدْنَتْ فِيهِ ، فَيَسْتَهْطُ عَنْهُ الْحُدُّ .

وَلَوْ زَنَى رَجُلٌ بِأَمَةِ الْعَبْرِ وَهِيَ مُكْرَهَةٌ ، فَعَلَيْهِ الْحُدُّ وَالْمَهْرُ ، وَلَا حَدٌّ عَلَيْهَا ، كَمَا لَوْ فَعَلَ بِحُرَّةٍ .

وَذَهَبَ أَصْحَابُ الرَّأْيِ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ الْمَهْرُ .

وَإِنْ كَانَتْ طَائِعَةً ، فَعَلَيْهَا الْحُدُّ ، ثُمَّ إِنْ كَانَتْ بِكْرًا عَلَيْهِ مَا بَيْنَ قِيمَتِهَا مُقْتَضَةً وَبِكْرًا ، وَإِنْ كَانَتْ تَيْبًا ، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ .

شرح معاني الآثار للطحاوي ١٤٧/٣ عن محمد بن سيرين قال : ذكر لعلي شأن الرجل الذي أتى بن مسعود وإمرأته قد وقع على جارية إمرأته فلم ير عليه حدا فقال علي لو أتاني صاحب بن أم عبد لرضخت رأسه بالحجارة فلم يدر بن أم عبد ما حدث بعده فلم يعلم بن مسعود بذلك فأخبر علي رضي الله عنه أن بن مسعود رضي الله عنه تعلق في ذلك بأمر قد كان ثم نسخ بعده فلم يعلم بن مسعود رضي الله عنه بذلك وقد خالف علقمة في ذلك عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أيضا ومال إلى قول من خالفه على أنه أعلم أصحابه رضي الله عنه .

٢٢ - باب ما جاء في المرأة إذا استكرهت على الرنا

١٥٠٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ اسْتُكْرِهَتْ امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَرَأَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَدَّ وَأَقَامَهُ عَلَى الَّذِي أَصَابَهَا وَلَمْ يُذَكِّرْ أَنَّهْ جَعَلَ لَهَا مَهْرًا.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ. (رواه الترمذي الحديث التالي ١٥٠٩ وأبو داود ٤٣٧٩ من طريق إسرائيل ثنا سماك بن حرب عن علقمة بن وائل عن أبيه وهذا إسناد صحيح)

قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ وَلَا أَدْرَكَهُ يُقَالُ إِنَّهُ وُلِدَ بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ بِأَشْهُرٍ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ أَنْ لَيْسَ عَلَى الْمُسْتَكْرَهَةِ حَدٌّ.

- إسناد حسن لغيره وهذا إسناده ضعيف لضعف الحجاج بن أرتاة وعبد الجبار لم يسمع من أبيه، أخرجه : حم ٣١٨/٤ هق ٢١٥/٨ و ٢٣٥ طب ٢٩/٢٢ رقم ٦٤ علل الترمذي ٨٤/١ جه ٢٥٩٨ ش ٥٤٩/٩ قط ٩٢/٣ جميعهم من طريق الحجاج به. وضعيف الترمذي ١٤٥٣ ضعيف، المشكاة ٣٥٧١

لا حد على مكرهه في قول عامة أهل العلم وإن أكره الرجل فزنى فقال أصحابنا : عليه الحد وبه قال محمد بن الحسن وقال أبو حنيفة : إن أكرهه السلطان فلا حد عليه وإن أكرهه غيره حد استحسانا وقال الشافعي : لا حد عليه. انظر المغني ٨ / ١٨٧

١٥٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ إِسْرَائِيلَ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلِ الْكِنْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ امْرَأَةً خَرَجَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُرِيدُ الصَّلَاةَ فَتَلَقَّهَا رَجُلٌ فَتَجَلَّلَهَا فَقَضَى حَاجَتَهُ مِنْهَا فَصَاحَتْ فَانْطَلَقَ وَمَرَّ عَلَيْهَا رَجُلٌ فَقَالَتْ إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ فَعَلَ بِي كَذَا وَكَذَا وَمَرَّتْ بِعَصَابَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَقَالَتْ إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ فَعَلَ بِي كَذَا وَكَذَا فَانْطَلَقُوا فَأَخَذُوا الرَّجُلَ الَّذِي ظَنَنْتُ أَنَّهْ وَقَعَ عَلَيْهَا وَأَتَوْهَا فَقَالَتْ نَعَمْ هُوَ هَذَا فَأَتَوْا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَمَرَ بِهِ لِيُرْجَمَ قَامَ صَاحِبُهَا الَّذِي وَقَعَ عَلَيْهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا صَاحِبُهَا فَقَالَ لَهَا أَذْهَبِي فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لِكَ وَقَالَ لِلرَّجُلِ قَوْلًا حَسَنًا وَقَالَ لِلرَّجُلِ الَّذِي وَقَعَ عَلَيْهَا ازْجُمُوهُ وَقَالَ لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ لُقِبِلَ مِنْهُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلِ وَعَبْدُ الْجَبَّارِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ.

هذا حديث حسن غريب صحيح.

وعلقمته بن وائل بن حُجرٍ سمع من أبيه، وهو أكبر من عبد الجبار بن وائل، وعبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه.
- إسناده صحيح أخرجه: د ٤٣٧٩ هـ ٢٨٤/٨ طب ١٦/٢٢ رقم ١٩ المنتقى ٨٢٣ حم ٣٩٩/٦

٢٣ - باب ما جاء فيمن يقع على البهيمة

١٥١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو السَّوَّاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ وَجَدْتُمُوهُ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ فَاقْتُلُوهُ وَاقْتُلُوا الْبَهِيمَةَ فَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا شَأْنُ الْبَهِيمَةِ قَالَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا وَلَكِنْ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ كَرِهَ أَنْ يُؤْكَلَ مِنْ لَحْمِهَا أَوْ يُتَفَعَّ بِهَا وَقَدْ عَمِلَ بِهَا ذَلِكَ الْعَمَلُ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- إسناده حسن لغيره رواه البيهقي في الصغرى ١٤٧/٧ والكبرى ٢٣٣/٨ من طريق إبراهيم بن حمزة (صدوق) عن عبد العزيز بن محمد به. وهذا الإسناد ضعيف لضعف محمد بن عمرو السواق شيخ الترمذي. د في الحدود ٤٤٦٤ جه في الحدود ٢٥٦٤ حم ٢٦٩/١ و ٣٠٠ ك ٣٩٥/٤ وأبو يعلى ٣٤٧/٤ رقم ٢٤٦٢ نسك ٣٢٢/٤ رقم ٧٣٤٠ ك ٣٩٥/٤ وصححه والبيهقي (٢٣١/٨، رقم ١٦٧٩٦)، وأخرجه أيضًا: أحمد (٣٠٠/١، رقم ٢٧٣٢)، وعبد بن حميد (ص ٢٠٠، رقم ٥٧٥)، والدارقطني (١٢٤/٣)

١٥١١ - وَقَدْ رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي رُزَيْنٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَتَى بِبَهِيمَةٍ فَلَا حَدَّ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَقَ.

- إسناده صحيح. أخرجه: د في الحدود رقم ٤٤٥٦ وتهذيب الآثار ١/٥٤٤ رقم ٨٦٧ و ٨٦٨ من طريق سفیان وشعبة كلاهما عن عاصم به.

٢٤ - باب ما جاء في حد اللوطي

١٥١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو السَّوَّاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ (ت الحديث التالي برقم ١٥١٣ جه ٢٥٦٣) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (جه ٢٥٦٢ ك ٣٥٥/٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَإِنَّمَا يُعْرَفُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو فَقَالَ مَلْعُونٌ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْقَتْلَ وَذَكَرَ فِيهِ مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى بِبَهِيمَةٍ. (رواه أحمد ٢١٧/١ رقم ١٨٧٥ وإسناده حسن وله شاهد في بغية الباحث رقم ٥١٦ عن ابن عمرو بلفظ "لعن من عمل عمل قوم لوط)

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ. (جه رقم ٢٥٦٢ ك ٣٥٥/٤ ومشكل الآثار رقم ٣٢٣٠ بنفس الإسناد والمتن بلفظ "أرجموا الأعلى والأسفل).

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ فِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ وَلَا نَعْرِفُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ غَيْرَ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ وَعَاصِمِ بْنِ عُمَرَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي حَدِّ اللَّوْطِيِّ فَرَأَى بَعْضُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِ الرَّجْمَ أَحْصَنَ أَوْ لَمْ يُحْصَنَ (قال البيهقي فعله علي) وَهَذَا قَوْلُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ (وله قول ثاني يقتل الفاعل والمفعول) وَأَحْمَدُ وَإِسْحَقُ (انظر تحفة الأحوذى ١٧/٥).

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ فُقَهَاءِ التَّابِعِينَ مِنْهُمْ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ وَعَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ وَغَيْرُهُمْ قَالُوا حَدُّ اللَّوْطِيِّ حَدُّ الزَّانِي (يجلد البكر ويغرب ويرجم المحسن) وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ (وأظهر قولي الشافعي وأبو يوسف ومحمد على المفعول عند الشافعي جلد مائة وتغريب عام رجلا كان أو امرأة محصنا أو غير محسن تحفة ١٧/٥ وعند أبي حنيفة يعزر لا غير).

- إسناده حسن لغيره. وهذا الإسناد ضعيف لضعف محمد بن عمرو السواق شيخ الترمذي. هق في الكبرى ٢٣١/٨ وفي الصغرى ١٤٠/٧ من طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال عن عمرو به. حم ٣٠٠/١ ك ٣٩٥/٤ طب ٢١٢/١١ رقم ١١٥٢٧ جميعهم من طريق سليمان بن بلال عن عمرو به. قال الترمذي في العلل الكبير ٨٥/١

سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ عَمْرٍو بْنُ أَبِي عَمْرٍو صَدُوقٌ وَلَكِنْ رَوَى عَنْ عِكْرَمَةَ مَنَاقِبَ وَلَمْ يَذْكَرْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ سَمِعَ عَنْ عِكْرَمَةَ قُلْتَ لَهُ فَأَبُو رَزِينٍ سَمِعَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ قَدْ أَدْرَكَهُ وَرَوَى عَنْ أَبِي يَحْيَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مُحَمَّدٌ وَلَا أَقُولُ بِحَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهُ مِنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةَ أَنَّهُ يَقْتُلُ

ورواه ابن حبان في صحيحه ٢٦٥/١٠ رقم ٤٤١٧ من طريق زهير بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو به

إسناده على شرط الشيخين، ورواية البصريين عن زهير بن محمد صحيحة فيما قاله البخاري، وهذا منها، فإن عبد الملك بن عمرو بصري، وهو في "مسند أبي يعلى" ٢٥٣٩.

وأخرجه أحمد ٣٠٩/١ عن عبد الرحمن بن مهدي، والحاكم ٣٥٦/٤ من طريق عبد الله بن مسلمة، كلاهما عن زهير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢١٧/١ و٣١٧، والطبراني ١١٥٤٦، والحاكم ٣٥٦/٤، والبيهقي ٢٣١/٨ من طرق عن عمرو بن أبي عمرو، به. وزادوا فيه لعن الله من وقع على بهيمة.

وأخرجه أبو يعلى ٢٥٢١ من طريق محمد بن كريب، عن كريب، عن ابن عباس مختصراً، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ملعون من انتقص شيئاً من نخوم الأرض بغير حقه وإسناده ضعيف لضعف محمد بن كريب.

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، رفعه، عند أحمد ١٠٨/١ و١١٨ و١٥٢، ومسلم ١٩٧٨، والنسائي ٢٣٢/٧، والحاكم ١٥٣/٤، والبيهقي ٩٩/٦ وفيه "لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثاً، ولعن الله من لعن والديه، ولعن الله من غير منار الأرض".

وأخرج من حديث أبي هريرة عند الحاكم ٣٥٦/٤ مرفوعاً بلفظ "لعن الله سبعة من خلقه" فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل واحد ثلاث مرات، ثم قال: "ملعون ملعون ملعون من عمِلَ عَمَلَ قوم لوط، ملعون من جمع بين المرأة وابنتها، ملعون من سب شيئاً من والديه، ملعون من أتى شيئاً من البهائم، ملعون من غير حدود الأرض، ملعون من ذبح لغير الله، ملعون من تولى غير مواليه" وفي سننه هارون بن هارون التيمي، وهو ضعيف.

قَالَ الْبَغَوِيُّ: اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي حَدِّ اللَّوْطِيِّ، فَدَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ حَدَّ الْفِعْلِ حَدُّ الزَّانِي، إِنْ كَانَ مُحْصَنًا يُرْجَمُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُحْصَنًا يُجْلَدُ مِئَةً، وَهُوَ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَالْحَسَنِ، وَقَتَادَةَ، وَالنَّخَعِيِّ، وَبِهِ قَالَ الثَّوْرِيُّ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَهُوَ أَظْهَرُ قَوْلِي الشَّافِعِيِّ،

وَيُحْكِي أَيْضًا عَنْ أَبِي يُوسُفَ، وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَعَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ، جُلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، رَجُلًا كَانَ أَوْ امْرَأَةً، مُحْصَنًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مُحْصَنٍ، وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ اللَّوْطِيَّ يُرْجَمُ مُحْصَنًا كَانَ، أَوْ غَيْرَ مُحْصَنٍ، رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَجَاهِدٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرَوَى ذَلِكَ عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَبِهِ قَالَ الزُّهْرِيُّ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ. وَرَوَى حَمَادُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، قَالَ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ يُسْتَقِيمُ أَنْ يُرْجَمَ مَرَّتَيْنِ لَرَجِمَ اللَّوْطِيُّ. وَالْقَوْلُ الْآخَرُ لِلشَّافِعِيِّ، أَنَّهُ يُقْتَلُ الْقَاعِلُ وَالْمَفْعُولُ بِهِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ: حَرَقَ اللَّوْطِيَّةَ بِالنَّارِ أَرْبَعَةَ مِنَ الْخُلَفَاءِ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَهَشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ.

١٥١٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَكِّيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ . قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ جَابِرٍ . - إسناده حسن لغيره. القاسم بن عبد الواحد : لم يوثقه إلا ابن حبان مع أنه روى عنه همام وعبد الوارث بن سعيد قال الذهبي في الكاشف : وثق. جه في الحدود رقم ٢٥٦٣ ك ٣٩٧/٤ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي حم ٣٨٢/٣ وأبو يعلى ٩٧/٤ رقم ٢١٢٨ وشعب الإيمان ٣٥٤/٤ رقم ٥٣٧٤

٢٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُرْتَدِّ

١٥١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ عَلِيًّا حَرَقَ قَوْمًا ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ فَلَبَّغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَوْ كُنْتُ أَنَا لَقَتَلْتُهُمْ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ وَلَمْ أَكُنْ لِأَحْرَقَهُمْ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُعَذِّبُوا بَعْدَابِ اللَّهِ فَلَبَّغَ ذَلِكَ عَلِيًّا فَقَالَ صَدَقَ ابْنُ عَبَّاسٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْمُرْتَدِّ وَاحْتَلَفُوا فِي الْمَرْأَةِ إِذَا ارْتَدَّتْ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ تُقْتَلُ وَهُوَ قَوْلُ الْأَوْزَاعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ تُحْبَسُ وَلَا تُقْتَلُ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ.

- إسناده صحيح. خ في استتابة المرتدين ٦٩٩٢ د في الحدود ٤٣٥١ ن في تحريم الدم ٤٠٥٩ - ٤٠٦٥ حم ٢١٧/١ و ٢٨٢ و ٣٢٢ هق ١٩٥/٨ من طريق ابن عيينة عن أيوب ومن طريق حماد بن زيد عن أيوب به. ورواه البيهقي من طريق هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس أن عليا . ورواية أخرى له عن أنس عن ابن عباس به طب ٢٧٢/١٠ رقم ١٠٦٣٨ المنتقى ٨٤٣ وفي الباب عن أبي موسى (هق ٢٠٦/٨) بلفظ (ما هذا قال هذا كان يهوديا فأسلم ثم راجع دينه) وعن ابن مسعود (هق ٢٠٦/٨) نسك ٣٠٢/٢ رقم ٣٥٢٩ وعن أبي هريرة (طس ٢٧٥/٨ رقم ٨٦٢٣) وعن معاوية بن حيدة (طب ٤١٩/١٩ رقم ١٠١٣ بإسناد حسن) قال ابن بطلان : اختلف في استتابة المرتد فقيل : يستتاب فإن تاب وإلا قتل وهو قول الجمهور وقيل : يجب قتله في الحال جاء ذلك عن الحسن وطلووس. وبه قال أهل الظاهر. فتح الباري ١٢ / ٢٦٩) يستمهل ثلاث ليال ويستتاب فإن تاب وإلا قتل الحديث : " من

بدل دينه فاقتلوه قال محمد بن الحسن إن طمع في توبته (أي يؤخر ثلاثاً) أو سأله عن ذلك المرتد وإن لم يطمع في ذلك ولم يسأله المرتد فقتله فلا بأس بذلك (موطأ رواية محمد بن الحسن رقم ٨٦٨)

٢٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ شَهَرَ السَّلَاحَ

١٥١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو السَّائِبِ سَلَمٌ بْنُ جُنَادَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا. قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (خ ٦٨٧٤ و ٧٠٧٠ و ٧٠٧٠ مسلم ٩٨ طيليسي ١٨٢٨ حم ٣/٢ رقم ٤٤٦٧ حم ١٦/٢ رقم ٤٦٤٩ جه ٢٥٧٦ عب ٢٧٨/٩ رقم ١٧١٩٩ ن ١١٧/٧ رقم ٤١٠٠ حب ٤٥٠/١٠ رقم ٤٥٩٠) وَابْنِ الزُّبَيْرِ (مجمع الزوائد ٢٩١/٧ وفيه مسلم بن خالد الزنجي) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (جه ٢٥٧٥ حم ٣٢٩/٢ رقم ٨٣٥٩) وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ (مسلم رقم ٩٩) وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَمْرٍو (حم ١٨٤/٢ رقم ٦٧٢٤) وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ (البيزار ٣٣٣٨ مجمع ٢٩١/٧) وَعَنْ سَمُرَةَ (البيزار ٤٤٣٠ طب ٧٠٤٢ مجمع ٢٩١/٧) وَعَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ (البيزار ٣٣٣٩ مجمع ٢٩١/٧) قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ أَبِي مُوسَى حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. - إسناده صحيح. خ في الفتن ٧٠٧١ مسلم في الإيمان ١٠٠ جه في الحدود ٢٥٧٧

٢٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي حَدِّ السَّاحِرِ.

١٥١٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ جُنْدُبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِّ السَّاحِرِ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَكِّيُّ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ. وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيُّ الْبَصْرِيُّ قَالَ وَكَيْعٌ هُوَ ثَقَّةٌ وَيُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ أَيْضًا وَالصَّحِيحُ عَنْ جُنْدُبٍ مَوْفُوفٌ. (البيهقي ١٣٦/٨ رواه موقوفاً بإسناد صحيح) وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ وَهُوَ قَوْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. (وهو قول أبي حنيفة ومالك (المغني) وَقَالَ الشَّافِعِيُّ إِنَّمَا يُقْتَلُ السَّاحِرُ إِذَا كَانَ يَعْمَلُ فِي سِحْرِهِ مَا يَبْلُغُ بِهِ الْكُفْرَ فَإِذَا عَمِلَ عَمَلًا دُونَ الْكُفْرِ فَلَمْ نَرِ عَلَيْهِ قِتْلًا. (ورواية عن أحمد)

- إسناده ضعيف أخرجه : طب ١٦١/٢ رقم ١٦٦٥ و ١٦٦٦ هق ١٣٦/٨ قط ١١٤/٣ ك ٤٠١/٤ رقم ٨٠٧٣ من طريق إسماعيل بن مسلم وقال الحاكم والذهبي صحيح غريب وفي ترتيب العلل للترمذي قال الترمذي سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: هذا لا شيء وإنما رواه إسماعيل بن مسلم وضعف إسماعيل جدا. ضعيف الترمذي ١٤٦٠ ضعيف، الضعيفة ١٤٤٦ المشكاة ٣٥٥١ وقال ابن كثير في تفسيره ١٤٨/١ وقد رواه الطبراني من وجه آخر عن الحسن عن جندب مرفوعا.

وَلَنَا (أي الحنابلة) مَا رَوَى جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ { : حَدِّ السَّاحِرِ، ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ. } قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ : رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَرَوَى سَعِيدٌ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي " كِتَابَيْهِمَا "، عَنْ بَجَالَةَ قَالَ : كُنْتُ كَاتِبًا لِحُزْرُو بْنِ مُعَاوِيَةَ عَمِّ الْأَخْنَفِ

بْنِ قَيْسٍ، إِذْ جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ : أَقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ. فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ فِي يَوْمٍ، وَهَذَا أَشْهُرُ فَلَمْ يُنْكَرْ، فَكَانَ إِجْمَاعًا، وَقَتَلْتُ حُفْصَةَ جَارِيَةً لَهَا سَحْرَتُهَا. وَقَتَلَ جُنْدُبُ بْنُ كَعْبٍ سَاحِرًا كَانَ يَسْحَرُ بَيْنَ يَدَيْ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ. وَلِأَنَّهُ كَافِرٌ فَيُقْتَلُ؛ لِلنَّخَبِ الَّذِي رَوَّاهُ (المغني) وذكر أن الصحيح وقفه على جندب وهو مذهب جماعة من العلماء منهم عمر بن عبدالعزيز ومالك وأحمد وإسحق ولكن هؤلاء يقولون إنه يكفر بسحره فيكون حكمه حكم المرتد. (جامع العلوم والحكم)

٢٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْغَالِ مَا يُصْنَعُ بِهِ

١٥١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ السَّوَّاقِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَائِدَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ وَجَدْتُمُوهُ غَلًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَحْرِقُوا مَتَاعَهُ. قَالَ صَالِحٌ فَدَخَلْتُ عَلَى مَسْلَمَةَ وَمَعَهُ سَالِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَوَجَدَ رَجُلًا قَدْ غَلَّ فَحَدَّثَ سَالِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَأَمَرَ بِهِ فَأَحْرَقَ مَتَاعَهُ فَوَجَدَ فِي مَتَاعِهِ مُصْحَفًا فَقَالَ سَالِمٌ بَعْ هَذَا وَتَصَدَّقْ بِشَيْئِهِ. قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا الْحَدِيثُ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ قَوْلُ الْأَوْزَاعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ. قَالَ وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ إِنَّمَا رَوَى هَذَا صَالِحٌ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَائِدَةَ وَهُوَ أَبُو وَقِيدٍ اللَّيْثِيُّ وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. قَالَ مُحَمَّدٌ وَقَدْ رَوَى فِي غَيْرِ حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَالِ فَلَمْ يَأْمُرْ فِيهِ بِحَرْقِ مَتَاعِهِ. قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

- إسناده ضعيف د في الجهاد رقم ٢٧١٣ مي في السير ٣٠٣/٢ رقم ٢٤٩٠ أبو يعلى ١٨٠/١ رقم ٢٠٤ ك ١٣٨/٢ والبخاري ٢٣٥/١ رقم ١٢٣ وابن عدي ٥٩/٤ رقم ٩١١ ترجمة صالح بن محمد. صالح بن محمد : ضعيف، ضعيف الترمذي ١٤٦١ ضعيف، ضعيف أبي داود ٤٦٨ المشكاة ٣٦٣٣ تحقيق المختارة ١٩١ و١٩٤
فضعف محمد هذا الحديث وقال قد روي عن النبي (غير حديث خلاف هذا حديث أبي هريرة في قصة مدعم وحديث زيد بن خالد أن رجلا غل خبزات وذكر أحاديث فلم يذكر في شيء منها أن النبي (أمر أن يحرق متاع من غل) قال محمد وصالح بن محمد بن زائدة هو أبو واقد منكر الحديث ذاهب لا أروي عنه (ترتيب علل الترمذي ٨٦/١)

٢٩ - بَاب مَا جَاءَ فِيْمَنْ يَقُولُ لِأَخْرَ يَا مُخَنَّثٌ

١٥١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ يَا يَهُودِيُّ فَاضْرِبْهُ عَشْرِينَ وَإِذَا قَالَ يَا مُخَنَّثٌ فَاضْرِبْهُ عَشْرِينَ وَمَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ. قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ.

وقد روي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ رَوَاهُ الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ (جه ٢٦٠٧ ت في الأحكام ١٢٨٢) وَقَرَأَهُ ابْنُ إِيَّاسٍ الْمُرْنَبِيُّ (جه ٢٦٠٨) أَنَّ رَجُلًا تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِهِ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَصْحَابِنَا قَالُوا مَنْ أَتَى ذَاتَ مَحْرَمٍ وَهُوَ يَعْلَمُ فَعَلَيْهِ الْقِتْلُ.

وَقَالَ أَحْمَدُ مَنْ تَزَوَّجَ أُمَّهُ قُتِلَ.

وَقَالَ إِسْحَاقُ مَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ قُتِلَ.

- إسناده ضعيف. جه في الحدود ٢٥٦٤ و ٢٥٦٨ وضعيف الترمذي ١٤٢٦ ضعيف، المشكاة ٣٦٣٢ وفي الطبراني في الكبير ١١/٢٢٩ رقم ١١٥٨٠ بلفظ "يا يهودي" فقط.

٣٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّعْزِيرِ

١٥١٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلْدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي التَّعْزِيرِ وَأَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي التَّعْزِيرِ هَذَا الْحَدِيثُ.

قَالَ وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ لَهْيَعَةَ عَنْ بُكَيْرٍ فَأَخْطَأَ فِيهِ وَقَالَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ خَطَأٌ (١)

وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ إِنَّمَا هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- إسناده صحيح. خ في الحدود ٦٨٤٨ مسلم في الحدود ١٧٠٨ د في الحدود ٤٤٩١ و ٤٤٩٢ جه في الحدود ٢٦٠١ حم ٣/٤٦٦

و ٤٥/٤ مي في الحدود ٢٣١٤ طب ١٩٦/٢٢ رقم ٥١٥ المنتقى لان الجارود ٨٥٠ هق ٣٢٧/٨

١ - وكلام الترمذي فيه نظر فقد تابع ابن لهيعة عمرو بن الحارث على روايته الحديث عن بكير عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن أبي بردة به.

أخرجه البخاري [١٨٣ / ١٢]، كتاب الحدود: باب كم التعزير والأدب، حديث [٦٨٥٠]، ومسلم [١٣٣٢ / ٣]، كتاب الحدود: باب قدر أسواط التعزير، حديث [١٧٠٨ / ٤٠]، وأبو داود [٥٧٤ / ٢]، كتاب الحدود: باب في التعزير، حديث [٤٤٩٢]، والدارقطني [٣ / ٢٠٧ - ٢٠٨]، والحاكم [٤ / ٣٦٩ - ٣٧٠]، والبيهقي [٣٢٧ / ٨]، كلهم من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن أبي بردة بن نيار به. وقال مال أبو حاتم الرازي إلى تصحيح الطريقتين: الطريق الذي ذكر فيه جابر والطريق الآخر الذي لم يذكر فيه فقال ولده في "العلل" [١ / ٤٥١ - ٤٥٢]، رقم [١٣٥٦].

سألت أبي عن حديث رواه الليث عن بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر عن أبي بردة بن نيار عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله". قال أبي رواه ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن أبي بردة بن نيار عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "لا يجلد فوق عشر أسواط إلا في حد". قال أبي: رواه حفص بن ميسرة عن مسلم بن أبي مريم عن ابن جابر عن جابر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قلت لأبي: أيهما أصح قال: حديث عمرو بن الحارث لأن نفسيين قد اتفقا على أبي بردة بن نيار قصر أحدهما ذكر جابر وحفظ الآخر جابراً.

وقد رجح الحافظ ابن حجر في "الفتح" [١٢ / ١٨٤]، صحة الطريقتين فقال رحمه الله: وهل بين عبد الرحمن وأبي بردة واسطة وهو جابر أو لا؟ الراجح الثاني أيضاً، وقد ذكر الدارقطني في "العلل" الاختلاف ثم قال: القول قول الليث ومن تبعه، وخالف ذلك في جميع كتاب التتبع فقال: القول قول عمرو بن الحارث وقد اتبعه أسامة بن زيد، قلت: ولم يقدح هذا الاختلاف عن الشيخين في صحة الحديث فإنه كيفما دار يدور على ثقة، ويحتمل أن يكون عبد الرحمن وقع له فيه ما وقع لبكير بن الأشج في تحديث عبد الرحمن بن جابر لسليمان بمحضرة بكير ثم تحديث سليمان بكيراً به عن عبد الرحمن، أو أن عبد الرحمن سمع أبا بردة لما حدث به أباه وثبته فيه أبوه فحدث به تارة بواسطة أبيه وتارة بغير واسطة، وادعى الأصيلي أن الحديث مضطرب فلا يحتج به لاضطرابه، وتعقب بأن عبد الرحمن ثقة فقد صرح بسماعه، وإتهام الصحابي لا يضر، وقد اتفق الشيخان على تصحيحه وهما العمدة في التصحيح، وقد وجدت له شاهداً بسند قوي لكنه مرسل أخرجه الحارث بن أبي أسامة من رواية عبد الله بن أبي بكر بن الحارث بن هشام رفعه: لا يجل أن يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد. وله شاهد آخر عن أبي هريرة عند ابن ماجه [٢ / ٨٦٧ - ٨٦٨]، كتاب الحدود: باب التعزير، حديث [٢٦٠٢]، من طريق عباد بن كثير عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لا تعزروا فوق عشرة أسواط. قال البوصيري في "الزوائد" [٢ / ٣٢٢]: هذا إسناد ضعيف عباد بن كثير الثقفى قال فيه أحمد بن حنبل: روى أحاديث كذب لم يسمعها، وقال البخاري: تركوه، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث وفي حديثه عن الثقات نكارة وقال النسائي: متروك الحديث، وقال العجلي: ضعيف متروك الحديث.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَبْوَابُ الصَّيْدِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ - بَابُ مَا جَاءَ مَا يُؤْكَلُ مِنْ صَيْدِ الْكَلْبِ وَمَا لَا يُؤْكَلُ

١٥٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ ح وَالْحَجَّاجُ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ عَائِدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أَهْلُ صَيْدٍ قَالَ إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَأَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ قُلْتُ وَإِنْ قَتَلَ قَالَ وَإِنْ قَتَلَ قُلْتُ إِنَّا أَهْلُ رَمِيٍّ قَالَ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ فَكُلْ قَالَ قُلْتُ إِنَّا أَهْلُ سَفَرٍ نَمُرُّ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ فَلَا نَجِدُ غَيْرَ آيَتِهِمْ قَالَ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَاغْسِلُوهَا بِالْمَاءِ ثُمَّ كُلُوا فِيهَا وَاشْرَبُوا.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ (ت الحديث التالي برقم ١٥٢١)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَعَائِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ وَاسْمُ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ جُرْثُومٌ وَيُقَالُ جُرْثُومٌ بِنُ نَاشِبٍ وَيُقَالُ ابْنُ قَيْسٍ

- إسناده حسن لغيره. الحجاج بن أرطاة مدلس له شاهد عن ابن عباس عند الإمام أحمد في مسنده برقم ٢٠٤٩ بلفظ "إذا أرسلت الكلب فأكل من الصيد. . "

. رواه مسلم في الصيد رقم ١٩٣٠ خ في الذبائح ٥٤٧٨ و ٥٤٨٨ و ٥٤٩٦ وفي الطب ٥٧٨١ د في الصيد رقم ٢٨٥٢ و ٢٨٥٥ وفي الأطعمة رقم ٣٨٠٢ و ٣٨٣٩ ن في الصيد ٤٢٦٦ و ٤٣٢٥ و ٤٣٤٢ حم ٤/١٩٣-١٩٥ جه في الصيد ٣٢٠٧ و ٣٢٣٢ مي في الأضاحي ١٩٨٠ والسير ٢٤٩٩

١٥٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُرْسِلُ كِلَابًا لَنَا مُعَلَّمَةٌ قَالَ كُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ قَتَلَنَ قَالَ وَإِنْ قَتَلَنَ مَا لَمْ يَشْرِكْهَا كَلْبٌ غَيْرُهَا قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ قَالَ مَا خَزَقَ فَكُلْ وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَلَا تَأْكُلْ.

- إسناده صحيح. خ في الوضوء ١٧٥ وفي البيوع ٢٠٥٤ في الذبائح ٥٤٧٥ - ٥٤٧٧ والتوحيد ٧٣٩٧ مسلم في الصيد ١٩٢٩ د في الصيد ٢٨٤٧ - ٢٨٥١ ن في الصيد ١٧٩/٧ رقم ٤٢٦٣ - ٤٢٧٥ جه في الصيد ٣٢٠٨ و ٣٢١٢ حم ٤/٢٥٦ - ٢٥٨ و ٣٧٧ و ٣٧٩

١٥٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ نَحْوَهُ.

إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَسُئِلَ عَنِ الْمِعْرَاضِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح.

٢ - باب مَا جَاءَ فِي صَيْدِ كَلْبِ الْمَجُوسِ

١٥٢٣ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنِ الْحَجَّاجِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَّةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نُهِينَا عَنْ صَيْدِ كَلْبِ الْمَجُوسِ
 قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ
 وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا يُرَخَّصُونَ فِي صَيْدِ كَلْبِ الْمَجُوسِ.
 وَالْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَرَّةَ هُوَ الْقَاسِمُ بْنُ نَافِعِ الْمَكِّيِّ.

- إسناده حسن لغيره، وهذا الإسناد ضعيف لضعف الحجاج : مدلس، وشريك : سيء الحفظ. ولكن له شاهد قوي من حديث ابن عباس أخرجه البيهقي في الكبرى ٢٤٥/٩ بلفظ "كل من صيد أهل الكتاب ولا تأكل من صيد المجوس". جه في الصيد ٣٢٠٩ هـ ٢٤٥/٩ عب ٤٦٩/٤ رقم ٨٤٩٥ من طريق حجاج عن أبي الزبير به. ضعيف الترمذي ١٤٦٠ وقال ضعيف وضعيف ابن ماجه ٣٢٠٩.
 قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا ان المسلم إذا أرسل كلب المجوسي الضاري فصاد أو قتل انه إذا كان معلما فأكل ذلك الصيد حلال لا بأس به وان لم يذكره المسلم وإنما مثل ذلك مثل المسلم يذبح بشفرة المجوسي أو يرمي بقوسه أو بنبله فيقتل بها فصيده ذلك وذبيحته حلال لا بأس بأكله وإذا أرسل المجوسي كلب المسلم الضاري على صيد فأخذه فإنه لا يؤكل ذلك الصيد إلا ان يذكره وإنما مثل ذلك مثل قوس المسلم ونبله يأخذها المجوسي فيرمي بها الصيد فيقتله وبمنزلة شفرة المسلم يذبح بها المجوسي فلا يحل أكل شيء من ذلك (الموطأ ٤٩٣/٢ رقم ١٠٥٤

٣ - باب مَا جَاءَ فِي صَيْدِ الْبُرَّازِ

١٥٢٤ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَهَنَادٌ وَأَبُو عَمَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ مُجَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَيْدِ الْبُرَّازِ فَقَالَ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ
 قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُجَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ
 وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا يَرَوْنَ بِصَيْدِ الْبُرَّازِ وَالصُّقُورِ بِأَسَا وَقَالَ مُجَاهِدٌ الْبُرَّازُ هُوَ الطَّيْرُ الَّذِي يُصَادُ بِهِ مِنَ الْجَوَارِحِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ فَسَرَّ الْكِلَابَ وَالطَّيْرَ الَّذِي يُصَادُ بِهِ
 وَقَدْ رَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي صَيْدِ الْبُرَّازِ وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ وَقَالُوا إِنَّمَا تَعْلِيمُهُ إِجَابَتُهُ
 وَكَرِهَهُ بَعْضُهُمْ وَالْفَقَهَاءُ أَكْثَرُهُمْ قَالُوا يَأْكُلُ وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ.

- إسناده ضعيف. له شاهد عن ابن عباس عند أحمد والبخاري وقيل العمل به العلماء وهذا مما يقويه. حم ٢٥٧/٤ ش ٣٥٨/٥ طب ٧٧/١٧ رقم ١٦٨ هـ ٢٣٨/٩ ش ٣٦٦/٥ رقم ٢٠٠٠٢ وفي معرفة السنن والآثار رقم ٥٨٠٢ وقال تفرد مجالد بذكر البزاز فيهِ.
 وَيُذَكَّرُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ أَوْ بَارَكَ أَوْ صَفْرُكَ عَلَى الصَّيْدِ فَأَكَلْ مِنْهُ فَكُلْ وَإِنْ أَكَلَ نَصْفَهُ فَهَذَا جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي الْإِتَابَةِ قَالَه البيهقي (٢٣٨/٩). ويذكر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال إذا أكل الكلب فلا تأكل وإذا أكل الصقر فكل لأن الكلب تستطيع أن تضربه والصقر لا تستطيع فهذا فرق بينهما والله أعلم. (هـ) ٢٣٨/٩) سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال إنما رواه عيسى بن يونس عن مجالد ولا أعرف له طريقًا غير هذا هذا حديث مجالد وأنا لا

أشغل بحديث مجالد قلت له لا تروي عن مجالد شيئا قال لا ولا عن جابر الجعفي ولا عن موسى بن عبيدة ومجالد أحسن حالا من جابر الجعفي (ترتيب علل الترمذي ٨٦/١)
ضعيف الترمذي ١٤٦٧ وقال : منكر.

٤ - باب ما جاء في الرجل يرمي الصيد فيغيب عنه

١٥٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرِ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْمِي الصَّيْدَ فَأَجِدُ فِيهِ مِنَ الْعَدِ سَهْمِي قَالَ إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ سَهْمَكَ قَتَلَهُ وَلَمْ تَرَ فِيهِ أَثَرَ سَبَّحِ فَكُلْ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ
وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي بَشْرِ (الترمذي هنا) وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ (رواه أحمد بهذا الإسناد ٣٧٧/٤) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ مِثْلَهُ وَكَأَنَّ الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحٌ.
وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْبِيِّ (ت قد مر ١٥٢٠ د ٢٨٥٢ و ٢٨٥٥ و ٢٨٥٦).
- إسناده صحيح. هق ٢٤٢/٩ من طريق شعبة وهشيم عن أبي بشر به حم ٣٧٧/٤ من طريق عبد الملك بن ميسرة عن سعيد به. والحلية ٣٠٨/٤

٥ - باب ما جاء فيمن يرمي الصيد فيجده ميتا في الماء

١٥٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنِي عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّيْدِ فَقَالَ إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَأَذْكَرَ اسْمَ اللَّهِ فَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ قُتِلَ فَكُلْ إِلَّا أَنْ تَجِدَهُ قَدْ وَقَعَ فِي مَاءٍ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي الْمَاءُ قَتَلَهُ أَوْ سَهْمُكَ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
- إسناده صحيح لغيره. من عاصم الأحول.

٦ - باب ما جاء في الكلب يأكل من الصيد

١٥٢٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُجَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ الْمُعَلَّمِ قَالَ إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمُعَلَّمِ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ خَالَطَتْ كِلَابَنَا كِلَابٌ أُخْرُ قَالَ إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكَرْ عَلَى غَيْرِهِ.
قَالَ سُفْيَانُ أَكْرَهُ لَهُ أَكْلَهُ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ فِي الصَّيْدِ وَالذَّبِيحَةِ إِذَا وَقَعَا فِي الْمَاءِ أَنْ لَا يَأْكُلَ. (فيه نص رواه البخاري رقم ٥٠٦٢ والنسائي ١٩٣/٧ رقم ٤٢٩٩ بلفظ "وان وقع في الماء فلا تأكل")
فَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي الذَّبِيحَةِ إِذَا قُطِعَ الْحُلُقُومُ فَوَقَعَ فِي الْمَاءِ فَمَاتَ فِيهِ فَإِنَّهُ يُؤْكَلُ وَهُوَ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ.

وَقَدْ اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْكَلْبِ إِذَا أَكَلَ مِنَ الصَّيْدِ فَقَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلُ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ. (وفيه نص رواه البخاري ٥٠٦٢ بلفظ " وإن أكل فلا تأكل) وَرَحَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ فِي الْأَكْلِ مِنْهُ وَإِنْ أَكَلَ الْكَلْبُ مِنْهُ. - إسناده صحيح لغيره. رواه البخاري رقم ٥٠٦٢ ن ١٩٣/٧ من طريق عاصم عن الشعبي به

٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي صَيْدِ الْمِعْرَاضِ

١٥٢٨ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ مَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْ وَمَا أَصَبْتَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيدٌ. - إسناده صحيح. ن رقم ٤١٩١ من طريق عبد الله بن المبارك عن زكريا به جه ٣٢٠٥ من طريق وكيع ومحمد بن فضيل كلاهما عن زكريا به. خ رقم ٥٠٥٣ عن شيخه أبي نعيم حدثنا زكريا به ومسلم ٣٥٦٣ من طريق عبد الله بن نعيم عن زكريا به. ١٥٢٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَكْرِيَّا عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ. - إسناده صحيح. انظر ما قبله.

٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الذَّبِيحَةِ بِالْمَرْوَةِ

١٥٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَطَيْبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ صَادَ أَرْزَبًا أَوْ ائْنِينَ فَذَبَحَهُمَا بِمَرْوَةٍ فَعَلَّقَهُمَا حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهِمَا. قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ (جه ٣١٧٥ وسماه محمد بن صيفي د ٢٨٢٢ ن ١٩٧/٧) وَرَافِعِ (د ٢٨٢١) وَعَدِيِّ بْنِ حَاتِمِ (د ٢٨٢٤) وفي الباب أيضا عن محمد بن صيفي (جه ٣١٧٥ وقيل محمد بن صفون هو محمد بن صيفي وقال البخاري هما اثنان) وعن أنس (رواه أبو داود رقم ٣٧٩١) قَالَ أَبُو عِيسَى وَقَدْ رَحَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يُدَكِّي بِمَرْوَةٍ وَلَمْ يَرَوْا بِأَكْلِ الْأَرْزَبِ بَأْسًا وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُهُمْ أَكْلَ الْأَرْزَبِ. وَقَدْ اِخْتَلَفَ أَصْحَابُ الشَّعْبِيِّ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ فَرَوَى دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ وَرَوَى عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَوْ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ صَفْوَانَ أَصَحُّ. وَرَوَى جَابِرُ الْجُعْفِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَيَحْتَمَلُ أَنَّ رِوَايَةَ الشَّعْبِيِّ عَنْهُمَا قَالَ مُحَمَّدٌ حَدِيثُ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ غَيْرُ مَحْفُوظٍ. - إسناده صحيح.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْأَطْعِمَةَ

٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَكْلِ الْمَصْبُورَةِ

١٥٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَفْرِيْقِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الْمُجْتَمَةِ وَهِيَ الَّتِي تُصْبَرُ بِالتَّبَلِ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَزْبَانَ بْنِ سَارِيَةَ (ت الحديث التالي برقم ١٥٠٦ حم ١٢٧/٤ برقم ١٧١٥٣ البزار ٤٥/١٠ رقم ٤١٩٧ ك ١٤٧/٢) وَأَنْسٍ (خ ٥٥١٣) وَابْنِ عَمَرَ (خ ٥٥١٤) وَابْنِ عَبَّاسٍ (ت سياتي برقم ١٥٣٣ و ١٨٨٥ د ٣٧١٩ ن ٢٣٨/٧ حم ٢٢٦/١) وَجَابِرٍ (حم ٣٢٣/٣ برقم ١٤٤٦٣) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (ك ٤٠/٢) وَالتِّرْمِذِي فِي بَابِ مَا جَاءَ فِي لَحْمِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ ٤/٢٥٤ حم ٣٦٦/٢ برقم ٨٧٨٩). وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحَنْسِيِّ (حم ١٩٤/٤ هق ٣٣٤/٩) وَعَنْ أَنْسٍ (مسند أبي عوانة ١٥١/٥ رقم ٨١٩٦ مسند البزار ٣٤٦/٢ رقم ٧٢٨٧) قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن. حم ٤٤٥/٦ يشهد له ما جاء في أبواب الطعام باب ما جاء في أكل لحوم الجلالة رقم ١٨٨٤.

١٥٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ وَهَبِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَتْنِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ الْعَرَبِيَّاتِ وَهِيَ ابْنُ سَارِيَةَ عَنْ أَبِيهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ وَعَنْ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ وَعَنْ الْمُجْتَمَةِ وَعَنْ الْخَلِيسَةِ وَأَنْ تَوَطَّأَ الْحَبَالَى حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِي بُطُونِهِنَّ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْبِيُّ سَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ عَنِ الْمُجْتَمَةِ قَالَ أَنْ يُنْصَبَ الطَّيْرُ أَوْ الشَّيْءُ فَيُرْمَى وَسَمِعْتُ عَنِ الْخَلِيسَةِ فَقَالَ الذُّنْبُ أَوْ السَّبْعُ يُدْرِكُهُ الرَّجُلُ فَيَأْخُذُهُ مِنْهُ فَيَمُوتُ فِي يَدِهِ قَبْلَ أَنْ يُدَكِّبَهَا.

- إسناده حسن له شواهد وقد جاء مكررا في أبواب السير رقم ١٦١١ باب ما جاء في كراهية وطء الحبالى من السبايا. أم حبيبة وثقتها فقط ابن حبان خ في المزارعة ٢٣٢٢ وفي بدء الخلق ٣٣٢٤ مسلم في المساقاة ١٥٧٥ د في الصيد ٢٨٤٤ ن في الصيد ٤٢٨٩ و ٤٢٩٠ حم ٣٤٥/٢ و ١٢٧/٤

١٥٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ سِمَاكِ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتَّخَذَ شَيْءٌ فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

- إسناده صحيح. مسلم في الصيد ١٩٥٧ ن في الضحايا ٤٤٤٣ و ٤٤٤٤ ج ه في الذبائح ٣١٨٧ حم ٢١٦/١ و ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٢٨٠ و ٢٨٥ و ٢٩٧ و ٣٤٠ و ٣٤٥

٩ - باب ما جاء في ذكاة الجنين

١٥٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُجَالِدٍ ح قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ مُجَالِدٍ عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَكَاهُ الْجَنِينِ ذَكَاهُ أُمَّه.

قَالَ وَ فِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ (د ٢٨٢٨ مي ٨٤/٢ قط ٢٧٣/٤ ع ٣٤٣/٣ رقم ١٨٠٨ ك ١١٤/٤ هق ٣٣٤/٩) [وَأَبِي أَمَامَةَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ] معا (مجمع ٣٥/٤ معا وعزاه للطبراني كشف الأستار ١٢٢٦ زوائد البزار ٨٤٧ مسند البزار ١٥/١٠ رقم ٤١١٧ طب ٨/رقم ٧٤٩٨ عن أبي أمامة فقط) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (قط ٢٧٢/٤ برقم ٤٧٣٩).

وفي الباب أيضا عن ابن عمر (ك ١١٤/٤ قط ٢٧١/٤ طص ٢٠ و ١٠٦٧ هق ٣٣٥/٩) وعن ابن مسعود (قط ٤٧٣٨) وعن علي (قط ٤٧٤٠) وعن ابن عباس (قط ٤٧٤١) وعن كعب بن مالك (مجمع ٣٥/٤) وعن أبي أيوب (ك ١١٤/٤-١١٥ مجمع ٣٥/٤) وعن أبي ليلي (مجمع ٣٥/٤)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَأَبُو الْوَدَّاعِ اسْمُهُ جَبْرُ بْنُ نَوْفٍ.

- إسناده صحيح لغيره. رواه البيهقي بإسناد صحيح ٣٣٥/٩ د في الأضاحي رقم ٢٨٢٧ جه في الأطعمة ٣١٩٩ حم ٣١/٣ و ٣٩ و ٤٥ و ٥٣ ع ٤١٥/٢ رقم ١٢٠٦

١٠ - باب ما جاء في كراهية كل ذي نابٍ ومخلبٍ

١٥٣٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْبِيِّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ.

- إسناده صحيح. خ في الذبائح ٥٥٢٧ و ٥٥٣٠ وفي الطب ٥٧٨١ مسلم ١٩٢٣ خ في الطب ٥٧٨١ د في الأطعمة رقم ٣٨٠٢ ن في الصيد ٢٠٠/٧ و ٢٠٤ رقم ٤٣٢٥ و ٤٣٢٦ و ٤٣٤٢ مي ٨٤/٢ في الأضاحي ١٩٨٠ و ١٩٨١ الموطأ ٤٩٦/٢ في الصيد ١٠٧٥ حم ١٩٣/٤ و ١٩٤

١٥٣٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ وَعَبْدُ وَاحِدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ اسْمُهُ عَائِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

- إسناده صحيح.

١٥٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ الْخُمُرَ الْإِنْسِيَّةَ وَالْحُومَ الْبِعَالِ وَكُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ت الحديث التالي برقم ١٥٠٧ مسلم ١٩٣٣ جه ٣٢٣٣ حم ٢/٢٣٦) وَعَرِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ (خ ٢٣٢٢ مسلم ١٥٧٥ ت الحديث رقم ١٥٠٦) وَابْنِ عَبَّاسٍ (د ٣٨٠٣ مسلم ١٩٣٤).

قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن لغيره رواية عكرمة بن خالد عن يحيى فيها اضطراب قال عبد الحق في الأحكام الوسطى ١١٧/٤. له شاهد عند ابن ماجه رقم ٣١٩٨ من حديث جابر في النهي عن أكل لحم البغال

١٥٣٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّمَ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ وَهُوَ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

- إسناده صحيح. مسلم في الصيد ١٩٣٣ ن الصيد ٤٣٢٤ جه في الصيد ٣٢٣٣ حم ٢/٢٣٦ و ٣٦٦ و ٤١٨ الموطأ في الصيد ١٠٧٦

١١ - بَابُ مَا قُطِعَ مِنَ الْحَيِّ فَهُوَ مَيْتٌ

١٥٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي وَقِيدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَجُوبُونَ أَسْنِمَةَ الْإِبِلِ وَيَقْطَعُونَ أَلْيَاتِ الْعَنَمِ فَقَالَ مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهِيَ مَيْتَةٌ.

وفي الباب أيضا عن ابن عمر (جه ٣٢١٦ ك ٤/١٣٨) وعن تميم الداري (جه ٣٢١٧ طس ٣/٢٦٤ رقم ٣٠٩٩)

- إسناده حسن. د في الصيد ٢٨٥٨ حم ٥/٢١٨ والدارمي ٩٣/٢ هق ١/٢٣ ك ٤/١٣٧ ك ٤/٢٦٦

١٥٤٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزَجَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَأَبُو وَقِيدٍ اللَّيْثِيُّ اسْمُهُ الْحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ.

- إسناده صحيح.

١٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الذُّكَاةِ فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ

١٥٤١ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ح وَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي الْعُشْرَاءِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا تَكُونُ الذُّكَاةُ إِلَّا فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ قَالَ لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخِذِهَا لَأَجْرَأَ عَنْكَ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ هَذَا فِي الصَّرْوَةِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ (ت سيأتي في آخر باب الصيد برقم ١٥٤٤ مسلم ١٩٦٨ جه ٣١٨٧ و ٣١٨٣ د ٢٨٢١).

وفي الباب أيضا عن أنس (طس ١٣٠/٥ رقم ٤٨٦٧ جمع ٤٥/٤)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ وَلَا نَعْرِفُ لِأَبِي الْعُشْرَاءِ عَنْ أَبِيهِ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ
وَإِخْتَلَفُوا فِي اسْمِ أَبِي الْعُشْرَاءِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ اسْمُهُ أُسَامَةُ بْنُ قَهْطِمٍ وَيُقَالُ اسْمُهُ يَسَارُ بْنُ بَرَزٍ وَيُقَالُ ابْنُ بَلَزٍ وَيُقَالُ اسْمُهُ عَطَارِدٌ
نُسِبَ إِلَى جَدِّهِ.

- إسناده حسن لغيره. أبو العشاء قال الحافظ في التقریب ٤٥١/٢ مجهول. د في الضحايا ٢٨٢٥ ن ٢٢٨/٧ رقم ٤٤٠٨ جه في الذبائح

٣١٨٤ حم ٣٣٤/٤ مي الأضاحي ٨٢/٢ رقم ١٩٧٢ الآحاد والمثاني ٣٨٤/٢ رقم ١٢٠٠ هق ٢٤٦/٩ طب ١٦٨/٧ رقم ٦٧٢١

المنتقى ٩٠١ ع ٧٢/٣ رقم ١٥٠٣ طيالسي ١٢١٦

أقول : وعليه العمل وهو قول ابن مسعود وابن عباس وعلي وابن عمر وعائشة وانظر البخاري في الذبائح والصيد باب ما ند من البهائم فهو

بمنزلة الوحش ٢٢٧/٦ ط. دار الفكر. ضعفه الألباني ١٤٨١ وابن ماجه ٣١٨٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الأحكام والفوائد

١٣ - باب ما جاء في قتل الوزغ

١٥٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَتَلَ وَرَغَةً بِالضَّرْبَةِ الْأُولَى كَانَ لَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً فَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ كَانَ لَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (حم ٤٢٠/١ برقم ٣٩٨٤ جمع ٤٥/٤) وَسَعْدِ (مسلم ٢٢٣٨ حم ١٧٦/١ برقم ١٥٢٣) وَعَائِشَةَ (حم ٨٣/٦ برقم ٢٤٥٣٤ جه ٣٢٣١) وَأُمِّ شَرِيكٍ (خ ٣٣٠٧ مسلم ٢٢٣٧ حم ٤٢١/٦).
قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في السلام رقم ٢٢٤٠ جه في الصيد رقم ٣٢٢٩ حم ٣٥٥/٢

١٤ - باب ما جاء في قتل الحيات

١٥٤٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَاقْتُلُوا ذَا الطَّقِيَّتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ وَيُسْقِطَانِ الْحُبْلَى.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (د ٥٢٦١ حم ٣٨٥/١ رقم ٣٦٤٩) وَعَائِشَةَ (حم ٢٣٠/٦ برقم ٢٥٩٣٨ جمع ٤٧/٤ وح ١٥٧/٦ برقم ٢٥٢٤١) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (د ٥٢٤٨) وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ (جمع الزوائد ٤٨/٤) وعزاه للطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح).
وفي الباب أيضا عن ابن عباس (د ٥٢٥٠) وعن أبي ليلي (د ٥٢٦٠) وعن أبي أمامة (حم ٢٦٢/٥ برقم ٢٢٢٦٢ طب ٧٧٢٦) وعن جرير (طب ٣٣٥/٢)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي لُبَابَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ قَتْلِ جَنَّاتِ الْبُيُوتِ وَهِيَ الْعَوَامِرُ. (مسلم ٢٢٣٣ حم ٤٥٢/٣ برقم ١٥٧٤٨)

وَيُرْوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ أَيْضًا. (د ٥٢٥٢ الآحاد والمثاني ٣٠٤ طس ٢١٢/١ رقم ٦٨٦ أن رسول الله نهي عن قتل العوامر ذوات البيوت)

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ إِنَّمَا يُكْرَهُ مِنْ قَتْلِ الْحَيَّاتِ قَتْلُ الْحَيَّةِ الَّتِي تَكُونُ دَقِيقَةً كَانَتْهَا فِضَّةٌ وَلَا تَلْتَوِي فِي مَشِيَّتِهَا.

- إسناده صحيح . خ في بدء الخلق ٣٢٩٧ والمغازي ٤٠١٦ مسلم في السلام ٢٢٣٣ حم ٩/٢ و ٤٥٢/٣

١٥٤٤ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِبُيُوتِكُمْ عُمَارًا فَحَرِّجُوا عَلَيْهِنَّ ثَلَاثًا فَإِنْ بَدَأَ لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَاقْتُلُوهُنَّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَكَذَا رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ.

-إسناده صحيح. مسلم في السلام ٢٢٣٦ د في الأدب ٥٢٥٦-٥٢٥٩ حم ٢٧/٣ وذكر في تهذيب التهذيب انه روى عن أبي سعيد ولم يذكره ابن أبي حاتم في المراسيل.

١٥٤٥ - وَرَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ. (ذكرها النسائي في الكبرى ٢٤١/٦ رقم ١٠٨٠٨)

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَهَذَا أَصْحُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ عَنْ صَيْفِيٍّ نَحْوَ رِوَايَةِ مَالِكٍ. (حم ٤١/٣)

- إسناده صحيح. حم ٤١/٣ من طريق الليث عن ابن عجلان عن صيفي عن أبي السائب الموطأ في الجامع ١٨٢٨

أقول ولعل صيفي سمعه أولا من أبي السائب ثم سمعه من أبي سعيد والله أعلم.

١٥٤٦ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ ثَابِتِ الْبُنَائِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ قَالَ أَبُو لَيْلَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ظَهَرَتِ الْحَيَّةُ فِي الْمَسْكَنِ فَقُولُوا لَهَا إِنَّا نَسْأَلُكَ بِعَهْدِ نُوحٍ وَبِعَهْدِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ أَنْ لَا تُؤْذِينَا فَإِنْ عَادَتْ فَاقْتُلُوهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ثَابِتِ الْبُنَائِيِّ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى.

- إسناده ضعيف. محمد بن أبي ليلى :سيء الحفظ. د في الأدب ٥٢٦٠ طب ٧٩/٧ رقم ٦٤٢٨. ضعيف الترمذي ١٤٨٥ الضعيفة

١٥٠٨

١٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْكِلَابِ

١٥٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ لَأَمْرْتُ بِقَتْلِهَا كُلِّهَا فَاقْتُلُوا مِنْهَا كُلَّ أَسْوَدَ بَهِيمٍ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ

ابْنِ عُمَرَ (ت الحديث التالي برقم ١٥٤٨ الموطأ ٩٦٩/٢ رقم ١٧٤٢ ن ١٨٤/٧) وَجَابِرٍ (ش ٤٠٦/٥ مسلم ١٥٧٢ د ٢٨٤٦ حب ٥٦٥٨ حم ٣٣٣/٣) وَأَبِي رَافِعٍ (بجمع ٤٢/٤ وعزاه لأحمد بأسانيد رجال بعضها رجال الصحيح وللطبراني والبخاري) وَأَبِي أُيُوبَ (الدر المنثور ٤٧٤/٩ أخرجه ابن مردويه بلفظ "أنه كان له مرید للتمر في بيته فوجد المرید قد نقص. فقال له أبو أيوب الأنصاري إن كنت صادقاً فناولني يدك فناولته يده فإذا بشعر كذراع الكلب فقال له أبو أيوب ما أصبت من تمرنا فأنت في حل).

وفي الباب أيضا عن علي (طب ٤١/٨) وعن ابن عباس (طب ٣٤٩/١١ ع ٣٣٠/٤) وعن أبي هريرة (عند عبد بن حميد ٤٢٦/١)

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَيُرَوَّى فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ أَنَّ الْكَلْبَ الْأَسْوَدَ الْبَهِيمَ شَيْطَانٌ. (حم ١٥٧/٦ من حديث عائشة ش ٢٨١/١ عن أبي ذر عب ٢٨/٢ رقم

٢٣٥٥ عن معاذ)

وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ الْبَهِيمُ الَّذِي لَا يَكُونُ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْبَيَاضِ.

وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ صَيْدَ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ الْبَهِيمِ.

- إسناده صحيح. ن في المياه ٣٣٦ و ٣٣٧ وفي الصيد ٤٢١٣ و ٤٢٨٠ د في الصيد ٢٨٤٥ وفي الطهارة ٧٤ ج ه في الصيد ٣٢٠٠ و ٣٢٠٥ مسلم في الطهارة ٢٨٠ والمساقاة ١٥٧٣ مي ٩٠/٢ حم ٨٦/٤ و ٥٦/٥

١٦ - بَاب مَا جَاءَ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا مَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ

١٥٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ افْتَنَى كَلْبًا أَوْ اتَّخَذَ كَلْبًا لَيْسَ بِضَارٍّ وَلَا كَلْبٌ مَاشِيَةٌ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ (مسلم ١٥٧٣ حم ٥٧/٥ ت الحديث السابق برقم ١٥٤٧) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (خ ٢٣٢٢ كشف الأستار ١٢٢٨ وزوائد البزار ٨٥٠ مجمع ٤٣/٤) وَسُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ (خ ٢٣٢٣ مسلم ١٥٧٥ حم ٢١٩/٥).

قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ أَوْ كَلْبٌ زَرَعَ. (ت الحديث التالي ١٥٢٣ مسلم في المساقاة رقم ١٥٧١)

- إسناده صحيح. خ في الذبائح ٥٤٨٠ - ٥٤٨٢ مسلم في المساقاة ١٥٧٤ د في الصيد ٢٨٤٥ ن في الصيد ٤٢٨٤ - ٤٢٨٧ حم ٢/٤ و ٨ و ٢٧ و ٤٧ و ٥٥ و ٦٠ و ١٠١ و ١١٣ و ١٤٧ و ١٥٦ الموطأ الجامع ١٨٠٨ مي الصيد ٢٠٠٤

١٥٤٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ قَالَ قِيلَ لَهُ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ أَوْ كَلْبٌ زَرَعَ فَقَالَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَهُ زَرَعٌ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في بدء الخلق ٣٣٢٣ مسلم في المساقاة ١٥٧٠ الموطأ في الجامع ١٨٠٩ ن في الصيد ١٨٤/٧ رقم ٤٢٧٧ - ٤٢٧٩ حم ٢/٤ و ١٤٦ و ١٤٤/٢ و ٢٢ و ١٠١ و ١١٣ و ١٣٣ ج ه ٣٢٠٢ ٣٢٠٣ مي في الصيد ٩٠/٢ رقم ٢٠٠٧

١٥٥٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ أَوْ زَرَعَ انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَيُرْوَى عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ رَخَّصَ فِي إِمْسَاكِ الْكَلْبِ وَإِنْ كَانَ لِلرَّجُلِ شَاةٌ وَاحِدَةً. (سيأتي برقم ١٥٢٥)

- إسناده صحيح. خ في المزارعة ٢٣٢٢ و بدء الخلق ٣٣٢٤ مسلم في المساقاة ١٥٧٥ و ١٥٧٦ د في الأحكام ٢٨٤٤

١٥٥١ - حَدَّثَنَا بِدَلِكُ إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ بِهِذَا.

- أثر صحيح إلى عطاء

١٥٥٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ قَالَ إِنِّي لَمِمَّنْ يَرْفَعُ أَغْصَانَ الشَّجَرَةِ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَالَ لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا فَافْتُلُوا مِنْهَا كُلَّ أَسْوَدٍ بِهِمٍ وَمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ يَرْتَبِطُونَ كَلْبًا إِلَّا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِمْ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطًا إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ كَلْبَ حَزْبٍ أَوْ كَلْبَ عَنَمٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (ت الحديث رقم ١٥٤٧)
- إسناده حسن لغيره. وقد مرّ برقم ١٥٤٨ بإسناد صحيح. إسماعيل بن مسلم: ضعيف انظر الحديث رقم ١٥٢٢

١٧ - باب ما جاء في الذكاة بالقصب وغيره

١٥٥٣ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدَى فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ مَا لَمْ يَكُنْ سِنًّا أَوْ ظُفْرًا وَسَأَحَدْتُكُمْ عَنْ ذَلِكَ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ.

- إسناده صحيح. البيهقي ٢٤٧/٩ رواه أبو الأحوص عن عباية عن أبيه عن جده وسائر الرواة عن عباية عن جده ووافق حسان بن إبراهيم الكرماني أبا الأحوص على روايته. نسك ٦٢/٣ رقم ٤٤٩٣ طب ٢٧١/٤ رقم ٤٣٨٥ وأبو الأحوص ثقة ويكون من زيادة الإسناد ومن رواه عن جده رواه بالعنعنة وبينت رواية الأحوص أن بينهما أبيه والله أعلم.

١٥٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبَايَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَبَايَةَ عَنْ أَبِيهِ وَهَذَا أَصَحُّ وَعَبَايَةُ قَدْ سَمِعَ مِنْ رَافِعٍ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا يَرَوْنَ أَنْ يُدَكِّي بِسِنِّ وَلَا بِعَظْمٍ.

- إسناده صحيح. وأخرجه الشيخان من هذه الطريق. خ في الشركة ٢٤٨٨ مسلم في الأضاحي ١٩٦٨ د في الأضاحي ٢٨٢١ ن في الضحايا ٤٤٠٤ و٤٤٠٣ جه في الذبائح ٣١٧٨ م ٤٦٤/٣ و١٤٠/٤ و١٤٢ و٢٦٩/٤ رقم ٤٣٨٠

١٨ - باب ما جاء في البعير والبقر والغنم إذا نذ قصار وحشياً يرْمَى بِسَهْمٍ أَمْ لَا

١٥٥٥ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَنَدَّ بَعِيرٌ مِنْ إِبِلِ الْقَوْمِ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ حَيْلٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَمَا فَعَلَ مِنْهَا هَذَا فَأَفْعَلُوا بِهِ هَكَذَا.

- إسناده صحيح. ورواه البعض مع ما قبله حديثاً واحداً. أبو الأحوص زاد في الإسناد عباية (عن أبيه) عن جده وقال الباقون عن عباية عن جده أقول أبو الأحوص ثقة وهذا من باب الزيادة في الإسناد والله أعلم.

١٥٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَبَايَةَ عَنْ أَبِيهِ وَهَذَا أَصَحُّ.
وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَهَكَذَا رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ نَحْوَ رِوَايَةِ سُفْيَانَ. (أخرجه أحمد ٤٦٣/٣)
- إسناده صحيح.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَاب الْأَضَاحِيِّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْأُضْحِيَّةِ

١٥٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو مُسْلِمٌ بِنُ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ الْحَدَّاءُ الْمَدَنِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ الصَّائِعِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي الْمُثَنَّى عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَيَّ اللَّهُ مِنْ إِهْرَاقِ الدَّمِ إِنَّهَا لَتَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقُرُونِهَا وَأَشْعَارِهَا وَأَطْلَافِهَا وَأَنَّ الدَّمَ لَيَقَعُ مِنَ اللَّهِ بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ مِنَ الْأَرْضِ فَطَبِّئُوا بِهَا نَفْسًا قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (ك ٢٢٢/٤) وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ (ج ٣١٢٧ وإسناده ضعيف).

وفي الباب أيضا عن أبي سعيد (ك ٢٢٢/٤ وإسناده ضعيف)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَأَبُو الْمُثَنَّى اسْمُهُ سُلَيْمَانُ بْنُ يَزِيدٍ وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. (ضعيف الحديث)

قَالَ أَبُو عِيسَى وَرَوَى عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْأُضْحِيَّةِ لِصَاحِبِهَا بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَةٌ. وَيُرْوَى بِقُرُونِهَا.

- إسناده ضعيف لضعف أبي المثني. هق ٢٦١/٩ وقال : قال البخاري لم يسمع أبو المثني من هشام ورواه ابن خزيمة وذكر بينهما إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة. جه في الأضاحي ٣١٢٦ ك ٢٢٢/٤

٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْأُضْحِيَّةِ بِكَبْشَيْنِ

١٥٥٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ وَسَمَى وَكَبَّرَ وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (ت الحديث التالي برقم ١٥٢٨ د الضحايا ٢٧٩٠) [وَعَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ] (مسلم عن عائشة فقط ١٩٦٧ جه ٣١٢٢ عن عائشة وأبي هريرة معاً و(شرح معاني الآثار ١٧٧/٢ عن أبي هريرة فقط مجمع ٢٢/٤) وَأَبِي أَيُّوبَ (ت برقم ١٥٤١ جه ٣١٤٧) وَجَابِرٍ (د ٢٧٩٥ حم ٣/٣٧٥) وَأَبِي الدَّرْدَاءِ (حم ١٩٦/٥) وَأَبِي رَافِعٍ (مجمع الزوائد ٢٢/٤ وعزاه للطبراني في الأوسط) وَابْنِ عُمَرَ (ت ١٥٤٢ و ١٥٤٣ جه ٣١٢٤ حم ٢/٣٨) وَأَبِي بَكْرَةَ أَيْضًا (ن ٤٣٨٩ مسلم ٣/١٣٠٦ في القسامة).

وفي الباب أيضا عن ابن عباس (الطبراني ١١٣٢٩) وعن أبي طلحة (ع ١٤١٧ مجمع ٢٢/٤ طب ٤٧٣٦) عن أبي سعيد (ت ١٥٢٩ طس ٢٣٢/٥)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الحج ١٥٥١ و ١٧١٢ وفي الأضاحي ٥٥٥٣ و ٥٥٤٨ و ٥٥٥٤ و ٥٥٦٥ والتوحيد ٧٣٩٩ مسلم في الأضاحي ١٩٦٢ د في الضحايا ٢٧٩٣ و ٢٧٩٤ مي في الأضاحي ٧٥/٢ رقم ١٩٤٥ ن في الضحايا ٢١٩/٧ رقم ٤٣٨٥ - ٤٣٨٨ جه في الأضاحي ٣١٢٠ و ٣١٥٥ حم ١٠/٣ و ١١٥ و ١٧٠ و ١٧٨ و ١٨٣ و ١٨٩ و ٢١١ و ٢١٤ و ٢٢٢ و ٢٥٥ و ٢٥٨ و ٢٦٨ و ٢٧٢ و ٢٧٩

بَاب مَا جَاءَ فِي الْأُضْحِيَّةِ عَنِ الْمَيِّتِ

١٥٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُحَارِبِيِّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ حَنْشٍ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يُضْحِي بِكَبْشَيْنِ أَحَدَهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْآخَرَ عَنْ نَفْسِهِ فَقِيلَ لَهُ فَقَالَ أَمَرَنِي بِهِ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا أَدْعُهُ أَبَدًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ شَرِيكٍ وَقَدْ رَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يُضْحَى عَنِ الْمَيِّتِ وَلَمْ يَرِ بَعْضُهُمْ أَنْ يُضْحَى عَنْهُ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُتَصَدَّقَ عَنْهُ وَلَا يُضْحَى عَنْهُ وَإِنْ ضَحَى فَلَا يَأْكُلُ مِنْهَا شَيْئًا وَيَتَصَدَّقُ بِهَا كُلِّهَا. قَالَ مُحَمَّدٌ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ شَرِيكٍ قُلْتُ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ مَا اسْمُهُ فَلَمْ يَعْرِفْهُ قَالَ مُسَلِّمٌ اسْمُهُ الْحَسَنُ.

- إسناده ضعيف. أبو الحسناء : مجهول. د في الضحايا ٢٧٩٠ ضعيف الترمذي ١٤٩٣

٣ - بَاب مَا جَاءَ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْأُضْحِيَّةِ

١٥٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ ضَحَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ فَحِيلَ يَأْكُلُ فِي سَوَادٍ وَيَمْشِي فِي سَوَادٍ وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ.

- إسناده صحيح. د في الضحايا ٢٧٩٦ ن في الضحايا ٤٣٩٠ جه في الأضاحي ٣١٢٨ حم ٨/٣

٤ - بَاب مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الْأُضْحِيَّةِ

١٥٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِثٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ بْنِ فَيْرُوزَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَفَعَهُ قَالَ لَا يُضْحَى بِالْعَرَجَاءِ بَيْنَ ظَلْعَيْهَا وَلَا بِالْعَوْرَاءِ بَيْنَ عَوْرَتِهَا وَلَا بِالْمَرِيضَةِ بَيْنَ مَرَضَتِهَا وَلَا بِالْعَجْفَاءِ الَّتِي لَا تُنْقِي.

وفي الباب أيضا عن علي بن أبي طالب (ت الحديث بعد التالي برقم ١٥٦٣ والبيهقي في السنن الصغرى ٤/٢١٢)

- إسناده حسن لغيره فيه عنعنة ابن إسحاق يتقوى بما بعده وفي علل الترمذي قال البخاري روى يزيد بن أبي حبيب عن سليمان.

١٥٦٢ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ بْنِ فَيْرُوزَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ بْنِ فَيْرُوزَ عَنِ الْبَرَاءِ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ

- إسناده صحيح. د في الأضاحي ٢٨٠٢ ن الضحايا ٤٣٦٩ - ٤٣٧١ جه في الأضاحي ٣١٤٤ حم ٢٨٤/٤ و ٢٨٩ و ٣٠٠ و ٣٠١ وصححه الحاكم وابن خزيمة وابن حبان والحاكم (٤ / ٢٢٣)، كتاب الأضاحي: باب ما ذكر أربع لا يجزئ في الضحايا، والبيهقي (٩ / ٢٧٤)، كتاب الضحايا: باب ما ورد النهي عن التضحية به، وابن خزيمة (٤ / ٢٩٢)، رقم (٢٩١٢)، وابن حبان (١٠٤٦ - موارد)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤ / ١٦٨)

٥ - باب ما يُكره من الأضاحي

١٥٦٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ النُّعْمَانَ الصَّائِدِيِّ وَهُوَ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذْنَ وَأَنْ لَا نُضْحِيَ بِمُقَابِلَةٍ وَلَا مُدَابِرَةٍ وَلَا شَرْقَاءَ وَلَا خَرْقَاءَ.

- إسناده حسن لغيره يتقوى بما قبله وانظر ما بعده. شريك سيء الحفظ. د في الأضاحي ٢٨٠٤ ن في الضحايا ٤٣٧٢ - ٤٣٧٦ جه في الأضاحي ٣١٤٢ و ٣١٤٣ حم ٩٥/١ و ١٠٥ و ١٠٨ و ١٢٥ و ١٢٨ و ١٣٢ و ١٤٩ مي في الضحايا ١٩٥١ وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي وضعيف ابن ماجه ٣١٤٢ طس ٦٤/٨ رقم ٧٩٧٣ من طريق وكيع عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي به وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ٢٢٥/٤

١٥٦٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ النُّعْمَانَ عَنْ عَلِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

وَزَادَ قَالَ الْمُقَابِلَةُ مَا قُطِعَ طَرْفُ أُذُنِهَا وَالْمُدَابِرَةُ مَا قُطِعَ مِنْ جَانِبِ الْأُذُنِ وَالشَّرْقَاءُ الْمَشْقُوقَةُ وَالْخَرْقَاءُ الْمَشْقُوبَةُ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَشُرَيْحُ بْنُ النُّعْمَانَ الصَّائِدِيُّ هُوَ كُوفِيٌّ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ.

وَشُرَيْحُ بْنُ هَانِيٍّ كُوفِيٌّ وَلِوَالِدِهِ صُحْبَةٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ.

وَشُرَيْحُ بْنُ الْخَارِثِ الْكِنْدِيُّ أَبُو أُمَيَّةَ الْقَاضِي قَدْ رَوَى عَنْ عَلِيٍّ وَكُلُّهُمْ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ فِي عَصْرِ وَاحِدٍ.

قَوْلُهُ أَنْ نَسْتَشْرِفَ أَيُّ أَنْ نَنْظُرَ صَحِيحًا.

- إسناده حسن. وصححه الحاكم ٤ / ٢٢٥ ويتقوى بالحديث الآتي برقم ١٩٣٩ من حديث علي رضي الله عنه

النسائي (٧ / ٢١٧)، كتاب الضحايا: باب المقابلة وهي ما قطع طرف أذنها والترمذي كتاب الأضاحي: باب ما يكره من الأضاحي، حديث (١٤٩٨)، وابن ماجه ٢ / ١٠٥٠، كتاب الأضاحي: باب ما يكره أن يضحي به رقم ٣١٤٢، وأحمد (١ / ١٠٥)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٤ / ١٦٩)، والحاكم (٤ / ٢٢٥)، وأبو يعلى (١ / ٢٧٩)، رقم (٣٣٣)، وابن خزيمة (٤ / ٢٩٣)، برقم (٢٩١٤)، (٢٩١٥)، من طريق سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي قال: سمعت علياً يقول: أمرنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذْنَ.

٦ - باب ما جاء في الجذع من الضأن في الأضحى

١٥٦٥ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ وَقِيدٍ عَنْ كِدَامِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي كِبَاشٍ قَالَ جَلَبْتُ غَنَمًا جُدْعَانًا إِلَى الْمَدِينَةِ فَكَسَدَتْ عَلَيَّ فَلَقَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ نَعَمْ أَوْ نَعَمَتِ الْأُضْحِيَّةُ الْجُدْعُ مِنَ الضَّأْنِ قَالَ فَانْتَهَبَهُ النَّاسُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مجمع ١٩/٤- ٢٠ وعزاه للطبراني وقال رجاله رجال الصحيح) وَأُمُّ بِلَالٍ ابْنَةُ هِلَالٍ عَنْ أَبِيهَا (جه ٣١٣٩ حم ٢٧٠٧٣) وَجَابِرٍ (جه ٣١٤١) وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (ت الحديث التالي ١٥٦٦ خ ٢٣٠٠ مسلم ١٩٦٥) وَرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (جه ٣١٤٠).

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْفُوفًا. (رواه البيهقي في السنن ٩/٢٧١ وفيه إسحاق بن إبراهيم الحنيني وهو ضعيف)

وَعُثْمَانُ بْنُ وَقِيدٍ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. (وثقه ابن معين وضعفه أبو داود)

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ أَنَّ الْجُدْعَ مِنَ الضَّأْنِ يُجْزَى فِي الْأُضْحِيَّةِ. (أَمَّا

الْجُدْعُ مِنَ الضَّأْنِ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَذَهَبَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَنْ بَعْدَهُمْ إِلَى جَوَازِهِ، غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ يَشْتَرِطُ أَنْ يَكُونَ عَظِيمًا (شرح السنة للبعوي). وقال في المغني: وَجَمَلَتْهُ أَنَّهُ لَا يُجْزَى فِي صَدَقَةِ الْعَنَمِ إِلَّا الْجُدْعُ مِنَ الضَّأْنِ، وَهُوَ مَا لَهُ سِنَّةٌ أَشْهُرٌ، وَالنَّيُّ مِنَ الْمَعَزِ، وَهُوَ مَا لَهُ سِنَّةٌ. فَإِنْ تَطَوَّعَ الْمَالِكُ بِأَفْضَلِ مِنْهُمَا فِي السَّنِّ جَارَ، فَإِنْ كَانَ الْفَرَضُ فِي النَّصَابِ أَخَذَهُ، وَإِنْ كَانَ كُلُّهُ فَوْقَ الْفَرَضِ خَيْرَ الْمَالِكِ بَيْنَ دَفْعِ وَاحِدَةٍ مِنْهُ، وَبَيْنَ شِرَاءِ الْفَرَضِ فَيُخْرِجُهُ.

وَهَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي إِحْدَى الرَّوَابِئِينَ عَنْهُ: لَا يُجْزَى إِلَّا التَّيِّبَةُ مِنْهُمَا جَمِيعًا؛ لِأَنَّهُمَا نَوْعَا جِنْسٍ، فَكَانَ الْفَرَضُ مِنْهُمَا وَاحِدًا، كَأَنْوَاعِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ.

وَقَالَ مَالِكٌ يُجْزَى الْجُدْعَةُ مِنْهُمَا، لِذَلِكَ، وَهَذَا صَرِيحٌ، وَفِيهِ بَيَانُ الْمُطْلَقِ فِي الْحَدِيثَيْنِ قَبْلَهُ، وَلِأَنَّ جُدْعَةَ الضَّأْنِ تُجْزَى فِي الْأُضْحِيَّةِ،

بِخِلَافِ جُدْعَةِ الْمَعَزِ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِيُّ إِنَّمَا أَجْزَأَ الْجُدْعُ مِنَ الضَّأْنِ، لِأَنَّهُ يُلْفَخُ،

- إسناده حسن لغيره. كدام وأبو كباش: مجهولان. حم ٢/٤٠٢ و ٤٤٤ و ٤٤٥

وفي سنن أبي داود وابن ماجه عن هلال مرفوعا: نعمت الأضحية الجذع من الضأن أضحيتها. وفي جامع الترمذي عن أبي هريرة مرفوعا: نعمت الأضحية الجذع من الضأن. وفي سنن أبي داود وابن ماجه عن مجاشع مرفوعا: أن الجذع يوفي مما يوفي عنه الشيء. وفي صحيح مسلم عن جابر: لا تذبحوا إلا مسنة إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن. وبهذه الآثار وغيرها قال الجمهور بجواز الجذع من الضأن لا من غيره وحملوا التقييد المذكور في رواية مسلم على الأفضل والمعنى: يستحب لكم أن لا تذبحوا إلا مسنة إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن وجوزوا الجذع من الضأن مع وجود غيره وحكى ابن المنذر وغيره عن ابن عمر والزهري أن الجذع لا يجزى مطلقا من الضأن كان أو من غيره

١٥٦٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَفْسِمُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ ضَحَايَا فَبَقِيَ عَتُودٌ أَوْ جَدْيٌ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ضَحَّ بِهِ أَنْتَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ وَكَيْفَ الْجَذَعُ مِنَ الضَّانِ يَكُونُ ابْنَ سَنَةٍ أَوْ سَبْعَةٍ أَشْهُرٍ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحَايَا فَبَقِيَ جَذَعَةٌ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ضَحَّ بِهَا أَنْتَ. (الحديث التالي برقم ١٥٦٧)

- إسناده صحيح. خ في الوكالة ٢٣٠٠ مسلم في الأضاحي ١٩٦٥ ن في الضحايا ٢١٨/٧ جه في الأضاحي ٣١٣٨ مي في الأضاحي ٧٧/٢ رقم ١٩٥٣ حم ١٤٤ و ١٤٩ و ١٥٢ و ١٥٦ وقال الحافظ في الفتح ١٥/١٠ إسناده قوي.

الجدع : بفتح الجيم والذال المعجمة عند أهل اللغة من الشاة ما تمت له سنة وطعنت في الثانية ومن البقر ابن سنة ومن الإبل ابن أربع سنين وفي اصطلاح الفقهاء الجدع من الضأن ما تمت له ستة اشهر وهو المرجح عند الحنفية وقال بعضهم : ما تمت سبعة أشهر وقيل ستة أو سبعة والتقبيد بالضأن لأن الجدع من الإبل والبقر والغنم لا يجزئ بل لا يجزئ منها إلا الشيء كذا في " الهداية " و " البنائة " وغيرهما

١٥٦٧ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَأَبُو دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

- إسناده صحيح. انظر ما قبله.

٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْإِشْتِرَاكِ فِي الْأَضْحِيَّةِ

١٥٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ حُرَيْثٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ عَلْبَاءَ بْنِ أَحْمَرَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَحَضَرَ الْأَضْحَى فَاشْتَرَكْنَا فِي الْبَقْرَةِ سَبْعَةً وَفِي الْبَعِيرِ عَشْرَةً. قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي الْأَشَدِّ السُّلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ (بجمع ٢١/٤ وعزاه لأحمد حم ٤٢٤/٣ برقم ١٥٤٩٤ ك ٢٣١/٤ هق ٢٦٨/٩) وَأَبِي أَيُّوبَ (ت رقم ١٥٧٢ جه ٣١٤٧).

وفي الباب أيضا عن جابر (مسلم ١٣١٨ ت ١٥٦٩) وعن علي (د ٢٨٠٤ ت رقم ١٥٣٩ ن ٢١٧/٧ جه ٣١٤٣) وعن حذيفة (حم ٤٠٥/٥ برقم ٢٣٤٤٦) وعن ابن مسعود (طس ٦١٢٤) وعن أنس (الطحاوي في شرح معاني الآثار ١٧٥/٤ طس ٦٠٢١) والمسور بن مخزومة (ابن خزيمة ٢٩٠/٤)

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى.

- إسناده حسن. انظر رقم ٩٠٥ ن في الضحايا ٤٣٩٢ جه في الأضاحي ٣١٣١

١٥٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

وَقَالَ إِسْحَاقُ يُجْزئُ أَيْضًا الْبَعِيرُ عَنْ عَشْرَةٍ وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

- إسناده صحيح. مسلم في الحج ١٣١٨ د في الأضاحي ٢٨٠٧-٢٨٠٩ ن في الضحايا ٤٣٩٣ جه في الأضاحي ٣١٣٢ حم ٢٩٣/٣ و ٣١٦ و ٣٥٣ و ٣٦٣ و ٣٦٤ و ٣٧٨ الموطأ في الضحايا ١٠٤٩ مي في الأضاحي ١٩٥٥ و ١٩٥٦

باب في الصَّحِيَّةِ بِعَضَائِ الْقَرْنِ وَالْأُذُنِ

١٥٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ حُجِيَّةِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ الْبَقْرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ قُلْتُ فَإِنْ وَلَدَتْ قَالَ اذْبَحْ وَلَدَهَا مَعَهَا قُلْتُ فَالْعَرَجَاءُ قَالَ إِذَا بَلَغَتْ الْمَنَسِكَ قُلْتُ فَمَكْسُورَةُ الْقَرْنِ قَالَ لَا بَأْسَ أَمْرًا أَوْ أَمْرًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَيْنِ وَالْأُذُنَيْنِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَقَدْ رَوَاهُ سُفْيَانٌ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ. (البيهقي في الكبرى ٢٧٥/٩)

- إسناده حسن يتقوى من طريق سفيان د في الأضاحي ٢٨٠٤ ن في الضحايا ٢١٣/٧ رقم ٤٣٧٦ جه في الأضاحي ٣١٤٣

١٥٧١ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ جُرَيْبِ بْنِ كَلَيْبِ النَّهْدِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُضْحَى بِأَعْضَابِ الْقَرْنِ وَالْأُذُنِ.

قَالَ قَتَادَةُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ فَقَالَ الْعَضْبُ مَا بَلَغَ النَّصْفَ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن. د في الأضاحي ٢٨٠٥ ن في الضحايا ٤٣٧٧ جه في الأضاحي ٣١٤٥ ضعيف الترمذي ١٥٠٤ وضعيف ابن ماجه

٣١٤٥

٨ - باب ما جاء أَنَّ الشَّاةَ الْوَاحِدَةَ تُجْزَى عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ

١٥٧٢ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍِ الْحَنْفِيُّ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ سَأَلْتُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ كَيْفَ كَانَتْ الضَّحَايَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَانَ الرَّجُلُ يُضْحِي بِالشَّاةِ عَنْهُ وَعَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَيَأْكُلُونَ وَيُطْعَمُونَ حَتَّى تَبَاهِيَ النَّاسُ فَصَارَتْ كَمَا تَرَى قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَعُمَارَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ مَدَنِيٌّ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَقَ وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ضَحَّى بِكَبْشٍ فَقَالَ هَذَا عَمَّنْ لَمْ يُضَحَّ مِنْ أُمَّتِي.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا تُجْزَى الشَّاةُ إِلَّا عَنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَهُوَ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَغَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

- إسناده صحيح. جه في الأضاحي ٣١٤٧ الموطأ في الضحايا ١٠٥٠ طس ٢٤١/٤ رقم ٤٠٨٥ طب ١٣٧/٤ رقم ٣٩٢٠ وفي الباب

أيضا عن عبد الله بن هشام (الآحاد والمثاني ٦٧٩ ك ٥١٦/٣ هق ٧٩/٦)

كان رسول الله يضحى بالشاة الواحدة عن جميع أهله قال الحاكم : صحيح الإسناد فلا يدل على وقوعه عن الجماعة بل معناه أنه كان يضحى ويجعل ثوابها هبة لأهل بيته وهذا كما ورد أنه ضحى كبشاً عن أمته. وبهذه الأخبار ذهب مالك وأحمد والليث والأوزاعي إلى جواز

الشاة عن أكثر من واحد كذا ذكره العيني في " البناية شرح الهداية "

٩ - باب الدليل على أن الأضحية سنة

١٥٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْأُضْحِيَّةِ أَوْاجِبَةٌ هِيَ فَقَالَ ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ فَقَالَ أَتَعْقِلُ ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْأُضْحِيَّةَ لَيْسَتْ بِوَاجِبَةٍ وَلَكِنَّهَا سُنَّةٌ مِنْ سُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُعْمَلَ بِهَا وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَابْنِ الْمُبَارَكِ.

- إسناده ضعيف. جه في الأضاحي ٣١٢٤. ضعيف الترمذي للألباني رقم ١٥٠٦ ومشكاة ١٤٧٥ رواه الطبراني في الأوسط ٢٣١/٦ رقم ٦٢٨٦ من طريق إسماعيل بن عياش عن ابن عون به

١٥٧٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَهَنَّادٌ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ يُضَحِّي قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

- إسناده ضعيف. الحجاج بن أرتاة: مدلس. حم ٣٨/٢ وضعيف الترمذي ١٥٠٧

١٠ - باب ما جاء في الذبح بعد الصلاة

١٥٧٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمٍ نَحَرٍ فَقَالَ لَا يَذْبَحَنَّ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُصَلِّيَ قَالَ فَاقَامَ خَالِي فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا يَوْمُ اللَّحْمِ فِيهِ مَكْرُوهٌ وَإِنِّي عَجَلْتُ نُسْكَي لِأَطْعِمَ أَهْلِي وَأَهْلَ دَارِي أَوْ جِيرَانِي قَالَ فَأَعَدَ ذَبْحًا آخَرَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي عِنَاقُ لَبَنٍ وَهِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ أَفَأَذْبَحُهَا قَالَ نَعَمْ وَهِيَ خَيْرٌ نَسِيكَتَيْكَ وَلَا تُجْزِئُ جَذَعَةٌ بَعْدَكَ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ (مسلم ١٩٦٣ د ٢٧٩٧ حم ٣١٢/٣ رقم ١٤٣٤٨) وَجُنْدَبٍ (خ ٥٥٠٠ و ٥٥٦٢ مسلم ١٩٦٠) وَأَنْسِ (خ ٩٥٤٩ و ٥٥٤٩ و ٥٥٦١ مسلم ١١٩٦٢) وَعُوَيْمِرِ بْنِ أَشَقْرَةَ (علل الترمذي جه ٣١٥٣ حم ٤٥٤/٣ طس ١٣٣) وَابْنِ عُمَرَ (د ٢٨١١ حم رقم ٥٦٠٩) وَأَبِي زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ (علل الترمذي جه ٣١٥٤ حم برقم ٢٠٧٣٤).

وفي الباب أيضا عن أبي بردة (حم ١٥٨٣٠ و ١٦٤٨٥) وعن عقبة بن عامر (١٧٣٤٦) وعن أبي هريرة (حم ٩٧٣٩) وعن زيد بن خالد الجهني (حم ١٩٤/٥) وعن رجل من مزينة أو جهينة (حم ٣٦٨/٥)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ لَا يُضَحَّى بِالْمِضْرِ حَتَّى يُصَلِّيَ الْإِمَامُ.

وَقَدْ رَخَّصَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لِأَهْلِ الْقَرْيَةِ فِي الذَّبْحِ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنْ لَا يُجْزِئُ الْجَذَعُ مِنَ الْمَعْرِزِ وَقَالُوا إِنَّمَا يُجْزِئُ الْجَذَعُ مِنَ الضَّانِ

- إسناده صحيح. خ في الجمعة ٩٥٥ والأضاحي ٥٥٥٦ سلم في الأضاحي ١٩٦١ د في الأضاحي ٢٨٠٠ و ٢٨٠١ ن في العيدين ١٨٢/٣ و ٢٢٢/٧ حم ٣٠٣/٤ و ٣٠٢ و ٢٧٨ و ٢٧٨ مي في الأضاحي ٨٠/٢ رقم ١٩٦٢

١١ - باب ما جاء في كراهية أكل الأضحية فوق ثلاثة أيام

١٥٧٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ مِنْ لَحْمِ أُضْحِيَّتِهِ

فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (مسلم ١٩٧١) وَأَنْسٍ (حم ٢٣٧/٣ و ٢٥٠).

وفي الباب أيضا عن علي (مسلم ١٩٦٩) وعن جابر (مسلم ١٩٧٢) وعن أبي سعيد (مسلم ١٩٧٣) وعن سلمة بن الأكوع (مسلم ١٩٧٤)

قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَإِنَّمَا كَانَ النَّهْيُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَقَدِّمًا ثُمَّ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ.

- إسناده صحيح. خ في الأضاحي ٥٥٧٤ مسلم في الأضاحي ١٩٧٠ حم ١٦/٢ و ٩٠٣٤ و ٣٦ و ٨١ و ١٣٥ و ٢٣٢/٧ ن ٢٣٢٣ رقم ٤٤٢٣
مي في الأضاحي ٧٨/٢ رقم ١٩٥٧

١٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي أَكْلِهَا بَعْدَ ثَلَاثِ

١٥٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ حَدَّثَنَا سُبْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيْتَسِعَ ذُو الطَّوْلِ عَلَى مَنْ لَا طَوْلَ لَهُ فَكُلُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ وَأَطْعَمُوا وَادَّخِرُوا.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (قط ٢٥٩/٤ حم ٤٣١٩) وَعَائِشَةَ (مسلم ١٩٧١) وَنُبَيْشَةَ (د ٢٨١٣٥ جه ٣١٦٠ حم ٧٥/٥) وَأَبِي سَعِيدٍ (مسلم ١٩٧٣) وَقَتَادَةَ بْنِ التُّعْمَانِ (حم ١٥/٤) وَأَنْسٍ (ك ٥٣٢/١ حم ٢٣٧/٣ و ٢٥٠) وَأُمُّ سَلَمَةَ (طب ٢٧٨/٢٣ رقم ٦٠٢ جمع ٥٨/٣ بلفظ " نهيتمكم عن زيارة القبور فزوروها "). وفي الباب أيضا عن علي (حم ١٤٥/١ برقم ١٢٣٦) وعن جابر (خ ٢٧٥٨ مسلم ١٩٧٢) وعن سلمة بن الأكوع (خ ٥٥٦٩ مسلم ١٩٧٤) وعن ابن عمرو (مجمع ٢٧/٤ طص ٨٧٩) وعن سبرة (مسلم ١٤٠٦)

قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ بُرَيْدَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ.

- إسناده صحيح. مسلم في الجنائز ٩٧٧ ن في الجنائز رقم ٢٠٣٣ و ٢٠٢ وفي الأضاحي ٤٤٢٩ وفي الأشربة ٥٦٥١ و ٥٦٥٢ حم ٣٥٠/٥ و ٣٥٥ و ٣٥٦

١٥٧٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ قُلْتُ لِأُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ قَالَتْ لَا وَلَكِنْ قَالَ مَنْ كَانَ يُضْحِي مِنَ النَّاسِ فَأَحَبَّ أَنْ يَطْعَمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ يُضْحِي وَلَقَدْ كُنَّا نَرْفَعُ الْكُرَاعَ فَنَأْكُلُهُ بَعْدَ عَشْرَةِ أَيَّامٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأُمُّ الْمُؤْمِنِينَ هِيَ عَائِشَةُ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْهَا هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ. (خ من طريق سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن أبيه عن عائشة بلفظ " أنهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تاكل لحوم الأضاحي .. ")

- إسناده صحيح والمتن شاذ. وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي ١٥١١

١٣ - باب ما جاء في الفرع والعتيرة

١٥٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا فَرْعَ وَلَا عَتِيرَةَ وَالْفَرْعُ أَوَّلُ النَّتَاجِ كَانَ يُنْتَجُ لَهُمْ فَيَذْبُحُونَهُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ نُبَيْشَةَ (د ٢٨٣٠ ن ١٦٩/٧ حم ٧٥/٥-٧٦) وَمُخَنَّفِ بْنِ سُلَيْمٍ (د ٢٧٨٨ ن ١٦٧/٧ حم ٤/٢١٥) بِرَقْمِ ١٧٨٨٩ هـ (٣١٢/٩) وَأَبِي الْعُشْرَاءِ عَنْ أَبِيهِ (قال الحافظ في فتح الباري ٥٩٨/٩ رواه أبو داود بلفظ " أن النبي سئل عن العتيرة فحسنها " ولم أجد عند أبي داود والله أعلم).

وفي الباب أيضا عن ابن عمر (ج ٣١٦٩) وعن الحارث بن عمرو (حم ٤٨٥/٣ هـ في الصغرى ٢٣٧/٤) وعن أبي رزین (ن رقم ٤٢٣٥) وعن ابن عمرو (البيهقي في الصغرى ٤/٢٣٥) وعن عائشة (هـ ٣١٢/٩)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَتِيرَةُ ذَبِيحَةٌ كَانُوا يَذْبُحُونَهَا فِي رَجَبٍ يُعَظَّمُونَ شَهْرَ رَجَبٍ لِأَنَّهُ أَوَّلُ شَهْرٍ مِنْ أَشْهُرِ الْحُرْمِ وَأَشْهُرِ الْحُرْمِ رَجَبٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ وَأَشْهُرُ الْحَجِّ شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَعَشْرٌ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ كَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبَّرَهُمْ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ.

- إسناده صحيح. خ في العقيقة ٥٤٧٣ مسلم في الضاحي ١٩٧٦ د في الضحايا ٢٨٣١ ن في الفرع ١٦٧/٧ رقم ٤٢٢٢ و٤٢٢٣ ج ه في الذبائح ٣١٦٨ حم ١٨٢/٢ و٢٢٩ و٢٣٩ و٢٧٩ و٤٩٠ مي في الأضاحي ٨٠/٢ رقم ١٩٦٤

١٤ - باب ما جاء في العقيقة

١٥٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفِ بْنِ الْبَصْرِيِّ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خَثِيمٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ أَنَّهُمْ دَخَلُوا عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَسَأَلُوهَا عَنِ الْعَقِيْقَةِ فَأَخْبَرَتْهُمْ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُمْ عَنْ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ وَعَنْ الْجَارِيَةِ شَاةً.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ (ت رقم ١٥٥٦ والموطأ في العقيقة ١٠٨٣ حم ٣٩٠/٦ و٣٩٢) وَأُمِّ كُرَيْزٍ (ت الحديث التالي برقم ١٥٨٣ د ٢٨٣٤ مي ٨١/٢ ج ه ٣١٦٢ ح ٥٣١٢ حم ٦٧/٤ و٣٨١/٦ و٤٢٢) وَبُرَيْدَةَ (د ٢٨٤٣ ك ٢٣٨/٤ هـ ٣٣/٩) وَسَمُرَةَ (د ٢٨٣٧ و٢٨٣٨ ج ه ٣١٦٥ حم ١٢/٥ و١٢) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (حم ١٨٥/٢ و١٨٣ و١٩٤) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حم ١٨٢/٢-١٨٣) بِرَقْمِ ٦٧١٣ د ٢٨٤٢٢) وَأَنْسِ (طص ١٥٠/١ بلفظ " من ولد له غلام فليعق عنه. ") وَسَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ (ت ١٥٨١ د ٢٨٣٩ ن ١٦٤/٧ ج ه ٣١٦٤ حم ٤/٢١٤) وَابْنِ عَبَّاسٍ (ن ١٦٥-١٦٦ د ٢٨٤١ وشرح السنة ١١/٢٦٤).

وفي الباب أيضا عن عائشة (ج ٣١٦٣ حم ٣١/٦ برقم ٢٤٠٢٨ و١٥٨/٦) وأسماء بنت يزيد (حم ٤٥٦/٦) وعن رجل من بني ضمرة عن أبيه (الموطأ ٢/٥٠٠ حم ٣٦٩/٥) وعن يزيد بن عبد المزني (ج ٣١٦٦) وعن ابن عمر (الموطأ محمد بن الحسن رقم ٦٥٩)

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَحَفْصَةُ هِيَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ.

- إسناده صحيح. ج ه في الذبائح ٣١٦٣

١٥٨١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنِ الرَّبَابِ عَنِ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْغُلَامِ عَقِيْقَةٌ فَأَهْرَبُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَدَى.

- إسناده حسن. ابن أبي الدنيا في "العيال" رقم ٥٨ و ٦٠ خ في العقيقة ٥٤٧١ د ٢٨٣٩ ن في العقيقة ١٦٤/٧ رقم ٤٢١٤ ج ه في الأضاحي ٣١٦٤ حم ١٧/٤ و ٢١٤ و ٢١٥ مي في الأضاحي ١٩٦٧

١٥٨٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنِ الرَّبَابِ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن.

١٥٨٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ سِبَاعٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ كُرْزٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْعَقِيقَةِ فَقَالَ عَنْ الْغُلَامِ شَاتَانِ وَعَنْ الْأُنْثَى وَاحِدَةٌ وَلَا يَضْرُكُمُ ذُكْرَانًا كُنَّ أُمَّ إِنَاءًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن. فيه علة ذكر هذا الحديث الذهبي في الميزان ترجمة سباع رقم ٣٠٧٦ وقال حماد بن زيد عن عبيد الله عن سباع عنها. وهو ابن عيينة وقال ابن جريج (الإسناد هذا) والصحيح عن ابن جريج بخذف محمد بن ثابت. وهكذا رواه أبو داود رقم ٢٨٣٥ من طريق سفيان عن عبيد الله عن أبيه عن سباع عن أم كرز وقال أبو داود وهم سفيان وتعقبه الترمذاني (هق ٣٠٠/٩) بأن ابن عيينة حافظ وقد زاد في الإسناد وله عن عبيد الله عن أبيه ثلاثة احاديث وكذا اعترض ابن عبد البر في التمهيد على أبي داود في حكمه على سفيان بالوهم. مي ٨١/٢ ج ه ٣١٦٢ حم ٦٧/٤

١٥ - بَابُ الْأُذَانِ فِي أُذُنِ الْمَوْلُودِ

١٥٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُذُنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ حِينَ وَلَدَتْهُ فَاطِمَةُ بِالصَّلَاةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ فِي الْعَقِيقَةِ عَلَى مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ. (وهذا مكانه تحت الحديث رقم ١٥٨٠)

وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْضًا أَنَّهُ عَقَّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بِشَاةٍ. (المنتقى رقم ٩١٢ عن ابن عباس بلفظ " أن النبي صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا" ورواه غيره مراسلا)

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ.

- إسناده ضعيف. عاصم بن عبيد الله : ضعيف. وحسنه وذكر له شاهد عن ابن عباس الألباني في الإرواء ٤/٤/٤٠١ أخرجه : ابن أبي الدنيا في العيال رقم ٥٤ الحاكم ١٧٩/٣ وقال صحيح الإسناد حم ٣٩١/٦ البزار ٢٤٢/٩ رقم ٣٣٠١ طب ٣٠/٣ رقم ٣١ و ٢٥٧٨ و ٢٥٧٩ هق ٣٠٥/٩ طب ٣١٣/١ رقم ٩٢٦ د في الآداب ٥١٠٥ وجميعهم من طريق عاصم بن عبيد الله. رواه البيهقي في شعب الإيمان رقم ٨٦٢٠ عن ابن عباس بلفظ " أذن في أذن الحسن بن علي. . " وفيه عمر بن سيف : ضعيف. ورواه الطيالسي رقم ٩٧٠ عن عبد الله

بن أبي أوفى عن أبيه وفيه عاصم بن عبيد الله. وله شاهد عن عمر بن عبد العزيز كان إذا ولد له ولد أخذه كما هو في حرقته فأذن في أذنه اليمنى وأقام في اليسرى وسماه مكانه (عب ٤/٣٣٦ رقم ٧٩٨٥)

١٦ - باب

١٥٨٥ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ عَنْ عُقَيْرِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ الْأَضْحِيَّةِ الْكَبْشُ وَخَيْرُ الْكَفَنِ الْخُلَّةُ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.
وَعُقَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ.

- إسناده ضعيف. جه في الأضاحي ٣١٣٠ ضعيف الترمذي ١٥١٧ ضعيف ابن ماجه ٣١٦٤

١٧ - باب

١٥٨٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو زَمَلَةَ عَنْ مِخْنَفِ بْنِ سَلِيمٍ قَالَ كُنَّا وَقُوفًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَاتٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَى كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ فِي كُلِّ عَامٍ أُضْحِيَّةٌ وَعَتِيرَةٌ هَلْ تَذَرُونَ مَا الْعَتِيرَةُ هِيَ الَّتِي تُسَمُّونَهَا الرَّجَبِيَّةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ.

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده فيه ضعف أبو زملة : مجهول. يتقوى بحديث رقم ١٥٥٣ د في الضحايا ٢٧٨٨ ن في الفرع ٤٢٢٤ جه في الأضاحي ٣١٢٥ حم ٢١٥/٤

١٨ - باب الْعَقِيْقَةِ بِشَاةٍ

١٥٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقَطَعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْحَسَنِ بِشَاةٍ وَقَالَ يَا فَاطِمَةُ احْلِقِي رَأْسَهُ وَتَصَدَّقِي بِرِنَةِ شَعْرِهِ فِضَّةً قَالَ فَوَزَنَتْهُ فَكَانَ وَزْنُهُ دِرْهَمًا أَوْ بَعْضَ دِرْهَمٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِمُتَّصِلٍ.

وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ لَمْ يُدْرِكْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ.

- إسناده منقطع. أبو جعفر لم يدرك علي رضي الله عنه وفيه عنعنة ابن إسحاق. يتقوى بحديث رقم ١٥٥٨. الموطأ في العقيقة ١٠٨٣ و١٠٨٤ حم ٣٩٠/٦ العيال لابن أبي الدنيا ٥٣ هق ٣٠٤/٩ وله متابع ذكره الألباني رحمه الله في الإرواء ٣٠٤/٤ وأخرجه أحمد ٣٩٢/٦ من طريق عبيد الله. وله شاهد من طريق علي بن الحسين عن أبي رافع (إتحاف ٥/٣٣٤ رقم ٤٧٩٦ وعزاه لأحمد وابن أبي شيبة وأبي يعلى. هق ٣٠٤/٩ وقال : منقطع. ك ٢٦٥/٤ وقال صحيح الإسناد

(وقال الموفق : إن تصدق بزنة شعره فضة فحسن وقال ابن عابدين : يستحب لمن ولد له ولد أن يسميه يوم أسبوعه ويخلق رأسه ويتصدق عند الأئمة الثلاثة بزنة شعره فضة أو ذهباً. وفي " المحلى " عن " الرسالة " لابن أبي زيد أنه يستحب التصدق بوزنه من ذهب وفضة. أوجز المسالك ٩ / ٢١٤)

١٩ - باب

١٥٨٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدِ السَّمَّانُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ ثُمَّ نَزَلَ فَدَعَا بِكَبْشَيْنِ فَدَبَّحَهُمَا.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في القسامة ١٦٧٩ ن في الضحايا ٤٣٨٩

١٥٨٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ الْمُطَّلِبِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَضْحَى بِالْمُصَلَّى فَلَمَّا قَضَى خُطْبَتَهُ نَزَلَ عَنْ مَنْبَرِهِ فَأَتَى بِكَبْشٍ فَدَبَّحَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ وَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ هَذَا عَنِّي وَعَمَّنْ لَمْ يُصَحَّ مِنْ أُمَّتِي.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَيْرِهِمْ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ إِذَا ذَبَحَ بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ.

وَالْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ يُقَالُ إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ جَابِرٍ.

- إسناده منقطع. المطلب لم يسمع من جابر قاله ابن أبي حاتم في المراسيل. د في الأضاحي ٢٨١٠

٢٠ - باب

١٥٩٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغُلَامُ مَرْتَهَنٌ بِعَقِيْقَتِهِ يُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ وَيُسَمَّى وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ.

- إسناده صحيح. رواه البخاري في العقيقة باب إمطة الذي عن الصبي في العقيقة رقم ٥٤٧٢ قال حدثني عبد الله بن أبي السود حدثنا قريش بن أنس به وقد مرّ للترمذي في الأضاحي رقم ١٥٤٩ من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن به ومن طريق قتادة عن الحسن به. أخرجه أيضا النسائي في الجمعة ١٣٦٣ وفي العقيقة ١٦٦/٧ رقم ٤٢٢٠ وابن ماجه ٣١٦٥ د في الضحايا ٢٨٣٧ حم ٥ / ٧ و ١٢ و ١٧ و ٢٢ مي ٨١/٢ رقم ١٩٦٩ من طرق عن قتادة به والترمذي معلقاً تحت رقم ١٨٢

١٥٩١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُذْبَحَ عَنِ الْغُلَامِ الْعَقِيْقَةُ يَوْمَ السَّابِعِ فَإِنْ لَمْ يَتَهَيَّأْ يَوْمَ السَّابِعِ فَيَوْمَ الرَّابِعِ عَشَرَ فَإِنْ لَمْ يَتَهَيَّأْ عَنْهُ يَوْمَ حَادٍ وَعَشْرِينَ وَقَالُوا لَا يُجْزَى فِي الْعَقِيْقَةِ مِنَ الشَّاةِ إِلَّا مَا يُجْزَى فِي الْأَضْحِيَّةِ

- إسناده صحيح. انظر ما قبله.

٢١ - بَابُ تَرْكِ أَخْذِ الشَّعْرِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ

١٥٩٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَكَمِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو أَوْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ رَأَى هَلَالَ ذِي الْحِجَّةِ وَأَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالصَّحِيحُ هُوَ عَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ قَدْ رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ وَعَبْدُ وَاحِدٍ وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ نَحْوُ هَذَا. (التمهيد ٢٣٦/١٧) رواه عن ابن عيينة عن عبد الرحمن بن حميد عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة رفعه. ورواه يحيى بن سعيد القطان عن عبد الرحمن بن حميد به إلا انه اوقفه على أم سلمة ورواه قتادة عن ابن المسيب أن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا إذا اشتروا ضحاياهم امسكوا. قال أحمد: هذا يقوي هذا ولم يره خلافا ولا ضعفه)

وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَبِهِ كَانَ يَقُولُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَإِلَى هَذَا الْحَدِيثِ ذَهَبَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَرَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ فَقَالُوا لَا بَأْسَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ مِنَ الْمَدِينَةِ فَلَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ مِنْهُ الْمُحْرِمُ.

- إسناده صحيح. مسلم في الأضاحي رقم ١٩٧٧ د في الضحايا رقم ٢٧٩١ ن في الضحايا ٢١١/٧ رقم ٤٣٦١-٤٣٦٢ و ٤٣٦٤ حه في الأضاحي رقم ٣١٤٩ و ٣١٥٠ حم ٢٨٩/٦ مي ٧٦/٢ رقم ١٩٤٧ و ١٩٤٨ ورواه ابن عبد البر في التمهيد ٢٣٧/١٧ وبه عن أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الله ابن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: دخل الرجل في العشر وابتاع أضحيته فليمسك عن شعره وأظفاره قلت النساء قال أما النساء فلا" لم يذكر ابن عقيل في حديثه أم سلمة قال وحدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن كثير بن أبي كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة عن يحيى بن يعمر أن علي بن أبي طالب قال إذا دخل العشر واشترى أضحيته أمسك عن شعره وأظفاره قال قتادة فأخبرت بذلك سعيد بن المسيب فقال كذلك كانوا يقولون. وفي التمهيد ٢٣٦/١٧ ذكرته ليحيى بن سعيد فقال يحيى ذاك له وجه وهذا له وجه حديث عائشة إذا بعث بالهدي وأقام وحديث أم سلمة إذا أراد أن يضحي بالمصر قال أحمد وهكذا أقول قيل له فيمسك عن شعره وأظفاره قال نعم كل من أراد أن يضحي فقيل له هذا على الذي بمكة فقال لا بل على المقيم.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَبْوَابُ النُّذُورِ وَالْإِيمَانِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١ - بَابُ مَا جَاءَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ

١٥٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (د ٣٢٨٧ مجمع ٤/١٨٥ وعزه للطبراني في الكبير هق ١٠/٧٤) وَجَابِرٍ (حم ٣/٢٩٧) وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (مسلم ١٦٤١ حم ٤/٤٣٠ و٤٣٢ و٤٤٣ ن ١٩/٧ البزار ٨/٤١٣ رقم ٣٠١٠ طب ١٨/٢٠١ رقم ٤٨٩).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حم ٢/١٨٥ برقم ٦٩٣٢) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مجمع ٤/١٨٦ وابن عدي ٦/٢٢٥٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ١٦٤٣ حم ٨٨٥٩) وَعَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (مسلم ١٦٤٤ حم ٤/١٥٢) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ (مجمع ٤/١٨٨).

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ لِأَنَّ الزُّهْرِيَّ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَابْنُ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مُحَمَّدٌ وَالْحَدِيثُ هُوَ هَذَا. (طس ٥/٣٦ رقم ٤٦٠٤ من طريق محمد بن عبد الله بن أبي عتيق عن الزهري به) و(سليمان بن أرقم متروك الحديث)

- إسناده منقطع الزهري لم يسمعه من أبي سلمة. أخرجه البيهقي ٦٩/١٠ وقال الزهري لم يسمعه من أبي سلمة.

١٥٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ.

وَأَبُو صَفْوَانَ هُوَ مَكِّيٌّ وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ الْحُمَيْدِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ جُلَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ. وَقَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَقَ وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ. (وهو قول أبي حنيفة أيضا)

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ وَلَا كَفَّارَةَ فِي ذَلِكَ وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ.

- إسناده ضعيف جدا. سليمان بن أرقم : ضعيف جدا. (طس ٥/٣٦ رقم ٤٦٠٤ من طريق محمد بن عبد الله بن أبي عتيق عن الزهري به)

بَاب مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ

١٥٩٥ - حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَيْلِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يُعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يُعْصِهِ.

- إسناده صحيح. حم ٣٦/٦ و٢٢٤ و٤١ و٢٢٤ هـ ٢٣١/٩ نسك ١٣٤/٣ رقم ٤٧٤٩ من طريق يحيى عن مالك به ورقم ٤٧٥٠ من طريق عبيد الله بن عمر عن طلحة به. طس ٢٦٤/٦ رقم ٦٣٦٤ من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه به. المنتقى ٩٣٤ الموطأ ٤٧٦/٢ رقم ١٠١٤ خ رقم ٦٣٢٢ د رقم ٣٢٨٩ ن ١٧/٧ رقم ٣٨٠٦ جه ٢١٢٦ حب ٢٣٥/١٠ رقم ٤٣٨٩ والشافعي ٣٣٩/١ وإسحاق بن راهوية ٣٩١/٢ رقم ٩٤٤ ش ٦٦/٣ رقم ١٢١٤٦ مي ٢٤١/٢ رقم ٢٣٣٨ وأبو عوانة ١٣/٤ رقم ٥٨٥٢ وشرح معاني الآثار ١٣٣/٣

١٥٩٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَيْلِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ. (أخرجه أحمد ٦٠٨/٦ من طريق علي بن مبارك عن يحيى عن القاسم) وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ وَبِهِ يَقُولُ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ قَالُوا لَا يُعْصِي اللَّهَ وَلَيْسَ فِيهِ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ إِذَا كَانَ النَّذْرُ فِي مَعْصِيَةٍ.

- إسناده صحيح.

٢ - بَاب مَا جَاءَ لَا نَذَرَ فِيهَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ

١٥٩٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قَالِبَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ نَذْرٌ فِيهَا لَا يَمْلِكُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (قط برقم ٣٩٣٤) وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (مسلم ١٦٤١ د ٣٣١٦).

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الأدب ٦٠٤٧ والأيمان ٦٦٥٢ مسلم في الإيمان ١١٠ د في الأيمان ٣٢٥٧ ن في الأيمان ٣٧٧٠ و٣٧٧١ مي في

الدييات ٢٣٦١

٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ النَّذْرِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ

١٥٩٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عُلْقَمَةَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَّارَةُ النَّذْرِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

- إسناده صحيح لغيره. وهذا إسناده ضعيف لضعف محمد بن يزيد بن أبي زياد مجهول. رواه مسلم ١٦٤٥ من طريق ابن وهب عن عمرو

بن الحارث حدثني كعب به. وقد أخرجه أحمد ١٤٤/٤ من طريق أبي بكر بن عياش عن محمد بلفظ "كفارة النذر كفارة يمين. وهذا هو

الصواب بدون ذكر "إذا لم يسم" وأحمد ١٤٦/٤ من طريق ابن لهيعة ثنا كعب بدون الاستثناء. حم ١٤٧/٤ من طريق عبد الله بن المبارك

أنا يحيى بن أيوب حدثني كعب به بدون لفظ " إذا لم يسم " ن ٢٦/٧ رقم ٣٨٣٢ طب ٢٧٣/١٧ رقم ٧٤٧ وأبو عوانة ١٥/٤ رقم ٥٨٦٢ هـ ٤٥/١٠ وشرح معاني الآثار ٣/١٣٠

٤ - بَاب مَا جَاءَ فِيْمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا

١٥٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ يُونُسَ هُوَ ابْنُ عُيَيْدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَا تَسْأَلُ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أَتَيْتَ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلِمَةٍ عَلَيْهَا وَإِنْ أَتَيْتَ عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْتَكْفُرْ عَنْ يَمِينِكَ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (حم ١١٤/١ بلفظ "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعهد إلينا عهداً نأخذ به في الإمارة ولكنه شيء رأيناه") وَجَابِرٍ (د ٣٢٤٦ ج هـ ٢٣٢٥ ك ٣٩٦/٤ بلفظ "من حلف على منبري هذا يمين آثمة تبوأ مقعده من النار)

وَعَدِيٍّ بْنِ حَاتِمٍ (مسلم ١٦٥١ حم ٢٥٦/٤) وَأَبِي الدَّرْدَاءِ (مجمع الزوائد ١٨٤/٤) وَأَنْسِ (في سؤال الإمارة حم ١١٨/٣ رقم ١٢١٨٤) وَعَائِشَةَ (خ ٤٦١٤ و ٦٦٢١) وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حم ٢٠٤/٢ رقم ٦٩٠٧ حم ١٨٥/٢ رقم ٦٧٣٦ ن ١٠/٧ حب ٤٣٤٧ و ٤٣٥٢) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (في اليمين مسلم ١٦٥٠ ت الحديث التالي برقم ١٦٠٠ حم ٨٧٣٤) وَأُمِّ سَلَمَةَ (مجمع الزوائد ١٨٤/٤ - ١٨٥ وعزاه للطبراني في الكبير) وَأَبِي مُوسَى (خ ٣١٣٣ و ٦٧٢١ مسلم ١٦٤٩).

وفي سؤال الإمارة عن ابن عباس (هـ ٨٨/١٠ خط ١٧٦/٨ و ١٢٠/١٤) وعن أبي هريرة (كشف الأستار رقم ١٣٥٠) وعن وائلة بن السقع (طب ٢٠٤/٢٢ مجمع ٢/٢) وعن عمران بن حصين (طب ١٥٨/١٨ رقم ٣٤٦) وعن عائشة (د ٢٩٣٢ ن ١٥٩/٧ حم ٧٠/٦) وعن أبي ذر (إتحاف الخيرة المهرة ٢٥/٥ رقم ٤١٧-٤١٧١) وعن زياد الصدائي بلفظ " لا خير في الإمارة لرجل مؤمن" (إتحاف البررة المهرة ٢٥/٥ رقم ٤١٧٢ وعزاه لابن أبي شيبه) وعن العباس (إتحاف ٢٧/٥ وعزاه للحاكم)

وفي كفارة اليمين (عن أبي سعيد (حم ٧٦/٣ رقم ١١٧٢٧ مجمع ١٨٣/٤) وعن ابن عباس (حب ٤٣٤٤ هـ ٣٤/١٠) وعن أنس (مجمع ١٨٣/٤ وعزاه لأحمد والبخاري وأحمد رجال الصحيح) قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن. خ في الأيمان ٦٦٢٢ مسلم في الأيمان ١٦٥٢ د في الخراج ٢٩٢٩ ن في أداب القضاة ٥٣٨٤ حم ٦٢/٥ و ٦٣ مي في النذر ٢٣٤٦

٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْكُفَّارَةِ قَبْلَ الْحِنْثِ

١٦٠٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَفْعَلْ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ (مجمع الزوائد ١٨٤/٤-١٨٥ وعزاه للطبراني في الكبير. وقد ذكرها في الحديث السابق)

قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ أَنَّ الْكُفَّارَةَ قَبْلَ الْحِنْثِ تُجْزئُ وَهُوَ قَوْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا يُكْفَرُ إِلَّا بَعْدَ الْحِنْتِ قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ إِنْ كَفَرَ بَعْدَ الْحِنْتِ أَحَبُّ إِلَيَّ وَإِنْ كَفَرَ قَبْلَ الْحِنْتِ أَجْرَأَهُ.

- إسناده صحيح. مسلم في الأيمان ١٦٥٠ حم ٣٦١/٢ الموطأ في النذور ١٠٣٤ تكلم عليه البخاري في علل الترمذي ٩١/١ وأن عبد الرزاق اختصره (من قصة سليمان عليه السلام وقوله لأطوفن الليلة على سبعين امرأة)

فَأَمَّا كَفَارُهُ سَائِرِ الْأَيْمَانِ، فَإِنَّهَا تَجُوزُ قَبْلَ الْحِنْتِ وَبَعْدَهُ، صَوْمًا كَانَتْ أَوْ غَيْرَهُ، فِي قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ وَمِمَّنْ رُوِيَ عَنْهُ جَوَازُ تَقْدِيمِ التَّكْفِيرِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَابْنُهُ، وَابْنُ عَبَّاسٍ وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، وَمَسْلَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَبِهِ قَالَ الْحُسَيْنُ، وَابْنُ سِيرِينَ، وَرَبِيعَةُ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَالثَّوْرِيُّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَإِسْحَاقُ، وَأَبُو عُبَيْدٍ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ.

وَقَالَ أَصْحَابُ الرَّأْيِ : لَا تُجْرَى الْكَفَارَةُ قَبْلَ الْحِنْتِ ؛ لِأَنَّهَا تَكْفِيرٌ قَبْلَ وُجُودِ سَبَبِهِ، فَأَشْبَهَ مَا لَوْ كَفَرَ قَبْلَ الْيَمِينِ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ أَنَّ سَبَبَ التَّكْفِيرِ الْحِنْتُ، إِذْ هُوَ هُنَاكَ الْإِسْمُ الْمُعْظَمُ الْمُحْتَرَمُ، وَمَنْ يُوجَدُ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ كَقَوْلِنَا فِي الْإِعْتِاقِ وَالْإِطْعَامِ وَالْكِسْوَةِ، وَكَقَوْلِهِمْ فِي الصِّيَامِ، مَنْ أَحْلَى أَنَّهُ عِبَادَةٌ بَدَنِيَّةٌ. فَلَمْ يَجْزُ فِعْلُهُ قَبْلَ وُجُوبِهِ لِعَبْرَةِ مَشَقَّةِ كَالصَّلَاةِ.

وَلَنَا، مَا رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكْفَرُ عَنْ يَمِينِكَ، ثُمَّ آتَيْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ } رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. وَفِي لَفْظٍ : { وَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ } (المعني)

٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الْيَمِينِ

١٦٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنِي أَبِي وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَا حِنْتَ عَلَيْهِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ت الحديث التالي برقم ١٦٠٢ خ ٣٤٢٤ مسلم ١٦٥٤).

وفي الباب أيضا عن ابن عباس (عب ٥١٦/٨ رقم ١٦١١٦ بلفظ" من استثنى فلا حنث عليه ولا كفارة) وعن معاوية بن حيدة (ابن عساکر ١٦٤/١٥ والميزان ١٠٨/٢ ترجمة ١٤٣٠ الجارود بن يزيد وقال : إنه من بلاياه)

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُهُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا. (التمهيد ٣٧٤/١٤ رواه مالك عن نافع عن ابن عمر موقوفا ورواه أبو خالد الأحمر عن عبيد الله بن عمر مرفوعا وجعله مالك موقوفا على ابن عمر)

وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَوْقُوفًا. (لم أجده)

وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَفَعَهُ غَيْرَ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَكَانَ أَيُّوبُ أَحْيَانًا يَرْفَعُهُ وَأَحْيَانًا لَا يَرْفَعُهُ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ أَنَّ الْإِسْتِثْنَاءَ إِذَا كَانَ مَوْصُولًا بِالْيَمِينِ فَلَا حِنْتَ عَلَيْهِ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

- إسناده صحيح. حم ٤٨١٠ و٦/٢ و٤٩ و١٥٣ د في الأيمان ٣٢٦١ ن ٢٥/٧ في الأيمان رقم ٣٧٩٣ جه في الكفارات ٢١٠٦ و٢١٠٥ مي في النذور ٢٣٤٢ حب ١١٨٤ وقال الحافظ في التلخيص ١٦٨/٤ هو في الموطأ موقوفا وقد تابعه على رفعه العمري عبد الله وموسى بن عقبة وكثير بن فرقد وأيوب بن موسى.

وسأل الترمذي البخاري عنه في العلل (٩١/١) فقال أصحاب نافع روه موقوفا إلا أيوب ويقولون في آخر أمره أوقفه.

١٦٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ فَقَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنُثْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ خَطَأٌ أَخْطَأَ فِيهِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ اخْتَصَرَهُ مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ سَلِمَانَ بْنِ دَاوُدَ قَالَ لِأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلَامًا فَطَافَ عَلَيْهِنَّ فَلَمْ تَلِدْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً نَصَفَ غُلَامٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَكَانَ كَمَا قَالَ. (رواه مسلم رقم ٣١٢٤ بلفظ "سبعين امرأة وبرقم ٣١٢٦ بلفظ "تسعين")

هَكَذَا زُوي عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ هَذَا الْحَدِيثِ بِطَوِيلِهِ وَقَالَ سَبْعِينَ امْرَأَةً. وَقَدْ زُوي هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ لِأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ. (رواه البخاري في أحاديث الأنبياء برقم ٣٤٢٤ بلفظ (مائة امرأة)). (علقه البخاري بعد الحديث رقم ٢٦٠٧ قال باب من طلب الولد للجهاد وذكره معلقاً من حديث الليث به وفيه عن مائة امرأة) (ورواه ابن عساكر ٢٥٨/٢٢ بلفظ "على ألف امرأة وفي إسناده كذاب)

- إسناده صحيح، إلا أن فيه علة. قال ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود: هذا الإسناد متفق على الاحتجاج به إلا أن الحديث معلول وذكر قول البخاري للترمذي.

٧ - باب ما جاء في كراهية الخلف بغير الله

١٦٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ وَهُوَ يَقُولُ وَأَبِي وَأَبِي فَقَالَ أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ فَقَالَ عُمَرُ فَوَاللَّهِ مَا حَلَفْتُ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ (خ الجناز ١٣٦٤ الأدب ٦١٠٥ الأيمان ٦٦٥٣ مسلم في الإيمان رقم ١١٠) وَابْنِ عَبَّاسٍ (ش ٤١٦/٣ عن ابن عباس عن عمر. روى ابن حبان ٤٣٤٤ والبيهقي ٣٤/١٠ بلفظ "من حلف على ملك يمينه أن يضربه فكفارته تركه ومع الكفارة حسنة") وَأَبِي هُرَيْرَةَ (د ٣٢٤٨ ن ٥/٧ برقم ٣٧٧١) وَقُتَيْبَةَ (حم ٣٧٢/٦ برقم ٢٧٠٩٣ ك ٢٧٠٩٣ ن ٦/٧) وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ (مسلم ١٦٤٨). وفي الباب أيضا عن سمرة (مجمع ١٧٧/٤)

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَالَ أَبُو عِيسَى.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ مَعْنَى قَوْلِهِ وَلَا آثِرًا أَي لَمْ آثُرْهُ عَنْ غَيْرِي يَقُولُ لَمْ أَدْكُرْهُ عَنْ غَيْرِي.

- إسناده صحيح. خ في الأدب رقم ٦١٠٨ وفي الأيمان ٦٦٤٦ مسلم في الأيمان ١٦٤٦ د في الأيمان ٣٢٥١ ن في الأيمان ٣٧٦٤ - ٣٧٦٦ ج ه في الكفارات ٢٠٩٤ حم ١٨/١ و ٣٦ و ٧/٢ و ٨ و ١١ و ١٧ و ٢٠ و ٣٤ و ٤٨ و ٦٨ و ٨٦ الموطأ في الندور ١٠٣٧ مي في الندور ٢٣٤١

١٦٠٤ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ عُمَرَ وَهُوَ فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ لِيَحْلِفَ بِاللَّهِ أَوْ لِيَسْكُتَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الأيمان رقم ٦٦٤٦ ن في الأيمان ٥/٧ والموطأ ٢/٤٨٠

٨ - باب

١٦٠٥ - حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ لَا وَالْكَعْبَةَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَا يُخْلَفُ بِغَيْرِ اللَّهِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَفُسِّرَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ قَوْلَهُ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ عَلَى التَّغْلِيظِ وَالْحُجَّةُ فِي ذَلِكَ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ عُمَرَ يَقُولُ وَأَبِي وَأَبِي فَقَالَ أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاهُمْ أَنْ تَخْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ. (الحديث السابق رقم ١٦٠٤)

وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ قَالَ فِي حَلْفِهِ وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيُقْلَلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. (حم ٣٠٩/٢ عب ٤٦٩/٨ رقم ١٥٩٣١ خ ٤٥٧٩ مسلم ١٦٤٧ د ٣٢٤٧ نسك ٢٤٦/٦ رقم ١٠٨٢٨ حد ١٢٦٢ ابن خزيمة ٢٨/١ رقم ٤٥ وأبو عوانة ٢٧/٤ رقم ٥٩٠٨ هق ١٤٨/١)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا مِثْلُ مَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الرِّيَاءَ شِرْكٌ. (جه ٣٩٨٩ ك ٤/١ عن معاذ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي)

وَقَدْ فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذِهِ الْآيَةَ (فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا) الْآيَةَ قَالَ لَا يُرَائِي.

- إسناده صحيح. حم ٤٧/١ ٣٤/٢ ك ٦٥/١ وصححه ووافقه الذهبي. هق ٢٩/١٠ وأبو عوانة ٤٤/٤ رقم ٥٩٦٧ قال الحافظ في التلخيص ١٦٨/٤ قال البيهقي : لم يسمعه سعد من ابن عمر قلت قد رواه شعبة عن منصور عنه قال : كنت عند ابن عمر ورواه الأعمش عن سعد عن أبي عبد الرحمن السلمي عن ابن عمر. وانظر علل الدارقطني ٢٠٤/٢

٩ - باب مَا جَاءَ فِيْمَنْ يَخْلِفُ بِالْمَشْيِ وَلَا يَسْتَطِيعُ

١٦٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ عَنِ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ نَدَرْتُ امْرَأَةً أَنْ تَمْشِي إِلَى بَيْتِ اللَّهِ فَسُئِلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ لَعَنِي عَنْ مَشْيِهَا مُرُوهَا فَلْتَرْكَبْ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (حم ٣٧٣/٢ مي ٢٣٤١ جه ٢١٣٥ ومسلم ٧٩/٥ بلفظ "اركب أيها الشيخ فإن الله غني عنك وعن نذرك) وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ (ت في الحديث رقم ١٦١٥ حم ١٤٣/٤ برقم ١٧٧٩٣ المنتقى ٩٣٧) وَابْنُ عَبَّاسٍ (حم ٢٣٨/١ و٢٥٣ برقم ٢٢٧٨ و٢١٣٤ جمع ١٨٦/٤ وعزاه للبخاري كشف الأستار ١٣٤٨ و١٣٤٩ زوائد البزار ٩٥٩ و٩٦٠).

وفي الباب عن ابن عمر (أخبار مكة للفاكهي ٦٨٩) وعن ابن المسيب (أخبار مكة للفاكهي ٦٨٧) وعن علي (أخبار مكة للفاكهي ٦٩١ وقال فليهد بدنة) وعن عائشة (هق ٦٥/١٠)

قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَقَالُوا إِذَا نَدَرْتُ امْرَأَةً أَنْ تَمْشِي فَلْتَرْكَبْ وَلْتُهُدِ شَاءَ.

- إسناده صحيح.

١٦٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْخٍ كَبِيرٍ يَتَهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ فَقَالَ مَا بَالُ هَذَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَذَرْنَا أَنْ يَمْشِيَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَغَنِيٌّ عَنْ تَعْدِيْبِ هَذَا نَفْسُهُ قَالَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ.

- إسناده صحيح. خ في الحج ١٨٦٥ مسلم في النذر ١٦٤٢ د في الأيمان ٣٣٠١ ن ٣٠/٧ في الأيمان ٣٨٥٢-٣٨٥٤ حم ١٠٦/٣ وابن خزيمة ٣٤٧/٤ رقم ٣٠٤٤ حب ٢٢٧/١٠ رقم ٤٣٨٢ عبد بن حميد ١٢٠١ ع ٤٥٣/٦ رقم ٣٨٤٢

١٦٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح.

١٠ - بَابُ فِي كِرَاهِيَةِ النَّذْرِ

١٦٠٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَنْذِرُوا فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدْرِ شَيْئًا وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (مسلم ١٦٣٩ د ٣٢٨٧ ن ١٥/٧).

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ كَرَهُوا النَّذْرَ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ مَعْنَى الْكِرَاهِيَةِ فِي النَّذْرِ فِي الطَّاعَةِ وَالْمُعَصِيَةِ وَإِنْ نَذَرَ الرَّجُلُ بِالطَّاعَةِ فَوَقَى بِهِ فَلَهُ فِيهِ أَجْرٌ وَيُكْرَهُ لَهُ النَّذْرُ.

- إسناده صحيح. خ في الأيمان ٦٦٩٤ مسلم في النذور ١٦٤٠ د في الأيمان ٣٢٨٨ ن في الأيمان ٣٨٠٤ و٣٨٠٥ جه في الكفارات

٢١٢٣

١١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي وَقَاءِ النَّذْرِ

١٦١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ قُلْتُ

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ أَوْفِ بِنَذْرِكَ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَمْرٍو (د ٣٣١٢) وَابْنِ عَبَّاسٍ (جه ٢١٣٠).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ كَرْدَمِ الْبِسَارِيِّ (جه ٢١٣١ د ٣٣١٤)

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ قَالُوا إِذَا أَسْلَمَ الرَّجُلُ وَعَلَيْهِ نَذْرٌ طَاعَةٌ فَلْيَفِ بِهِ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ لَا اعْتِكَافَ إِلَّا بِصَوْمٍ.

وَقَالَ آخَرُونَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لَيْسَ عَلَى الْمُعْتَكِفِ صَوْمٌ إِلَّا أَنْ يُوجِبَ عَلَى نَفْسِهِ صَوْمًا وَاحْتِجُوا بِحَدِيثِ عُمَرَ أَنَّهُ نَذَرَ أَنْ يَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْوَفَاءِ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَقَ.

- إسناده صحيح. خ في الاعتكاف ٢٠٣٢ مسلم في الأيمان ١٦٥٦ د في الأيمان ٣٣٢٥ ن في الأيمان ٣٨٢٠-٣٨٢٢ ج ه في الكفارات ٢١٢٩ حم ٣٧/١ و ٢٠/٢ مي في النذور ٢٣٣٣

١٢ - بَاب مَا جَاءَ كَيْفَ كَانَ يَمِينُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٦١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَثِيرًا مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْلِفُ بِهِدِهِ الْيَمِينَ لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الأيمان ٦٦٢٨ د في الأيمان ٣٢٦٣ ن في الأيمان ٣٧٦١ ج ه في الكفارات ٢٠٩٢ حم ٦٧/٢ و ٦٨ و ١٢٧ مي في النذور ٢٣٥٠

١٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي ثَوَابٍ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً

١٦١٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ مَرْجَانَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً أَعْتَقَ اللَّهُ مِنْهُ بِكُلِّ غُضُوٍّ مِنْهُ غُضُوًّا مِنَ النَّارِ حَتَّى يَعْتِقَ فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (مشكل الآثار ٢١٨/٢ رقم ٦١٠) وَعُمَرُو بْنُ عَبْسَةَ (إتحاف ٣١٦/١ رقم ٥٣٢ وعزاه لعبد بن حميد عب ٥٢/١ رقم ١٥٤ حم ١١٣/٤ رقم ١٧٠٢٤ هق ٢٧٢/١٠) وَابْنِ عَبَّاسٍ (طب ٢٧٢/١٠ رقم ١٠٦٤٠ مجمع ٢٤٣/٤) وَوَاتِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ (د ٣٩٦٤ نسك ١٧٢/٣ رقم ٤٨٩١ حم ٤٩٠/٣ رقم ١٠٧/٤) وَابْنِ أَبِي أُمَامَةَ (ت في باب فضل من أعتق رقم ١٦١٨) وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (ك ٢٣٠/٢ رقم ٢٨٤١ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي الروياني ١٨٤/١ رقم ٢٤١ حم رقم ١٧٣٥٧) وَكَعْبِ بْنِ مُرَّةٍ (نسك ١٦٩/٣ رقم ٤٨٨٠ هق ٢٧٢/١٠ حم ٢٣٤/٤ رقم ١٨٨٩٦).

وفي الباب أيضا عن عبد الله بن عمرو (أخبار مكة للفاكهي ضمن رقم ٢٨٠ بلفظ "من طاف بهذا البيت سبعا ثم قال وزاد فيه" ومن اعتق. .) وعن علي (بن سعد ٤٦٥/٨ طب ١٠٩/١ رقم ١٨٦ طس ١١٠/٤ رقم ٣٧٣٨ ش ١١٨/٣ نسك ١٦٩/٣ رقم ٤٨٧٧) وعن معاذ (حم ٢٢١١٣) وعن أبي موسى (نسك ١٦٩/٣ رقم ٤٨٧٨ مجمع ٢٤٣/٤ هق ٢٧٢/١٠ حم ٤٠٤/٤ رقم ١٩٦٢٣) وعن سهل بن سعد (طب ١٥٧/٦ رقم ٥٨٣٩ طس ٢٦٦/٢ رقم ١١٤٣ مجمع ٢٤٣/٤) وعن سعد (إتحاف الحيرة المهرة ١٤٥/٥ رقم ٤٤٠٣ وعزاه لعبد بن حميد مسند عبد بن حميد ٧٤/١ رقم ١٣٠ ابن عساكر ١٠٩/٣٧) وعن مالك بن الحارث (حم ٣٤٤/٤ و ٢٩/٥) وعن أبي نجيح السلمي (نسك ١٦٩/٣ رقم ٤٨٧٩ هق ٢٧٢/١٠) وعن أبي سكينه (الآحاد والمثاني ١٠٣/٥ معرفة الصحابة لأبي نعيم ٦٢٣٣) وعن أبي راشد الأزدي (ابن عساكر ٩٢/٣٥) عن ابن مسعود (معرفة الصحابة لأبي نعيم رقم ٤٠٠٩)

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَإِنَّ الْهَادِ اسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ وَهُوَ مَدَنِيٌّ ثِقَّةٌ قَدْ رَوَى عَنْهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

- إسناده صحيح. خ في العتق ٢٥١٧ و ٦٣٣٧ مسلم في العتق ١٥٠٩ حم ٢/٥٢٥ و ٤٢٠ وتذكرة الحفاظ ٣/١٠٧٦ هـ ١٠/٢٧١
حب ١٠/١٤٧ رقم ٤٣٠٨

١٤ - باب ما جاء في الرجل يلطم خادمه

١٦١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرَّرِ الْمُرَبِّيِّ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا سَبْعَةَ إِخْوَةٍ مَا لَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةً فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُعْتِقَهَا.
قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (مسلم ١٦٥٧).
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَذَكَرَ بَعْضُهُمْ فِي الْحَدِيثِ قَالَ لَطَمَهَا عَلِيٌّ وَجْهَهَا. (نسك ٣/١٩٤
رقم ٥٠١٣ ك ٤/٤٠٩ رقم ٨١٠٣ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي)
- إسناده صحيح. رواه مسلم في الأيمان رقم ١٦٥٨ د في الأدب ١٦٦ و ٥١٦٧ حم ٣/٤٤٧ و ٥/٤٤٤ و رواه في الآحاد والمثاني رقم
١٠٨٥ قال عجز عليك إلا حُرُّ وجهه لقد رأيتني سبع سبعة من بني مقرن. .

١٥ - باب ما جاء في كراهية الحلف بغير ملة الإسلام

١٦١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرُقِيُّ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ
ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَادِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
وَقَدْ اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي هَذَا إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ بِمِلَّةٍ سِوَى الْإِسْلَامِ فَقَالَ هُوَ يَهُودِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ إِنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَفَعَلَ ذَلِكَ
الشَّيْءَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ قَدْ أَتَى عَظِيمًا وَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَبِهِ يَقُولُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَإِلَى هَذَا الْقَوْلِ ذَهَبَ أَبُو عُبَيْدٍ.
وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْكُفَّارَةُ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ وَأَحْمَدَ
وَإِسْحَقَ.
- إسناده صحيح. خ في الجنازات ١٣٦٤ و ٥٧٠٠ مسلم في الإيمان رقم ١١٠ د في الأيمان ٣٢٥٧ جه رقم ٢٠٩٨ و ٢١٠٠ حم
٣٣/٤ و ٣٤/٧ ن في الأيمان ٣٧٧٠ - ٣٧٧١ و ٣٨١٣ طيلسي ١١٩٧ والشافعي ١/١٩٨ عب ٨/٤٨٢ رقم ١٥٩٨٤ مي ٢/٢٥٢
رقم ٢٣٦١ حب ١٠/٢٠٩ رقم ٤٣٦٧ ش ٣/٦٧ رقم ١٢١٥٤ ع ٣/١٠٤ رقم ١٥٣٥ كلاهما نحوه.

١٦ - باب

١٦١٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الرَّعِنِيِّ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ الْيَحْصَبِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُخْتِي نَدَرْتُ أَنْ تَمَشِيَ إِلَى الْبَيْتِ حَافِيَةً غَيْرَ مُخْتَمِرَةٍ
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَصْنَعُ بِشَقَاءٍ أُخْتِكَ شَيْئًا فَلْتَرَكِبِ وَلْتَخْتَمِرِ وَلْتَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.
قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (د ٣٢٩٦ مي ٢٣٣٥ هـ ١٠/٧٩ حم ١/٢٣٨ برقم ٢١٣٤).

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَقَ.

- إسناده حسن. يتقوى بحديث أنس الذي مرّ برقم ١٥٨٠. خ في الحج ١٨٦٦ مسلم في النذر ١٦٤٤ د في الإيمان ٣٢٩٣ ن في الإيمان ٣٨١٥ و ٣٨١٤ جه في الكفارات ٢١٣٤ حم ١٤٣/٤ و ١٤٥ و ١٤٩ و ١٥١ و ٢٠١ مي في النذور ٢٣٣٤. وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي ١٥٤٤ وابن ماجه ٢١٣٤

١٧ - بَابُ

١٦١٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ وَاللَّاتِ وَالْعَزَى فَلْيُقْلَلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَمَنْ قَالَ تَعَالَ أَقَامِرَكَ فَلْيَتَصَدَّقْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو الْمُغِيرَةَ هُوَ الْخَوْلَانِيُّ الْحِمَصِيُّ وَاسْمُهُ عَبْدُ الْقُدُوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ.

- إسناده صحيح. خ في التفسير رقم ٤٨٦٠ فتح الباري ١١/٤٦٤ مسلم في الإيمان ١٦٤٧ د في الإيمان ٣٢٤٧ جه في الكفارات ٢٠٩٦ ن في الإيمان ٣٧٧٥ حم ٣٠٩/٢

١٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قِضَاءِ النَّذْرِ عَنِ الْمَيِّتِ

١٦١٧ - حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ تُوَفِّيتُ قَبْلَ أَنْ تَفْضِيَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْضِ عَنْهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الوصايا ٢٧٦١ مسلم في النذور ١٦٣٨ د في الإيمان ٣٣٠٧ ن في الوصايا ٣٦٥٧ - ٣٦٦٣ والأيمان ٣٨١٧ - ٣٨١٩ جه الكفارات ٢١٣٢ الموطأ في النذور ١٠٢٥ حم ٢١٩/١ و ٣٢٩ و ٣٧٠

١٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ أَعْتَقَ

١٦١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ هُوَ أَخُو سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ وَغَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ كَانَ فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ يُجْزِي كُلُّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ كَانَتْ فَكَاكُهَا مِنَ النَّارِ يُجْزِي كُلُّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهَا قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عِتْقَ الدُّكُورِ لِلرِّجَالِ أَفْضَلُ مِنْ عِتْقِ الْإِنَاثِ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ امْرَأَةً مُسْلِمَةً كَانَ فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ يُجْزِي كُلُّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ.

- إسناده حسن. وانظر الحديث رقم ١٥٨٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَبْوَابُ السَّيْرِ

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الدَّعْوَةِ قَبْلَ الْقِتَالِ

١٦١٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ أَنَّ جَيْشًا مِنْ جُيُوشِ الْمُسْلِمِينَ كَانَ أَمِيرَهُمْ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ حَاصِرُوا قَصْرًا مِنْ قُصُورِ فَارِسَ فَقَالُوا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَلَا نَنْهَدُ إِلَيْهِمْ قَالَ دَعُونِي أَدْعُهُمْ كَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُوهُمْ فَأَتَاهُمْ سَلْمَانُ فَقَالَ لَهُمْ إِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ مِنْكُمْ فَارِسِيٌّ تَرَوْنَ الْعَرَبَ يُطِيعُونَنِي فَإِنْ أَسْلَمْتُمْ فَلَكُمْ مِثْلُ الَّذِي لَنَا وَعَلَيْكُمْ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَا وَإِنْ أَبَيْتُمْ إِلَّا دِينَكُمْ تَرَكْنَاكُمْ عَلَيْهِ وَأَعْطَوْنَا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَأَنْتُمْ صَاغِرُونَ قَالَ وَرَطَنَ إِلَيْهِمْ بِالْفَارِسِيَّةِ وَأَنْتُمْ غَيْرُ مَحْمُودِينَ وَإِنْ أَبَيْتُمْ نَابِدْنَاكُمْ عَلَى سَوَاءٍ قَالُوا مَا نَحْنُ بِالَّذِي نُعْطِي الْجِزْيَةَ وَلَكِنَّا نَقَاتِلُكُمْ فَقَالُوا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَلَا نَنْهَدُ إِلَيْهِمْ قَالَ لَا فَدَعَاهُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَى مِثْلِ هَذَا ثُمَّ قَالَ انْهَدُوا إِلَيْهِمْ قَالَ فَتَنَهَدْنَا إِلَيْهِمْ فَفَتَحْنَا ذَلِكَ الْقَصْرَ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ (مسلم ١٧٣١ حم ٣٥٢/٥ برقم ٢٢٩٧٨) وَالنُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ (مي ٢٨٦/٢ رقم ٢٤٤٣) وَابْنِ عُمَرَ (مسلم ١٧٣٠) وَابْنِ عَبَّاسٍ (حم ٢٣١/١ برقم ٢٠٥٣ مي في السير ٢٣٣٦).

وفي الباب أيضا عن عمر موقوفا عند (سعيد بن منصور ٢٤٧٦) وعن خالد بن الوليد موقوفا (عبد الرزاق ٩٤٢٣ طب ٣٨٠٦) وعن سهل بن سعد (حم ٢٢٨٢١) وعن ابن المسيب (عبد الرزاق ٩٤٣٢) وعن سعيد بن أبي هلال (سعيد بن منصور ٢٤٧١)

وَحَدِيثُ سَلْمَانَ حَدِيثٌ حَسَنٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ وَ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ أَبُو الْبَحْتَرِيِّ لَمْ يُدْرِكْ سَلْمَانَ لِأَنَّهُ لَمْ يُدْرِكْ عَلِيًّا وَسَلْمَانَ مَاتَ قَبْلَ عَلِيٍّ وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ إِلَى هَذَا وَرَأَوْا أَنَّ يُدْعَوُ قَبْلَ الْقِتَالِ وَهُوَ قَوْلُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِنْ تَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ فِي الدَّعْوَةِ فَحَسَنٌ يَكُونُ ذَلِكَ أَهْيَبَ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا دَعْوَةَ الْيَوْمِ وَقَالَ أَحْمَدُ لَا أَعْرِفُ الْيَوْمَ أَحَدًا يُدْعَى وَقَالَ الشَّافِعِيُّ لَا يُفَاتِلُ الْعَدُوَّ حَتَّى يُدْعَوْا إِلَّا أَنْ يَعْجَلُوا عَنْ ذَلِكَ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَقَدْ بَلَّغَتْهُمْ الدَّعْوَةَ.

- إسناده منقطع أبو البحتري لم يسمع من سلمان. حم ١٤/٥ و ٤٤٤ و ٤٤١

٢ - بَابُ

١٦٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَدَنِيُّ الْمَكِّيُّ وَيُكْنَى بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّجُلِ الصَّالِحِ هُوَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ مُسَاحِقٍ عَنْ ابْنِ عَصَامِ الْمُزَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ جَيْشًا أَوْ سَرِيَّةً يَقُولُ لَهُمْ إِذَا رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا أَوْ سَمِعْتُمْ مُؤَذِّنًا فَلَا تَقْتُلُوا أَحَدًا. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَهُوَ حَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

- إسناده حسن لغيره . وهذا إسناده ضعيف . عبد الملك بن نوفل : قال الحافظ : مقبول . وابن عصام : لا يعرف حاله . حم ٤٤٨/٣ نسك ٢٦٠/٥ رقم ٨٨٣٨ تحفة الأشراف ٢٩٦/٧ رقم ٩٩٠١ طب ١٧٧/١٧ رقم ٤٦٧ الأم ١٧٢/٤ ش ٤٧٧/٦ سعيد بن منصور ١٨٣/٢ رقم ٢٣٨٥ تخ ٧٠/٧ مجمع ٣٢٤/٥ و ٢١٠/٦ وقال الهيثمي رواه الطبراني والبخاري وقد حسن الترمذي هذا الحديث وإسنادهما أفضل من إسناده . ضعيف الترمذي رقم ١٥٤٩ وضعيف أبي داود ٤٥٤ ورواه الحميدي مطولا مع قصة من طريق سفيان به . ش ٣٦٧/١٢ من طريق سفيان هق ١٠٨/٩ ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة رقم ٤٨١٤ من طريق الحميدي وقال : لم يسم أحد ابن عصام غير عمر بن حفص الشيباني فإنه قال عبد الله بن عصام عن أبيه وذكر له شاهد رواه الطبراني في الأوسط ١٩٦/٢ رقم ١٦٩٧ من طريق يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس وزاد فقال صلى الله عليه وسلم "أما كان فيكم رجل رحيم" وإسناده لا بأس به وورد [إسناده صحيح عن أنس في أحاديث ابن جعفر عن ثابت عن أنس وروا أبو داود برقم ٢٦٣٤ عن أنس أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان يُغَيِّرُ عند صلاة الصبح، وكان يَسْمَعُ، فإذا سَمِعَ أذانا أَمْسَكَ، وإلا أَعَارَ . وأبو داود الطيالسي أيضا برقم (٢١٤٦)

٣ - باب في البَيَاتِ وَالْعَارَاتِ

١٦٢١ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ أَتَاهَا لَيْلًا وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا بَلِيلٍ لَمْ يُعْزِ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ يَهُودٌ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا مُحَمَّدٌ وَآفَقٌ وَاللَّهِ مُحَمَّدٌ الْخَمِيسَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ (فَسَاءَ صَبَاحَ الْمُنْدَرِينَ).

- إسناده صحيح . خ في الصلاة ٣٧١ وفي الجهاد ٢٨٩٣ و ٢٩٤٥ مسلم في النكاح ١٣٦٥ د في الخراج ٢٩٩٥ و ٣٠٠٩ ن في النكاح ٣٣٨٠ والصيد ٤٣٤٠ حم ١٠/٣ و ١١١ و ١٥٩ و ١٦٣ و ٢٠٦ و ٢٤٦ و ٢٤٦ و ١٠٢٠ الموطأ في الجهاد ١٠٢٠

١٦٢٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِعَرَصَتِهِمْ ثَلَاثًا . قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَحَدِيثُ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . (الحديث السابق برقم ١٥٩٥)

وَقَدْ رَخَّصَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْعَارَةِ بِاللَّيْلِ وَأَنْ يُبَيَّتُوا وَكَرِهَهُ بَعْضُهُمْ وَقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ لَا بَأْسَ أَنْ يُبَيَّتَ الْعَدُوُّ لَيْلًا وَمَعْنَى قَوْلِهِ وَآفَقٌ مُحَمَّدٌ الْخَمِيسَ يَعْنِي بِهِ الْجَيْشَ . (الحديث السابق برقم ١٥٩٥)

- إسناده صحيح . خ في الجهاد ٣٠٦٥ د في الجهاد ٢٦٩٥ حم ٢٩/٤ مي في السير ٢٤٥٩

٤ - باب في التَّخْرِيقِ وَالتَّخْرِيبِ

١٦٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْرِجَ الْفَاسِقِينَ .

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (النسائي في الكبرى ٨٦١)

وفي الباب أيضا عن سعد بن أبي وقاص (مجمع ٣٢٩/٥ وعزاه للطبراني في الأوسط) وعن جابر (عند أبي يعلى ٢١٨٩ مجمع ١٢٢/٧ وفيه

سفيان بن وكيع وهو ضعيف).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا وَلَمْ يَرَوْا بَأْسًا بِقَطْعِ الْأَشْجَارِ وَتَخْرِيبِ الْحُصُونِ.

وَكَرِهَ بَعْضُهُمْ ذَلِكَ وَهُوَ قَوْلُ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَنَهَى أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ أَنْ يَقْطَعَ شَجَرًا مُثْمِرًا أَوْ يَحْرَبَ عَامِرًا وَعَمِلَ بِذَلِكَ

الْمُسْلِمُونَ بَعْدَهُ. (وصية أبي بكر للحيش : رواه البزار ٧٦/١ رقم ٢٢ والمرزوي في مسند أبي بكر رقم ٢١)

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ لَا بَأْسَ بِالتَّحْرِيقِ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ وَقَطْعِ الْأَشْجَارِ وَالشَّمَارِ.

وَقَالَ أَحْمَدُ وَقَدْ تَكُونُ فِي مَوَاضِعَ لَا يَجِدُونَ مِنْهُ بُدًّا فَأَمَّا بِالْعَبَثِ فَلَا تُحْرَقُ.

وَقَالَ إِسْحَقُ التَّحْرِيقُ سُنَّةٌ إِذَا كَانَ أَنْكِي فِيهِمْ.

- إسناده صحيح. خ في المغازي ٤٠٣١ تفسير ٤٨٨٤ د في الجهاد ٢٦١٥ مسلم في الجهاد ١٧٤٦ ج ه ٢٨٤٤ و ٢٨٤٥ حم ٨/٢

٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعَنِيَمَةِ

١٦٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُحَارِبِيِّ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ سَيَّارٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ فَضَّلَنِي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ أَوْ قَالَ أُمَّتِي عَلَى الْأُمَمِ وَأَحَلَّ لِي الْعَنَائِمَ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ (مسند البزار ٢٥١/٢ رقم ٦٥٦) وَأَبِي ذَرٍّ (حم ٤٨/٥ و ١٦١ و ١٦٢ و ٢٩٥/٢ رقم ٢٤٦٧) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَمْرٍو (حم ٢٢٢/٢ برقم ٧٠٦٨ مجمع ٣٦٧/١٠) وَأَبِي مُوسَى (ش ٣٠٤/٦ حم ٤١٦/٤) وَابْنِ عَبَّاسٍ (ش ٤٠٢/٢ حم ٢٥٠/١ برقم

٢٢٥٦).

وفي الباب أيضا عن حذيفة (مسلم ٥٢٢) وعن أبي هريرة (مسلم ٥٢٣) وعن جابر (في البخاري كتاب التيمم ٣٣٥ حم ٣٠٤/٣) وعن

عوف بن مالك (حب ٦٣٩٩) وعن السائب بن يزيد (طب ١٥٤/٧ رقم ٦٦٧٤) وعن ابن عباس (حم ٢٥٠/١ رقم ٢٢٥٦) وعن أبي

سعید (طس ٢٥٧/٧ رقم ٦٤٣ بلفظ " أعطيت خمسالم يعطها.. ")

قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَسَيَّارٌ هَذَا يُقَالُ لَهُ سَيَّارٌ مَوْلَى بَنِي مُعَاوِيَةَ وَرَوَى عَنْهُ سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَحِيرٍ وَغَيْرٌ وَاحِدٌ.

- إسناده صحيح. حم ٢٤٨/٥

١٦٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ قَالَ فَضَّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتِّ أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَأُحِلَّتْ لِي الْعَنَائِمُ وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا

وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً وَخْتِمَ بِي النَّبِيُّونَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ رقم ٣٢٨ مسلم في المساجد رقم ٥٢١ ن ٢٠٩/١ رقم ٤٣٢ مي ٣٧٤/١ رقم ١٣٨٩ أبو عوانة ٣٣٠/١ رقم

١١٧٣ حب ٣٠٨/١٤ رقم ٦٣٩٨ ج ه في الطهارة ٥٦٧ حم ٢٦٤/٢ و ٢٦٨ و ٣٩٥ و ٤١١ و ٤١٢ و ٤٥٥ و ٥٠١

٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي سَهْمِ الْخَيْلِ

١٦٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ وَحَمِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ قَالَا حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ فِي النَّهْلِ لِلْفَرَسِ بِسَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ بِسَهْمٍ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٨٦٣ والمغازي ٤٢٢٨ مسلم ١٧٦٢ د في الجهاد ٢٧٣٣ جه في الجهاد ٢٨٥٤ حم ٢/٢ و ٦٢ و ٧٢ و ٨٠ مي السير ٢٤٧٢

١٦٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ أَحْضَرَ نَحْوَهُ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ (د ٢٧٣٦ و ٣٠١٥ قط ١٠٥/٤ ك ١٣١/٢ هـ ٣٢٥/٦) وَابْنِ عَبَّاسٍ (قط ١٠٥/٤ برقم ٤١٧٤) وَابْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ (د ٢٧٣٤ و ٢٧٣٥).

وفي الباب أيضا عن عبد الله بن الزبير (قط ٤١٨٩) وعن جابر (قط ٤١٩٣) وعن أبي هريرة (قط ٤١٩٤) وعن أبي سعيد (قط ٤١٩٦) وَهَذَا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ قَالُوا لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةٌ أَسْهُمٍ سَهْمٌ لَهُ وَسَهْمَانِ لِفَرَسِهِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمٌ.

- إسناده صحيح. انظر ما قبله.

٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي السَّرَايَا

١٦٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ الْبَصْرِيُّ وَأَبُو عَمَّارٍ وَعَبْدُ وَاحِدٌ قَالُوا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعٌ مِائَةٌ وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةٌ آلَافٌ وَلَا يُغْلَبُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قَلَّةٍ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

لَا يُسْنِدُهُ كَبِيرٌ أَحَدٌ غَيْرُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ وَإِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا.

وَقَدْ رَوَاهُ حِبَّانُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَنْزِيُّ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (أخرجه أحمد ٣٣٩/١)

وَرَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا. (عب ٩٦٩٩ والطحاوي ٣٣٩/١ مرسلًا)

- إسناده صحيح وفيه خلاف بوصله وعدمه. رواه الحاكم ١١٠/٢ وصححه وصححه ابن خزيمة ١٤٠/٤ رقم ٢٥٣٨ وصححه ابن حبان ١٧/١١ رقم ٤٧١٧ د في الجهاد ٢٦١١ وقال الصحيح أنه مرسل. جه ٢٨٢٨ حم رقم ٢٦٨٤ مي ٢١٥/٢ في السير ٢٤٣٨ ع ٢٥٨٧ وأخرجه أحمد ٢٩٤/١، والطحاوي في "مشكل الآثار" ٢٣٨/١، وابن خزيمة "٢٥٣٨"، والحاكم ٤٤٣/١ و ١٠١/٢، والبيهقي ١٥٦/٩ من طريق وهب بن جرير، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لخلاف بين الناقلين فيه عن الزهري، وكذا قال الذهبي في "مختصره"، وقال البيهقي: تفرد به جرير بن حازم موصولاً، وتعبه ابن التركماني بقوله: هذا ممنوع لأن جريراً ثقة، وقد زاد الإسناد فيقبل قوله، كيف وقد تابعه عليه غيره. وقال المناوي في "فيض القدير" ٤٧٤/٣: ولم يصححه الترمذي، لأنه يروي مسنداً ومرسلاً ومعضلاً، قال ابن القطان: لكن هذا ليس بعله، فالأقرب صحته، قلت: وصححه أيضاً الضياء المقدسي في "المختارة" ٦٢/٢٩٢.

وأخرجه أحمد ٢٩٩/١، وأبو يعلى "٢٧١٤" من طريق حبان بن على، عن عقيل عن الزهري، به.
 وأخرجه الطحاوي ٣٣٩/١ من طريق مندل وحبان، عن يونس بن يزيد، عن عقيل، عن ابن شهاب، به.
 وأخرجه عبد الرزاق "٩٦٩٩" من طريق معمر، والطحاوي ٣٣٩/١ من طريق عقيل بن خالد، كلاهما عن الزهري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... كذا منقطعاً.
 والسرايا: جمع سرية، وهي القطعة من سميت به، لأنها تسري بالليل.

٨ - باب مَنْ يُعْطَى الْفَيْءُ

١٦٢٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزٍ أَنَّ نَجْدَةَ الْحُرُورِيَّ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ كَتَبْتُ إِلَيْكَ تَسْأَلُنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ وَكَانَ يَغْزُو بِهِنَّ فَيُدَاوِينَ الْمَرْضَى وَيُحْدِثْنَ مِنَ الْغَنِيمَةِ وَأَمَّا بِسَهْمٍ فَلَمْ يَضْرِبْ لَهُنَّ بِسَهْمٍ.
 وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسِ (حب ٢٦/١١) وَأُمِّ عَطِيَّةَ (رواه مسلم ١٨١٣).
 وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَالشَّافِعِيِّ.
 وَقَالَ بَعْضُهُمْ يُسَهَّمُ لِلْمَرْأَةِ وَالصَّبِيِّ وَهُوَ قَوْلُ الْأَوْزَاعِيِّ وَأَسْهَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلصَّبِيَّانِ بِخَيْرٍ وَأَسْهَمَتْ أَيْمَةُ الْمُسْلِمِينَ لِكُلِّ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَأَسْهَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنِّسَاءِ بِخَيْرٍ وَأَخَذَ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَهُ.

- إسناده صحيح. مسلم في الجهاد ١٨١٢ د في الجهاد ٢٧٢٧ و٢٧٢٨ و٢٩٨٢ حم ٢٢٤/١ و٣٠٨
 ١٦٣٠ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ بِهِذَا وَمَعْنَى قَوْلِهِ وَيُحْدِثْنَ مِنَ الْغَنِيمَةِ يَقُولُ يُرْضَخُ لَهُنَّ بِشَيْءٍ مِنَ الْغَنِيمَةِ يُعْطَيْنَ شَيْئًا.
 - أثر صحيح إلى الأوزاعي.

٩ - باب هَلْ يُسَهَّمُ لِلْعَبْدِ

١٦٣١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ قَالَ شَهِدْتُ خَيْرَ مَعَ سَادَتِي فَكَلَّمُوا فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلَّمُوهُ أَنِّي مَمْلُوكٌ قَالَ فَأَمَرَ بِي فَقُلِدْتُ السِّيفَ فَإِذَا أَنَا أَجْرُهُ فَأَمَرَ لِي بِشَيْءٍ مِنْ خُرْتِي الْمَتَاعِ وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ رُفِيَّةً كُنْتُ أَرْقِي بِهَا الْمَجَانِينَ فَأَمَرَنِي بِطَرْحِ بَعْضِهَا وَحَبْسِ بَعْضِهَا وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مسلم ١٨١٢ حم ٢٤٨/١ برقم ٢٢٣٥).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
 وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا يُسَهَّمُ لِلْمَمْلُوكِ وَلَكِنْ يُرْضَخُ لَهُ بِشَيْءٍ وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

- إسناده صحيح. د في الجهاد ٢٧٣٠ ج ه في الجهاد ٢٨٥٥ حم ٢٢٣/٥ مي في السير ٢٤٧٥

١٠ - باب ما جاء في أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم

١٦٣٢ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَبَارٍ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى بَدْرٍ حَتَّى إِذَا كَانَ بِحَرَّةِ الْوَبْرَةِ لَحِقَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَذْكُرُ مِنْهُ جُرْأَةً وَنَجْدَةً فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَسْتَ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ لَا قَالَ ارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ. وَفِي الْحَدِيثِ كَلَامٌ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا لَا يُسْهَمُ لِأَهْلِ الذِّمَّةِ وَإِنْ قَاتَلُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ الْعَدُوَّ. وَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ يُسْهَمَ لَهُمْ إِذَا شَهِدُوا الْقِتَالَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ.

- إسناده صحيح. رواه مسلم في الجهاد ١٨١٧ بنفس الإسناد. د في الجهاد ٢٧٣٢ ج ه في الجهاد ٢٨٣٢ حم ٦/٦٧ و ١٤٨ و ١٤٩ مي ٢/٣٠٥ في السير ٢٤٩٦ ضعيف الترمذي ١٥٥٨ ضعيف ابن ماجه ٢٨٣٢ حب ١١/٢٨ رقم ٤٧٢٦ إسحاق بن راهويه ٢/٢٥٦ رقم ٧٥٩ ش ٦/٤٨٧ نسك ٥/٢٣١ رقم ٨٧٦٠

١٦٣٣ - وَبُرْوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْهَمَ لِقَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ قَاتَلُوا مَعَهُ حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا. - إسناده صحيح.

١٦٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا خَفْصُ بْنُ عِيَاثٍ حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ خَبِيرٌ فَأَسْهَمَ لَنَا مَعَ الدِّينِ افْتَسَحُوهَا هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالِ الْأَوْزَاعِيُّ مَنْ لَحِقَ بِالْمُسْلِمِينَ قَبْلَ أَنْ يُسْهَمَ لِلْخَيْلِ أُسْهَمَ لَهُ. وَبُرَيْدٌ يُكْنَى أبا بُرَيْدَةَ وَهُوَ ثِقَّةٌ وَرَوَى عَنْهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُهُمَا.

- إسناده صحيح. خ في المغازي ٤٢٣٠ مسلم في فضائل الصحابة ٢٥٠٢ د في الجهاد ٢٧٢٥ حب ١١/١٤٢ رقم ٤٨١٣ هق ٦/٣٣٣

١١ - باب ما جاء في الإلتفَاعِ بِأَنِيَةِ الْمُشْرِكِينَ

١٦٣٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ الطَّائِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ قَالَ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قُدُورِ الْمَجُوسِ فَقَالَ أَنْفُوهَا غَسَلًا وَاطْبُخُوا فِيهَا وَنَهَى عَنْ كُلِّ سَبْعٍ وَذِي نَابٍ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ.

وَرَوَاهُ أَبُو إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ. (الحديث التالي للترمذي برقم ١٦٣٦)

وَأَبُو قِلَابَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ.

- إسناده صحيح لغيره. وهذا إسناد منقطع أبو قلابة لم يسمع من أبي ثعلبة. انظر ما بعده.

١٦٣٦ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ سَمِعْتُ رِبِيعَةَ بْنَ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيِّ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ عَائِدَ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيَّ يَقُولُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ نَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ قَالَ إِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ آيَاتِهِمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الذبائح ٥٤٧٨ و٥٤٨٨ و٥٤٩٦ وفي الطب ٥٧٨١ مسلم في الصيد ١٩٣٠ و١٩٣٢ د في الصيد ٢٨٥٢ و٢٨٥٥ وفي الأطعمة ٣٨٠٢ و٣٨٣٩ ن في الصيد ٤٢٦٦ و٤٣٢٥ و٤٣٢٦ و٤٣٤٢ ج ه في الصيد ٣٢٠٧ و٣٢٣٢ ح م ١٩٣/٤ - ١٩٥ الموطأ في الصيد ١٠٧٥ مي في الأضاحي ١٩٨٠ وفي السير ٢٤٩٩

١٦٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى الْبَغْدَادِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ وَقَتَادَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضِ أَهْلِ كِتَابٍ فَتَطْبُخُ فِي قُدُورِهِمْ وَنَشْرَبُ فِي آيَاتِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحُضُوهَا بِالْمَاءِ ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضِ صَيِّدٍ فَكَيْفَ نَصْنَعُ قَالَ إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمُكَلَّبُ وَدَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَاقْتُلْ فَكُلْ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُكَلَّبٍ فَذَكِّ وَكُلْ وَإِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ وَدَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَاقْتُلْ فَكُلْ.

- إسناده صحيح.

١٢ - بَابُ فِي النَّفْلِ

١٦٣٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنْفِلُ فِي الْبَدَاةِ الرَّبْعَ وَفِي الْقُفُولِ الثَّلْثَ.

وفي الباب عن ابن عباس (ت الحديث التالي رقم ١٦٣٩) وَحَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ (د ٢٧٤٨ و ٢٧٤٩ ح م ١٥٩/٤ - ١٦٠ حب ١٦٧٢ ك ١٣٣/٢) وَمَعْنِ بْنِ يَزِيدَ (ح م ٤٧٠/٣ برقم ١٥٨٦٢ مجمع ٧/٦ وعزاه للطبراني ورجاله رجال الصحيح) وَابْنِ عُمَرَ (مسلم ١٧٤٩ خ ٣١٣٤) وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ (مسلم ١٨٠٧).

وفي الباب أيضا عن ابن عمرو (هق ٣١٤/٦ نسخ النفل) وعن أبي موسى (ح م ٤٠٢/٤ أنه كان ينفل في بعض مغازيه) قَالَ أَبُو عِيْسَى وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي سَلَامٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (لم أحده)

- إسناده حسن لشواهده. والأمر عائد للإمام ذلك على وجه الاجتهاد من الإمام. جه في الجهاد ٢٨٥٢ ح م ٣٢٣/٥ مي ٣٠٠/٢ في السير ٢٤٨٢ هق ٣١٣/٦ ضعيف الترمذي ١٥٦١ وقال ضعيف الإسناد لعله من أجل سليمان بن موسى خلط بآخرة. وفي ترتيب العلل للترمذي ٩٣/١ قال سألت محمدا عن هذا الحديث فقال لا يصح هذا الحديث إنما روى هذا داود بن عمرو عن أبي سلام عن النبي مرسلًا ز قال محمد وسليمان منكر الحديث لا أروي عنه شيئا روى سليمان بن موسى أحاديث عامتها مناكير.

١٦٣٩ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزَّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَفَّلَ سَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ الَّذِي رَأَى فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ.
وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي النَّفْلِ مِنَ الْخُمْسِ فَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ لَمْ يَبْلُغْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَلَ فِي مَغَازِيهِ
كُلَّهَا وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ نَفَلَ فِي بَعْضِهَا وَإِنَّمَا ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الْاجْتِهَادِ مِنَ الْإِمَامِ فِي أَوَّلِ الْمَغْنَمِ وَآخِرِهِ.
قَالَ إِسْحَاقُ ابْنُ مَنْصُورٍ قُلْتُ لِأَحْمَدَ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَلَ إِذَا فَصَلَ بِالرُّبْعِ بَعْدَ الْخُمْسِ وَإِذَا قَفَلَ بِالثُّلُثِ بَعْدَ
الْخُمْسِ فَقَالَ يُخْرِجُ الْخُمْسَ ثُمَّ يُنْفَلُ مِمَّا بَقِيَ وَلَا يُجَاوِزُ هَذَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَهَذَا الْحَدِيثُ عَلَى مَا قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ النَّفْلُ مِنَ الْخُمْسِ قَالَ إِسْحَاقُ هُوَ كَمَا قَالَ.

وفي الباب أيضا عن أبي موسى (خ ٣٦٢٢ مسلم ٢٢٧٢) وعن جابر (حم ٣٥١/٣)

- إسناده حسن لطرقة وشواهد. ابن أبي الزناد فيه ضعف. جه في الجهاد ٢٨٠٨ حم ٢٧١/١ رقم ٢٤٤٥ وصححه الحاكم ١٢٨/٢ -
١٢٩ ووافقه الذهبي وعنه البيهقي ٤١/٧ وفي الدلائل ٢٠٤/٣ من طريق ابن وهب عن ابن أبي الزناد وشرح المعاني ٣٠٢/٣ طب ١٠٧٣٣
ك ٣٩/٣ هق ٣٠٤/٦ من طرق عن ابن أبي الزناد وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ورواه الطبراني ١٢١٠٤ من طريق مقسم عن ابن عباس
وفيه أبي سببة إبراهيم بن عثمان متروك.

١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ

١٦٤٠ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى
أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ. (رواه أبو داود في الجهاد باب في السلب يعطى القاتل رقم ٢٧١٧)

- إسناده صحيح. انظر ما بعده.

١٦٤١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ [عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ] مَعَا (رواه مسلم ١٧٥٣ د ٢٧١٩) وَأَنْسِ (د ٢٧١٨ مسلم ١٨٠٩ حم ١٢١٣١)
وَسَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ (حم ١٢/٥ برقم ٢٠١٤٤).

وفي الباب أيضا عن سلمة بن الأكوع (حم ١٦٤٩٢)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَأَبُو مُحَمَّدٍ هُوَ نَافِعٌ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ وَهُوَ قَوْلُ الْأَوْزَاعِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ.
وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ لِلْإِمَامِ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ السَّلْبِ الْخُمْسَ.

وَقَالَ الثَّوْرِيُّ النَّفْلُ أَنْ يَقُولَ الْإِمَامُ مَنْ أَصَابَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ فَهُوَ جَائِزٌ وَلَيْسَ فِيهِ الْخُمْسُ.

وَقَالَ إِسْحَاقُ السَّلْبُ لِلْقَاتِلِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ شَيْئًا كَثِيرًا فَرَأَى الْإِمَامُ أَنْ يُخْرِجَ مِنْهُ الْخُمْسَ كَمَا فَعَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ.

- إسناده صحيح. خ في فرض الخمس ٣١٤٢ وفي المغازي ٤٣٢٢ وفي الحكام ٧١٧٠ مسلم في الجهاد ١٧٥١ د في الجهاد ٢٧١٧ جه في

الجهاد ٣٨٣٧ حم ٢٩٥/٥ و٣٠٦ و٣٠٧ الموطأ في الجهاد ٩٩٠ مي في السير ٢٤٨٥

١٤ - باب في كراهية بيع المغانم حتى تقسم

١٦٤٢ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَهْضَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شِرَاءِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقَسَّم. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (حم ٤٥٨/٢ برقم ٩٩٠٩).

وفي الباب أيضا عن أبي أمامة (عند الدارمي برقم ٢٤٧٦ بإسناد صحيح. "نهى أن تباع السهام حتى تقسم") وعن ابن عباس (ك ٤٠/٢ ن ٣٠١/٧)

قَالَ أَبُو عِيسَى وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناد ضعيف لجهالة محمد بن إبراهيم. وجهضم يكثر عن المجاهيل. جه في التجارات ٢١٩٦ ولكن له شاهد صحيح عن أبي أمامة.

١٥ - باب ما جاء في كراهية وطء الحبالى من السبايا

١٦٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ النَّبِيلُ عَنْ وَهْبِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ عَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ أَنَّ أَبَاهَا أَخْبَرَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُوْطَأَ السَّبَايَا حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِي بُطُونِهِنَّ. قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ زُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ (حم ١٠٨/٤ د ٢١٥٨ و ٢١٥٩ ط ٢٨/٥ رقم ٤٤٩٠ حب ٤٨٥٠).

وفي الباب أيضا عن أبي الدرداء (مسلم ١٤٤١ والحاكم ٢/٢١٢) وعن ابن عباس (ش ٣٦٩/٤ ن ٣٠١/٧ المنتقى ٧٣٢ حم ٢٥٦/١ برقم ٢٣١٨) وعن أبي سعيد الخدري (أخرجه أحمد ٦٢/٣ ، رقم ١١٦١٤) ، والدارمي (٢٢٤/٢ ، رقم ٢٢٩٥) ، وأبو داود (٢٤٨/٢) ، رقم ٢١٥٧) ، والدارقطني (١١٢/٤) ، والحاكم (١٩٥/٢) وقال : صحيح على شرط مسلم . والبيهقي (٣٢٩/٥) ، رقم ١٠٥٧٢) .

وعن علي (ش ٣٧٠/٤) وعن أبي هريرة (طص ٢٦٢) وعن أنس (هق ٤٤٩/٧ بإسناد ضعيف) وعن أبي سعيد (الدارمي ج ٢/ص ٢٢٥ ح ٢٢٩٥ وأحمد ج ٣/ص ٦٢ ح ١١٦١٤ والبيهقي ٢٣١/٦ بلفظ " لا توطأ حامل حتى تضع ، ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة)

وَحَدِيثُ عَرَبَاضِ حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ إِذَا اشْتَرَى الرَّجُلُ الْجَارِيَةَ مِنَ السَّبْيِ وَهِيَ حَامِلٌ فَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ لَا تُوْطَأُ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ. (لم أجده)

قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَأَمَّا الْحَرَائِرُ فَقَدْ مَضَتْ السُّنَّةُ فِيهِنَّ بِأَنْ أُمِرْنَ بِالْعِدَّةِ حَدَّثَنِي بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ بِهَذَا الْحَدِيثِ. (لم أجده)

- إسناده حسن. أم حبيبة بنت صحابي :مقبولة وثقتها ابن حبان. حم ١٢٧/٤ البزار ٤٥/١٠ رقم ٤١٩٦ من طريق عمرو بن علي أنا أبو عاصم به ك ١٤٧/٢ و صححه ووافقه الذهبي. البزار ٢٨/٢ رقم ٤١٩٦

١٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي طَعَامِ الْمُشْرِكِينَ

١٦٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ أَخْبَرَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ قَبِيصَةَ بْنَ هَلْبٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ طَعَامِ النَّصَارَى فَقَالَ لَا يَتَخَلَّجَنَّ فِي صَدْرِكَ طَعَامٌ ضَارَعَتْ فِيهِ النَّصْرَانِيَّةَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

- إسناده حسن لغيره. قبصة : مقبول وعده ابن المديني والنسائي : مجهولا. مسلم في المساقاة ١٥٧٣ د في الصيد ٣٧٨٤ من طريق زهير عن سماك به ن في الصيد ٤٢٨٨ جه في الجهاد ٢٨٣٠ من طريق سفيان عن سماك به حم ٥٧/٥ و٥٦ و٢٢٦ و٢٢٧ و٢٦٦ (وروى البيهقي ٢٧٩/٧ وابن حبان ٤٢/٢ رقم ٣٣٢ طب ٢٤٧/١٧ رقم ٢٥٠ والطيالسي ١٠٣٣ و١٠٣٤ من طريق شعبة عن سماك عن مري بن قطري عن عدي بن حاتم نحوه). ش ٤٣٣/٦

١٦٤٥ - سَمِعْتُ مَحْمُودًا وَقَالَ عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ قَبِيصَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ قَالَ مَحْمُودٌ وَقَالَ وَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ مُرِّيِّ بْنِ قَطْرِيٍّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الرُّحَصَةِ فِي طَعَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ.

- إسناده حسن لغيره. طب ١٦٦/٢٢ رقم ٤٢٥ من طريق سفيان عن سماك به ورقم ٤٢٦ من طريق شريك عن سماك به. و ١٦٧/٢٢ رقم ٤٢٩ من طريق زائدة عن سماك به.

١٧ - بَاب فِي كَرَاهِيَةِ التَّفْرِيقِ بَيْنَ السَّبْيِ

١٦٤٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ الشَّيْبَانِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي حُبَيْبٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا فَفَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (د ٢٦٩٦ وقد مرَّ للترمذي في البيوع برقم ١٣٠٢ حم ١٠٢/١ ك ٥٤/٢ و٥٥ و١٢٥ هق ١٢٦/٩)

وفي الباب أيضا عن ابن مسعود (جه ٢٢٤٨) وعن أبي موسى (حم ٤١٣/٥ جه ٢٢٥٠).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَيْرِهِمْ كَرِهُوا التَّفْرِيقَ بَيْنَ السَّبْيِ بَيْنَ الْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا وَبَيْنَ الْوَالِدِ وَالْوَالِدِ وَبَيْنَ الْإِخْوَةِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى قَدْ سَمِعْتُ الْبُخَارِيَّ يَقُولُ سَمِعَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيُّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ.

- إسناده حسن. حم ٤١٢/٥ و٤١٤ مي في السير ٢٤٧٩

١٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْأَسَارِيِّ وَالْفِدَاءِ

١٦٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ وَاسْمُهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ جِبْرَائِيلَ هَبَطَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ خَيْرُهُمْ يَعْنِي أَصْحَابَكَ فِي أُسَارَى بَدْرِ الْقَتْلِ أَوْ الْفِدَاءِ عَلَى أَنْ يُقْتَلَ مِنْهُمْ قَابِلًا مِثْلَهُمْ قَالُوا الْفِدَاءَ وَيُقْتَلُ مِنَّا.

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (حم ٣٨٣-٣٨٤ برقم ٣٦٣٢ مجمع ٨٧/٦) وَأَنْسِ (مسلم ١٨٠٨ ت ٣٢٦٠ د ٢٦٨٨ حم ٣/٣٢٤٧ و ٢٤٧ برقم ١٣٥٥٥) وَأَبِي بَرَزَةَ (حم ٤/٤٢٤ برقم ١٩٨١٧ ذكره أبو نعيم في ترجمته ٥٨٢٢ نضلة بن عبيد أبو برزة فقال : هو الذي قتل عبد العزى بن حنظل تحت أستار الكعبة يوم الفتح) وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ (خ في المغازي برقم ٤٠٢٤).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ عُمَرَ (مسلم ١٧٦٣ حم برقم ٢٠٨) وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ (ك ٣٢٩/٢ وإسناده حسن) قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ. وَرَوَى أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ. وَرَوَى ابْنُ عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سَبْرَةَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا. (رواه الطبري في تفسيره ٦٧/١٤ من طريق ابن علية عن ابن عون به. مرسلًا. ورواه الحاكم ١٤٠/٢ والبيهقي في دلائل النبوة ١٣٩/٣ من طريق إبراهيم بن عرعرة قال أخبرنا أزهري عن ابن عون عن محمد بن عبيدة عن علي بن عرعرة : رددت هذا على أزهري فأبى إلا أن يقول (عبيدة عن علي) وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

وَأَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ اسْمُهُ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ.

- إسناده صحيح. ولكنه شاذ كما نقل صاحب التحفة عن التريثي قوله : هذا الحديث مشكل جداً لمخالفته ما يدل على ظاهر التنزيل ولما صح من الأحاديث في أمر أسارى بدر أن أخذ الفداء كان رأياً رأوه ففوتوا عليه ولو كان هناك تخيير بوحى سماوي لم يتوجه المعاتبه عليه وقد قال الله تعالى (ما كان لنبى أن يكون له أسرى) الأنفال آية ٦٧-٦٨ حب ١١/١١ نسك ٢٠٠/٥

١٦٤٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ عَمِّهِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَى رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِرَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَعَمُّ أَبِي قِلَابَةَ هُوَ أَبُو الْمُهَلَّبِ وَأَسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو وَيُقَالُ مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو وَأَبُو قِلَابَةَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْجَرْمِيُّ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ أَنَّ لِلْإِمَامِ أَنْ يَمُنَّ عَلَى مَنْ شَاءَ مِنَ الْأُسَارَى وَيُقْتَلَ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ وَيَفْدَى مَنْ شَاءَ وَاخْتَارَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْقَتْلَ عَلَى الْفِدَاءِ.

- إسناده صحيح. مسلم في النذر ١٦٤١ حم ٤/٤٢٦ و ٤٣٢ مي في السير ٢٤٦٦ هق ٦٧/٩ طب ١٩٢/١٨ رقم ٤٥٦ شرح معاني الآثار ٣/٢٦٠ ش ٤١٦/١٢

١٦٤٩ - وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ بَلَّغْنِي أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَنسُوخَةٌ قَوْلُهُ تَعَالَى (فِيمَا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَامًا فِدَاءً) نَسَخْتَهَا (وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ).

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ هَذَا حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ. قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قُلْتُ لِأَحْمَدَ إِذَا أُسِرَ الْأَسِيرُ يُقْتَلُ أَوْ يُفَادَى أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ إِنْ قَدَرُوا أَنْ يُفَادُوا فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ وَإِنْ قُتِلَ فَمَا أَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا.

قَالَ إِسْحَاقُ الْإِثْنَانُ أَحَبُّ إِلَيَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْرُوفًا فَاطْمَعُ بِهِ الْكَثِيرُ.

- أثر صحيح إلى الأوزاعي.

١٩ - باب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ

١٦٥٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً وَجَدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْتُولَةً فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ وَنَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ (مع النعمان بن مقرن حم ٣٥٢/٥) وَرَبَاحٍ وَيُقَالُ رِيَاخُ بِنِ الرَّبِيعِ (حم ٤٨٨/٣) وَالْأَسْوَدُ بْنُ سَرِيحٍ (حم ٤٣٥/٣) وَابْنِ عَبَّاسٍ (حم ٢٥٦/١ برقم ٢٣١٦ مجمع ٣١٦/٥ وعزاه للبزار ورجاله رجال الصحيح. كشف الأستار ١٦٧٤ وزوائد البزار ١٣١٥) وَالصَّعْبُ بْنُ جَثَامَةَ (مجمع ٣١٥/٥ وعزاه لابن أحمد والطبراني).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ عَمِّهِ (حم ٦٦/٢٤٠٠٩ ش ٣٨١/١٢ سعيد بن منصور ٢٦٢٧) وَعَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ (حم ١٧٨/٤) وَعَنْ أَنَسٍ (د ٢٦١٤ ش ٣٨٢/١٢) وَذَكَرَ الْهَيْثَمِيُّ عَدَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ فِي ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ كَرِهُوا قَتْلَ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَالشَّافِعِيِّ.

وَرَحَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْبَيِّنَاتِ وَقَتْلِ النِّسَاءِ فِيهِمْ وَالْوِلْدَانِ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَقَ وَرَحَّصَا فِي الْبَيِّنَاتِ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٣٠١٤ و٣٠١٥ مسلم في الجهاد ١٧٤٤ د في الجهاد ٢٦٦٨ ج ه في الجهاد ٢٨٤١ حم ٢٢/٢ و٢٣

و٧٥ و٩١ و١٠٠ و١١٥ و١٢٢ الموطأ في الجهاد ٩٨١ مي في السير ٢٤٦٢

١٦٥١ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الصَّعْبُ بْنُ جَثَامَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ خَيْلَنَا أُوطِئَتْ مِنْ نِسَاءِ الْمُشْرِكِينَ وَأَوْلَادِهِمْ قَالَ هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الجهاد والجنائز ١٧٤٥ د في الجهاد ٣٦٧٢ ج ه في الجهاد ٢٨٣٩ حم ٣٨/٤

٢٠ - باب

١٦٥٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْثٍ فَقَالَ إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانًا وَفَلَانًا لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَحْرِقُوا فَلَانًا وَفَلَانًا بِالنَّارِ وَإِنَّ النَّارَ لَا يَعْذِبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا.

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (حم ٢١٧/١ برقم ١٨٧١) وَحَمْرَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ (د ٢٦٧٣ عب ٢١٤/٥ ع ١٠٥/٣ حم ٤٩٤/٣ هق ٧٢/٩).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (ش ٤٨٥/٦) وَعَنْ أَبِي بَرزَةَ (حم ٤٢٤/٤ برقم ١٩٨١٧) وَذَكَرَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي تَرْجَمَتِهِ ٥٨٢٢ نَضْلَةُ بْنُ عُبَيْدِ أَبِي بَرزَةَ فَقَالَ : هُوَ الَّذِي قَتَلَ عَبْدِ الْعِزِيِّ بْنِ حِطْلٍ تَحْتَ أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ يَوْمَ الْفَتْحِ

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَقَدْ ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ بَيْنَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ وَبَيْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَجُلًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

وَرَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِثْلَ رِوَايَةِ اللَّيْثِ وَحَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ أَشْبَهُ وَأَصَحُّ. (حب في موارد رقم ١٥١٠ عن أبي إسحاق الدوسي عن أبي هريرة به)

قَالَ الْبُخَارِيُّ وَسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ مُحَمَّدٌ وَحَدِيثُ حَمْرَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ فِي هَذَا الْبَابِ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٣٠١٦ حم ٣٣٨/٢ عن يونس عن الليث به حم ٣٠٧/٢ و٤٥٣. المنتقى ١٠٥٧ من طريق شعيب عن أبيه الليث به. هق ٧١/٩ نسك ١٨٣/٥ رقم ٨٦١٣ د في الجهاد ٢٦٧٤ مي ٢٢٢/٢ في السير رقم ٢٤٦١

٢١ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْغُلُولِ

١٦٥٣ - حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَاتَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثِ الْكَبْرِ وَالْغُلُولِ وَالذَّيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (في الدين : جه ٢٤١٣) (وفي الغلول : حم ٢٥٨/٢ برقم ٧٥١١) وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ (في الغلول : جه ٢٨٤٨ حم ١١٤/٤ د ٢٧١٠ ن ٦٤/٤).

وفي الباب عن ابن عمرو في الغلول (جه ٢٨٤٩) وعن عبادة بن الصامت (جه ٢٨٥٠)

- إسناده صحيح لغيره. وهذا إسناد منقطع ورواه سعيد عن قتادة عن سالم عن معدان عن ثوبان. انظر ما بعده.

١٦٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ فَارَقَ الرُّوحَ الْجَسَدَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثِ الْكَبْرِ وَالْغُلُولِ وَالذَّيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ. هَكَذَا قَالَ سَعِيدُ الْكَنْزِ وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ فِي حَدِيثِهِ الْكَبِيرِ (الحديث السابق ١٦٥٣) وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ مَعْدَانَ وَرِوَايَةُ سَعِيدٍ أَصَحُّ.

- إسناده صحيح. جه في الصدقات ٢٤١٢ من طريق خالد بن الحارث عن سعيد وقال فيه (الكبر) وأخرجه البزار ٣١/١٠ رقم ٤١٥٩ من طريق شعبة عن قتادة عن سالم عن ثوبان وفيه (الكبر) هق ٣٥٥/٥ عن عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد به وفيه (الكبر) طس ٣٦٩/٧ رقم ٧٧٥١ من طريق يزيد بن زريع عن سعيد وروح بن القاسم كلاهما عن قتادة به وفيه (الكبر) حم ٢٧٦/٥ و٢٧٧ من طريق همام عن قتادة عن سالم عن معدان به وفيه (الكبر) و٢٨١ و٢٨٢ مي في البيوع ٢٥٩٢ والحاكم ٣١/٢ وقال تابعه أبو عوانة عن قتادة في إقامة هذا الإسناد

١٦٥٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا سِمَاكُ أَبُو زُمَيْلٍ الْحَنْفِيُّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فُلَانًا قَدْ اسْتَشْهَدَ قَالَ كَلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ بِعِبَاءَةٍ قَدْ غَلَّهَا قَالَ فَمُ يَا عُمَرُ فَنَادَ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ ثَلَاثًا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الإيمان ١١٤

٢٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي خُرُوجِ النَّسَاءِ فِي الْحَرْبِ

١٦٥٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هَلَالٍ الصَّوَّافُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَيْعِيُّ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِأُمَّ سَلِيمٍ وَنِسْوَةٍ مَعَهَا مِنَ الْأَنْصَارِ يَسْقِينَ الْمَاءَ وَيُدَاوِينَ الْجُرْحَى.
 قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مَعْوَدٍ. (حم ٣٥٨/٦ رقم ٢٧٠١٧ خ ٢٨٨٣ و ٥٦٧٩)
 وفي الباب أيضا عن امرأة من بني غفار (حم ٣٨٠/٦) وعن امرأة (حم ٢٧١/٥) وعن أم عطية (حم برقم ٢٠٧٩٢) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في المناقب رقم ٣٨١١ مسلم في الجهاد ١٨١٠ د في الجهاد ٢٥٣١ حم ٢٨٦/٣

٢٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي قَبُولِ هَدَايَا الْمُشْرِكِينَ

١٦٥٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ ثُوَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ كِسْرَى أهدى لَهُ فَقِيلَ وَأَنَّ الْمُلُوكَ أَهْدُوا إِلَيْهِ فَقِيلَ مِنْهُمْ.
 وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ (حم ٣٣٧/٣ رقم ١٤٦٦٠ بلفظ " أن راهباً أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حبة ").
 وفي الباب عن أبي سعيد ("أهدى ملك الهند " ك ١٣٥/٤ جمع ٤٥/٥ أهدى ملك الروم) وعن عائشة (أهديت مارية ك ٣٩/٤) وعن زيد (أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم حلتان ك ٢١٨/٣) وأهدى المقوقس (جمع عن بريدة ١٥٢/٤ وعن ابن عباس ١٥٣/٤ وحظلة بن الربيع الكاتب ١٥٢/٤) وعن جابر (أهدى إلى البيت غنما جمع ٢٢٥/٣)
 وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَتُوَيْرُ بْنُ أَبِي فَاخِتَةَ اسْمُهُ سَعِيدُ بْنُ عَلَاقَةَ وَتُوَيْرٌ يُكْنَى أَبَا جَهْمٍ. (ضعيف جداً)

- إسناده ضعيف. كسرى مرق رسالة النبي صلى الله عليه وسلم له فدعا عليه بتمزيق ملكه. أما قبول هدية الملوك فقد صح قبولها. حم ٩٦/١ و ١٤٥٥ ضعيف الترمذي ١٥٧٦

بَاب فِي كِرَاهِيَةِ هَدَايَا الْمُشْرِكِينَ

١٦٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ الشَّخِيرِ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ أَنَّهُ أهدى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً لَهُ أَوْ نَاقَةً فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَلَمْتَ قَالَ لَا قَالَ فَإِنِّي نُهَيْتُ عَنْ زَيْدِ الْمُشْرِكِينَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ إِنِّي نُهَيْتُ عَنْ زَيْدِ الْمُشْرِكِينَ يَعْنِي هَدَايَاهُمْ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقْبَلُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ هَدَايَاهُمْ وَذَكَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْكِرَاهِيَةَ وَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ هَذَا بَعْدَ مَا كَانَ يَقْبَلُ مِنْهُمْ ثُمَّ نَهَى عَنْ هَدَايَاهُمْ.

- إسناده حسن. عمران القطان : مختلف فيه مشاه أحمد وضعفه النسائي. د في الخراج رقم ٣٠٥٧ حم ١٦٢/٤ قال البغوي في شرح السنة ١٠٨/٦ كان يرد هداياهم ثم قبلها فصار الأول منسوخاً. وضححه ابن خزيمة انظر الفتح ٢٣١/٥ مجمع ١٥١/٤ ولم ير الأثر في "ناسخ

الحديث " سماع يزيد من عياض لأن يزيد روى غير هذا الحديث من طريق أخيه مطرف عن عياض، فهو عندنا مرسل. أقول ولم يذكر ابن أبي حاتم في مراسيله شيئا عن ذلك. وذكر الذهبي في الكاشف أن مطرف ويزيد والحسن رووا عنه.

٢٤ - باب ما جاء في سجدة الشكر

١٦٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ أَمْرٌ فَسَرَّ بِهِ فَخَرَّ لِلَّهِ سَاجِدًا.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ بَكَّارِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.
وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ رَأَوْا سَجْدَةَ الشُّكْرِ.
وَبَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ. (لا بأس به نعموا عليه لحديث الحمامة)

- إسناده حسن. د في الجهاد ٢٧٧٤ ج ه في إقامة الصلاة ١٣٩٤ قط ٤١٠/١٠ هق ٣٧٠/٢ حم ٤٥/٥ تحفة المحتاج رقم ٤٢٠ الأحكام الوسطى ٩٢/٢ وقال في إسناده بكار ليس بقوي وذكر أيضا بإسناد ضعيف بل متروك وأعله ابن القطان بوالد بكار وقال : لا تعرف حاله وقال ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود : رواه احمد في مسند أبي بكره وفي المسند عن عبد الرحمن بن عوف وقال : إن جبريل أتاني فبشرني فقال إن الله عز وجل يقول لك من صلى عليك . " وفي مسند أحمد " أن عليا سجد حين وجد ذا الثدية " وفي سنن سعيد بن منصور " أن ابا بكر سجد حين جاءه قتل مسيلمة الكذاب "

٢٥ - باب ما جاء في أمان العبد والمرأة

١٦٦٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَكْثَمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَرْأَةَ لَتَأْخُذَ لِلْقَوْمِ يَعْنِي تُجِيرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ.
وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ (خ ٦١٥٨ مسلم ٣٣٦ ت الحديث التالي برقم ١٦٦١).
وفي الباب عن أبي عبيدة (حم برقم ١٦٩٥) وعن أبي أمامة (حم ٢٥٠/٥) وعن أم سلمة (مشكل الآثار ١٢٤٤ ك ٤٥/٤ هق ٥٩/٩ طب ٢٣/٢ رقم ٥٩٠) وعن أنس (ك ٤٥/٤ مشكل ١٢٤٥)
وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.
وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا فَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَكَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ (صدوق) قَدْ سَمِعَ مِنَ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ رَبَاحٍ (صدوق) سَمِعَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ.

- إسناده حسن. حم ٣٦٥/٢ و ٣٩٨

١٦٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الدَّمَشَقِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي مُرَّةٍ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ قَالَتْ أَجْرَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَحْمَائِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَّنَّا مِنْ أُمَّتٍ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَجَازُوا أَمَانَ الْمَرْأَةِ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَقُ أَجَازَا أَمَانَ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ

وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهِ. (طس) ٩٠٩٠ من طريق عبد العزيز بن عبيد الله عن سعيد بن أبي هند عن أبي مرة به طب ٤٢٠/٢٤ رقم ١٠٢٠

من طريق ابن إسحاق عن سعيد بن أبي هند به رواه موسى بن ميسرة وسالم أبو النضر وسعيد بن أبي هند وسعيد المقبري ومحمد بن علي بن الحسين وإبراهيم بن عبد الله بن حنين سنتهم عن أبي مرة به)

وَأَبُو مُرَّةٍ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ أَيْضًا وَاسْمُهُ يَزِيدُ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ أَجَازَ أَمَانَ الْعُبْدِ. (البيهقي في معرفة السنن والآثار رقم ٥٦٤٨)

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (خ في الحج ١٨٧٠ و ٣١٧٢ و ٣١٧٩ و ٦٧٥٥) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حم ٢١٥/٢ برقم ٧٠١٢) عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ. وفي الباب أيضا عن عائشة (ك ١٥٣/٢) قَالَ أَبُو عِيْسَى وَمَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ مَنْ أَعْطَى الْأَمَانَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ جَائِزٌ عَلَى كُلِّهِمْ.

- إسناده صحيح. وسأيت مكررا برقم ٢٧٣٤ خ في الصلاة ٣٥٧ والحزبية ٣١٧١ مسلم في صلاة المسافرين ٣٣٦ ن ١٢٦/١ وفي الكبرى برقم ٢٢٢ د في الجهاد ٢٧٦٣ الموطأ في النداء للصلاة ٣٥٩ مي في الصلاة ١٤٥٣ و ٢٥٠٥ حم ٣٤١/٦ - ٣٤٣ و ٤٢٥ طس ٤٤/٩ رقم ٩٠٩٠ طب ٤٢٠/٢٤ رقم ١٠٢٠ ش ٥٠٩/٦

٢٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْعَدْرِ

١٦٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الْفَيْضِ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ كَانَ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ وَبَيْنَ أَهْلِ الرُّومِ عَهْدٌ وَكَانَ يَسِيرُ فِي بِلَادِهِمْ حَتَّى إِذَا انْقَضَى الْعَهْدُ أَعَارَ عَلَيْهِمْ فَإِذَا رَجُلٌ عَلَى دَابَّةٍ أَوْ عَلَى فَرَسٍ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَفَاءٌ لَا عَدْرٌ وَإِذَا هُوَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ فَسَأَلَهُ مُعَاوِيَةُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلَا يَحْلُنُّ عَهْدًا وَلَا يَشُدُّهُ حَتَّى يَمْضِيَ أَمْدُهُ أَوْ يَنْبَدَ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ قَالَ فَرَجَعَ مُعَاوِيَةُ بِالنَّاسِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. د في الجهاد ٢٧٥٩ حم ١١١/٤ و ١١٣ و ٣٨٥

٢٧ - بَاب مَا جَاءَ أَنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ

١٦٦٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْعَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (ذكره الترمذي في آخر هذا الحديث تعليقا وذكره الترمذي في ترتيب العلل ٩٥/١) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ (خ ٣١٨٦ مسلم ١٧٣٦ جه ٢٨٧٢ نسك ٢٢٥/٥) وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (مسلم ١٧٣٨ جه ٢٨٧٣ حم ٧/٣) وَأَنْسِ (خ ٣١٨٧ مسلم ١٧٣٧ حم ١٤٢/٣).

وفي الباب أيضا عن أبي بكر (مجمع ٢٤٦/١٠ وعزاه للطبراني وفيه متروك) وعن عائشة (بغية الباحث رقم ٦٧١ ع ٣٥٤/٧ رقم ٤٣٩٢) وعن ابن عباس (ابن عساكر ٨٧/١٨)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ حَدِيثِ سُؤَيْدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ فَقَالَ لَا أَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ مَرْفُوعًا. (ش ٤٦١/١٢ عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي موقوفًا)

- إسناده صحيح. خ في الأدب ٦١٧٧ مسلم في الجهاد ١٧٣٥ د في الجهاد ٢٧٥٦ حم ١٦/٢ و ٢٩ و ٤٨ و ٥٦ و ٧٠ و ٧٥ و ٩٦ و ١٠٣ و ١١٢ و ١١٦ و ١٢٣ و ١٢٦ و ١٥٦ و ١٥٦/٢ رقم ٥٦٩٨

٢٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي التُّزُولِ عَلَى الْحُكْمِ

١٦٦٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ رُمِيَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَطَعُوا أَكْحَلَهُ أَوْ أَبْجَلَهُ فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّارِ فَانْتَفَخَتْ يَدُهُ فَتَرَكَهَ فَنَزَفَهُ الدَّمُ فَحَسَمَهُ أُخْرَى فَانْتَفَخَتْ يَدُهُ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ اللَّهُمَّ لَا تُخْرِجْ نَفْسِي حَتَّى تُقَرَّ عَيْنِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ فَاسْتَمْسَكَ عِرْقُهُ فَمَا قَطَرَ قَطْرَةً حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَحَكَّمَ أَنْ يُقْتَلَ رِجَالُهُمْ وَيُسْتَحْيَا نِسَاؤُهُمْ يَسْتَعِينُ بِهِنَّ الْمُسْلِمُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَبْتَ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ وَكَانُوا أَرْبَعَ مِائَةٍ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قَتْلِهِمْ انْفَتَقَ عِرْقُهُ فَمَاتَ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (خ في المغازي ٤١٢١) وَعَطِيَّةُ الْقُرْظِيُّ (جه ٢٥٤١ ش ٣٨٤/١٢ د ٤٤٠٤ طيالسي ١٢٨٤ حم ٣١٠/٤ برقم ١٨٧٧٦). وفي الباب أيضا عن ابن عباس (طب ٥٣٢٦ وابن سعد ٤٢٦/٣-٤٢٧) وعن ابني قريظة (حم ٣٤١/٤ برقم ١٩٠٠٢ ن ١٥٥/٦)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في السلام ٢٢٠٨ جه في الطب ٣٤٩٤ حم ٣١٢م٣ و ٣٥٠ و ٣٨٦ و ٣٨٦ مي في السير ٢٥٠٩

١٦٦٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْوَلِيدِ الدَّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ بِشِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اقْتُلُوا شَيْخَ الْمُشْرِكِينَ وَاسْتَحْيُوا شَرَحَهُمْ وَالشَّرْحُ الْعِلْمَانُ الَّذِينَ لَمْ يُنْبِتُوا. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَاهُ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ قَتَادَةَ نَحْوَهُ. (أبو معاوية عن الحجاج به حم ١٢/٥ وهشيم عن الحجاج حم ٢٠/٥)

- إسناده حسن لغيره. وصححه الترمذي. ومن ضعفه من اجل عنعنة الحسن فقد رضيه علي بن المديني. ومن ضعفه الحجاج بن ارطاة فلم ينفرد به عن قتادة رواه سعيد بن بشير وهو محتمل. والحديث لعله يدل على بداية الجهاد كما في قوله تعالى (ما كان لني أن يكون له اسرى حتى يشحن في الأرض) والله اعلم. د في الجهاد ٢٦٧٠ وانظر ضعيف الترمذي ١٥٨٣ وضعفه محققو المسند ١٢/٥ و ٢٠

١٦٦٦ - حَدَّثَنَا هُنَادٌ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَطِيَّةِ الْقُرْظِيِّ قَالَ عَرَضْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ قُرَيْظَةَ فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ قِتْلًا وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ خُلِّي سَبِيلُهُ فَكُنْتُ مِمَّنْ لَمْ يُنْبِتْ فَخُلِّي سَبِيلِي. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ يَرَوْنَ الْإِنْبَاتَ بَلُوعًا إِنْ لَمْ يُعْرَفِ اخْتِلَامُهُ وَلَا سُنُّهُ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَقَ.

- إسناده صحيح. د في الحدود ٤٤٠٥ و ٤٤٠٤ ن في الطلاق ٣٤٣٠ وقطع السارق ٤٩٨١ جه في الحدود ٢٥٤١ و ٢٥٤٢ حم ٣١٠/٤ و ٣٨٣ و ٣١١ و ٣١٢ مي في السير ٢٤٦٤

٢٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْجِلْفِ

١٦٦٧ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ أَوْفُوا بِحَلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ لَا يَزِيدُهُ يَعْنِي الْإِسْلَامَ إِلَّا شِدَّةً وَلَا تُحَدِّثُوا حَلْفًا فِي الْإِسْلَامِ. قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ (حم ١٩٠/١ برقم ١٦٥٥ البزار ١٨١/١ رقم ١٠٠٠) وَأُمُّ سَلَمَةَ (الطبري في التفسير ٩٢٩٣ طب ٢٣ / ٣٧٥) وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ (مسلم ٢٥٣٠ د ٢٩٢٥) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام خ في أحاديث الأنبياء رقم ٣٣٧٤ مسلم ١٤١٦) وَأَبْنِ عَبَّاسٍ (حم ٢٩١١ و ٣٠٤٦) وَقَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ (حم ٦١/٥).
وفي الباب أيضا عن أنس (مسلم ٢٥٢٩ خ ٢٢٩٤ د ٢٩٢٦ حم ٢٨١/٣ و ١٦٢ و ١٩٧)
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
- إسناده حسن. حم ١٨٠/٢ و ٢٠٥ و ٢٠٧ و ٢١٣ ابن خزيمة ٢٦/٤ هق ٣٣٥/٦ حد ٥٧٠

٣٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي أَخْذِ الْجِزْيَةِ مِنَ الْمَجُوسِ

١٦٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ كَاتِبًا لِجِزْيَةِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَلَى مَنَادِرَ فَجَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ انْظُرْ مَجُوسَ مَنْ قَبْلَكَ فَخَذُ مِنْهُمْ الْجِزْيَةَ فَإِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ أَخْبَرَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ مَجُوسِ هَجَرَ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.
- إسناده صحيح لغيره. الحجاج بن أرتاة : مدلس ولكن توبع رواه ابن جريج عن عمرو بن دينار عند عبد الرزاق ٦٨/٦ رقم ١٠٠٢٤ ورواه ابن عيينة عن عمرو أخرجه البخاري في الجزية ٣١٥٦ د في الخراج ٣٠٤٣ حم ١٩٠/١ و ١٩٤ و ٢٥٠١ مي في السير ٢٥٠١ والبغوي في شرح السنة ٢٧٥٠
١٦٦٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ بَجَالَةَ أَنَّ عُمَرَ كَانَ لَا يَأْخُذُ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ حَتَّى أَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ مَجُوسِ هَجَرَ. وَفِي الْحَدِيثِ كَلَامٌ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
- إسناده صحيح. حم ١٩١/١ مي في السير ٢٥٠١

١٦٧٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجِزْيَةَ مِنَ مَجُوسِ الْبَحْرَيْنِ وَأَخَذَهَا عُمَرُ مِنْ فَارِسٍ وَأَخَذَهَا عُثْمَانُ مِنَ الْفُرْسِ. وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا فَقَالَ هُوَ مَالِكٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (البيهقي في السنن الصغرى ٦٥/٨ عن ابن المسيب مراسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال البيهقي في السنن الكبرى ١٩٠/٩ إنما أخذ الزهري حديثه هذا عن ابن المسيب وابن المسيب حسن المرسل.)

- إسناده صحيح. وأعله البخاري بالإرسال. وهذا الحديث لم يذكره الحافظ المزي في تحفة الأشراف. طب ١٤٩/٧ رقم ٦٦٦٠

٣١ - باب ما يحلُّ من أموال أهل الذمَّة

١٦٧١ - حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ أَبِي حَبِيْبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللهِ إِنَّا نَمُرُّ بِقَوْمٍ فَلَا هُمْ يُضَيِّفُونَا وَلَا هُمْ يُؤَدُّونَ مَا لَنَا عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ وَلَا نَحْنُ نَأْخُذُ مِنْهُمْ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَبْوَابَ الْإِلَاحِ أَنْ تَأْخُذُوا كَرْهًا فَخُذُوا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ اللَّيْثُ بِنِ سَعْدِ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ أَبِي حَبِيْبٍ أَيْضًا. (جه ٣٦٧٦ خ ٢٤٦١)

وَأِنَّمَا مَعْنَى هَذَا الْحَدِيْثِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَخْرُجُونَ فِي الْعَزْوِ فَيَمْرُؤُونَ بِقَوْمٍ وَلَا يَجِدُونَ مِنَ الطَّعَامِ مَا يَشْتَرُونَ بِالثَّمَنِ.

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَبْوَابَ الْإِلَاحِ أَنْ تَأْخُذُوا كَرْهًا فَخُذُوا هَكَذَا رُوِيَ فِي بَعْضِ الْحَدِيْثِ مُفَسَّرًا.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِنَحْوِ هَذَا.

- إسناده صحيح لغيره. ابن لهيعة يضعف ورواية فتية عنه مقبولة. خ في المظالم ٢٤٦١ وفي الأدب ٥٧٨٦ مسلم في اللقطة ١٧٢٧ د في

الأطعمة ٣٧٥٢ جه في الأدب ٣٦٧٦ حم ١٤٩/٤ الديلمي ٢٧٠/١ رقم ١٠٤٧

الأمر بالإكرام للاستحباب عند الجمهور لأن الضيافة من مكارم الأخلاق لا واجبة لقوله جائزة والجائزة تفضل وإحسان هكذا استدل به

الطحاوي وابن بطال وابن عبد البر وقال الليث وأحمد: تجب الضيافة ليلة واحدة للحديث المرفوع: "ليلة الضيف واجبة على كل مسلم"

وأجاب الجمهور عن هذا وما أشبهه أن هذا كان في صدر الإسلام حين كانت المواساة واجبة وبأنه محمول على ضيافة المضطرين (موطأ

محمد بن الحسن محققه)

٣٢ - باب ما جاء في الهجرة

١٦٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيّ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ (حم ٢٢/٣ برقم ١١١٦٧ ومكرر حم ١٨٧/٥ ك ٢٨٢/٢) وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو (حم ٢١٥/٢ برقم

٧٠١٢) وَعَبْدِ اللهِ بْنِ حُبْشِيٍّ (حم ٤١٢/٣ برقم ١٥٤٠١ د ١٣٢٥ و١٤٤٩ مي ٣٣١/١ ن ٥٨/٥ و٩٤/٥).

وفي الباب أيضا عن مجاشع بن مسعود (حم ١٥٨٥٠ و٢٠٦٨٤) وعن ابن عباس (حم ٢٦٦/١ رقم ١٩٩١ و٢٣٩٦ طب ١٨/١١ رقم

١٠٨٩٨ أخبار مكة للفاكهي رقم ١٣٩٦) وعن صفوان بن أمية (حم ١٥٣٠٦) وعن زيد بن ثابت (حم ٢١٦٢٩ طيبالسي ٨٤/١) وعن

أبي هريرة (مسلم ١٩٨٤/٤ حم ٨٩١٩ و٩٠٩٢) وعن عائشة (خ ٣٠٨٠ و٣٩٠٠ مسلم ١٨٦٤) وعن ابن عمر (خ ٣٨٩٩ و٤٣٠٩

و٤٣١٠) وعن جابر (طيبالسي ٢٣٤/١ زوائد الحارث بغية الباحث ٤٣٩/١) وعن عمر قوله (ن ١٤٦/٧) والحارث بن غزيرة (طب

٢٧٣/٣) أم يحيى بنت يعلى (ش ٤٠٧/٧) وعن أبي ذر (حم ١٨٧/٥) وعن صفوان بن أمية (أخبار مكة ١٩٩٨)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ نَحْوَ هَذَا. (النسائي في الكبرى ٤٢٧/٤ رقم ٧٧٩٣)

- إسناده صحيح. خ في الحج ١٨٣٤ والجهد ٢٧٨٣ و٢٨٢٥ و٣٠٧٧ والجزية ٣١٨٩ مسلم في الحج ١٣٥٣ د في الجهد ٢٤٨٠ ن في

البيعة ٤١٧٠ جه في الجهد ٢٧٧٣ حم ٢٢٦/١ و٢٦٦ و٣١٥ و٣٥٥ مي في السير ٢٥١٢

٣٣ - باب مَا جَاءَ فِي بَيْعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٦٧٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ قَالَ جَابِرٌ بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَّ وَلَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ (ت الحديث التالي برقم ١٦٧٤ خ في الجهاد برقم ٢٩٦٠ حم ١٦٥٤٨) وَابْنِ عُمَرَ (ت الحديث بعد التالي برقم ١٦٤٩ خ ٢٩٥٨) وَعُبَادَةَ (حم برقم ٢٢٦٧٩) وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (مجمع ٣٦/٦-٣٧ حم ١٩١٦٢ نسك ٤٢٣/٤ رقم ٧٧٧٨).

وفي الباب أيضا عن معن بن يزيد (حم ١٥٨٦٠) وعن عبد الله بن مغفل (بغية الباحث إلى زوائد ابن الحارث رقم ٥٤٦) وعن معقل بن يسار (حب ٢٣٣/١١ رقم ٤٨٧٦ هق ١٤٦/٨) وقال رواه مسلم طب ٢٢٧/٢٠ رقم ٥٣٠) وعن عبد الله بن زيد (خ ٢٩٥٩ مسلم ١٨٦١)

قَالَ أَبُو عِيسَى وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَلَمْ يُدْكَرْ فِيهِ أَبُو سَلَمَةَ. (لم احده منقطعاً وأقول: لعله سئل يحيى فذكر الحديث مباشرة عن الصحابي والله أعلم)

- إسناده صحيح. مسلم في الإمارة رقم ١٨٥٦ ن في البيعة ١٤٠/٧ رقم ٤١٥٨ حم ٢٩٢/٣ و ٣٥٥ و ٣٨١ و ٣٩٦ مي في السير ٢٤٥٤ النسائي في الكبرى ٤٢٣/٤ رقم ٧٧٧٩ وأحمد ٣٨١/٣ من طريق سفيان عن أبي الزبير عن جابر به. هق ١٤٦/٨ من طريق الليث عن أبي الزبير به. طس ٢١٠/٢ رقم ١٧٥٧ من طريق الأوزاعي به ومكرر ٠٦/٦ رقم ٦٤٨٢ وفي ترتيب علل الترمذي سأل البخاري عنه فقال: حديث حسن إن كان محفوظاً عنه. العقيلي ٢٠٠/١ رقم ٢٤٥ ع ١٩٧/٤ رقم ٢٣٠١ من طريق أبي سفيان عن جابر

١٦٧٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ قُلْتُ لِسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٩٦٠ المغازي ٤١٩٦ الأدب ٦١٤٨ مسلم في الجهاد وفي الإمارة ١٨٠٦ ن في البيعة ٤١٥٩ حم ٤٧/٤ و ٤٨ و ٥١ و ٥٤

١٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنَّا نُبَايِعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فَيَقُولُ لَنَا فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ كِلَاهُمَا.

وَمَعْنَى كِلَا الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحٌ قَدْ بَايَعَهُ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِهِ عَلَى الْمَوْتِ وَإِنَّمَا قَالُوا لَا نَزَالُ بَيْنَ يَدَيْكَ حَتَّى نُقْتَلَ. وَبَايَعَهُ آخَرُونَ فَقَالُوا لَا نَفِرُّ.

- إسناده صحيح. ح في الأحكام ٧٢٠٢ حم ٩/٢ و ٦٢ و ٨١ و ١٠١ و ١٣٩ د في الخراج ٢٩٤٠ مسلم في الإمارة ١٨٦٧ الموطأ في الجامع ٩٨٢/٢ رقم ١٨٤١ ن ١٥٢/٧ رقم ٤١٨٧ و ٤١٨٨

١٦٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمْ نُبَايِعْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَوْتِ إِنَّمَا بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الإمارة ١٨٥٦ ن في البيعة ١٤٠/٧ رقم ٤١٥٨ حم ٢٩٢/٣ و ٣٥٥ و ٣٨١ و ٣٩٦ مي في السير ٢٢٠/٢ رقم ٢٤٥٤ الحميدي ٥٣٦/٢ ع ٣٦٩/٣ رقم ١٨٣٨ حب ١٩٠/٧ رقم ٤٨٥٥ البيهقي في الدلائل ١٣٥/٤

٣٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي نَكْتِ الْبَيْعَةِ

١٦٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا فَإِنْ أَعْطَاهُ وَفَى لَهُ وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ لَمْ يَفِ لَهُ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَعَلَى ذَلِكَ الْأَمْرُ بِإِلَّا اخْتِلَافٍ.

- إسناده صحيح. خ في المساقاة ٢٣٥٨ مسلم في الإيمان ١٠٨ ن في البيوع ٤٤٦٢ جه في التجارات ٢٠٧ وفي الجهاد ٢٨٧٠ حم ٤٨٠ و ٢٥٣/٢

٣٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي بَيْعَةِ الْعَبْدِ

١٦٧٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنِ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ جَاءَ عَبْدٌ فَبَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَلَا يَشْعُرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ عَبْدٌ فَجَاءَ سَيِّدُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعْنِيهِ فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ وَلَمْ يُبَايِعْ أَحَدًا بَعْدَ حَتَّى يَسْأَلَهُ أَعْبَدُ هُوَ. قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (حب ٥٠٢٨).

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي الزُّبَيْرِ.

- إسناده صحيح. مسلم في المساقاة ١٦٠٢ د في البيوع ٣٣٥٨ ن في البيعة ١٥٠/٧ برقم ٤١٨٤ جه في الجهاد ٢٨٦٩ ن في البيوع ٢٩٣-٢٩٢/٧ برقم ٤٦٢١ حم ٣٥٠-٣٤٩/٣ برقم ١٤٧٧٢ والمنتقى ٦١٣ حب ٤٥٥٠ هق ٢٨٦/٥

٣٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي بَيْعَةِ النِّسَاءِ

١٦٧٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ أُمَيْمَةَ بِنْتَ رُقَيْقَةَ تَقُولُ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نِسْوَةٍ فَقَالَ لَنَا فِيهَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنَّا بِأَنْفُسِنَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايَعْنَا قَالَ سُفْيَانُ تَعْنِي صَافِحْنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (خ ٤٨٩١ و ٥٢٨٨ و ٧٢١٤ مسلم ١٨٦٦ مجمع ٣٧/٦) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ (مسلم ١٨٦٧) وَأَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ (مجمع الزوائد ٣٩/٦ وعزاه للطبراني).

وفي نسخة عن ابن عمرو بدل ابن عمر (رواه أحمد ١٩٦/٢ برقم ٦٨٥٠ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال جاءت أميمة بنت رقيقة به)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ.

وَرَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ (حم ٣٥٧/٦) عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري به موصولاً وأيضاً من طريق وكيع عن سفيان به (وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (حم ٣٥٧/٦ موصولاً) وَعَبْدُ وَاحِدٍ (حم ٣٥٧/٦) عن ابن إسحاق عن محمد بن المنكدر موصولاً به) هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ نَحْوَهُ.

قَالَ وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ لَا أَعْرِفُ لِأُمِّمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ. وَأُمِّمَةُ امْرَأَةٌ أُخْرَى لَهَا حَدِيثٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- إسناده صحيح. الموطأ في الجامع ٩٨٢/٢ رقم ١٨٤٢ ن ١٤٩/٧ جه ٢٨٧٤ حب ٤١٧/١٠ الطبري ٥٩٨/٢٢ ك ٧١/٤ نسك ٤٨٨/٦ رقم ١١٥٨٩ حم ٣٥٧/٦ عن ابن عيينة به.

قال الباجي : هذه البيعة التي ذكرتها أميمة كانت بالمدينة بعد الحديبية المنتقى (٣٠٧ / ٧) قال الله تعالى : (يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يباعدنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتيهن بهتان يفتريهن بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله) سورة الممتحنة : الآية ١٢

٣٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرٍ

١٦٨٠ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ أَصْحَابَ بَدْرٍ يَوْمَ بَدْرٍ كَعِدَّةِ أَصْحَابِ طَلُوتَ ثَلَاثَ مِائَةٍ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مجمع الزوائد ٩٣/٦ وعزاه لأحمد والبخاري).

وفي الباب عن أبي موسى (مجمع ٩٣/٦ البخاري ٤٥٩/١ رقم ٣٠٣٥) وعن ابن مسعود وعن أبي أيوب (مجمع ٩٣/٦) قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَعَبْدُ وَاحِدٌ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ. (حم ٢٩٠/٤) من طريق وكيع قال ثنا أبي وسفيان وإسرائيل عن أبي إسحاق به)

- إسناده صحيح. خ في المغازي ٣٩٥٧-٣٩٥٩ جه في الجهاد ٢٨٢٨ حم ٢٩٠/٤

٣٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْخُمْسِ

١٦٨١ - حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَهَلَّبِيُّ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ فِدِ عِبْدِ الْقَيْسِ آمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ.

قَالَ وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ. (قصة وفد عبد قيس ذكرها مسلم في الإيمان ١٧)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح لغيره. يتقوى بما بعده قال الذهبي في الكاشف عباد : ثقة وقال أبو حاتم لا يحتج به. خ في الإيمان ٥٣ د في الأشربة

٣٦٩٢ والسنة ٤٦٧٧ مسلم في الإيمان ١٧ ن في الإيمان ٥٠٣١ والأشربة ٥٦٩٢ حم ٢٢٨/١ و ٣٦١

١٦٨٢ - حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ.

- إسناده صحيح رواه البخاري في الإيمان ٥٣ ومسلم في الإيمان ١٧

٣٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ النَّهْيَةِ

١٦٨٣ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّيْةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَتَقَدَّمَ سَرْعَانُ النَّاسِ فَتَعَجَّلُوا مِنَ الْغَنَائِمِ فَاطْبَحُوا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرَى النَّاسِ فَمَرَّ بِالْقُدُورِ فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِنَتْ ثُمَّ قَسَمَ بَيْنَهُمْ فَعَدَلَ بَعِيرًا بَعَشْرَ شِيَاهٍ.

- إسناده صحيح. خ في الذبائح ٥٥٤٣ ملم في الأضاحي ١٩٦٨ د في الأضاحي ٢٨٢١ ن في الصيد ٤٢٩٧ ج ه في الأضاحي ٣١٣٧ حم ١٤٠/٤ نسك ٤٥١/٢ رقم ٤١٢٥

١٦٨٤ - قَالَ أَبُو عِيسَى وَرَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَّيْةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِيهِ. حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ.

وَهَذَا أَصَحُّ وَعَبَّيْةُ بْنُ رِفَاعَةَ سَمِعَ مِنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ (جه ٣٩٣٨) وَأَنْسٍ (ت في الحديث التالي برقم ١٦٨٥ حم ١٤٠/٣) وَأَبِي رِيْحَانَةَ (د ٤٠٤٩ ن ١٤٣/٨ حم ١٣٤/٤ برقم ١٧٢٠٩) وَأَبِي الدَّرْدَاءِ (حم ١٩٥/٥) وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ (مي برقم ٢٠١٨) وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ (حم ١١٧/٤) وَجَابِرٍ (جه ٣٩٣٥ حم ٣٢٣/٣ و ٣٣٥) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (جه ٣٩٣٦ حم ٣٢٥/٢ برقم ٨٣١٧) وَأَبِي أَيُّوبَ (طب ١٢٤/٤ رقم ٣٨٧٢).

وفي الباب عن عبد الله بن يزيد الأنصاري (خ ٥٠٩٢ حم ٣٠٧/٤) وعن أبي ليلى (حم ٣٤٨/٤) وعن أبي ثعلبة (حم ١٩٤/٤) وعن عمران بن حصين (جه ٣٩٣٧ البزار ٣٩٦/٨ رقم ٢٩٩٣) وقال في الفتح ١٢٠/٥ وعن ثعلبة بن الحكم (طب ٨٣/٢ رقم ١٣٧٣) وعند ابن ماجه (وعن زيد بن خالد (ش ٥٩/٧) وعند أحمد) - إسناده صحيح. انظر ما قبله.

١٦٨٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَنْتَهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ.

- إسناده صحيح. حم ١٤٠/٣ و ١٩٧

٤٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ

١٦٨٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبْدُءُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ وَإِذَا لَقَيْتُمْ أَحَدَهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاصْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهِ .

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (ت في الحديث التالي ١٦٨٧) وَأَنْسٍ (مسلم ٢١٦٣) وَأَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ صَاحِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (حم ٣٩٨/٦ برقم ٢٧٢٣٦ و ٢٧٢٣٧ والآحاد والمثاني ٢٥٢/٢).

وفي الباب عن أبي عبد الرحمن الجهني (حم ١٤٤/٤ برقم ١٧٢٩٥) وقيل الحديث حديث أبي بصرة. وعن جابر (مسلم ٢١٦٦) وعن عائشة (مسلم ٢١٦٥)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ لَا تَبْدَعُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى.

قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِنَّمَا مَعْنَى الْكِرَاهِيَةِ لِأَنَّهُ يَكُونُ تَعْظِيمًا لَهُمْ وَإِنَّمَا أَمْرُ الْمُسْلِمُونَ بِتَدْلِيلِهِمْ وَكَذَلِكَ إِذَا لَقِيَ أَحَدَهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَلَا يَتْرُكُ الطَّرِيقَ عَلَيْهِ لِأَنَّ فِيهِ تَعْظِيمًا لَهُمْ.

- إسناده صحيح. د في الأدب ٥٢٠٥ حم ٢٦٣/٢ و ٢٦٦ و ٣٤٦ و ٤٤٤ و ٤٥٩ و ٥٢٥

١٦٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدَهُمْ فَإِنَّمَا يَقُولُ السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقُلْ عَلَيْهِ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الاستئذان رقم ٦٢٥٧ مسلم في السلام رقم ٢١٦٤ د في الأدب رقم ٥٢٠٦ حم ٩/٢ و ١٩ و ٥٨ و ١١٣ الموطأ في الجامع ١٧٩٠ مي في الاستئذان رقم ٢٦٣٥

٤١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ الْمَقَامِ بَيْنَ أَطْهَرِ الْمُشْرِكِينَ

١٦٨٨ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَارِثٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ سَرِيَّةً إِلَى خَنْعَمٍ فَأَعْتَصَمَ نَاسٌ بِالسُّجُودِ فَأَسْرَعَ فِيهِمُ الْقَتْلَ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لَهُمْ بِبِنْصَفِ الْعُقْلِ وَقَالَ أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَطْهَرِ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلِمَ قَالَ لَا تَرَايَا نَارَاهُمَا.

- إسناده صحيح. له علة غير قادحة. له شاهد ذكره الترمذي في الحديث التالي عن جابر بن سمرة (أخرجه النسائي ٨٣-٨٢/٥ وأبو داود رقم ٢٧٨٧ في باب الإقامة بأرض الشرك. وأبو معاوية الضرير ثقة وتابعه الحجاج بن أرطاة. وعبد الله ليس أوثق منه وزيادة الثقة مقبولة. ومع ذلك صحح إرساله البخاري وأبو حاتم وأبو داود والترمذي والدارقطني إرساله إلى قيس. د في الجهاد ٢٦٤٥ ن في القسامة ٤٧٨٠ طب ٢/ رقم ٢٢٦٤ هب ٩٣٧٤ مسندا وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦/٢١٤٤ عن عمران القطان عن الحجاج بن أرطاة به موصولا بلفظ " برأت الذمة ممن أقام مع المشركين في بلادهم" هق ١٣١/٨ و ١٤٢/٩

إسحاق بن راهويه ش حدثنا وكيع ثنا إسماعيل به مرسلا والشافعي في مسنده ٢٠٢/١ رقم ٩٧٦ أخبرنا مروان عن إسماعيل مرسلا ورواه الحاكم في مناقب الشافعي ثم البيهقي في كتاب المعرفة رقم ٥٢٤٠ قال وقد روينا عن حفص بن غياث وأبي معاوية عن إسماعيل به مسندا عن جرير وهو مع إرساله أصح

١٦٨٩ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَارِثٍ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ جَرِيرٍ وَهَذَا أَصَحُّ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ سَمُرَةَ (د ٢٧٨٧ ن ٨٣-٨٢/٥).

قَالَ أَبُو عِيسَى وَأَكْثَرُ أَصْحَابِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَارِثٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ سَرِيَّةً وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ جَرِيرٍ.

وَرَوَاهُ حَمَادٌ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ جَرِيرٍ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. (طب ٢/ رقم ٢٢٦١ و ٢٢٦٢)

قَالَ وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ الصَّحِيحُ حَدِيثُ قَيْسِ بْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ.

وَرَوَى سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُسَاكِنُوا الْمُشْرِكِينَ وَلَا تُجَامِعُوهُمْ فَمَنْ سَاكَنَهُمْ أَوْ جَامَعَهُمْ فَهُوَ مِثْلُهُمْ. (البنار ١٣٦/١٠ رقم ٤٥٦٩ هـ ١٤٢/٩ ك ١٥٤/٢ رقم ٢٦٢٧ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي طب ٢١٧/٧ رقم ٦٩٠٥ جميعهم من طريق همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة به) - إسناده صحيح مرسل.

٤٢ - باب ما جاء في إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب

١٦٩٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكِنْدِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنْ عِشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ. - إسناده صحيح. انظر ما بعده

١٦٩١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فَلَا أَتْرُكُ فِيهَا إِلَّا مُسْلِمًا. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الجهاد ١٧٦٧ د في الخراج ٣٠٣٠ حم ٢٩/١ و ٣٢

٤٣ - باب ما جاء في تركة رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٦٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ مَنْ يَرِثُكَ قَالَ أَهْلِي وَوَلَدِي قَالَتْ فَمَا لِي لَا أَرِثُ أَبِي فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا نُورَثُ وَلَكِنِّي أَعُولُ مَنْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُولُهُ وَأَنْفِقُ عَلَى مَنْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ (مسلم ١٧٥٧ حم ٤٧/١ برقم ٣٣٣) [وطلحة والرَّبِيعِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدٍ] شهدوا أمام عمر بذلك (حم ٢٥/١ برقم ١٧٢) وَعَائِشَةَ (مسلم ١٦٣٥ خ ٢٨٦٢ حب ٦٣٦٨).

وفي الباب أيضا عن أبي بكر (حم ١/٤٦ و ٩٠٦ و ٢٥٩ و ٥٨٥٥) وعن [علي والعباس وعثمان وعبد الرحمن وسعد والزبير وشك بوجود طلحة] شهدوا عند عمر أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال (لا نورث) أخرجه في الحديث بعد التالي برقم ١٦٦٣ أحمد ٥٩/١ برقم [٤٢٥]

وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ إِنَّمَا أَسْنَدُهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ (هنا) وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ (الحديث التالي برقم ١٦٦٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ. وَرَوَى عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ نَحْوَ رِوَايَةِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ. (الحديث التالي)

- إسناده صحيح. حم ١٠/١ و ٢٤٢/٢ مسلم ١٧٦١ من طريق الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة.

١٦٩٣ - حَدَّثَنَا بِدَلِكِ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ فَاطِمَةَ جَاءَتْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَسْأَلُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنِّي لَا أُورِثُ قَالَتْ وَاللَّهِ لَا أَكْلُمُكُمْمَا أَبَدًا فَمَاتَتْ وَلَا تُكَلِّمُهُمَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى مَعْنَى لَا أَكْلُمُكُمْمَا تَعْنِي فِي هَذَا الْمِيرَاثِ أَبَدًا أَنْتُمَا صَادِقَانِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (حم ٤/١ و ٦ و ٩ و ١٠) - إسناده صحيح. ذكره الترمذي في العلل الكبير.

١٦٩٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَدَخَلَ عَلَيْهِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ثُمَّ جَاءَ عَلِيُّ وَالْعَبَّاسُ يَخْتَصِمَانِ فَقَالَ عُمَرُ لَهُمْ أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا نُورِثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ قَالُوا نَعَمْ قَالَ عُمَرُ فَلَمَّا تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجِئْتُ أَنْتَ وَهَذَا إِلَيَّ أَبِي بَكْرٍ تَطْلُبُ أَنْتَ مِيرَاثَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا نُورِثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ. (حم ٦٠/١)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ.

- إسناده صحيح. خ في الفرائض ٦٧٢٦ مسلم في الجهاد ١٧٥٧ ن قسم الفئ ٤١٤١ حم ٢٥/١ و ٤٩

٤٤ - بَابُ مَا جَاءَ مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ إِنَّ هَذِهِ لَا تُغْزَى بَعْدَ الْيَوْمِ

١٦٩٥ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْبُرْصَاءِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَقُولُ لَا تُغْزَى هَذِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (خ ١٣٤٩ مجمع ٢٨٤/٣) وَسُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ (خ ٤١١٠) وَمُطِيعٍ (حم ٤١٢/٣) بِرَقْمِ ١٥٤٠٨ شرح معاني الآثار ٣/٣٣١).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَهُوَ حَدِيثُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ فَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ.

- إسناده حسن رواه أحمد ٤١٢/٣ برقم ١٥٤٠٤ حم ٣٤٣/٤ برقم ١٩٠١٩ و ١٩٠٢٠ ش ٤٩٠/١٤ الآحاد والمثاني ٩٠٩ طب ٣٣٣٤-٣٣٣٧ هق ٢١٤/٩

٤٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي يُسْتَحَبُّ فِيهَا الْقِتَالُ

١٦٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ فَتَادَةَ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ قَالَ عَزَّوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ أَمْسَكَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإِذَا طَلَعَتْ قَاتَلَ فَإِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ أَمْسَكَ حَتَّى تَرُؤَلَ الشَّمْسُ فَإِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ قَاتَلَ حَتَّى الْعَصْرِ ثُمَّ أَمْسَكَ حَتَّى يُصَلِّيَ الْعَصْرَ ثُمَّ يُقَاتِلُ قَالَ وَكَانَ يُقَالُ عِنْدَ ذَلِكَ تَهَيَّجَ رِيَاخِ النَّصْرِ وَيَدْعُو الْمُؤْمِنُونَ لِجِيُوشِهِمْ فِي صَلَاتِهِمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرَّرٍ بِإِسْنَادٍ أَوْصَلَ مِنْ هَذَا. (انظر الترمذي الحديث التالي برقم ١٦٩٧) وَقَتَادَةَ لَمْ يُدْرِكِ النُّعْمَانَ بْنَ مُقَرَّرٍ وَمَاتَ النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرَّرٍ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ.

- إسناده منقطع. يتقوى بما بعده. د في الجهاد ٢٦٥٥ حم ٤٤٤/٥ ضعيف الترمذي ١٦١٢ المشكاة ٣٩٣٤

١٦٩٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَالْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْجَوْنِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَعَثَ النُّعْمَانَ بْنَ مُقَرَّرٍ إِلَى الْهُزْمِزَانِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ فَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرَّرٍ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ انْتَظَرَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ وَتَهْبُ الرِّيَّاحُ وَيَنْزِلَ النَّصْرُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَعَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ أَخُو بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ.

- إسناده صحيح. رواه مطولا في إتحاف الحيرة المهرة برقم ٤٦٢٩ والنسائي في الكبرى ١٩١/٥ رقم ٦٨٣٧ مختصرا ك ٣٣٢/٣ رقم ٥٢٧٩ مطولا وجميعهم من طريق حماد بن سلمة به. طس ١٢٧/٩ رقم ٩٣٢٠ من طريق زياد بن جبير بن حية عن أبيه أن النعمان به. حم ٤٤٤/٥

٤٦ - باب ما جاء في الطيرة

١٦٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ عِيسَى بْنِ عَاصِمٍ عَنْ زُرِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطيرة من الشرك وما منا ولكن الله يذهب بالتوكل.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (خ ٥٧٤٥ مسلم ٢٢٢٣ حم ٢٦٦/٢ برقم ٧٦١٨) وَحَابِسِ التَّمِيمِيِّ (حم ٧٠/٥ والآحاد والمثاني ٣٩٠/٢ مجمع ١٠٥/٥) وَعَائِشَةَ (مجمع ١٠٤/٥) وَابْنَ عُمَرَ (خ ٥٧٥٣ مسلم ٣٠/٧ في السلام حم ٤٠٦/٢ مجمع ١٠٤/٥) وعزاه للبخاري كشف الستار ٣٠٥١ وزوائد البزار (١١٥٩) وَسَعْدِ (حم ١٦٨/١ برقم ١٤٤٥ طيلسي ٢١٠ كشف الأستار ١٤١٢).

وفي الباب أيضا عن أنس (حم ١١٨/٣) وعن رويغ بن ثابت بلفظ "من رده الطيرة عن شيء فقد قارف الشرك" (مجمع ١٠٥/٤) وكشف الستار ٣٠٤٦ زوائد البزار (١١٦٠)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ.

وَرَوَى شُعْبَةُ أَيْضًا عَنْ سَلَمَةَ هَذَا الْحَدِيثِ. (أخرجه أحمد من طريق شعبة ٤٣٨/١ ك ٦٥/١ رقم ٤٤)

قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ كَانَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ "وَمَا مِنَّا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ" قَالَ سُلَيْمَانُ هَذَا عِنْدِي قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ "وَمَا مِنَّا".

- إسناده صحيح. د في الطب ٣٩١٠ ج ه في الطب ٣٥٣٨ حم ٣٨٩/١ و ٤٣٨ و ٤٤٠ و ٤٤٠/٥ البزار ٢٤٠/٥ رقم ١٦٢٦

١٦٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا عَدْوَى وَلَا طِيْرَةَ وَأَحْبُّ الْقَوْلِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْقَوْلُ قَالَ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الطب ٥٧٥٦ مسلم في السلام ٢٢٢٤ د في الطب ٣٩١٦ جه في الرهون ٣٥٣٧ حم ١١٨/٣ و ١٣٠ و ١٥٤ و ١٧٣ و ١٧٨ و ٢٥١ و ٢٧٥ و ٢٧٧ و شرح معاني الآثار ٣١٢/٤ هق ١٣٩/٨ خد ٩٠٩ هب ١١٦٧ ع ١٤٠/٩ رقم ٥٢١٩ حب ٦١٢٢ رقم ٤٩١/١٣

١٧٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَةٍ أَنْ يَسْمَعَ يَا رَاشِدُ يَا نَجِيحُ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. بغية الحارث إلى زوائد الحارث ٧٩٤/٢ رقم ٨٠٣ مشكل الآثار رقم ١٥٩٥

٤٧ - باب ما جاء في وصيته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقِتَالِ

١٧٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا وَقَالَ اغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاتْلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تُمَثِّلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا فَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ أَوْ خِلَالَ أَيَّتُهَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ وَادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالتَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَإِنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ وَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُوا كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ مَا يَجْرِي عَلَى الْأَعْرَابِ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا فَإِنْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ عَلَيْهِمْ وَقَاتِلْهُمْ وَإِذَا حَاصَرْتَ حِصْنَ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ فَلَا تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ وَاجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ لِأَنَّكُمْ إِنْ تَخَفَرُوا ذِمَّتْكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَخَفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلُوهُمْ وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا أَوْ نَحْوَ هَذَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ مُقَرَّرٍ (قَدْ مَرَّ فِي بَابِ السَّاعَةِ الَّتِي يَسْتَحِبُّ فِيهَا الْقِتَالُ بِرَقْمِ ١٦٦٥ د فِي الْجِهَادِ ٢٦٥٥ حَمْ ٤٤٤/٥).

وَحَدِيثُ بُرَيْدَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الجهاد ١٧٣١ د في الجهاد ٢٦١٢ و ٢٦١٣ جه في الجهاد ٢٨٥٨ حم ٣٥٢/٥ و ٣٥٨ مي في السير ٢٤٣٩ و ٢٤٤٢

١٧٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ وَزَادَ فِيهِ فَإِنْ أَبَوْا فَخُذْ مِنْهُمْ الْجَزِيَّةَ فَإِنْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ عَلَيْهِمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَكَذَا رَوَاهُ وَكَيْعٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سُفْيَانَ.

وَرَوَى غَيْرُ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَذَكَرَ فِيهِ أَمْرُ الْجَزِيَّةِ. (طس ١٣٥)

- إسناده صحيح.

١٧٠٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُغَيِّرُ إِلَّا عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ فَإِنْ سَمِعَ أَدَانًا أَمْسَكَ وَإِلَّا أَعَارَ فَاسْتَمَعَ ذَاتَ يَوْمٍ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقَالَ عَلَى الْفِطْرَةِ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ.
 قَالَ الْحَسَنُ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.
 قَالَ أَبُو عِيسَى وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الصلاة ٣٨٢ د في الجهاد ٢٦٣٤ حم ١٣٢/٣ و ١٥٩ و ٢٢٩ و ٣٣٦ و ٣٣٧ و مي في السير ٢٤٤٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ فَضَائِلِ الْجِهَادِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْجِهَادِ

١٧٠٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ قَالَ إِنَّكُمْ لَا تَسْتَطِيعُونَهُ فَرَدُّوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ لَا تَسْتَطِيعُونَهُ فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَثَلُ الْقَائِمِ الصَّائِمِ الَّذِي لَا يَفْتُرُ مِنْ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي الْبَابِ عَنِ الشَّافِعِ (حم) ٣٧٢/٦ برقم ٢٧٠٩٤) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُبَيْشٍ (حم) ٤١٢/٣ برقم ١٥٤٠١) وَأَبِي مُوسَى (مسلم) ١٩٠٢ ت في أواخر فضائل الجهاد رقم ١٧١٠) وَأَبِي سَعِيدٍ (جه) ٢٧٥٤) وَأُمُّ مَالِكٍ الْبُهَزِيَّةُ (ت) ٢١٧٧ حم ٤١٩/٦ برقم ٢٧٣٥٣) وَأَنْسٍ (ت) في الحديث التالي برقم ١٦٧٠). وفي الباب عن النعمان بن بشير (حم) ٢٧٢/٤ برقم ١٨٤٠١) وعن أبي أمامة (د) ٢٤٩٤) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (رواه أحمد من طريق شعبة عن سهيل برقم ٩٩٢٧ ورواه من طريق أبي حصين عن أبي صالح برقم ٨٥٤٠ والبخاري من طريق ابن المسيب عن أبي هريرة برقم ٢٧٨٧ ن ١٧/٦) و
- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٧٨٥ و ٢٧٨٧ مسلم في الإمارة ١٨٧٨ ن في الجهاد ٣١٢٤ و ٣١٢٧ و ٣١٨ حم ٣٤٤/٢ و ٤٢٤ و ٤٣٨ و ٤٥٩ و ٤٦٥ الموطأ في الجهاد ٩٧٣

١٧٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي مَرْزُوقُ أَبُو بَكْرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هُوَ عَلِيٌّ ضَامِنٌ إِنْ قَبَضْتُهُ أَوْرَثْتُهُ الْجَنَّةَ وَإِنْ رَجَعْتُهُ رَجَعْتُهُ بِأَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ.

قَالَ هُوَ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده صحيح. الضياء في المختارة ٢٠/٧ رقم ٢٣٩٩

٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا

١٧٠٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شَرِيْحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيٍّ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّ عَمْرُوَ بْنَ مَالِكٍ الْجَنْبِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَهَ بْنَ عَبِيدٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ كُلُّ مَيِّتٍ يُحْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الَّذِي مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يُنْمَى لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَيَأْمَنُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ (رواه ابن حبان ٥/١١ برقم ٤٧٠٦ حم ٢٠/٦ و ٢٢ و طب ١٨/رقم ٧٩٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (حم) ١٥٠/٤ برقم ١٧٣٥٩ ك ٨٨/٢ مي ٢٤٢٥) وَجَابِرٍ (حب) ٤٩٦/١٠ رقم ٤٦٣٩

بلفظ "أي الجهاد أفضل قال : أن يعقر جوادك ويهراق دمك".

وفي الباب أيضا عن سلمان (مسلم ١٩١٣ ش ٢١٨/٤ حم ٤٤٠/٥) وعن أبي هريرة (حم برقم ٩٢٤٤) وعن العرياض بن سارية (ابن أبي عاصم في الجهاد ٢٩٦ طب ١٨ / رقم ٦٤١) وعن وائلة بن الأسقع (ابن أبي عاصم ٢٩٨ طب ٢٢/رقم ١٨٤) وعن أبي أمامة (طس ٢٣/٣ رقم ٢٣٤٩) وعن عبادة بن الصامت في (بغية الباحث ٦٥٢/٢ رقم ٦٢٩) وعن أبي الدرداء (مجمع ٢٩٠/٥ ونسبه للطبراني ورجاله ثقات)

وَحَدِيثُ فَضَالَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح رواه أبو داود في الجهاد بدون ذكر (المجاهد من جاهد نفسه) ورواه ابن حبان ٥/١١ رقم ٤٧٠٦ (بهذه الزيادة) حم ٢٠/٦

٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٧٠٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَلِيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ رَحَّحَهُ اللَّهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا أَحَدُهُمَا يَقُولُ سَبْعِينَ وَالْآخَرُ يَقُولُ أَرْبَعِينَ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَأَبُو الْأَسْوَدِ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلِ الْأَسَدِيِّ الْمَدَنِيِّ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (ت الحديث التالي ١٧٠٨ حم ٤٧/٦ خ ٥٩٤٥ و ٢٦/٣ مسلم ١٥٩/٣ رقم ١١٥٣ ن ١٧٣/٤) وَأَنْسِ (ش ٢١٠/٤) وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ (ن ١٧٤/٤ ع ٣٠١/٣) وَأَبِي أُمَامَةَ (الحديث بعد التالي برقم ١٧٠٩ طب ١٩٨/٨).

وفي الباب أيضا عن أبي الدرداء (مسند الحارث ٤٢٨/١ حم ٤٤٣/٦) وعمرو بن عبسة (مجمع ١٩٤/٣) وعزاه للطبراني ورجاله موثقون ومعاذ بن أنس (ترغيب ٩٢/٢ ع ٦١/٣ مجمع ١٩٤/٣) ورواه أبو يعلى (عن عتبة بن عبد السلمي (طب ١١٩/١٧ مسند الشاميين ٢٨١/١) وعن ابن عمر (مسند عبد بن حميد ٢٦٩/١) وعن جابر (طس ٣٤٣/٢ رقم ٢١٧٣) وعن عثامة بن قيس وعبد الله بن سفيان (طس ٥٧/٥ والآحاد ٢١٢/٥ رقم ٢٧٤٢)

- إسناده حسن لغيره. رواه أحمد بإسناد جيد ٣٠٠/٢ و ٣٥٧ رواه أحمد عن أنس بن عياض عن سهيل عن ابيه عن أبي هريرة ومن طريق عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن أبي صالح به ن ٧٢/٤ في الصيام ٢٢٤٤ جه في الصيام ١٧١٨ مسند الشاميين ٣٠١/١ نسك ٩٧/٢ رقم ٢٥٥٢ و ٢٥٥٣ وإسنادهما صحيح. طس ٣٠٧/٣ رقم ٣٢٤٣ طس ٢٣٣/٦ رقم ٦٢٧٥ قال الترمذي في علله سألت محمدا عنه فقال : لا أعلم أحدا روى هذا الحديث إلا ابن لهيعة.

١٧٠٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ قَالَ وَحَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشِ الرَّزْقِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَصُومُ عَبْدٌ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ النَّارَ عَنْ وَجْهِهِ سَبْعِينَ خَرِيفًا. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٨٤٠ مسلم في الصيام ١١٥٣ ن في الصيام ٢٢٤٧ - ٢٥٣ جه في الصيام ١٧١٧ حم ٢٦/٣ و ٤٥ و ٥٩ و ٨٣

١٧٠٩ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ.

- إسناده حسن لغیره. الوليد بن جميل : صدوق يخطئ والقاسم : صدوق يرسل. يشهد له ما قبله. طب ١٩٨/٨ رقم ٧٨٠٦ من طريق عميد الله بن زحر (ضعيف) عن علي (ضعيف) عن القاسم به. طب ٢١٨/٨ رقم ٧٨٧٢ من طريق معان بن رفاعه عن علي بن يزيد به طب ٢٣٠/٨ رقم ٧٩٠٢ من طريق عن أبي عبد الرحيم عن أبي عبد الملك عن القاسم به طب ٢٣٥/٨ رقم ٧٩٢١ من طريق محمود بن غيلان عن يزيد بن هارون به.

٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ التَّفَقُّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٧١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ الْجُعْفِيِّ عَنْ زَائِدَةَ عَنِ الرَّكِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمِيلَةَ عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتِبَتْ لَهُ بِسَعِ مِائَةِ ضِعْفٍ. قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ١٣٠ حب ٣٨٤ حم ٢/٢٤٣ برقم ٧١٩٦).

وفي الباب أيضا عن أبي عبيدة الجراح (حم ١٩٥/١ برقم ١٦٩٠)

وهذا حديث حسن إنما نعرفه من حديث الركين بن الربيع.

- إسناده صحيح رواه النسائي في الجهاد رقم ٣١٨٦ وأحمد ٣٢٢/٤ برقم ١٨٩٠٠

٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْخِدْمَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٧١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمِ الطَّائِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الصَّدَقَاتِ أَفْضَلُ قَالَ خِدْمَةُ عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ظِلٌّ فُسْطَاطٍ أَوْ طَرُوقَةٌ فَحَلَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَقَدْ رَوَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ هَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلًا.

وَحَوْلَفَ زَيْدٌ فِي بَعْضِ إِسْنَادِهِ.

- إسناده منقطع القاسم لم يسمع من عدي. يشهد له ما بعده. كثير : لم يوثقه إلا ابن حبان. طس ٣٢٥/٣ رقم ٣٢٩٦ من طريق معاوية بن صالح به طب ١٠٥/١٧ رقم ٢٥٥ من طريق معاوية بن صالح به. ترتيب علل الترمذي ٩٩/١ قال سألت محمدا عنه فقال رواه عبد الله بن صالح عن معاوية عن كثير عن القاسم عن عدي مرسل. حم ٢٧٠/٥ ك ١٠٠/٢ رقم ٢٤٥٢

١٧١٢ - قَالَ وَرَوَى الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا بِذَلِكَ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلٌّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَنِيحَةٌ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ طَرُوقَةٌ فَحَلَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ وَهُوَ أَصَحُّ عِنْدِي مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ.

- إسناده صحيح. حم ٢٦٩/٥ طب ٢٣٤/٨ رقم ٧٩١٦ من طريق محمود بن غيلان عن يزيد بن هارون به. الديلمي ٣٥٦/١ رقم ١٤٣٦

٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا

١٧١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ دُرُسْتِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ فَقَدْ غَزَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ. (ت الحديث التالي برقم ١٧١٤ و١٧١٥)

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٨٤٣ مسلم في الإمارة ١٨٩٥ د في الجهاد ٢٥٠٩ ن في الجهاد ٣١٨٠ و٣١٨١ ج ه في الجهاد ٢٧٥٩ حم ١١٤/٤ و١١٦ و١١٧ مي في الجهاد ٢٤١٩

١٧١٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَطَاءٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ فَقَدْ غَزَا. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

- إسناده صحيح لغيره. ابن أبي ليلى سيع الحفظ لكن يشهد له ما قبله. أخبار مكة ٩٣٧ بنفس الإسناد.

١٧١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

- إسناده حسن رواه ابن ماجه في الجهاد رقم ٢٧٥٩ من طريق عبدة بن سليمان عن عبد الملك بن أبي سليمان به.

١٧١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ فَقَدْ غَزَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. انظر ما قبله.

٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٧١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ حُرَيْثٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ لَحِقَنِي عَبَايَةُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ وَأَنَا مَاشٍ إِلَى الْجُمُعَةِ فَقَالَ أَبَشْرُ فَإِنَّ خَطَاكَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَمِعْتُ أَبَا عَبْسٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُمَا حَرَامٌ عَلَى النَّارِ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو عَبْسٍ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ (ش ٢٢٦/٤ هق ١٧٣/٩) وَرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الآحاد والمثاني ٣٢٦/٥ ع

. (٢٤٢/٢)

وفي الباب أيضا عن أبي الدرداء (طس ٣/٣٥٣) وعن معاذ بن جبل (مسند عبد بن حميد ١/٦٩) وعن نالك بن عبد الله (الآحاد ٥/٣٢٦) قَالَ أَبُو عِيْسَى وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ رَجُلٌ شَامِيٌّ رَوَى عَنْهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَيَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَيُرِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ كُوفِيٌّ أَبُوهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْمُهُ مَالِكُ بْنُ رَبِيعَةَ وَيُرِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ سَمِعَ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَرَوَى عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ أَبُو إِسْحَقَ الْهَمْدَانِيُّ وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ وَيُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَقَ وَشُعْبَةُ أَحَادِيثُ.

- إسناده صحيح. خ في الجمعة ٩٠٧ ن في الجهاد ٣١١٦ حم ٤٧٩/٣

٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْعُبَارِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٧١٨ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عِيْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ وَلَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانٌ جَهَنَّمَ.

وفي نسخة [وفي الباب عن أبي ريحانة (حم ٤/١٣٤ و١٣٥ شطره الأول) وابن عباس (ابن أبي عاصم ١٤٦ ت ١٦٣٩)]

وفي الباب أيضا عن أنس (ابن أبي عاصم في الجهاد ١٤٧ وأبي يعلى ٤٣٤٦) وهذه الأحاديث الثلاثة حسان.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ مَوْلَى أَبِي طَلْحَةَ مَدَنِيٌّ وَفِي نَسْخَةٍ [رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ وَسَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ].

- إسناده صحيح وسيأتي مكررا سندا ومتنا في أبواب الزهد برقم ٢٤١٣. ورواية عبد الله بن يزيد المقرئ من المسعودي قبل الاختلاط وكذا ابن المبارك. وقد توبع رواه مسعر عند الحميدي ١٠٩١ وابن حبان ٤٦٠٧ وابن ماجه رقم ٢٧٧٤ في الجهاد من طريق ابن عيينة كلاهما عن محمد بن عبد الرحمن به. هب ٨٠٠ ابن المبارك في الجهاد رقم ٣٠ ت ١٦٣٣ و٢٣١١ ن ١٢/٦ رقم ٣١٠٧-٣١١٥ ك ٢٦٠/٤ وأخرجه موقوفا النسائي ١٢/٦ وأخرجه عبد بن حميد من طريق صالح بن كيسان عن محمد مولى آل طلحة به. حم ٥٠٥/٢

٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٧١٩ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ أَنَّ شُرْحَبِيلَ بْنَ السَّمْطِ قَالَ يَا كَعْبُ بْنُ مُرَّةَ حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِدَرٌ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ (حم ٦/٢٠) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حم ٢/٢١٠) برقم ٦٩٦٢ وشرح السنة ٣١٨١ للبخاري).

وفي الباب أيضا عن ابي هريرة (حب ٢٩٨٥ وإسناده حسن) وعن عمرو بن عبسة (حم ٤/١١٣) وعن كعب بن مرة (حم ٤/٢٣٦) وعن أنس موقوفا (مسلم ٢٣٤١) وعن عمر (طب ٥٨ حب ٢٩٨٣) وعن طلق بن حبيب (ش ٨/٦٧٨ وهو معضل) وَحَدِيثُ كَعْبِ بْنِ مُرَّةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ هَكَذَا رَوَاهُ الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ وَأَدْخَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ كَعْبِ بْنِ مَرَّةٍ فِي الْإِسْنَادِ رَجُلًا وَيُقَالُ كَعْبُ بْنُ مَرَّةٍ وَيُقَالُ مَرَّةُ بْنُ كَعْبِ الْبُهَزِيِّ وَالْمَعْرُوفُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةُ بْنُ كَعْبِ الْبُهَزِيِّ وَقَدْ رَوَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثَ.

- إسناده صحيح. ن في الجهاد ٣١٤٤

١٧٢٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمُرُوزِيُّ أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحِ الْحِمَصِيُّ عَنْ بَقِيَّةَ عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ. وَحَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحِ ابْنُ يَزِيدِ الْحِمَصِيُّ.

- إسناده حسن. فيه عتنة بقية ن ٢٦/٦ في الجهاد ٣١٤٢ و ٣١٤٥ حم ٣٨٦/٤ هق ٢٧٢/١٠ ورواه عبد بن حميد رقم ٢٩٨ من طريق القاسم عن أبي امامة عن عمرو بن عبسة به ورواه عبد بن حميد ٣٠٢ وعبد الرزاق ٥٢/١ رقم ١٥٤ و ٢٦٠/٥ رقم ٩٥٤٤ من طريق أيوب عن أبي قلابة عن عمرو به طيالسي ١١٥٢ و ١٢٤٨ من طريق عن شهر بن حوشب عنه. ومسنده الشاميين ٩٥٨ من طريق بقية عن صفوان بن عمرو عن سليم بن عامر عن شرحبيل بن السمط عنه.

١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ ارْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٧٢١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ هَيِّ لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ وَهِيَ عَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَالَّذِي يَتَّخِذُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُعِدُّهَا لَهُ هِيَ لَهُ أَجْرٌ لَا يَغِيبُ فِي بَطُونِهَا شَيْءٌ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرًا وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ هَذَا. (شرح السنة للبخاري ٣٩٠/١ من طريق أبي مصعب عن مالك به حب ٥٢٧/١٠ رقم ٤٦٧٢ مسند البزار ٤٧٣/٢ رقم ٨٩١٢)

وفي الباب أيضا عن عروة البارقي (ش ٤٨٠/١٢) وعن ابن عمر (ش ٤٨٠/١٢ طيالسي ١٩٥٤) وعن جرير (ش ٤٨١/١٢) مشكل (١٩١) وعن أسماء بنت يزيد (ش ٤٨١/١٢) وعن أنس (خ ٣٤٤٥ ش ٤٨١/١٢) وعن سوادة بن الربيع (معرفة الصحابة لأبي نعيم ٣١٤٣) وعن أبي كبشة (شرح معاني الآثار ٢٧٤/٣ موارد الظمان ١٦٣٥) وعن جابر (مشكل الآثار رقم ٢٧٦) وعن أبي سعيد (حم ٣٩/٣) عن سلمة بن قيس (شرح معاني الآثار ٢٧٥/٣)

- إسناده صحيح خ في المساقاة ٢٣٧١ مسلم في الزكاة ٩٨٧ ن في الخيل ٣٥٦٢ و ٣٥٦٣ حه في الجهاد ٢٧٨٨ حم ٢٦٢/٢ و ٣٨٣ الموطأ في الجهاد ٩٧٥ ش ٤٨٤/١٢ طيالسي ٢٥٥٩ و ٢٥٦٢

١١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الرَّمِيِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٧٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَيُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَّاحِدِ ثَلَاثَةَ الْجَنَّةِ صَانِعُهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ وَالرَّامِيَ بِهِ وَالْمُمِدَّ

بِهِ وَقَالَ ارْمُواوَارْتَكِبُواوَلَأَنْ تَرْمُواوَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرَكِبُواكُلُّ مَا يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ بَاطِلٌ إِلَّا رَمِيَهُ بِقَوْسِهِ وَتَأْدِيئَهُ فَرَسَهُ وَمُلَاعَبَتَهُ أَهْلُهُ فَإِنَّهُمْ مِنَ الْحَقِّ.

- إسناده مرسل. عبد الله بن عبد الرحمن : تابعي أرسله قال في الفتح من صغار التابعين. وسيأتي موصولا فيما بعده. ضعيف الترمذي ١٦٣٧

١٧٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَيْعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَزْرَقِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةَ (حم ٢٣٥/٤ برقم ١٨٠٦٣) وَعَمْرٍو بْنِ عَبْسَةَ (جه ٢٨١٢ حم ١٧٠٢٢ ك ٩٥/٢) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو (هق ٢٨/٩ بلفظ " للغازي أجره وللجاعل أجره وأجر الغازي "). وفي الباب أيضا عن أبي هريرة (ك ١٠٤/٢ طس ١٧٦/٥ رقم ٤٩٩٤) وعن معاوية بن حيدة في الرمي (طص ٢٧٢/٢ رقم ١١٥١) وعن جابر وجابر بن عمير (طب ١٩٣/٢) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. د في الجهاد ٢٥١٣ حم ١٤٦/٤ و ١٤٨ هق في الصغرى ٣٠٦/٨ هق في الكبرى ١٤/١٠ مي ٢٦٩/٢ ن ٢٨/٦ و ٢٢٢ مجمع ٢٦٩/٥

١٧٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَبِي نَجِيحِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ عَدْلٌ مُحَرَّرٌ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو نَجِيحٍ هُوَ عَمْرٍو بْنُ عَبْسَةَ السُّلَمِيِّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَزْرَقِ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ.

- إسناده صحيح. د في العتق ٣٩٦٥ ن في الجهاد ٣١٤٣ جه في الجهاد ٢٨١٢

١٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْخَرَسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٧٢٥ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ زُرَيْقٍ أَبُو شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَطَاءُ الْخُرَاسَانِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَيْنَانِ لَا تَمَسُّهُمَا النَّارُ عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُثْمَانَ (نسك ٢٧/٣ رقم ٤٣٧٧ البزار ٢٩/٢ رقم ٣٨٨ بلفظ " رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم من المنازل ") وَأَبِي رِيحَانَةَ (حم ١٣٤/٤-١٣٥ برقم ١٧٢١٣ ش ٣٥٠/٥ وابن أبي عاصم في الآحاد ٢٣٢٥ ك ٨٣/٢).

وفي الباب أيضا عن أبي هريرة (ك ٨٢/٢-٨٣ ت ١٦٨٥ و ٢٤١٣) وعن أنس (ابن أبي عاصم في الجهاد ١٤٧ ع ٣٠٧/٧ رقم ٤٣٤٦ طس ٥٧٧٥) وعن العباس (ترغيب ٢٣٠/٤ مجمع ٢٨٨/٥) وعن معاوية بن حيدة (طب ١٩/ رقم ١٠٠٣ مجمع ٢٨٨/٥) وعن ابن عباس (ابن أبي عاصم ١٤٦ ت ١٦٣٩)

وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ شُعَيْبِ بْنِ زُرَيْقٍ.

- إسناده حسن. سألت محمدا عن هذا الحديث فقال : شعيب بن رزيق مقارب الحديث ولكن الشأن في عطاء الخرساني ما أعرف لمالك بن أنس رجلا يروي عنه مالك يتحقق ان يترك حديثه غير عطاء الخرساني قلت له ما شأنه ؟ قال عامة أحاديثه مقلوقة . قال أبو عيسى وعطاء الخرساني رجل ثقة روى عنه الثقات من الأئمة مثل مالك ومعمر وغيرهما ولم أسمع أن أحدا من المتقدمين تكلم فيه بشيء

١٣ - باب ما جاء في ثواب الشهداء

١٧٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ طَلْحَةَ الْيَرُبُوعِيُّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ خَطِيئَةٍ فَقَالَ جَبْرِيلُ إِلَّا الدِّينَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الدِّينَ. قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ (طب ٢٢٢/٦ رقم ٦٠٤٦ بلفظ " رباط يوم في سبيل خير من صيام شهر وقيامه") وَجَابِرِ (ن رقم ٣١٥٥) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (النسائي رقم ٣١٥٦ حم ٣٠٨/٢ رقم ٨٠٧٥) وَأَبِي قَتَادَةَ (حب ٥١١/١٠ حم ٢٩٧/٥ و ٣٠٤ مسلم ١٨٨٥). وفي الباب أيضا عن عبد الله بن عمرو (حم ٢٢٠/٢ رقم ٧٠٥١ ك ١١٩/٢ مسلم ١٨٨٦) وعن عبد الله بن جحش (حم ٣٥٠/٤ رقم ١٧٢٥٣) وعن أبي أمامة (جه ٢٧٧٨ طب ١٧٠/٨) وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ هَذَا الشَّيْخِ. قَالَ وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ. وَقَالَ أَرَى أَنَّهُ أَرَادَ حَدِيثَ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَسْرُهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا إِلَّا الشَّهِيدُ.

- إسناده حسن لغیره. يحيى بن طلحة فيه لين رواه مسلم رقم ١٨٨٦ بمعناه " يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين"

١٧٢٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي طَيْرٍ خَضِرٍ تَعْلُقُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ أَوْ شَجَرِ الْجَنَّةِ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. ن في الجناز ٢٠٧٣ جه في الجناز ١٤٤٩ وفي الزهد ٤٢٧١ حم ٤٥٥/٣ و ٤٦٠ و ٣٨٦/٦ الموطأ في الجناز ٥٦٦

١٧٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَامِرِ الْعُقَيْلِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَرَضَ عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلَاثَةِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ شَهِيدٌ وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ وَعَبْدٌ أَحْسَنُ عِبَادَةَ اللَّهِ وَنَصَحَ لِمَوَالِيهِ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

- إسناده ضعيف. عامر العقيلي وأبوه لم يوثقهما إلا ابن حبان. حم ٤٢٥/٢ ك ٣٨٧/١ وحسنه الذهبي. ضعيف الترمذي ١٦٤٢ طيالسي ٢٥٦٧ حم ٤٢٥/٢ و ٤٧٩ و ٢٩٦/٥ وفيه " وأول ثلاثة يدخلون النار" ش ١٢٤/١٤ وذكره ابن حبان (موارد ١٢٠٣ و ١٦١٠) حب ١٥١/١٠ رقم ٤٣١٢

١٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنَّ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا إِلَّا الشَّهِيدُ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ فَإِنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ كَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَسَنَّ مِنَ الرَّهْرِيِّ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٧٩٥ و ٢٨١٨ مسلم في الإمارة ١٨٧٧ ن في الجهاد ٣١٦٠ حم ١٠٣/٣ و ١٢٦ و ١٣٢ و ١٥٣ و ١٧٣ و ٢٩٣ و ٢٥١ و ٢٧٦ و ٣٧٨ و ٢٨٤ و ٢٨٩ مي في الجهاد ٢٤٠٩

١٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ

١٧٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي يَزِيدَ الْخَوْلَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ فَضَالَهَ بْنَ عُبَيْدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الشُّهَدَاءُ أَرْبَعَةٌ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدٌ الْإِيمَانِ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَّقَ اللَّهُ حَتَّى قُتِلَ فَذَلِكَ الَّذِي يَرْفَعُ النَّاسَ إِلَيْهِ أَعْيُنُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَكَذَا وَرَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى وَقَعَتْ قَلَنْسُوْتُهُ قَالَ فَمَا أَذْرِي أَقَلَنْسُوْتُهُ عَمَرَ أَرَادَ أَمْ قَلَنْسُوْتُهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدٌ الْإِيمَانِ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَكَأَنَّمَا ضُرِبَ جِلْدُهُ بِشَوْكٍ طَلَحَ مِنَ الْجَبَنِ أَتَاهُ سَهْمٌ غَرَبَ فَقَتَلَهُ فَهُوَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ خَلَطَ عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَّقَ اللَّهُ حَتَّى قُتِلَ فَذَلِكَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّلَاثَةِ وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ أَسْرَفَ عَلَى نَفْسِهِ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَّقَ اللَّهُ حَتَّى قُتِلَ فَذَلِكَ فِي الدَّرَجَةِ الرَّابِعَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ قَدْ رَوَى سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ وَقَالَ عَنْ أَشْيَاحٍ مِنْ خَوْلَانَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِي يَزِيدَ وَ قَالَ عَطَاءُ بْنُ دِينَارٍ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ.

- إسناده ضعيف. حم ٢٢/١ و ٢٣ عبد بن حميد ٣٩/١ ع ٢١٦/١ طيالسي ١٠/١ و ٢٠ و لبعضه شواهد انظر احمد ٢١٢٥٧ ابن المبارك في الجهاد ١٠٥/١ وفيه ابن لهيعة وأبو زيد. ضعيف الترمذي ١٦٤٤ المشكاة ٣٨٥٨ الضعيفة ٢٠٠٤ البحر الزخار ٣٢١/١ رقم ٢٤٩ من طريق زيد بن الحباب عن ابن لهيعة به. طيالسي رقم ٤٥ ع ٢١٦/١ رقم ٢٥٢ هب ٢٩/٤ رقم ٤٢٦٢ عبد بن حميد رقم ٢٧ طيالسي رقم ١٣٣ له شاهد من حديث أم حارثة بن سراقه طب ٢٣١/٣ رقم ٣٢٣٤ هق ١٦٧/٩ أصابه سهم غرب.

١٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي غَزْوِ الْبَحْرِ

١٧٣١ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ عَلَى أُمَّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتَطْعُمُهُ وَكَانَتْ أُمَّ حَرَامٍ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَأَطْعَمْتَهُ وَجَلَسَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ قَالَتْ فَقُلْتُ مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَرْكَبُونَ نَجْحَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكٌ عَلَى الْأَسْرَةِ أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ فَدَعَا لَهَا ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ قَالَتْ فَقُلْتُ مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ نَحْوَ مَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ قَالَ أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ قَالَ فَرَكِبْتُ أُمَّ حَرَامِ الْبَحْرِ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجْتُ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكْتُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأُمَّ حَرَامِ بِنْتُ مِلْحَانَ هِيَ أُحْتُ أُمَّ سَلِيمٍ وَهِيَ خَالَةُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٧٨٨ مسلم في الإمارة ١٩١٢ د في الجهاد ٢٤٩١ ن ٤٠/٦ في الجهاد ٣١٧١ حم ٢٤٠/٣ و ٢٦٤ و الموطأ ٤٦٤/٢ في الجهاد ١٠١١ مي في الجهاد ٢٤٢١

١٦ - بَاب مَا جَاءَ فِيْمَنْ يُقَاتِلُ رِيَاءً وَلِلدُّنْيَا

١٧٣٢ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً وَيُقَاتِلُ رِيَاءً فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةً لِلَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ (مسلم ١٩٠٧ ت الحديث التالي برقم ١٧٠١).
وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في العلم ١٢٣ مسلم في الإمارة ١٩٠٤ د في الجهاد ٢٥١٧ ن في الجهاد ٣١٣٦ ج ه في الجهاد ٢٧٨٣ حم ٤١٧ و ٤٠٥ و ٤٠٢ و ٣٩٢/٤

١٧٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (موطأ محمد بن الحسن رقم ٩٨٢) وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ (خ ٢٥٢٩ و ٢٥٢٩ و مسلم ١٩٠٧ هق ٤١/١ د ٢٣٠١) وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الْأَثَمَةِ (ن ٦٢/١ عن عبد الله بن المبارك) هَذَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ.
قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ يَنْبَغِي أَنْ نَضَعَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كُلِّ بَابٍ.

- إسناده صحيح. خ في بدء الوحي رقم (١) و ٥٤ و ٢٥٢٩ و ٣٨٩٨ و ٥٠٧٠ و ٦٦٨٩ و ٦٩٥٣ مسلم في الإمارة ١٩٠٧ الموطأ ٤٠١/١ د في الطلاق ٢٢٠١ ن في الطهارة رقم ٧٥ وفي الطلاق ٣٤٣٧ والأيمان ٣٧٩٤ ج ه في الزهد ٤٢٢٧ حم ٢٥/١ و ٤٣ و ٥٠/١

ومعناه إنما ثواب الأعمال بالنية وهذا متفق عليه أو صحة الأعمال بالنية وفيه خلاف مشهور بين الحنفية والشافعية في العبادات غير المقصودة.

١٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْعُدُوِّ وَالرَّوَّاحِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٧٣٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَمَوْضِعٌ سَوِطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ت الحديث التالي برقم ١٧٠٩ مسلم ١٨٨٢ حم ٤٣٨/٢ و ٥٣٢ خ في الجهاد ٢٧٩٣) وَابْنِ عَبَّاسٍ (حم ٢٣١٧ ت الحديث التالي برقم ١٧٠٣) وَأَبِي أَيُّوبَ (مسلم ١٨٨٣ حم ٤٢٢/٥ برقم ٢٣٥٨٦) وَأَنْسِ (مسلم ١٨٨١ حم ١٣٢/٣ ت الحديث القادم ١٧١١). وفي الباب أيضا عن سفيان بن وهب (حم ١٦٨/٤ برقم ١٧٥٣٥) وعن معاوية بن خديج (حم

(٤٠١/٦)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. وسيأتي مطولا برقم ١٧١٨ خ في الجهاد رقم ٢٧٩٤ مسلم في الإمارة ١٨٨١ ن في الجهاد ٣١١٨ ج ه في الجهاد ٢٧٥٦ و ٤٣٣٠ حم ٣/١٣٢ و ٤٣٣ مي في الجهاد ٢٣٩٨

١٧٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَجَّاجُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غَدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا.

قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو حَازِمٍ الَّذِي رَوَى عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ هُوَ أَبُو حَازِمٍ الرَّاهِدِيُّ وَهُوَ مَدَنِيٌّ وَاسْمُهُ سَلَمَةُ بْنُ دِينَارٍ. (الكاشف : ثقة لم يكن في زمانه مثله) أَبُو حَازِمٍ الَّذِي رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ هُوَ أَبُو حَازِمٍ الْأَشْجَعِيُّ الْكُوفِيُّ وَاسْمُهُ سَلْمَانٌ وَهُوَ مَوْلَى عَزَّةَ الْأَشْجَعِيَّةِ. (ثقة : جالس أبا هريرة)

- إسناده جيدان. حم ٢/٤٣٨ و ٥٣٢ طيالسي برقم ٢٦٩٩ خ في الجهاد ٢٧٩٣

١٧٣٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَسِيُّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَعْبٍ فِيهِ عَيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبَةٍ فَأَعَجَبْتُهُ لَطِيبِهَا فَقَالَ لَوْ اعْتَرَلْتُ النَّاسَ فَأَقَمْتُ فِي هَذَا الشَّعْبِ وَلَنْ أَفْعَلَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ اغْزَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقٍ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ.

قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

- إسناده حسن. حم ٢/٥٢٤

١٧٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَعْدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلَقَابٌ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ أَوْ مَوْضِعٌ يَدِهِ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى الْأَرْضِ لِأَصْدَاءَتِ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَلَأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا وَلَنْصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا.

قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٧٩٢ مسلم في الإمارة ١٨٨٠ ج ه في الجهاد ٢٧٥٧ حم ٣/١٣٢ و ١٤١ و ١٥٣ و ١٥٧ و ٢٠٧ و ٢٦٣

١٨ - بَابُ مَا جَاءَ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ

١٧٣٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ رَجُلٍ مُمَسِّكٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَتْلُوهُ رَجُلٌ مُعْتَرِلٌ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ فِيهَا أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ رَجُلٍ يُسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطِي بِهِ.

قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وفي الباب أيضا عن أبي سعيد (مسلم رقم ١٨٨٨) وعن أبي هريرة (مسلم رقم ١٨٨٩ حم ٥٢٣/٢ برقم ١٠٧٨٥) وعن عبد الرحمن بن أبي صعصعة (في الموطأ برقم ١١٨٠)

وَيُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (أخرجه سعيد بن منصور رقم ٢٤٣٤ من طريق ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث أن بكير بن عبد الله الأشج حدثه عن أبيه عن عطاء بن يسار عن ابن عباس به) - إسناده حسن لغيره رواه أحمد ١/٢٣٧ برقم ٢١١٦ من طريق إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب عن عطاء بن يسار به. طيالسي ٢٦٦١ حب ٦٠٥ سعيد بن منصور ٢٤٣٤ طب ١٠٧٦٨ والموطأ ٤٤٥/٢ مرسلا

١٩ - بَاب مَا جَاءَ فِيْمَنْ سَأَلَ الشَّهَادَةَ

١٧٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنِ عَسْكَرِ الْبَغْدَادِيِّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ كَثِيرِ الْمِصْرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ أَبِي أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ مِنْ قَلْبِهِ صَادِقًا بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرَيْحٍ. وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرَيْحٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ يُكْنَى أَبَا شُرَيْحٍ وَهُوَ إِسْكَندَرَانِيٌّ. (طس ٢٥٨/٣ رقم ٣٠٧٩ من طريق عبد الله بن صالح به)

وَفِي الْبَابِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ (الحديث التالي برقم ١٧١١ حم ٢٣١/٥ و٢٤٤ برقم ٢٢٠١٤ و٢٢١١٠ و٢٥٤١).

وفي الباب أيضا عن أنس (مسلم ١٩٠٨) وعن سهل بن حنيف (مسلم ١٩٠٩)

- إسناده حسن. مسلم في الإمارة ١٩٠٩ د في الصلاة ١٥٢٠ ن في الجهاد ٣١٦٢ ج ه في الجهاد ٢٧٩٧ مي في الجهاد ٢٤٠٧ نسك ٢٥/٣ رقم ٤٣٧٠ من طريق ابن وهب عن عبد الرحمن بن شريح ك ٧٨/٢

١٧٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ يُحَاوَرَ السَّكْسَكِيِّ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِهِ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ الشَّهِيدِ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. د في الجهاد ٢٥٤١ ن في الجهاد ٣١٤١ ج ه في الجهاد ٢٧٩٢ حم ٢٤٣/٥ و٢٤٤

٢٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُجَاهِدِ وَالنَّاجِحِ وَالْمُكَاتِبِ وَعَوْنِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ

١٧٤١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ حَقَّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمُ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُكَاتِبُ الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ وَالنَّاجِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعُفَاةَ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

- إسناده حسن رواه ن ١٥/٦ في الجهاد رقم ٣١٢٠ ج ه في النكاح ٣٢١٨ وفي العتق ٢٥١٨ حم ٤٣٧/٢ البزار ٤٣٩/٢ رقم ٨٥٠٠ عب ٢٥٩/٥ رقم ٩٥٤٢ جميعهم من طريق ابن عجلان به. موارد الظمان ١/٣٩٨ ١٦٥٣ ومسنود عبد الله بن المبارك ٢٣٠/١ رقم ٢٢٦ هق ٧٨/٧ الحاكم ٢٣٦/٢ حب ٣٣٩/٩ رقم ٤٠٣٠ له شاهد عند البزار عن ابن عمرو ذكره في إتحاف الخيرة وعزاه للبزار بلفظ "

(ثَلَاثٌ مَنْ تُدِينُ فِيهِنَّ، ثُمَّ مَاتَ وَلَمْ يَقْضِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْضِي عَنْهُ : رَجُلٌ يَكُونُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَخْلُقُ ثَوْبَهُ، فَيَخَافُ أَنْ تَبْدُو عَوْرَتَهُ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا فَيَمُوتَ وَلَمْ يَقْضِ، وَرَجُلٌ مَاتَ عِنْدَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، فَلَمْ يَجِدْ مَا يُكْفِنُهُ بِهِ، وَلَا يُؤَارِيهِ، فَمَاتَ وَلَمْ يَقْضِ دَيْنَهُ، وَرَجُلٌ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْعَتَّةَ، فَتَعَقَّفَ بِنِكَاحِ امْرَأَةٍ، فَمَاتَ وَلَمْ يَقْضِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْضِي عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.)

٢١ - بَاب مَا جَاءَ فِيْمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٧٤٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهِ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِّ وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (خ) ٢٨٠٣ ومسلم ١٨٧٦ من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عنه)

- خ في الوضوء ٢٣٧ وفي الجهاد ٢٨٠٣ وفي الذبائح ٥٥٣٣ مسلم في الإمارة ١٨٧٦ ن في الجهاد ٣١٤٧ و ٣١٥١ جه في الجهاد ٢٧٩٥ حم ٢٣١/٢ و ٢٤٢ و ٣٨٤ و ٣٩١ و ٣٩٩ الموطأ في الجهاد ٩٩٩ مي في الجهاد ١٠٠١ و ٤٠٦

١٧٤٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ يُخَايْمَرَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فُؤَادَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نَكِبَ نَكْبَةً فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَعْرَ مَا كَانَتْ لَوْنُهَا الرُّغْفَرَانُ وَرِيحُهَا كَالْمِسْكِ. هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. د في الجهاد ٢٥٤١ ن في الجهاد ٣١٤١ جه في الجهاد ٢٧٩٢ حم ٢٤٣/٥ و ٢٤٤

٢٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي أَيِّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ

١٧٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ أَوْ أَيُّ الْأَعْمَالِ خَيْرٌ قَالَ إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قِيلَ ثُمَّ أَيُّ شَيْءٍ قَالَ الْجِهَادُ سَنَامُ الْعَمَلِ قِيلَ ثُمَّ أَيُّ شَيْءٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (أخبار مكة رقم ٨٨٤ والبخاري ٢٦ عن الزهري عن بن المسيب عنه.)

- إسناده صحيح. خ في الإيمان رقم ٢٦ مسلم في الإيمان رقم ٨٣ ن مناسك الحج ٢٦٢٤ والجهاد ٣١٣٠ والإيمان ٤٩٨٥ حم ٢٦٤/٢ و ٢٦٨ و ٢٨٧ و ٣٤٨ و ٣٨٨ و ٤٤٢ مي في الجهاد ٢٣٩٣

٢٣ - باب ما ذُكِرَ أَنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ

١٧٤٥ - حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَيْعِيُّ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ رَثُّ الْهَيْئَةِ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُهُ قَالَ نَعَمْ فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَفَرَأَى عَلَيْكُمْ السَّلَامَ وَكَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الضُّبَيْعِيِّ.

وَأَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي مُوسَى قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ هُوَ اسْمُهُ.

وفي الباب أيضا عن عبد الله بن أبي أوفى (إتحاف الخيرة المهرة رقم ٤٣٧٩ وعزاه لأبي يعلى. مسلم ١٧٤٢ د ٢٦٣١ البزار ٢٤٢/٨ رقم ٢٨٥١)

- إسناده صحيح. مسلم في الإمارة ١٩٠٢ من طريق يحيى بن يحيى وقتيبة كلاهما عن جعفر به حم ٣٩٦/٤ و ٤١٠ من طريق بجز وعفان وعبد الصمد كلهم من طريق جعفر به حب ٤٧٧/١٠ رقم ٤٦١٧ والرويانى ٣٤٠/١ رقم ٥١٨ ع ٣٠٨/١٣ رقم ٧٣٢٤ ك ٨٠/٢

٢٤ - باب ما جاء أيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ

١٧٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ قَالَ رَجُلٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالُوا ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَتَّقِي رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وفي الباب أيضا عن أبي هريرة (ش ٢٩١/٥ رقم ١٩٦٧١ حم ٤٤٣/٢) وعن كرز بن علقمة الخزاعي (حم ٤٧٧/٣ معرفة الصحابة لأبي نعيم رقم ٥٣٢٢ موارد الظمان رقم ١٨٧٠) وعن ابن عباس (ش ٢٩٤/٥ رقم ١٩٦٧٧ حم ٣١٩/١ و ٣٢٢ و ٢٣٧ و ٢٣٧ و ٤٨٢٧ عبد بن حميد ٦٦٨ البزار ٢١١/٢ رقم ٥٢٨٨) وعن عطاء بن يزيد عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (معرفة الصحابة لأبي نعيم ٦٦٤٥ حم ٢٣٤/٤)

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٧٨٦ و ٦٤٩٤ مسلم في الإمارة ١٨٨٨ د في الجهاد ٢٤٨٥ ن في الجهاد ٣١٠٥ ج ه في الفتن ٣٩٧٨ حم ١٦/٣ و ٣٧ و ٥٦ و ٨٨ ش ٣٣٥/٥ رقم ١٩٨٣٦ من طريق سليمان بن كثير عن الزهري به. عب ٣٦٨/١١ رقم ٢٠٧٦١ وعبد بن حميد ٩٧٥ من طريق معمر عن ابن شهاب به. وذكره ابن عساكر ١٥/١ رقم ١٦ من طريق الوليد بن مزير عن الأوزاعي به.

٢٥ - باب في ثَوَابِ الشَّهِيدِ

١٧٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا غَيْرَ الشَّهِيدِ فَإِنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا يَقُولُ حَتَّى أَقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِمَّا يَرَى مِمَّا أَعْطَاهُ مِنَ الْكِرَامَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. وسأتي نحوه من حديث أبي قتادة برقم ١٧٧٠. خ في الجهاد ٢٧٩٥ مسلم في الإمارة ١٨٧٧ ن في الجهاد ٣١٦٠ حم ١٠٣/٣ و ١٢٦ و ١٣٢ و ١٥٣ و ١٧٣ و ٢٣٩ و ٢٥١ و ٢٧٦ و ٢٧٨ و ٢٨٤ و ٢٨٩ و ٢٤٠٩ مي في السير ٢٤٠٩
١٧٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح.

١٧٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سِتُّ خِصَالٍ يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَيُجَارُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَيَأْمَنُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ وَيُبْضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ الْيَاقُوتَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَيُرْوَجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ رُوحَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَيُشْفَعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَقَارِبِهِ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.
- إسناده حسن. جه في الجهاد ٢٧٩٩ حم ١٣١/٤

بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْمُرَابِطِ

١٧٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رِبَاطٌ يَوْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَمَوْضِعٌ سَوَّطٌ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلرُوحَةٌ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ لَعْدَوَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا.
هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. وقد مر نحوه مختصراً برقم ١٧٠٣ ح الجهاد ٢٧٩٤ مسلم في الإمارة ١٨٨١ ن في الجهاد ٣١١٨ جه في الجهاد ٢٧٥٦ حم ٤٣٣/٣ و ٣٣٩/٥ مي في الجهاد ٢٣٩٨

١٧٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ مَرَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيُّ بِشَرْحِبِيلِ بْنِ السَّمْطِ وَهُوَ فِي مُرَابِطٍ لَهُ وَقَدْ شَقَّ عَلَيْهِ وَعَلَى أَصْحَابِهِ قَالَ أَلَا أُحَدِّثُكَ يَا ابْنَ السَّمْطِ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَلَى قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ رِبَاطٌ يَوْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ وَرَبَّمَا قَالَ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ وَمَنْ مَاتَ فِيهِ وَقِي فَتَنَةَ الْقَبْرِ وَنَمِيَ لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَحَدِيثُ سَلْمَانَ إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِمُتَّصِلٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ لَمْ يَدْرِكْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ شَرْحِبِيلِ بْنِ السَّمْطِ عَنْ سَلْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ. (مسلم ١٩١٣)

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناد منقطع محمد بن المنكدر لم يدرِك سلمان رواه مسلم ١٩١٣ من طريق مكحول عن شرحبيل بن السمط عن سلمان. قال الذهبي في الكاشف شرحبيل توفي في معركة صفين ولم يدرِكه مكحول. انظر العليل لابن أبي حاتم رقم ٩٦٩ و ١٠٠٩ ن في الجهاد ٣١٦٧ و ٣١٦٨ حم ٤٤٠/٥ و ٤٤١ ح ٤٨٥/١٠ رقم ٤٦٢٦ وأبو عوانة ٤٩٧/٤ رقم ٧٤٦٨ ابن المبارك في الجهاد رقم

١٨٢ ش ٢١٨/٤ له شواهد في الباب عن ابن عمرو (حم ١٧٧/٢ مجمع ٢٨٩/٥ طس ١١٠/٥ رقم ٤٨٢١) وعن أبي الدرداء (مجمع ٢٩٠/٥ ونسبه للطبراني) وسيأتي للترمذي عن عثمان (ت برقم ١٧٢٧ حم ٦٥/١ رقم ٤٧٠ ن ٣٩/٦ رقم ٣١٦٩) وعن سهل بن سعد (ت الحديث السابق برقم ١٧٥٠ خ ٢٧٣٥ حم ٣٣٩/٥)

١٧٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ سُمَيِّ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِغَيْرِ أَثَرٍ مِنْ جِهَادٍ لَقِيَ اللَّهَ وَفِيهِ ثَلَمَةٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ. وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعٍ قَدْ ضَعَّفَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ قَالَ وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ هُوَ تَقَّةٌ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ. وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (مسلم ١٩١٠ بلفظ " من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من نفاق)

- إسناده ضعيف إسماعيل بن رافع ضعيف. رواه الحاكم ٨٩/٢ وذكر الوليد بن مسلم التحديث وقال الحاكم : هذا حديث كبير في الباب غير أن الشيخين لم يحتجا بإسماعيل وتعقبه الذهبي بأن إسماعيل بن رافع : ضعيف. رواه مسلم في الإمارة ١٩١٠ نحوه د في الجهاد ٢٥٠٢ ن في الجهاد ٣٠٩٧ جه في الجهاد ٢٧٦٣ حم ٣٧٤/٢. ضعيف الترمذي ١٦٦٦ وضعيف ابن ماجه ٢٧٦٣

١٧٥٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ عُثْمَانَ وَهُوَ عَلَى الْمَنَبْرِ يَقُولُ إِنِّي كَتَمْتُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرَاهِيَةً تَفَرَّقُكُمْ عَنِّي ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ أُحَدِّثْكُمْوهُ لِيخْتَارَ امْرُؤٌ لِنَفْسِهِ مَا بَدَأَ لَهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو صَالِحٍ مَوْلَى عُثْمَانَ اسْمُهُ تُرْكَانُ.

- إسناده حسن لغیره. أبو صالح له راو واحد وثقه ابن حبان فقط. للحديث شواهد انظر ما قبله. حم ٦٢/١ و ٦٥ و ٦٦ و ٧٥ وصححه أحمد شاكر رحمه الله تعالى في تحقيقه المسند والترمذي. ن في الجهاد ٦٣/٢ رقم ٣١٦٩ و ٣١٧٠ مي في الجهاد ٢٤٢٤

١٧٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ النَّيْسَابُورِيُّ وَعَبْدُ وَاحِدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسِّ الْقَرْصَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وفي الباب أيضا عن أبي قتادة (طس ٩٢/١ وفيه رشدين بن سعد ضعيف)

- إسناده صحيح. ن في الجهاد ٣١٦١ جه في الجهاد ٢٨٠٢ حم ٢٩٧/٢ مي في الجهاد ٢٤٠٨ حب ٥١٢/١٠

١٧٥٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ الْفَلَسْطِينِيُّ عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْقَطْرَتَيْنِ وَأَثَرَيْنِ قَطْرَةٌ مِنْ دُمُوعٍ فِي حَشِيَةِ اللَّهِ وَقَطْرَةٌ مِنْ دَمٍ تَهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَمَّا الْأَثَرَانِ فَأَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَثَرٌ فِي قَرِيضَةٍ مِنْ فَرَايِضِ اللَّهِ.

قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن. طب ٢٣٥/٨ من طريق محمود بن غيلان ثنا يزيد بن هارون به ش ٨٨/٧ عن الحسن البصري رفع للنبي صلى الله عليه وسلم.

بسم الله الرحمن الرحيم

أَبْوَابُ الْجِهَادِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ لِأَهْلِ الْعُذْرِ فِي الْقُعُودِ

١٧٥٦ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتْتُونِي بِالْكَتِفِ أَوْ اللَّوْحِ فَكَتَبَ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَعَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَقَالَ هَلْ لِي مِنْ رُخْصَةٍ فَتَزَلَّتْ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (عب ١٧٠/١ خ ٤٥٩٥ و ٣٩٥٤ مجمع ٩/٧ والطبري ٣٧٠/٧) وَجَابِرٍ (مسلم ١٩١١ بلفظ " إن بالمدينة لرجالا ما سرتهم مسيرا ولا قطعتم واديا إلا كانوا معكم حبسهم المرض" قال الحافظ في الفتح ٤٧/٦ قال المهلب : يشهد لهذا الحديث قوله تعالى (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر) الآية فإنه فاضل بين المجاهدين والقاعدين ثم استثنى أولي الضرر من القاعدين فكأنه أحقهم بالفاضلين , وفيه أن المرء يبلغ بنيتة أجر العامل إذا منعه العذر من العمل)

وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ (حم ١٨٤/٥). وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ (ابن جرير ٣٦٨/٧ والطبراني ٣٠٣٥ مجمع ٩/٧) وَعَنْ الْفَلْتَانِ بْنِ عَاصِمٍ (حب ٤٧١٢ الدر المنثور ٦٢٩/٤ ع ١٥٨٣ البزار ٣٦٩٩ حب ٤٧١٢ طب ٣٣٤/١٨ رقم ٨٥٦) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ (ابن سعد ٢١١/٤ حم ٤٨١/٣٥ برقم ٢١٦٠٢ خ ٢٨٣٢ و ٤٥٩٢)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَهُوَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ. وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ هَذَا الْحَدِيثَ.

- إسناده صحيح وسيأتي في تفسير القرآن برقم ٣٠٣١. خ الجهاد ٢٨٣١ و ٤٥٩٣ مسلم في الإمارة ١٨٩٨ ن في الجهاد ٣١٠١ و ٣١٠٢ ت ١٦٧٠ هـ ٢٣/٩ حم ٢٨٢/٤ و ٢٨٤ و ٢٩٠ و ٢٩٩ مي في الجهاد ٢٤٢٠

٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ خَرَجَ فِي الْعَزْوِ وَتَرَكَ أَبْوَيْه

١٧٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ أَلَيْكَ وَالِدَانِ قَالَ نَعَمْ قَالَ ففِيهِمَا فَجَاهِدْ قَالَ أَبُو عَيْسَى.

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (جامع الحديث لابن وهب رقم ١٣٧ بلفظ " ألك أم قال لا قال ألك اخت قال لا قال إن أقرب الأعمال إلى الله أو أحب الأعمال إلى الله بر الوالدة ثم ذكر الأخت فقال له تب إلى الله).

وفي الباب أيضا عن عبد الله بن عمر (حم ١٤/٢ برقم ٤٦٢٤ طس ١١/٣ رقم ٢٣١٠ ت ١٩٠٤) وعن أبي سعيد الخدري (حب ٤٢٢ حم ١١٧٢١) وعن طلحة بن معاوية السلمى (ش ٤٧٤/١٢) وعن جاهمة بن العباس (مجمع ١٣٨/٨) وعزاه فقط للطبراني ورجاله ثقات (حم ٤٢٩/٣) وعن أنس (مجمع ١٣٨/٨) وهذا حديث حسن صحيح وأبو العباس هو الشاعر الأعمى المكي واسمه السائب بن فروخ. - إسناده صحيح. ن ١٤٣/٧ حم ١٦٥/٢ برقم ٦٥٤٤ حد ١٣ و ١٩ البزار ٤٠٨/٦ رقم ٢١١٠

٣ - باب ما جاء في الرجل يُبعث وحده سرية

١٧٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى التَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ فِي قَوْلِهِ (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خُذَافَةَ بْنُ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ السَّهْمِيُّ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سَرِيَّةٍ أَخْبَرَنِيهِ يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ. - إسناده صحيح. خ في التفسير ٤٥٨٤ مسلم في الإمارة ١٨٣٤ د في الجهاد ٢٦٢٤ ن في البيعة ٤١٩٤

٤ - باب ما جاء في كراهية أن يسافر الرجل وحده

١٧٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ البَصْرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ مِنَ الْوَحْدَةِ مَا سَرَى رَاكِبٌ بَلِيلٍ يَعْنِي وَحْدَهُ. قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عَاصِمِ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ مُحَمَّدٌ هُوَ تَقَّةٌ صَدُوقٌ. وَعَاصِمٌ بْنُ عُمَرَ الْعَمْرِيُّ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ لَا أُرْوِي عَنْهُ شَيْئًا. - إسناده صحيح. ح في الجهاد ٢٩٩٨ حه في الأدب ٣٧٦٨ حم ٢٣/٢ و ٢٤ و ٦٠ و ٨٦ ١٧٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الرَّاَكِبُ شَيْطَانٌ وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ. وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدِيثٌ حَسَنٌ. - إسناده حسن. د في الجهاد ٢٦٠٧ حم ١٨٦/٢ الموطأ في الجامع ١٨٣١

٥ - باب ما جاء في الرخصة في الكذب والخديعة في الحرب

١٧٦١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبُ خُدْعَةٌ. قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (طبالسي ١٧٢ ش ٥٢٩/١٢ خ ٢٣٤٢ حم ٩٠/١ برقم ٦٩٧ و ١٠٣٤ و ١١٢٧) وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ (مجمع ٣٢٠/٥) وَعَائِشَةُ (جه ٢٨٣٣) وَابْنُ عَبَّاسٍ (جه ٢٨٣٣) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (خ ٣٠٢٧ مسلم ١٧٤٠ حم ٣١٢/٢ برقم ٨١١٢

٨١٥٣) وَأَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ (ت في إصلاح ذات البين رقم ٢٠٠٤ حم ٤٥٤/٦ رقم ٢٧٥٧٠) وَكَعْبُ بْنُ مَالِكٍ (د ٢٦٢٠ حم ٣٨٧/٦ برقم ٢٧١٧٥) وَأَنْسٍ (مجمع ٣٢٠/٥ حم ٢٢٤/٣ برقم ١٣٣٤١ و١٣٣٤٢). وفي الباب أيضا عن جابر (خ ٣٠٣٠ مسلم ١٧٣٩ حم ٣٠٨/٣ برقم ١٤١٧٧ و١٤٣٠٨) وعن علي موقوفا (حم برقم ٦١٦) وعن عوف بن مالك وعن النواس بن سمعان ونبيط بن شريط وعن ابن عمر والحسين بن علي (مجمع الزوائد ذكرهم في ٣٢٠/٥)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٣٠٣٠ مسلم في الجهاد ١٧٣٩ د في الجهاد ٢٦٣٦ حم ٢٩٧/٣ و٣٠٨

٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي غَزَوَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَمْ غَزَا

١٧٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ فَقِيلَ لَهُ كَمْ غَزَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَةٍ قَالَ تِسْعَ عَشْرَةَ فَقُلْتُ كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ قَالَ سَبْعَ عَشْرَةَ قُلْتُ أَيُّهُنَّ كَانَ أَوَّلَ قَالَ ذَاتَ الْعُشَيْرِ أَوْ الْعُشَيْرَةَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في المغازي ٤٤٠٤ مسلم في الحج ١٢٥٤ حم ٣٦٨/٤ و٣٧١ و٣٧٣

٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الصَّفِّ وَالتَّعْبَةِ عِنْدَ الْقِتَالِ

١٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ قَالَ عَبَّاسُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنْدِرٍ لَيْلًا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ (مجمع ٧٣/٦-٧٤ وعزاه للطبراني وإسناده حسن حم ٤٢٠/٥ برقم ٢٣٥٦٧ و ٢٣٥٦٩).

وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ سَمِعَ مِنْ عِكْرِمَةَ وَحِينَ رَأَيْتُهُ كَانَ حَسَنَ الرَّأْيِ فِي مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ الرَّازِيِّ ثُمَّ ضَعَفَهُ بَعْدُ.

- إسناده ضعيف. محمد بن حميد : ضعيف. وفيه عننة ابن إسحاق. ضعيف الترمذي ١٦٧٧

٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ عِنْدَ الْقِتَالِ

١٧٦٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَعْني النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ اللَّهُمَّ مَنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعِ الْحِسَابِ اهْزِمِ الْأَحْزَابَ اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (خ في المغازي برقم ٤١١٦).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٣٠٢٤ مسلم في الجهاد ١٧٤٢ د في الجهاد ٢٦٣١ جه في الجهاد ٢٧٩٦ حم ٣٥٣/٤ و٣٥٥

٩ - باب ما جاء في الألوية

١٧٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيُّ الْكُوفِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ شَرِيكِ عَنْ عَمَارٍ يَعْنِي الدُّهْنِيَّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ وَلَوْأُوهُ أَبْيَضُ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ آدَمَ عَنْ شَرِيكِ. قَالَ وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ يَعْرفْهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ آدَمَ عَنْ شَرِيكِ. وَقَالَ حَدَّثَنَا غَيْرٌ وَاحِدٍ عَنْ شَرِيكِ عَنْ عَمَارٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ قَالَ مُحَمَّدٌ وَالْحَدِيثُ هُوَ هَذَا. قَالَ أَبُو عِيْسَى وَالذُّهْنُ بَطْنٌ مِنْ بَحِيلَةَ وَعَمَارُ الدُّهْنِيُّ هُوَ عَمَارُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الدُّهْنِيُّ وَيُكْنَى أَبَا مُعَاوِيَةَ وَهُوَ كُوفِيٌّ وَهُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

- إسناده ضعيف له شاهد من حديث ابن عباس سيأتي برقم ١٧٣٦ وله شاهد آخر عن عائشة عند البغوي برقم ٢٦٦٥ بلفظ "كان لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض، وكانت رايته سوداء من مرط لعائشة (مرحل) د في المناسك ٢٥٩٢ ن في المناسك ٢٨٦٦ جه في الجهاد ٢٨١٧

١٠ - باب ما جاء في الرّيات

١٧٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ بَعَثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ إِلَى الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَسْأَلُهُ عَنْ رَايَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَانَتْ سَوْدَاءَ مُرْبَعَةً مِنْ نَمْرَةٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (البرار ١٦٠/٢ رقم ٤٦٦ بلفظ " لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله. . ") وَالْحَارِثُ بْنُ حَسَّانَ (ت في التفسير ٣١٩٦ حم ٤٨١/٣ برقم ١٥٩٥٣ جه ٢٨١٦) وَابْنِ عَبَّاسٍ (ت الحديث التالي برقم ١٧٦٧ جه ٢٨١٨ ع ٢٥٧/٤ رقم ٢٣٧٠ عن ابن عباس وعن بريدة).

وفي الباب أيضا عن بريدة (تحاف برقم ٤٣٥١ بلفظ " أن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت سوداء ولواءه أبيض) قَالَ أَبُو عِيْسَى وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَأَبُو يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ اسْمُهُ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى.

- إسناده حسن لغيره. يونس بن عبيد : قال الذهبي في الكاشف : وثق ابو يعقوب : قال ابن عدي روى عن الثقات ما لا يتابع عليه، وذكره العقيلي في الضعفاء وذكره ابن حبان في الطبقة الرابعة من الثقات. وله شاهد آخر عن عائشة عند البغوي برقم ٢٦٦٥ بلفظ " كان لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض، وكانت رايته سوداء من مرط لعائشة مرهل وشاهد عن جابر عند الترمذي برقم ١٧٣٤ د في الجهاد ٢٥٩١ حم ٢٩٧/٤ ع ٢٥٥/٣ رقم ١٧٠٢

١٧٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ وَهُوَ السَّالِحَانِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا مَجَلَزٍ لِأَحِقَ بْنِ حُمَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَتْ رَايَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَوْدَاءَ وَلَوْأُوهُ أَبْيَضَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

- إسناده حسن. جه في الجهاد ٢٨١٨ ع ٢٥٧/٤ رقم ٢٣٧٠ عن ابن عباس وعن بريدة

١١ - باب ما جاء في الشَّعَارِ

١٧٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ بَيْتَكُمْ الْعَدُوُّ فَقُولُوا حَمَّ لَا يُنْصَرُونَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ (د ٢٥٩٦ حم ٤/٤٦ مي ٢/٢١٩).

وفي الباب أيضا عن البراء (هق ٣٦٢/٦)

وَهَكَذَا رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ مِثْلَ رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ وَرُوِيَ عَنْهُ عَنِ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا.

(نسك ١٥٨/٦ رقم ١٠٤٥٤ عن المهلب مرسلًا)

- إسناده صحيح. د في الجهاد ٢٥٩٧ المنتقى ١٠٦٣ هق ٣٦١/٦ نسك ١٥٨/٦ رقم ١٠٤٥٣ عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

١٢ - باب ما جاء في صِفَةِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٧٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبِيدَةَ الْحَدَّادُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ صَنَعْتُ سَيْفِي عَلَى

سَيْفِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ وَزَعَمَ سَمُرَةُ أَنَّهُ صَنَعَ سَيْفَهُ عَلَى سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ حَنْفِيًّا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ فِي عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ الْكَاتِبِ وَضَعَفَهُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

- إسناده ضعيف لضعف عثمان بن سعد. حم ٥/٢٠ ضعيف الترمذي ١٦٨٣

١٣ - باب ما جاء في الْفِطْرِ عِنْدَ الْقِتَالِ

١٧٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَنْبَأَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ قَزْعَةَ عَنْ

أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ مَرَّ الظُّهْرَانَ فَأَذَّنَّا بِلِقَاءِ الْعَدُوِّ فَأَمَرْنَا بِالْفِطْرِ فَأَفْطَرْنَا أَجْمَعُونَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ (حم ٢٢/١ برقم ١٤٠ والبخاري ٢٩٦). وفي الباب أيضا عن أبي الدرداء (مسلم في الصوم ١١٢٢)

- إسناده صحيح. د في الصوم ٢٤٠٦ حم ٣/٢٩ و ٣٥ و ٨٧ هق ٤/٢٤١

١٤ - باب ما جاء في الْخُرُوجِ عِنْدَ الْفَرَقِ

١٧٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَكِبَ النَّبِيُّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ فَقَالَ مَا كَانَ مِنْ فَرَعٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. (حم ٤/٢٠٣ الأحاد والثاني رقم ٧٩٦ بلفظ "كان بالمدينة فرغ ففرقوا". أيها الناس ألا

يكون فزعكم إلى الله عز وجل ورسله ما هذا ألا فعلتم كما فعل الرجلان المؤمنان)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

- إسناده صحيح. خ في الهبة ٢٦٢٧ وفي الأدب ٦٠٣٣ مسلم في الفضائل ٢٣٠٧ د في الأدب ٤٩٨٨ ج ه في الجهاد ٢٧٧٢ حم ١٧١/٣ و ١٨٥ و ٢٧٤

١٧٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَأَبُو دَاوُدَ قَالُوا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ فَزَعٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لَنَا يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ فَقَالَ مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مكرر ما قبله.

١٧٧٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَأَجْوَدِ النَّاسِ وَأَشْجَعِ النَّاسِ قَالَ وَقَدْ فَرِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً سَمِعُوا صَوْتًا قَالَ فَتَلَقَّاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ غُرِيٍّ وَهُوَ مُتَقَلِّدٌ سَيْفَهُ فَقَالَ لَمْ تُرَاعُوا لَمْ تُرَاعُوا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدْتُهُ بَحْرًا يَعْنِي الْفَرَسَ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. انظر ما قبله.

١٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّبَاتِ عِنْدَ الْقِتَالِ

١٧٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ لَنَا رَجُلٌ أَفْرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا عَمْرَةَ قَالَ لَا وَاللَّهِ مَا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنْ وَلَّى سَرَعَانُ النَّاسِ تَلَقَّوهُمْ هَوَازُنُ بِالْتَبَلِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعْلَتِهِ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ آخِذٌ بِلِجَامِهَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبُ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (السيرة النبوية لابن كثير ٤٥/٢ بلفظ "كنا إذا حمي البأس ولقي القوم اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم حم ١٢٦/١ بإسناد صحيح ع ٢٥٨/١ رقم ٣٠٢) وَابْنُ عُمَرَ (ت الحديث التالي برقم ١٧٤٤). وفي الباب أيضا عن العباس (حم ٢٠٧/١ برقم ١٧٧٥) وعن أبي عبد الرحمن الفهري (الدر المنثور ٢٩٥/٧ تفسير سورة التوبة آية ٢٥) وذكره عن عدد من الصحابة. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٨٦٤ مسلم في الجهاد ١٧٧٦ حم ٢٨١/٤ و ٢٨٢ و ٣٠٤

١٧٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ لَقَدْ رَأَيْنَا يَوْمَ حُنَيْنٍ وَإِنَّ الْفَتَنَيْنِ لَمَوْلَيَاتَيْنِ وَمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةٌ رَجُلٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عُبيدِ اللَّهِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده حسن. وفي ترتيب علل الترمذي ١٠٢/١ سأل البحاري عنه فقال : لا أعرف أحدا روى هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر غير سفیان بن حسین.

١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي السُّيُوفِ وَحَلِيَّتِهَا

١٧٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صُدْرَانَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ حُجَيْرٍ عَنْ هُودِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ جَدِّهِ مَزِيدَةَ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى سَيْفِهِ ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ قَالَ طَالِبٌ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِضَّةِ فَقَالَ كَانَتْ قَبِيْعَةُ السَّيْفِ فِضَّةً.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ (ت في الحديث التالي برقم ١٧٥١ د ٢٥٨٣).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَجَدُّ هُودٍ اسْمُهُ مَزِيدَةُ الْعَصْرِيُّ.

- إسناده منكر لقوله (وعلى سيفه ذهب) هود : وثقه ابن حبان وفي ترجمة طالب بن حجير في الميزان رقم ٣٩٧١ وقال : قال الترمذي : حديث حسن غريب قال الحافظ أبو الحسن (اي القطان) هو عندي ضعيف لا حسن. وصدق أبو الحسن قلت : تفرد طالب به وهو صالح المر إن شاء الله وهذا منكر في علمنا في حلية سيفه صلى الله عليه وسلم ذهابا. ضعيف الترمذي ١٦٩٠ تحفة المحتاج ٩٣٦ وحسنه الترمذي وخالفه اب القطان فضعه بمود وقال الألباني في الإرواء ٣٠٦/٣ ورجاله ثقات غير هود فإنه مجهول كما قال ابن القطان.

١٧٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَتْ قَبِيْعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِضَّةٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ.

وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ كَانَتْ قَبِيْعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِضَّةٍ.

- إسناده صحيح. د في الجهاد ٢٥٨٣ ن ٢١٩/٨ في الزينة رقم ٥٣٧٤ ورواه الدارمي ٢٢١/٢ في السير رقم ٢٤٥٧ من طريق هشام الدستوائي مرسله. وهشام من أحفظ أصحاب قتادة تحفة المحتاج رقم ٩٣٥ من طريق جرير وهمام عن قتادة عن أنس رفعه. انظر العلل لابن أبي حاتم رقم ٩٣٨

١٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الدَّنْعِ

١٧٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَالَ كَانَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِرْعَانٌ يَوْمَ أُحُدٍ فَتَنَهَضَ إِلَى الصَّخْرَةِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَأَقْعَدَ طَلْحَةَ تَحْتَهُ فَصَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الصَّخْرَةِ فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَوْجِبَ طَلْحَةُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ (حم ٤٠١/٣ برقم ١٥٣٠٢ و١٥٣٠٤) وَالسَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ (حم ٤٤٩/٣ برقم ١٥٧٢٢)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ.

- إسناده حسن لغيره وسيأتي مكررا برقم (٣٧٣٨) في المناقب وقال : حسن صحيح غريب. أخرجه الحاكم ٢٥/٣ من طريق أحمد بن عبد الجبار الطاردي (ضعيف) عن يونس بن بكير وذكر التحديث لابن إسحاق

١٨ - باب ما جاء في المغفر

١٧٧٩ - حَدَّثَنَا فَتْيَبَةُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ فَقِيلَ لَهُ ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ اقْشُرُوهُ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُ كَبِيرَ أَحَدٍ رَوَاهُ غَيْرُ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

- إسناده صحيح. خ في الحج ١٨٤٦ مسلم في الحج رقم ١٣٥٧ د في الجهاد ٢٦٨٢ مي في المناسك ٧٣/٢ رقم ١٩٣٨ ن في المناسك ٢٠٠/٢ رقم ٢٨٦٧ و٢٨٦٨ ج ه في الجهاد ٢٨٠٥ حم ١٠٩/٣ و ١٦٤ و ١٨٠ و ١٨٦ و ٢٢٤ و ٢٣٢ و ٢٣١ و ٢٤٠ الموطأ في الحج ٤٢٣/١ رقم ٩٦٤

١٩ - باب ما جاء في فضل الخيل

١٧٨٠ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا عَبَثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْخَيْرُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَجْرُ وَالْمَعْنَمُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (حم) ٤٩/٢ و ١٠١ و ١١٢ البزار ٢٣٥/٢ رقم ٥٦٨٦ طيالسي ١٩٥٤ (وأبي سعيد (حم) ٣٩/٣) وَجَرِيرٍ (حم) ٣٦١/٤ مشكل الآثار ٢٣٠/١ رقم ١٩١ ش ٤٨١/١٢ شرح معاني الآثار ٢٧٤/٣ ن ٥٣٠/٦ رقم ٣٥٧٤ حب ٥٢٥/١٠ (رقم ٤٦٦٩) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (حم) ٢٦٢/٢ طيالسي ٢٤٣٧ و ٢٤٤٠ ش ٤٨٤/١٢) وَأَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ (ش ٤٨١/١٢ أبو عوانة ٤٤٨/٤ رقم ٧٢٨٨) وَالْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ (أبو عوانة ٤٤٧/٤ - ٤٤٨ رقم ٧٢٨٥) وَجَابِرٍ (حم) ٣٥٢/٣ مسند الشاميين ٤٣٠/١ رقم ٧٥٦).

وفي الباب أيضا عن علي (أبو عوانة ٤٤٨/٤ رقم ٧٢٨٦) وعن سلمة بن نفيل (حم) ١٠٤/٤ البزار ٥٠/٢ رقم ٣٧٠٢) وعن أنس (خ ٣٣٧٢ مسلم ١٨٧٤ البزار ٢٩٩/٢ رقم ٦٦١٨ ش ٤٨١/١٢) وعن سهل بن الحنظلية (مسند الشاميين ٥٨/٢ رقم ٩١٤ أبو عوانة ٤٤٧/٤ رقم ٧٢٨٧) وعن عريب المليكي (معرفة الصحابة لأبي نعيم رقم ٥٠٣٢) وعن ابن حنظلة الأنصاري (معرفة الصحابة لأبي نعيم ٦٤٤٨) وعن ابن مسعود (أبو يعلى ٢٧٤/٩ رقم ٥٣٩٦) وعن النعمان بن بشير (أبو عوانة ٤٤٧/٤ رقم ٧٢٧٩) وعن سودة بن الربيع (أبو عوانة ٤٤٧/٤ رقم ٧٢٨١) وعن البراء (أبو عوانة ٤٤٧/٤ رقم ٧٢٨٤) وعن عتبة بن عبد السلمي (أبو عوانة ٤٤٨/٤ رقم ٧٢٩٠) وعن أبو ذر (أبو عوانة ٤٤٩/٤ رقم ٧٢٩٣) وعن أبي كبشة (حب) ٥٣٠/١٠ رقم ٤٦٧٤ أبو عوانة ٤٤٩/٤ رقم ٧٢٩٤ شرح معاني الآثار ٢٧٤/٣) وعن سلمة بن قيس السكوني (شرح معاني الآثار ٢٧٥/٣)

قَالَ أَبُو عِيسَى وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَعُرْوَةُ هُوَ ابْنُ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ وَيُقَالُ هُوَ عُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَفَقَّهُ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْجِهَادَ مَعَ كُلِّ إِمَامٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٨٥٠ و ٢٨٥٢ وفي فرض الخمس ٣١١٩ مسلم في الإمارة ١٨٧٣ ن في الخيل ٣٥٧٤ - ٣٥٧٧ ج ه في التجارات رقم ٢٣٠٥ وفي الجهاد رقم ٢٧٨٦ حم ٣٧٥/٤ و ٣٧٦ مي في الجهاد ٢٤٢٦ و ٢٤٢٧ مسند ابن أبي شيبة ٤٠٠/٢ رقم ٧٠٦

٢٠ - بَاب مَا جَاءَ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْخَيْلِ

١٧٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْهَاشِمِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُمْنُ الْخَيْلِ فِي الشُّقْرِ. قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ شَيْبَانَ.

- إسناده حسن. د في الجهاد ٢٥٤٥ حم ٢٧٢/١ وفي ترتيب العلل للترمذي ١٠٢/١ سألت محمدا عن هذا الحديث فقال إنهم ليدخلون بين شيبان وبين عيسى بن علي في هذا الحديث رجلا.

١٧٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرُ الْخَيْلِ الْأَذْهَمُ الْأَفْرَحُ الْأَرْتَمُ ثُمَّ الْأَفْرَحُ الْمُحَجَّلُ طَلُقُ الْيَمِينِ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَذْهَمَ فَكُمَيْتٌ عَلَى هَذِهِ الشِّيْءِ.

- إسناده حسن. رواية ابن المبارك عن ابن لهيعة قديمة. جه في الجهاد ٢٧٨٩ حم ٣٠٠/٥ مي في الجهاد ٢٤٢٨

١٧٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن. انظر ما قبله.

٢١ - بَاب مَا جَاءَ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْخَيْلِ

١٧٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي سَلْمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَرِهَ الشَّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ. قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَنْعَمِيِّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ. (حم ٤٥٧/٢ و ٤٦٠ وقال أحمد : شعبة يخطئ في هذا إنما هو سلم بن عبد الرحمن)

وَأَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ اسْمُهُ هَرَمٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الإمامة ١٨٧٥ د في الجهاد ٢٥٤٧ ن في الخيل ٢١٩/٦ رقم ٣٥٦٦ و ٣٥٦٧ جه في الجهاد ٢٧٩٠ أبو عوانة ٤٤٩/٤ رقم ٧٢٩٥ حم ٢٥٠/٢ و ٤٥٧ و ٤٦٠ و ٤٣٦ و ٤٦١ و ٤٧٦

١٧٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ قَالَ قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ إِذَا حَدَّثْتَنِي إِذَا حَدَّثْتَنِي عَنْ أَبِي زُرْعَةَ فَإِنَّهُ حَدَّثْتَنِي مَرَّةً بِحَدِيثٍ ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِسِنِينَ فَمَا حَرَمَ مِنْهُ حَرْفًا.

- أثر ضعيف محمد بن حميد : ضعيف.

٢٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرَّهَانِ وَالسَّقِ

١٧٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَزِيرِ الْوَاسِطِيِّ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُوْسُفَ الْأَزْرُقِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْرَى الْمُضَمَّرَ مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوُدَاعِ وَبَيْنَهُمَا سِتَّةُ أَمْيَالٍ وَمَا لَمْ يُضَمَّرَ مِنَ الْخَيْلِ مِنْ ثَنِيَّةِ الْوُدَاعِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ وَبَيْنَهُمَا مِيلٌ وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى فَوَثَبَ بِي فَرَسِي جِدَارًا.
قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ت الحديث التالي برقم ١٧٥٦ د ٢٥٧٤ حم ٢/٢٥٦ و ٣٥٨) وَجَابِرٍ (قط ٣٠١/٤) وَعَائِشَةَ (د ٢٥٧٨) وَأَنْسِ (مي ٢١٣/٢ قط ٣٠١/٤ حم ٣/٣ و ١٠٣/٢٥٣).

وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

- إسناده صحيح. خ في الصلاة ٤٢١ وفي الجهاد ٢٨٦٨ و ٢٨٦٩ و ٢٨٧٠ وفي الاعتصام ٧٣٣٦ مسلم في الإمارة ١٨٧٠ د في الجهاد ٢٥٧٥ - ٢٥٧٧ ن في الخيل ٣٥٨٣ و ٣٥٨٤ جه في الجهاد ٢٨٧٨ حم ٥/٢ و ١١ الموطأ في الجهاد ١٠١٧ مي في الجهاد ٢٤٢٩
١٧٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا سَقَ إِلَّا فِي نَصْلِ أَوْ خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ .

- إسناده صحيح. د في الجهاد ٢٥٧٤ جه في الجهاد ٢٨٧٦ حم ٢/٢٥٦ و ٣٥٨ و ٤٧٤

٢٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ تُنْزَى الْخُمْرُ عَلَى الْخَيْلِ

١٧٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو جَهْضَمٍ مُوسَى بْنُ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدًا مَأْمُورًا مَا اخْتَصَنَّا دُونَ النَّاسِ بِشَيْءٍ إِلَّا بِثَلَاثِ أَمْرَانَا أَنْ نُسَبِّحَ الْوُضُوءَ وَأَنْ لَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ وَأَنْ لَا تُنْزَى حِمَارًا عَلَى فَرَسٍ.
قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ (مسلم ١٩٧٨ حم ١/١٠٨ برقم ٨٥٥ ن ٧/٢٣٢).
وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ هَذَا عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ فَقَالَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ غَيْرَ مَحْفُوظٍ وَوَهُمْ فِيهِ الثَّوْرِيُّ (حم ١/٢٣٤ من طريق سفيان عن أبي جهضم عن عبد الله بن عبید الله به)
وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.
- إسناده صحيح. حم ١/٢٢٥ و ٢٣٤ و ٢٤٩ من طريق وهيب عن أبي جهضم به وابن خزيمة ٨٩/١ رقم ١٧٥ من طريق حماد بن زيد عن أبي جهضم به انظر معرفة الآثار والسنن للبيهق برقم ٥٩٣٢ تكلم في الخلاف بين عبد الله وعبید الله.

٢٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْإِسْتِفْتَاكِ بِصَعَالِيكِ الْمُسْلِمِينَ

١٧٨٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ابْغُونِي ضِعْفَاءَكُمْ فَإِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضِعْفَائِكُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. د في الجهاد ٢٥٩٤ ن ٤٥/٦

٢٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْأَجْرَاسِ عَلَى الْخَيْلِ

١٧٩٠ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ (البيزار ١٧٩/١ رقم ١٣٢) وَعَائِشَةَ (حم ٢٤٢/٦) وَأُمَّ حَبِيبَةَ (د ٢٥٥٤) وَأُمَّ سَلَمَةَ (ن ١٨٠/٨).
وفي الباب أيضا عن ابن عمر (ن ١٧٩/٨-١٨٠ حم ٢٧/٢ برقم ٤٨١١)
وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في اللباس ٢١١٣ د في الجهاد ٢٥٥٥ حم ٢٦٢/٢ و ٣١١ و ٣٢٧ و ٣٤٣ و ٣٨٥ و ٣٩٢ و ٤١٤ و ٤٤٤ و ٤٧٦ و ٥٣٧ مي في الاستئذان ٢٦٧٦

٢٦ - بَاب مَا جَاءَ مَنْ يُسْتَعْمَلُ عَلَى الْحَرْبِ

١٧٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْأَحْوَصُ بْنُ الْجَوَابِ أَبُو الْجَوَابِ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ جَيْشَيْنِ وَأَمَرَ عَلَى أَحَدِهِمَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَعَلَى الْآخَرَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فَقَالَ إِذَا كَانَ الْقِتَالُ فَعَلِيٌّ قَالَ فَافْتَتَحَ عَلِيٌّ حِصْنًا فَأَخَذَ مِنْهُ جَارِيَةً فَكَتَبَ مَعِيَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشِي بِهِ فَقَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ الْكِتَابَ فَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ ثُمَّ قَالَ مَا تَرَى فِي رَجُلٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ قُلْتُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ وَإِنَّمَا أَنَا رَسُولٌ فَسَكَتَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (خ ٤٢٤٣ بلفظ " هذا بيته حيث ترون ").

وفي الباب أيضا عن بريدة (مجمع ١٢٧/٩ نسك ٨٤٢٨ البداية ٣٩٢/٧ حم ٣٥٠/٥-٣٥١ برقم ٢٢٩٦٧)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْأَحْوَصِ بْنِ جَوَابٍ قَوْلُهُ يَشِي بِهِ يَعْنِي النَّمِيمَةَ.

- إسناده حسن لغيره. وسيأتي بنفس الإسناد والمتن في المناقب. حم ٢٨١/٤ برقم ١٨٤٧٩ ش ٧٨/١٢ جه ١١٦. ضعفه الألباني رحمه الله في ضعيف الترمذي ١٧٠٤

وله شواهد في مجمع الزوائد ١٥١/٦ في غزوة خيبر من حديث علي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الأبعثن إليهم رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله". وعزاه للبيزار وعن جابر رواه الطبراني في الصغير أيضا وله شاهد في البخاري عن علي برقم ٤٢٠٩ "الأعطين الراية غدا رجل يحب الله ورسوله" وعن سهل بن سعد (خ ٤٢١٠)

٢٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْإِمَامِ

١٧٩٢ - حَدَّثَنَا فُتَيْبُهُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلَا كُتُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُ وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (خ ٣٤٥٥ مسلم ١٨٤٢ حم ٢/٢٩٧) وَأَنْسِ (النسائي في عشرة النساء رقم ٢٩٣ حب ٤٤٩٣ الحلية ٥/٣٦٠) وَأَبِي مُوسَى (تاريخ البخاري الكبير ٢/١٤٠ وأبو عوانة ٤/١٩٤ وابن عدي في الكامل ١/٢٦٥). وفي الباب أيضا عن معقل بن يسار (مسلم ١٤٢ حب ٣٣٩٥ حم ٥/٢٥٠ و٢٧) وعن أبي لبابة (الطبراني ٤٥٠٦ طس ٤/١٧٠ رقم ٣٨٩٠ مجمع ٥/٢٠٧ وقال: رجاله رجال الصحيح) وعن عائشة (طس ٢/١٤٨ رقم ١٥٣٣ خط ٥/٢٧٦) وعن أبي سعيد (أبو عوانة ٤/٣٨٤ رقم ٧٠٣٨ وفيه عطية العوفي)

وَحَدِيثُ أَبِي مُوسَى غَيْرُ مَحْفُوظٍ. (طس ٦/١٠٩ - ١١٠ رقم ٥٩٥٤)

وَحَدِيثُ أَنْسِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ. (طس ٤/٤٧ رقم ٣٥٧٦ طس ١/٢٧٣ رقم ٤٥٠)

وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ حَكَاةُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشَّارِ الرَّمَادِيِّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشَّارٍ. (طس ٦/١٠٩ - ١١٠ رقم ٥٩٥٤ أبو عوانة ٤/٣٨٤ رقم ٧٠٣٧)

قَالَ وَرَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا وَهَذَا أَصَحُّ. (قال ابن عدي في الكامل ١/٢٦٥ في ترجمة إبراهيم بن بشار: لا أعلم انكر عليه إلا هذا الحديث الذي ذكره البخاري (أي هذا الحديث)

قَالَ مُحَمَّدٌ وَرَوَى إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنْسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ. (رواه أبو عوانة ٤/٣٨٤ رقم ٧٠٣٦ رواه موصولا وعن الحسن البصري. طس ٢/١٩٧ رقم ١٧٠٣ مرفوعا حب ١٠/٣٤٤ رقم ٤٤٩٢)

قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ هَذَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ وَإِنَّمَا الصَّحِيحُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا.

- إسناده صحيح. خ في الجمعة ٨٩٣ و٢٢٧٨ مسلم في الإمارة رقم ١٨٢٩ خ في فتح الباري ١٣/١٠٠ د في الخراج ٢٩٢٨ حم ٥/٢ و٥٤ و١٠٨ و١١١ و١٢١ الآحاد والمثاني رقم ٧٤٩ و٧٥٠ حد ٢٠٦ و٢١٢ و٢١٤ ع ١٠/٢٠١ رقم ٥٨٣١ المنتقى ١٠٩٤ الموطأ لمحمد بن الحسن رقم ٩٩١

٢٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي طَاعَةِ الْإِمَامِ

١٧٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّبْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْعَبَّازِ بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أُمِّ الْخَصِينِ الْأَحْمَسِيَّةِ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ قَدْ تَفَعَّ بِهِ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ قَالَتْ فَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى عَضَلَةِ عَضْدِهِ تَرْتَجُّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدِّعٌ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا مَا أَقَامَ لَكُمْ كِتَابَ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (جه ٢٨٥٩) وَعَزْبَانِ بْنِ سَارِيَةَ (حم ١٢٦/٤). وفي الباب أيضا عن أنس (خ ٦٩٦ حم ١١٤/٣) وعن أبي ذر (مسلم ١٨٣٧ حم ١٦١/٥) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أُمِّ حُصَيْنٍ. (حم ٧٠/٤ من طريق أبي إسحاق عن يحيى بن حصين عن أمه)

- إسناده صحيح. مسلم في الحج ١٢٩٨ ن في البيعة ٤١٩٢ جه في الجهاد ٢٨٦١ حم ٤٠٢/٦ و ٤٠٣ حم ٧٠/٤ و ٣٨١/٥

٢٩ - بَابُ مَا جَاءَ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ

١٧٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ عَلَيْهِ وَلَا طَاعَةَ.
قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (حم ٨٢ / ١ برقم ٦٢٢) وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (حم ٤٢٦/٤) وَالْحَكَمَ بْنَ عَمْرٍو الْعِفَارِيِّ (حم ٤٣٢/٤).

وفي الباب أيضا عن ابن مسعود (حم ٣٧٩٠) وعن أبي سعيد (حم ٦٧/٣) وعن أنس (حم ٢١٣/٣) وعن رجل (حم ٧٠/٥) وعن النواس بن سمعان (شرح السنة ٢٤٥٥) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٩٥٥ مسلم في الإمارة ١٨٣٩ د في الجهاد ٢٦٢٦ جه في الجهاد ٢٨٦٤ حم ١٧/٢ و ١٤٢

٣٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّخْرِيشِ بَيْنَ الْبَهَائِمِ وَالضَّرْبِ وَالْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ

١٧٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي يَحْيَى عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ التَّخْرِيشِ بَيْنَ الْبَهَائِمِ.

- إسناده حسن لغيره. أبو يحيى : لين الحديث. يتقوى برواية شريك التي سوف يذكرها الترمذي في الحديث التالي برقم ١٧٦٥ وله شاهد بإسناد حسن رواه البيهقي ٢٢/١٠ من طريق منصور بن أبي الأسود (صدوق) عن الأعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عمر رفعه. خد ١٢٣٢ من طريق أبي جعفر الرازي عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر به. د في الجهاد ٢٥٦٢ طب ٨٥/١١ رقم ١١١٢٣. وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي ١٧٨٠

١٧٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي يَحْيَى عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ التَّخْرِيشِ بَيْنَ الْبَهَائِمِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. (هق ٢٢/١٠ من طريق وكيع عن الأعمش عن مجاهد. هكذا مرسل)

وَيُقَالُ هَذَا أَصْحَحُ مِنْ حَدِيثِ قُطَيْبَةَ.

- إسناده مرسل وفي ترتيب علل الترمذي ١٠٣/١ سألت محمدا عنه فقال : الصحيح إنما هو عن مجاهد عن النبي مرسل.

١٧٩٧ - وَرَوَى شَرِيكٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِي يَحْيَى حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو كُرَيْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ عَنْ شَرِيكٍ.

وَرَوَى أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

وَأَبُو يَحْيَى هُوَ الْفَتَاتُ الْكُوفِيُّ وَيُقَالُ اسْمُهُ زَادَانُ. (قال الذهبي في الكاشف : ضعيف)

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ طَلْحَةَ (بلفظ الوسم : البزار ١٦٠/٣ رقم ٨٥٢) وَجَابِرٍ (ت ١٧٦٢ حم ٣/٣٧٨ هق ٣٥/٧) وَأَبِي سَعِيدٍ (بلفظ : الوسم تهذيب الآثار ٣٤١/١ رقم ٦٤٢) وَعِكْرَاشِ بْنِ ذُوَيْبٍ (تهذيب الآثار ٣٥١/١ رقم ٦٥٨). وفي الباب أيضا عن ابن عمر (تهذيب الآثار ٣٤١/١ رقم ٦٤٤) وعن ابن عباس (تهذيب الآثار ٣٤١/١ رقم ٦٤٥) وعن أنس (طس ٣١١/٤ رقم ٤٢٩٢ في الوسم) وعن جنادة بن جرادة (هق ٣٦/٧) وعن العباس (تهذيب الآثار رقم ٦٥١)

- إسناده حسن لغيره. انظر الحديث رقم ١٧٦٤

١٧٩٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الرُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ وَالضَّرْبِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في اللباس ٢١١٦ حم ٣/٣٧٨ و ٣١٨ و ٣٢٣ ابن حزيمة ٢٥٥١ هق ٥/٢٥٥ مجمع ١٠٩/٨

٣١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي حَدِّ بُلُوغِ الرَّجُلِ وَمَتَى يُفْرَضُ لَهُ

١٧٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَزِيرِ الْوَأَسْطِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرُقِيُّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ عَرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَيْشٍ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ فَلَمْ يَقْبَلْنِي ثُمَّ عَرِضْتُ عَلَيْهِ مِنْ قَابِلٍ فِي جَيْشٍ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ فَقَبِلْنِي.

قَالَ نَافِعٌ فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ هَذَا حَدٌّ مَا بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ثُمَّ كَتَبَ أَنْ يُفْرَضَ لِمَنْ بَلَغَ الْخَمْسَ عَشْرَةَ.

- إسناده صحيح. خ في الشهادات ٢٦٦٤ مسلم في الإمارة ١٨٦٨ د في الخراج ٢٩٥٧ والحدود ٤٤٠٦ و ٤٤٠٧ ن في الطلاق رقم

٣٤٣١ ج ه في الحدود ٢٥٤٣ حم ١٧/٢ مجمع الزوائد ١٠٨/٦

١٨٠٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ هَذَا حَدٌّ مَا بَيْنَ الذَّرِيَّةِ وَالْمُقَاتِلَةِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ كَتَبَ أَنْ يُفْرَضَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ إِسْحَقَ بْنِ يُونُسَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

- أثر صحيح إلى عمر بن عبد العزيز

٣٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ يُسْتَشْهَدُ وَعَلَيْهِ دِينٌ

١٨٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُدْبِرٍ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَيْكْفُرُ عَنِّي خَطَايَايَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُدْبِرٍ إِلَّا الدَّيْنَ فَإِنَّ جِبْرِيْلَ قَالَ لِي ذَلِكَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ (ت باب ثواب الشهيد ١٧١٦) وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ (ن ٤٦٨٦ حم ٢١٩٨٧) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (ن ٣٣/٦ برقم ٣١٥٦ حم ٧٧٢٩).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ هَذَا. (ن ٣٣/٦ برقم ٣١٥٥ من طريق ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة)

وَرَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ (ن ٣٥/٦ برقم ٣١٥٧ من طريق مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد المقبري به) وَغَيْرُ وَاحِدٍ (ن ٣٥/٦ برقم ٣١٥٨ عن الليث عن سعيد المقبري به) هَذَا عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَهَذَا أَصْحَحُ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

- إسناده صحيح. مسلم في الإمارة ١٨٨٥ ن ٣٥/٦ في الجهاد ٣١٥٦ - ٣١٥٨ حم ٢٩٧/٥ و ٣٠٣ و ٣٠٨ الموطأ في الجهاد ١٠٠٣ مي في الجهاد ٢٤١٢

٣٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي دَفْنِ الشُّهَدَاءِ

١٨٠٢ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَبِي الدَّهْمَاءِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ شَكِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجِرَاحَاتِ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ احْفَرُوا وَأَوْسِعُوا وَأَحْسِنُوا وَاذْفِنُوا الْإِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا فَمَاتَ أَبِي فَقُدِّمَ بَيْنَ يَدَيْ رَجُلَيْنِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ خَبَّابٍ (خ ٣٩١٤ ن ٣٨/٤ مسلم ٩٤٠ حم ١٠٩/٥ برقم ٢١٠٥٨) وَجَابِرٍ (خ ١٣٤٣ ٣١٣٨٥ ن ٦٢/٤ حم ٤٣١/٥) وَأَنَسٍ (حم ١٢٨/٣).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ (إتحاف الحيرة المهرة ٤٥٧٦ وعزاه لابن أبي شيبة)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ. (حم ٢٠/٤ من طريق أيوب عن حميد به. الأحاد والمثاني ٢١٤٤ من طريق سليمان بن المغيرة عن حميد به)

وَأَبُو الدَّهْمَاءِ اسْمُهُ قَرْظَةُ بْنُ بُهَيْسٍ أَوْ بِيَهْسٍ. (الكاشف للذهبي قال : وثقه ابن معين)

- إسناده حسن. د في الجنائز ٣٢١٥ ن في الجنائز ٢٠١١ جه في الجنائز ١٥٦٠

٣٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمَشُورَةِ

١٨٠٣ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ وَجِيءَ بِالْأَسَارَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَقُولُونَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارَى فَذَكَرَ قِصَّةً فِي هَذَا الْحَدِيثِ طَوِيلَةً.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ (مسلم ١٧٦٣ ك ٣٢٩/٢ د ٢٦٩٠ ت في التفسير ٣٣٣٠٨١/٤) وَأَبِي أَيُّوبَ (إتحاف المهرة ٥١٢/٥ رقم ٥١٥٠ بلفظ "وينصحه إذا استنصحه") وَأَنْسِ (حم ٢٤٣/٣ مجمع ٨٧/٦) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (الدر المنثور ٢٠٣/٧ ش ٣٨٧/١٤ ت ٣٠٨٥ هق ٢٩٠/٦). وفي الباب أيضا عن ابن عباس (الدر المنثور ٣٠٤/٧) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَأَبُو عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ.

وَيُرْوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ مَشُورَةً لِأَصْحَابِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (رواه ابن وهب في جامعه ٢٨٨ من طريق ابن شهاب عن أبي هريرة عب ٣٣٠/٥ رقم ٩٧٢٠)

- إسناده ضعيف لانقطاعه ولكن تحسينه لشهرة استشارة رسول الله صلى الله عليه وسلم للصحابة كاستشارته للأَنْصَارِ عند غزوه بدر لأهم عاهدوه بحمايته داخل المدينة واستشارته الصحابة يوم الحديبية (انظر البيهقي ٢١٨/٩ بإسناد صحيح من حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يقول: اشيروا علي أترون أن نميل إلى ذراري هؤلاء. .) حم ٣٨٣/١ ك ٢٤/٣ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ع ١١٦/٩ ضعيف الترمذي ١٧١٤ وفي الإرواء ٤٧/٥-٤٨ مجمع الزوائد ٨٦/٦-٨٧ وعزاه لأبي يعلى والطبراني وفيه أبو عبيدة لم يسمع من أبيه. ش ٣٧٠/١٤ و ٤١٧/١٢

٣٥ - بَاب مَا جَاءَ لَا تُفَادَى جَيْفَةُ الْأَسِيرِ

١٨٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ أَرَادُوا أَنْ يَشْتَرُوا جَسَدَ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَأَبَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَهُمْ إِيَّاهُ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْحَكَمِ.

وَرَوَاهُ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةٍ أَيْضًا عَنْ الْحَكَمِ. (إتحاف الخيرة المهرة رقم ٤٥١٦ من طريق محمد بن يحيى بن أبي عمر ثنا بشر بن السري ثنا حماد بن سلمة عن الحجاج عن الحكم بن عتيبة به) وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ابْنُ أَبِي لَيْلَى لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى صَدُوقٌ وَلَكِنْ لَا نَعْرِفُ صَحِيحَ حَدِيثِهِ مِنْ سَقِيمِهِ وَلَا أَرُوِي عَنْهُ شَيْئًا وَابْنُ أَبِي لَيْلَى صَدُوقٌ فَقِيَهُ وَرَبَّمَا يَهُمُ فِي الْإِسْنَادِ.

- إسناده ضعيف حم ٢٤٨/١ و ٢٥٦ و ٣٢٦ انظر الميزان ترجمة محمد بن أبي ليلي برقم ٧٨٢٥ وذكر هذا الحديث وخرجه وكيع في كتابه من وجه آخر عن عكرمة مرسلًا ثم قال وكيع الجيفة لا تباع وقال حارثة قلت لإسحاق ماتقول في بيع جيف المشركين من المشركين قال لا وروى أبو عمرو الشيباني أن عليا أتى بالمستورد العجلي وقد تنصر فاستتابه فأبى أن يتوب فقتله فطلبت النصراري جيفته بثلاثين ألفا فأبى علي فأحرقه (جامع العلوم والحكم ٤١٩/١)

١٨٠٥ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ قَالَ فَقَهَاؤُنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شُبْرَمَةَ. - أثر صحيح إلى سفيان الثوري.

٣٦ - باب ما جاء في الفرار من الرّحف

١٨٠٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ فَحَاصَ النَّاسُ حَيْصَةً فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاحْتَبَيْنَا بِهَا وَقُلْنَا هَلَكْنَا ثُمَّ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ الْفَرَاوُونَ قَالَ بَلْ أَنْتُمْ الْعَكَارُونَ وَأَنَا فَتُكُّكُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ فَحَاصَ النَّاسُ حَيْصَةً يَعْنِي أَنَّهُمْ فَرُّوا مِنَ الْقِتَالِ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ بَلْ أَنْتُمْ الْعَكَارُونَ وَالْعَكَارُ الَّذِي يَفُورُ إِلَى إِمَامِهِ لِيَنْصُرَهُ لَيْسَ يُرِيدُ الْفِرَارَ مِنَ الرَّحْفِ.

- إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد. د في الجهاد ٢٦٤٧ ضعيف الترمذي ١٧١٦ الإرواء ١٢٠٣

٣٧ - باب ما جاء في دفن القتيل في مَقْتَلِهِ

١٨٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ نُبَيْحًا الْعَنْزِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ جَاءَتْ عَمَّتِي بِأَبِي لِتَدْفِنَهُ فِي مَقَابِرِنَا فَنَادَى مُنَادِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُدُّوا الْقَتْلَى إِلَى مَضَاجِعِهِمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَنُبَيْحٌ ثِقَةٌ.

- إسناده صحيح. د في الجنازات ٣١٦٥ ج ه في الجنازات ١٥١٦ حم ٢٩٧/٣ مي في المقدمة ٤٥

٣٨ - باب ما جاء في تَلَقِّي الْعَائِبِ إِذَا قَدِمَ

١٨٠٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُخْزُومِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَبُوكَ خَرَجَ النَّاسُ يَتَلَقُّونَهُ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوُدَاعِ قَالَ السَّائِبُ فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ وَأَنَا غُلَامٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. د في الجهاد ٢٧٧٩

٣٩ - باب ما جاء في الْفَيْءِ

١٨٠٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِمَّا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِصًا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْرِزُ نَفَقَةَ أَهْلِهِ سَنَةً ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي الْكُرَاعِ وَالسَّلَاحِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. (النسائي في الكبرى ٣٧٧/٥ رقم ٩١٨٧ قال أخبرنا سعيد بن عبد

الرحمن أخبرنا سفيان به)

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٩٠٤ مسلم في الجهاد ١٧٥٧ د في الخراج ٢٩٦٣ و ٢٩٦٥ و ٢٩٦٦ ن في قسم الفياء ٤١٤٠ حم
٤٨ و ٢٥/١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَبْوَابُ اللَّيَاسِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ

١٨١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حُرَّمٌ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي وَأَجَلٌ لِأَنَاثِهِمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ (خ ٥٨٢٨ خ ٥٨٣٥ طس ٣٦٢٩ طص ٤٦٤ البزار ٣٠٠٥) وَعَلِيٍّ (د ٤٠٥٧ ج ٣٥٩٥) وَمُوسَى (١١٥/١ برقم ٩٣٥) وَعُقَيْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (مشكل الآثار ٤١٦ و٤٨٢١ حم ١٥٦/٤ و٢٤٧) وَأَنْسٍ (خ ٥٨٣٢ مسلم ٢٠٧٣ حم ١٠١/٣) وَحَدِيثَهُ (خ ٥٨٣١) وَأُمَّ هَانِيٍّ (مجمع ١٤٢/٥ وعزاه للطبراني) وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو (ش ٣٥٢/٨ ج ٣٥٩٧ حم ٦٥٥٦) وَمُشْكَالَ (٤٨١٩) وَعِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ (د ٤٠٤٨ ت ٢٧٨٩) وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ (خ ٥٨٣٣ حم ٦/٤) وَجَابِرٍ (د ٤٠٥٩) وَأَبِي رَيْحَانَ (د ٤٠٤٩ حم ١٣٤/٤ هـ ٢٧٧/٣ ن ١٤٣/٨ رقم ٥٠٩١) وَأَبْنَ عُمَرَ (حم ٤٧١٣ مسلم ٢٠٩١ خ ٥٨٦٥) وَالْبَرَاءَ (خ ٥٨٦٥) وَوَائِلَةَ بْنَ الْأَسْفَعِ (طب ٢٣٤/٢٢).

وفي الباب أيضا عن ابن عباس (البزار ٣٠٠٦ مسلم ٢٠٩٠ طب ١٠٨٨٩ و١١٣٣٣) وعن زيد بن أرقم (مشكل ٤٨٢٠ وشرح معاني الآثار ٢٥١/٤ ع ١٧٤/١ طب ٥١٢٥ مجمع ١٤٣/٥) وعن معاوية (حم ١٦٨٣٣) وعن أبي هريرة (خ ٥٨٦٤ مسلم ٢٠٨٩ حم ٤٦٨/٢) وابن مسعود (حم ٣٧٧/١ برقم ٣٥٨٢) وعن مسلمة بن مخلد (ع ١٧٥١ حب ٥٤٣٦ حم ١٥٦/٤) وفي المشكاة (عن عمر وأنس وابن الزبير وأبي أمامة) وانظر مجمع الزوائد ١٤١/٥-١٤٤.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح لغيره. رجح الدارقطني أن بين سعيد وأبي موسى رجل نقلنا عن ابنه ورجح الحاكم اللقاء وضعف راية ابنه عبد الله لسوء حفظه وأيد الانقطاع أبو زرعة وأشار ابن حجر للاتصال. ن في الزينة ٥١٤٨ حم ٣٩٢/٤ و٣٩٣.

١٨١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ خَطَبَ بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ أَصْبُعَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. أخرجه مسلم في اللباس برقم ٢٠٦٩ قال النووي : استدركه الدارقطني على مسلم، وقال لا يرفعه إلا قتادة وهو مدلس، ورواه شعبة بإسناده من قول عمر. . وهذه الكلمة انفرد بها مسلم، لم يذكرها البخاري، وقد قدمنا أن الثقة إذا انفرد برفع ما وقفه الأكثرون كان الحكم لروايته

٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ فِي الْحَرْبِ

١٨١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالرُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ شَكِيَا الْقَمَلَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ لَهُمَا فَرَحَّصَ لَهُمَا فِي قُمْصِ الْحَرِيرِ قَالَ وَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٩١٩ مسلم في الجهاد ٢٠٧٦ ت ١٧٢٢ ج ٣٥٩٢ ن ٢٠٢/٨ في الزينة ٥٣١٠ و ٥٣١١ د في اللباس ٤٠٥٦

٣ - بَاب

١٨١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا وَقِدُّ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ قَدِمَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ مَنْ أَنْتَ فَقُلْتُ أَنَا وَقِدُّ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ فَبَكَى وَقَالَ إِنَّكَ لَشَبِيهٌ بِسَعْدِ وَإِنَّ سَعْدًا كَانَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ وَإِنَّهُ بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُبَّةً مِنْ دِيْبَاجٍ مَنْسُوجٍ فِيهَا الذَّهَبُ فَلَبِسَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَامَ أَوْ قَعَدَ فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْمِسُونَهَا فَقَالُوا مَا رَأَيْنَا كَالْيَوْمِ ثَوْبًا قَطُّ فَقَالَ أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَرَوْنَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ (الشرط الأول: حم ٣٥٣/٦ رقم ٢٦٩٨٢ د ٤٠٥٤). وفي الباب أيضا عن البراء (مسلم رقم ٢٤٦٨ حم ٢٨٩/٤) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. رواه خ في الهبة ٢٦١٦ مسلم في فضائل الصحابة رقم ٢٤٩٦ ن في الزينة ١٩٩/٨ رقم ٥٣٠٢ وأحمد في المسند ٣/١١١ و ١٢١ و ٢-٩ و ٢٢٩ و ٢٣٤ و ٢٣٨ و ٢٥١ د في اللباس ٤٠٤٧

٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي التَّوْبِ الْأَحْمَرِ لِلرِّجَالِ

١٨١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَّةٍ فِي خُلَّةٍ حَمْرَاءَ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكَبَيْهِ بَعِيدٌ مَا بَيْنَ الْمُنْكَبَيْنِ لَمْ يَكُنْ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ (لبس الحلة الحمراء (حم ٣٠٨/٤ ت ٢٨١١ نسك ٩٦٤٠) وَأَبِي رَمْثَةَ (عن شعر الرسول حم ١٦٣/٤) وَأَبِي جُحَيْفَةَ (خ في الوضوء ١٨١ والصلاة رقم ٣٧٦ و ٩٥٠ و ٤٩٩ مسلم ٥٠٣ ت في الصلاة ١٨١ و ١٠٩٧). وفي الباب أيضا عن أنس (شعر الرسول (حم ١٢١١٨) وعن عائشة في شعره (حم ١٠٨/٦) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في المناقب رقم ٣٥٤٩ مسلم في الفضائل رقم ٢٣٣٧ د في الترجل رقم ٤١٨٣ ن في الزينة ٥٠٦٠ و ٥٠٦٢ و ٥٢٣٢ و ٥٣١٤ ج ٣٥٩٩ حم ٤/٤ و ٢٨١ و ٢٩٠ و ٣٠٠

٥ - باب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْمُعْصَفِرِ لِلرِّجَالِ

١٨١٥ - حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ نَهَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ وَالْمُعْصَفِرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ (إتحاف المهرة ٥٤١/٥ رقم ٤١١٣ أن شابا أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ملحفة معصفرة " وعزاه لأحمد بن منيع) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو (مسلم برقم ٢٠٧٧). وفي الباب أيضا عن عائشة (مجمع ١٤٥/٥-١٤٦/٥ حم ٢٢٨/٦ برقم ٢٥٩١١ في النهي عن الميثرة والقسي) وعن جابر النهي عن الميثرة والحريز والقسي (حم ٣٤٢/٣ برقم ١٤٦٨٢ مجمع ١٤٦/٥) وعن ابن عمر (النهي عن الميثرة والقسي (مجمع ١٤٥/٥ حم ٩٩/٢ رقم ٥٧٥١) وعن البراء (خ ٥٨٦٣ مسلم ٢٠٦٦ حم ٢٨٤/٤) وعن عمران بن حصين (حم ٤٤٢/٤) وعن ثوبان (مجمع ١٤٦/٥ طب ٩٤/٢) وعن جعدة بن هبيرة (مجمع ١٤٥/٥ طب ٢٨٥/٢) وَحَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. وسيأتي نحوه برقم ١٧٩٦ مسلم في اللباس ٢٠٨٧ د في اللباس ٤٠٤٤ - ٤٠٤٦ ن في التطبيق ١٠٤٠ - ١٠٤٤ و ١١١٨ و ١١١٩ وفي الزينة ٥١٦٥ - ٥١٨٥ و ٥٢٦ و ٥٢٧٢ و ٥٣١٨ ج ه في اللباس ٣٦٠٢ و ٣٦٤٢ حم ٨٠/١ و ٨١ و ٩٢ - ٩٤ و ١١٦ و ١١٩ و ١٢١ و ١٣٧ و ١٣٨ و ١٤٦ و ١٥٤ و ١٥٥

٦ - باب مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْفِرَاءِ

١٨١٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ هَارُونَ الْبُرْجُمِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ السَّمَنِ وَالْجَبَنِ وَالْفِرَاءِ فَقَالَ الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ الْمُغْبِرَةِ (د ٥٦٣ بلفظ "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الحصير والفروة مدبوغة"). وفي الباب أيضا عن أبي الدرداء (الدر المنثور ١٠٧/١٠ مجمع ١٧١/١ هـ ١٢/١٠ ك ٣٧٥/٢) وعن جابر (الدر المنثور ١٠٧/١٠ وعزاه لابن مردويه) وعن أنس (ذكره السيوطي في الحاوي ٢٧/١ وعزاه للطبراني في الأوسط) وعن أبي ثعلبة (مجمع ١٧١/١ وعزاه للطبراني في الكبير وقال رجاله رجال الصحيح) وفي مجمع الزوائد ١٧١/١-١٧٢ عن ابن عباس وأبي هريرة وعن ابن عمر وعن حذيفة. وعن أبي ليلى (إتحاف المهرة ١٢٢/٢ رقم ١١٦٩ وعزاه لابن أبي شيبه والآحاد والمثاني ٧/٤ رقم ٢١٥٠ ش ١٩٠/٨)

وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. (ورجح الألباني في بلوغ المرام رقم (٣) وقفه) وَرَوَى سُفْيَانٌ وَغَيْرُهُ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ هَذَا الْحَدِيثُ الْمَوْقُوفُ أَصَحُّ.

وَسَأَلْتُ الْبُخَارِيَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ مَا أَرَاهُ مَحْفُوظًا.

رَوَى سُفْيَانٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ مَوْقُوفًا.

قَالَ الْبُخَارِيُّ وَسَيْفُ بْنُ هَارُونَ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ وَسَيْفُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَاصِمٍ ذَاهِبُ الْحَدِيثِ. (سيف بن هارون قال الذهبي ترك حديثه وقد وثقه أبو نعيم الملائي) (سيف بن محمد : كذاب)

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده ضعيف لضعف سيف بن هارون. ك ١٢٩/٤ ج ه في الأطلعة ٣٣٦٧ طب ٢٥٠/٦ رقم ٦١٢٤. قال في الحاوي ٢٧/١ ولهذا الحديث شاهد موقوف على سلمان واخرج عن الحسن مرسلا وله شاهد آخر عن أنس رواه الطبراني في الأوسط عن

راشد الحماني قال رأيت أنس بن مالك عليه فرو أحمر فقال : كانت لحفنا على عهد رسول الله نلبسها ونصلي فيها (رجاله ثقات إلا أحمد بن القاسم) ولو كان مزكى لم يكن محل إنكار ولأصل حديث سلمان شاهد صحيح من حديث أبي الدرداء أخرجه البزار في مسنده (٥/١٠ رقم ٤٠٨٧) والدارقطني ١٣٧/٢ ك ٤٠٦/٢ مجمع ١٧١/١ وحسنه هق ١٢/١٠ وابن المنذر وابن أبي حاتم في تفسيرهما والطبراني في الكبير والحاكم في مستدركه وصححه وأقره الذهبي وابن مردويه في تفسيره عن أبي الدرداء رفع الحديث قال : ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عافية فاقبلوا من الله عافيته فإن الله لم يكن لينسى شيئا ثم تلا (وما كان ربك نسيا) وشاهد آخر من حديث جابر أخرجه ابن مردويه عن جابر قال النبي لكعب بن مالك (يا كعب ما أحل ربك فهو حلال. ..) وله شاهد آخر من حديث أبي ثعلبة وعن عائشة أخرجه الطبراني في الأوسط ٤٣/٦ رقم ٥٧٤١ ومجمع ١٧٢/١ مرفوعا بلفظ " لا تمسكوا على شيء فإني لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه)

٧ - باب ما جاء في جلود الميتة إذا ذُبعت

١٨١٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ مَاتَتْ شَاةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِهَا أَلَا نَزَعْتُمْ جِلْدَهَا ثُمَّ دَبَعْتُمُوهُ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ .
- إسناده صحيح.

١٨١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَغَلَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّمَا إِهَابٍ ذُبِعَ فَقَدْ طُهِرَ .
وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا ذُبِعَتْ فَقَدْ طُهِرَتْ .
قَالَ أَبُو عِيسَى قَالَ الشَّافِعِيُّ أَيُّمَا إِهَابٍ مَيْتَةٍ ذُبِعَ فَقَدْ طُهِرَ إِلَّا الْكَلْبَ وَالْحَنْزِيرَ وَاحْتَجَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ .
وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ إِنَّهُمْ كَرَهُوا جُلُودَ السَّبَاعِ وَإِنْ ذُبِعَ وَهُوَ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَقَ وَشَدَّوْا فِي لُبْسِهَا وَالصَّلَاةِ فِيهَا قَالَ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ إِنَّمَا مَعْنَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّمَا إِهَابٍ ذُبِعَ فَقَدْ طُهِرَ جِلْدُ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ هَكَذَا فَسَرَهُ النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ .
وَقَالَ إِسْحَقُ قَالَ النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ إِنَّمَا يُقَالُ الْإِهَابُ لِجِلْدِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ .
قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ (حم ٤٧٦/٣ رقم ١٥٩٠٨ ن ٣٨١/٨ د ٤١٢٥ ش ٣٨١/٨) وَمَيْمُونَةَ (حم ٣٣٦/٦) وَعَائِشَةَ (ن ١٧٤/٧ حم ١٥٤-١٥٥) .
وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ هَذَا . (انظر الترمذي الحديث السابق برقم ١٧٨٦)
وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وَرَوَى عَنْهُ عَنْ سُوْدَةَ وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يُصَحِّحُ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ وَقَالَ احْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . (حم ٢٦١/١)
ومسلم ٣٦٣ د ٤١٢٠ وقال قال مسدد ووهب عن ميمونة)

وَرَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ مَيْمُونَةَ . (د ٤١٢١ من طريق معمر عن الزهري بهذا الحديث ولم يذكر

(ميمونة)

قَالَ أَبُو عِيسَى وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ.

- إسناده صحيح. خ في الزكاة ١٤٩٢ مسلم في الحيض ٣٦٥ و ٣٦٦ د ٤١٢٠ - ٤١٢٢ ن في الفرع ٤٢٣٥ و ٤٢٣٦ و ٤٢٣٨ - ٤٢٤٢ حم ٢١٩/١ و ٢٢٧ و ٢٣٧ و ٢٦١ و ٦٢ و ٢٧٧ و ٢٧٩ و ٢٨٠ و ٣٢٧ و ٣٢٩ و ٣٦٥ و ٣٦٦ و ٣٧٢ و ٣٦٠٩ في اللباس ٣٦٠٩ و ٣٦١٠ مي في الأضاحي ٨٦/٢ رقم ١٩٨٥-١٩٨٨ الموطأ ٤٩٨/٢ رقم ١٠٧٨ و ١٠٧٩

١٨١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ وَالشَّيْبَانِيِّ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ قَالَ أَتَانَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ لَا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ يَاهَابٍ وَلَا عَصَبٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَيُرَوَّى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ عَنْ أَشْيَاحٍ لَهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ وَلَيْسَ الْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ أَنَّهُ قَالَ أَتَانَا كِتَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِشَهْرَيْنِ.

قَالَ وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ كَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَذْهَبُ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ لَمَّا ذُكِرَ فِيهِ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِشَهْرَيْنِ وَكَانَ يَقُولُ كَانَ هَذَا آخِرَ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ تَرَكَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ هَذَا الْحَدِيثَ لَمَّا اضْطَرَبُوا فِي إِسْنَادِهِ حَيْثُ رَوَى بَعْضُهُمْ فَقَالَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ عَنْ أَشْيَاحٍ لَهُمْ مِنْ جُهَيْنَةَ .

- إسناده حسن. د في اللباس ٤١٢٧ ج ه في اللباس ٣٦١٣ حم ٣١٠/٤

٨ - باب ما جاء في كراهية جر الأزار

١٨٢٠ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنَا فَتْيِيَّةٌ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ كُلُّهُمْ يُخْبِرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ حُدَيْفَةَ (جه ٣٥٧٢ حم ٣٨٢/٥ و ٣٩٨ ن ٢٠٦/٨) وَأَبِي سَعِيدٍ (جه ٣٥٧٣ د ٤٠٩٣ طيالسي ٢٢٢٨ الموطأ ٩١٤/٢ حم ٥/٣) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (خ ٥٧٨٨ مسلم ٢٠٨٧) وَسَمُرَةَ (حم ٩/٥ حم ١٥/٥ برقم ٢٠١٦٨) وَأَبِي ذَرٍّ (مسلم ١٠٦ حم ٤٨/٥ و ١٥٨) وَعَائِشَةَ (بجمع ١٢٥/٥ وعزاه لأحمد وجماله ثقات حم ٥٩/٦ برقم ٢٦٢٠٤) وَهَبِيبِ بْنِ مُغْفَلٍ (حم ٤٣٧/٣). وفي الباب أيضا عن المغيرة بن شعبة (جه ٣٥٧٤ حم ٢٤٦/٤ و ٢٥٣) وعن ابن عباس (ن ٢٠٧/٨-٢٠٨) وانظر مجمع ١٢٢/٥ فيه عن عدة من الصحابة وعن أنس (حم ١٤٠/٣)

وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في المناقب ٣٦٦٥ وفي اللباس ٥٧٨٣ مسلم في اللباس ٢٠٨٥ د في اللباس ٤٠٨٥ و ٤٠٩٤ ن في الزينة ٥٣٢٨ و ٥٣٢٧ و ٥٣٣٥ و ٥٣٣٦ ج ه في اللباس ٣٥٦٩ حم ٥/٢ و ١٠ و ٤٤ و ٤٦ و ٥٥ و ٥٦ و ٦٠ و ٦٥ و ٦٧ و ٦٩ و ٧٤ و ٨١ و ١٣٦ و ١٤٧ الموطأ في الجامع ١٦٩٦ و ١٦٩٨

٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي جَرِّ دُبُولِ النِّسَاءِ

١٨٢١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ فَكَيْفَ يَصْنَعْنَ النِّسَاءَ بِدُبُولِهِنَّ قَالَ يُرْخِصْنَ شِئْرًا فَقَالَتْ إِذَا تَنَكَّشَفُ أَقْدَامُهُنَّ قَالَ فَيُرْخِصُهُ ذِرَاعًا لَا يَرِدُنَّ عَلَيْهِ.
قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في المناقب ٣٦٦٥ وفي اللباس ٥٧٨٣ مسلم في اللباس ٢٠٨٥

١٨٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَّرَ لِفَاطِمَةَ شِئْرًا مِنْ نِطَاقِهَا.
وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ رُخْصَةٌ لِلنِّسَاءِ فِي جَرِّ الْأَزَارِ لِأَنَّهُ يَكُونُ أَسْتَرًا لَهُنَّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. (طب ٢٣ رقم ٨٧١ عن الحسن عن أمه به)

وفي الباب أيضا عن ابن عمر (ابو داود رقم ٤١١٩ ن ٢٠٩/٨)

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده ضعيف علي بن زيد ضعيف. وعلي روى عن أم الحسن وعن الحسن حم ٢٩٣/٦ و ٢٩٥ و ٣٠٥ و ٢٩٩ و ٣١٥

١٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الصُّوفِ

١٨٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَالَلٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ كِسَاءً مُلَبَّدًا وَإِزَارًا غَلِيظًا فَقَالَتْ فُبِضَ رُوحُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَيْنِ.
قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (هق ٣٣٠/٥ بلفظ رأيت علي علي إزار غليظ) وَابْنِ مَسْعُودٍ (ت الحديث التالي برقم ١٧٨٨ ك ٣٧٩/٢).

وَحَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في فرض الخمس رقم ٣١٠٨ مسلم في اللباس ٢٠٨٠ د في اللباس ٤٠٣٦ ج ه في اللباس ٣٥٥١ حم ٣٢/٦ و ١٣١ و ١٨٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ عَلَى مُوسَى يَوْمَ كَلَّمَهُ رَبُّهُ كِسَاءُ صُوفٍ وَجِبَّةُ صُوفٍ وَكُمَّةُ صُوفٍ وَسَرَاوِيلُ صُوفٍ وَكَانَتْ نَعْلَاهُ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ مَيِّتٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدِ الْأَعْرَجِ.

وَحُمَيْدٌ هُوَ ابْنُ عَلِيٍّ الْكُوفِيُّ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ حُمَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَعْرَجُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ وَحُمَيْدُ بْنُ قَيْسٍ الْأَعْرَجُ الْمَكِّيُّ صَاحِبُ مُجَاهِدٍ ثِقَةٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَالْكُمَّةُ الْقَلَنْسُوَّةُ الصَّغِيرَةُ.

- إسناده ضعيف لضعف حميد بن علي الأعرج. رواه الحاكم ٣٧٩/٢ وصححه ورده الذهبي بان حميد الأعرج أحد المتروكين. ضعيف الترمذي ١٧٣٤ وقال ضعيف جدا وذكره في الضعيفة ٤٠٨٢

١١ - باب ما جاء في العِمَامَةِ السُّودَاءِ

١٨٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سُودَاءٌ.
قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (طيبالسي ١٥٦ هـ ١٤/١٠) وَعَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ (جه ٣٥٨٤ مسلم ١٣٥٩ د ٤٠٧٧) وَأَبْنِ عَبَّاسٍ وَرُكَّانَةَ (ت ١٨٤٤ د ٤٠٧٨). وفي الباب أيضا عن ابن عمر (جه ٣٥٨٦) وعن أنس (مسند الشاميين ٣٧٨/٣ طس ٣٥٣/٣)
قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
- إسناده صحيح. مسلم في الحج ١٣٥٨ د في اللباس ٤٠٧٦ ن في مناسك الحج ٢٧٦٩ وفي الزينة ٥٣٤٤ و ٥٣٤٥ جه في الجهاد ٢٨٢٢ وفي اللباس ٣٥٨٥ حم ٣٦٣/٣ و ٣٨٧ ومي في المناسك ١٩٣٩ شرح معاني الآثار ٣٢٩/٣ طص ٣٥٤/١

١٢ - باب في سَدْلِ الْعِمَامَةِ بَيْنَ الْكُتَيْبَيْنِ

١٨٢٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ.
قَالَ نَافِعٌ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْدِلُ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ.
قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ وَرَأَيْتُ الْقَاسِمَ وَسَالِمًا يَفْعَلَانِ ذَلِكَ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.
وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (طيبالسي رقم ١٥٦ هـ ١٤/١٠) وفيه عبد الله بن بسر ضعيف) وَلَا يَصِحُّ حَدِيثُ عَلِيٍّ فِي هَذَا مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ.
وفي الباب أيضا عن عائشة وعن ثوبان وعن ابن عمر وعن أبي موسى وعن أبي أمامة (في مجمع الزوائد حديثهم ١٢٠/٥) وفيه إرخاء الذؤابة وعن عبد الرحمن بن عوف (د ٤٠٧٩)
- إسناده حسن ويتقوى أيضا بحديث عمرو بن حريث عند مسلم ١٣٥٩

١٣ - باب ما جاء في كَرَاهِيَةِ خَاتَمِ الذَّهَبِ

١٨٢٧ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ نَهَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ التَّخْتُمِ بِالذَّهَبِ وَعَنْ لِبَاسِ الْقَسِيِّ وَعَنْ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَعَنْ لِبَاسِ الْمُعْصَفْرِ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
- إسناده صحيح. انظر الحديث السابق برقم ١٧٨٤ وسيأتي برقم ١٨٤٩. مسلم في الصلاة ٤٨٠ وفي اللباس ٢٠٧٨ ن في التطبيق ١٠٤٤ - ١٠٤٥ وفي الزينة ٥١٦٥ - ٥١٧٢ جه في اللباس ٣٦٠٢ و ٣٦٤٢ خم ٨٠/١ و ٨١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ الموطأ في النداء ١٧٧

١٨٢٨ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ حَمَادٍ الْمَعْنِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ حَدَّثَنَا حَفْصُ اللَّيْثِيُّ قَالَ أَشْهَدُ عَلَيَّ
عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ أَنَّهُ حَدَّثَنَا أَنَّهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّخْتُمِ بِالذَّهَبِ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (انظر
الترمذي ما قبله ١٧٩٦ مسلم ٢٠٧٨ حم برقم ٦١١) وَابْنِ عُمَرَ (مسلم ٢٠٩١) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (حم ٣٧٨/٢ و ٣٣٤ مسلم ٢٠٨٩
٤٢٣٦) وَمُعَاوِيَةَ (د ٤٢٣٩). وفي الباب أيضا عن البراء (خ في الاستئذان برقم ٦٢٣٥)
قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ عِمْرَانَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
وَأَبُو التَّيَّاحِ اسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ. (أحد الأئمة ثقة الكاشف)
- إسناده صحيح. ن في الزينة ٥١٨٧ حم ٤٤٣/٤

١٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ الْفِضَّةِ

١٨٢٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنْ وَرَقٍ وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا.
قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (د ٤٢١٨ مسلم ٢٠٩١) وَتُرَيْدَةَ (د ٤٢٢٣ ت في آواخر أبواب اللباس رقم ١٨٥٠ ن ١٧٢/٨).
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.
- إسناده صحيح. خ في العلم ٦٥ مسلم في اللباس ٢٠٩٢ و ٢٠٩٤ د في الخاتم ٤٢١٦ و ٤٢١٧ ن في الزينة ٥١٩٦ - ٥٢٠١
و ٥٢٧٧ - ٥٢٨٠ ج ه في اللباس ٤٦٤١ و ٣٦٤٦ حم ٩٩/٣ و ١٦٨ و ١٨١ و ٢٠٩ و ٢٢٣ و ٢٢٥ و ٢٦٦ و ٢٧٥

١٥ - بَابُ مَا جَاءَ مَا يُسْتَحَبُّ فِي فَصِّ الْخَاتَمِ

١٨٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّنَافِيسِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ
كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فَصَّةٍ فَصُّهُ مِنْهُ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.
- إسناده صحيح.

١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْخَاتَمِ فِي الْيَمِينِ

١٨٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُحَارِبِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَارِمٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَتَخْتَمَ بِهِ فِي يَمِينِهِ ثُمَّ جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ اتَّخَذْتُ هَذَا الْخَاتَمَ فِي يَمِينِي ثُمَّ
نَبَذَهُ وَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ.
قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (د ٣٦٩٠ البزار ١٢٢/٣ رقم ٨٢٨ نسك ٩٥٢٦) وَجَابِرٍ (شرح السنة للبخاري ٦/٦) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ
(حم ١/٢٠٥ مجمع ١٥٣/٥ وعزاه للطبراني التختم باليمين ت برقم ١٧٩٨) وَابْنِ عَبَّاسٍ (مسلم ٢٠٩٠ ت ١٨٣٢ مجمع ١٥٣/٥ وعزاه
للطبراني في التختم باليمين) وَعَائِشَةَ (مجمع ١٥٣/٥ التختم باليمن رواه البزار، كشف الأستار ٢٩٩١ زوائد البزار ١٢٠٥) وَأَنَسٍ (خ
٥٨٦٨ و ٥٨٧٢ مسلم ٢٠٩٢ د ٤٢١٤).

وفي الباب أيضا عن البراء (حم ٢٨٧/٤) وعن عمران بن حصين (حم ٤٤٣/٤) وعن أبي أمامة في التختيم باليمين جمع (١٥٤/٥) وعن عقيل بن أبي طالب (إتحاف البررة المهرة ٣٥/٤ رقم ٤٠٨٧) وعن ابن عمر (في الجامع في الحديث ٥٨٨)
قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَ هَذَا مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَنَّهُ تَخْتَمَ فِي يَمِينِهِ. (د في كتاب الخاتم رقم ٤٢١٨ من طريق عبيد الله عن نافع به وقال جعل فسه مما يلي بطن كفه ولم يذكر ايهما)

- خ في اللباس ٥٨٦٦ و ٥٨٦٧ مسلم في اللباس ٢٠٩١ د في الخاتم ٤٢١٨ ن في الزينة ٥١٦٤ و ٥٢١٥ و ٥٢١٨ حم ١٨/٢ و ٣٤ و ٦٨ و ٩٦ و ١٠٧ و ١١٠ و ١١٦ و ١١٩ و ١٢٧ و ١٤٦ و ١٥٣ الموطأ في الجامع ١٧٤٣

١٨٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الصَّلْتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ وَلَا إِخَالَهُ إِلَّا قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الصَّلْتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وفي الباب أيضا عن عبد الله بن جعفر (ت ١٨٠٣ النسائي في الكبرى ٤٥٣/٥ رقم ٩٥٢٧ ع ١٦٧/١٢ رقم ٦٧٩٤)

- إسناده حسن لغيره. الصلت قال الحافظ في التقریب : مقبول. وقال الذهبي : وثق. د في كتاب الخاتم رقم ٤٢٢٩

١٨٣٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَتَخْتَمَانِ فِي يَسَارِهِمَا. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده منقطع. محمد لم يدرك الحسن ولا الحسين

١٨٣٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي رَافِعٍ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ.

قَالَ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا أَصْحَبُ شَيْءٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْبَابِ.

- إسناده حسن. قال الذهبي في الكاشف عبد الرحمن بن ابي رافع : صالح ويتقوى بالحديث رقم ١٨٠١

١٨٣٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ فَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ لَا تَنْقُشُوا عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ لَا تَنْقُشُوا عَلَيْهِ نَهَى أَنْ يَنْقُشَ أَحَدٌ عَلَى خَاتَمِهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

- إسناده صحيح. خ في العلم ٦٥ مسلم في اللباس ٢٠٩٢ و ٢٠٩٤ د في الخاتم ٤٢١٦ و ٤٢١٧

١٨٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ وَالْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَا حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ نَزَعَ خَاتَمَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- إسناده ضعيف فيه علتان : قال النووي تصحيح الترمذي مردود همام عن ابن جريج لم يخرج الشيخان. وعله أخرى ابن جريج لم يرو عن الزهري. د في الطهارة ١٩ ن ١٧٨/٨ في الزينة ٥٢١٣ جه في الطهارة ٣٠٣ البزار ٢٨٠/٢ رقم ٦٣٤٩ ضعيف الترمذي ١٧٤٦ وضعيف

ابن ماجه ٣٠٣ ولعل تحسين الترمذي له لما روى ابن أبي شيبة ١١٢/١ رقم ١٢١١ من فعل ابن عباس قال عكرمة كان ابن عباس إذا دخل الخلاء ناولني خاتمه.

١٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي نَقْشِ الْخَاتَمِ

١٨٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدٌ سَطْرٌ وَرَسُولٌ سَطْرٌ وَاللَّهُ سَطْرٌ.
قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

- إسناده صحيح.

١٨٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ وَاحِدٌ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ مُحَمَّدٌ سَطْرٌ وَرَسُولٌ سَطْرٌ وَاللَّهُ سَطْرٌ وَلَمْ يَذْكُرْ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (مسلم ٢٠٩١ نسك ٤٥٠/٥ رقم ٩٥٠٩).

[حديث أنس حديث حسن صحيح غريب.]

- إسناده صحيح. ذكر النسائي في الكبرى الاختلاف على أنس. طس ٤٩/٣ رقم ٢٤٣٨ وفيه ذكر ثلاثة أسطر وشرح معاني الآثار

٢٦٤/٤

١٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الصُّورَةِ

١٨٣٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الصُّورَةِ فِي الْبَيْتِ وَنَهَى أَنْ يُصْنَعَ ذَلِكَ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ (حم ٨١٥ لا تدخل الملائكة) وَأَبِي طَلْحَةَ (حم ١٦٣٤٥ ع ٢٩/٣ رقم ١٤٤٠ ت في الحديث التالي ١٨١٤) وَعَائِشَةَ (خ ٥٩٦١ الموطأ ١٧٨٣ مسلم ٢١٠٧) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (مجمع ١٧٤/٥) وَأَبِي أَيُّوبَ (مجمع ١٧٣/٥).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (خ ٥٩٦٣ مسلم ٢١١٠ حم ٢٨١١ مجمع ١٧٤/٥)

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. حم ٣٣٥/٣ و ٣٨٤

١٨٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ يَعُودُهُ قَالَ فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ سَهْلَ بْنَ حَنِيْفٍ قَالَ فَدَعَا أَبُو طَلْحَةَ إِنْسَانًا يَنْزِعُ نَمَطًا تَحْتَهُ فَقَالَ لَهُ سَهْلُ لِمَ تَنْزِعُهُ فَقَالَ لِأَنَّ فِيهِ تَصَاوِيرَ وَقَدْ قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَدْ عَلِمْتَ قَالَ سَهْلُ أَوْلَمْ يَقُلْ إِلَّا مَا كَانَ رَقْمًا فِي نَوْبٍ فَقَالَ بَلَى وَلَكِنَّهُ أَطِيبُ لِنَفْسِي.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. قال أبو عمر في التمهيد : ذكر سهل في هذا الحديث خطأ سهل توفي ٣٨ هـ وصلى عليه علي ولا يدركه عبيد الله والصواب عثمان بن حنيف (انظر موسوعة شروح الموطأ ٢٣/٨٤) خ في بدء الخلق ٣٢٢٥ مسلم في اللباس ٢١٠٦ د في اللباس ٤١٥٣ - ٤١٥٥ ن في الصيد ٤٢٨٢ ن في الزينة ٥٣٤٧ - ٥٣٥٠ جه في الطعمة ٣٣١٧ واللباس ٣٦٤٩ حم ٤/٢٨ و ٢٩ و ٣٠ الموطأ في الجامع ١٨٠٢

١٩ - باب ما جاء في المصوّرين

١٨٤١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَوَّرَ صُورَةً عَذَّبَهُ اللَّهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا يَعْنِي الرُّوحَ وَلَيْسَ يَنْفُخُ فِيهَا وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ يَفْرُونَ بِهِ مِنْهُ صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْأَنْثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (مسلم ٢١٠٩ حم ١/٣٧٥ رقم ٣٥٥٨) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ٢١١١ حم ٢/٥٠٤ برقم ١٠٥٤٩) وَأَبِي جُحَيْفَةَ (خ ٥٩٦٢) وَعَائِشَةَ (خ ٦١٠٩ مسلم ٢١٠٧) وَابْنَ عُمَرَ (خ ٤٩٥١ مسلم ٢١٠٨ حم ٤٤٧٥).

قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في البيوع ٢٢٢٥ والتعبير ٧٠٤٢ مسلم ٢١١٠ ن في الزينة ٥٣٥٨ و ٥٣٥٩ حم ١/٢١٦ و ٢٤١ و ٢٤٦ و ٣٥٠ و ٣٦٠ مي في الرقاق ٢٧٠٨

٢٠ - باب ما جاء في الخصاب

١٨٤٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُوا الشَّيْبَ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ الزُّبَيْرِ (ن ١٣٧/٨ ع ٦٨١ حم ١/١٦٥ برقم ١٤١٥) وَابْنَ عَبَّاسٍ (د ٤٢١١ جه ٣٦٢٧) وَجَابِرٍ (مسلم ٢١٠٢ فتح الباري ٤٩٩/٦ د ٤٢٠٤ ك ٣/٣٥٢ حم ٣/٢١٦ برقم ١٤٤٥٥) وَأَبِي ذَرٍّ (د ٤٢٠٥ ن ٨/١٣٩ ت الحديث التالي ١٨٠٦ حب ١٤٧٥ حم ٥/١٤٧ جه ٣٦٢٢) وَأَنْسٍ (مجمع ٥/١٦٠ حم ٣/١٦٠ برقم ١٢٦٣٥) وَأَبِي رَمْثَةَ (د ٤٢٠٦ ن ٨/٥٣) وَالْجَهْدَمَةَ (مجمع ٥/١٦٢ وعزاه للطبراني) وَأَبِي الطُّفَيْلِ (مجمع ٥/١٦٠ وعزاه للبخاري كشف الأستار ٢٩٧٦ وزوائد البزار ١٢١٩) وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ (حم ٥/٨٦ برقم ٢٠٨٠٧) وَأَبِي جُحَيْفَةَ (جه ٣٦٢٨) وَابْنَ عُمَرَ (ن ١٣٧/٨ ع ٥٦٧٨ مشكل ٣٦٧٩ خط ٤/٧٧).

وفي الباب أيضا عن أسماء بنت أبي بكر (حم ٢٦٩٥٦) وعن عائشة (مشكل الآثار ٣٦٧٨ طس ٢/٥٥ رقم ١٢٥٢) وعن أم سلمة (جه ٣٦٢٣) وعن صهيب (جه ٣٦٢٥).

قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (البيهقي ٣١١/٧ من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة)

- إسناده حسن. خ في أحاديث الأنبياء ٣٤٦٢ مسلم في اللباس ٢١٠٣ د في الترحل ٤٢٠٣ ن في الزينة ٥٠٦٩ و ٥٠٧٢ جه في اللباس ٣٦٢١ حم ٢/٢٤٠ و ٢٦١ و ٣٠٩ و ٤٠١ حب ١٢/٢٨٧ رقم ٥٤٧٣

١٨٤٣ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ الْأَجْلَحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَحْسَنَ مَا غُيِّرَ بِهِ الشَّيْبُ الْحِنَاءُ وَالْكَتْمُ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو الْأَسْوَدِ الدَّلِيُّ اسْمُهُ ظَالِمُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سُفْيَانَ. (الكاشف : ثقة ابتكر النحو)

- إسناده حسن. د في الترجل ٤٢٠٥ جه في اللباس ٣٦٢٢

٢١ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْجُمَّةِ وَاتَّخَاذِ الشَّعْرِ

١٨٤٤ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رِنْعَةً لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ حَسَنَ الْجِسْمِ أَسْمَرَ اللَّوْنِ وَكَانَ شَعْرُهُ لَيْسَ بِجَعْدٍ وَلَا سَبَطٍ إِذَا مَشَى يَتَوَكَّأُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (حم ١٠٨/٦ د ٤١٨٧) وَالْبِرَاءِ (د ٤١٨٣ حم ٢٨١/٤ مسلم ٢٣٣٧) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (مجمع ٢٧٠/١) وَابْنِ عَبَّاسٍ (خ ٥٩١٧ جه ٣٦٣٢ مسلم ٢٣٣٦) وَأَبِي سَعِيدٍ (كنز العمال ١٧٧/٧ بلفظ "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر شعرا منك وأطيب") وَجَابِرٍ (حم ١٥٠٥٢) وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ (د ٤١٩٠ جه ٣٦٣٦ ن ١٣٥/٨) وَأُمِّ هَانِيٍّ (د ٤١٩١ جه ٣٦٣١). وفي

الباب أيضا عن أبي رمثة (حم ١٧٥٠٠) وعن علي (ش ٥١٤/١١ حم ١١٦/١ رقم ٩٤٤)

قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدٍ.

- إسناده صحيح. خ في المناقب ٣٥٤٧ و ٣٥٤٨ مسلم في الفضائل ٢٣٣٧ و ٢٣٤٧ د في الترجل ٤١٨٥ و ٤١٨٦ ن في الزينة ٥٠٥٣ و ٥٠٨٦ و ٥٠٨٧ و ٥٢٣٤ و ٥٢٣٥ جه في اللباس ٣٦٢٩ و ٣٦٣٤ حم ١٢٥/٣ و ١٣٥ و ٢٠٣ و ٢٤٠ و ٢٤٥ و ٢٦٩ الموطأ في الجامع ١٧٠٧ مي في المقدمة ٦١

١٨٤٥ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَكَانَ لَهُ شَعْرٌ فَوْقَ الْجُمَّةِ وَدُونَ الْوُفْرَةِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَلَمْ يَدْكُرُوا فِيهِ هَذَا الْحَرْفَ وَكَانَ لَهُ شَعْرٌ فَوْقَ الْجُمَّةِ وَدُونَ الْوُفْرَةِ.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ ثِقَةٌ كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يُوثِقُهُ وَيَأْمُرُ بِالْكِتَابَةِ عَنْهُ. (الكاشف: قال ابن معين هو أثبت الناس في هشام بن عروة وقال أبو حاتم وغيره : لا يحتج به)

٢٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ التَّرْجُلِ إِلَّا غَبًّا

١٨٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عِيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّرْجُلِ إِلَّا غَبًّا.

- إسناده حسن. د في الترجل ٤١٥٩ ن ١٣٢/٨ رقم ٥٠٥٥ حم ٨٦/٤ وله شاهد عند النسائي في الكبرى رقم ٩٣١٤ من حديث رجل من الصحابة صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم كما صحب أبو هريرة أربع سنين بلفظ " نأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن

منتشط كل يوم. . " ورقم ٩٣١٩ عن رجل من الصحابة اسمه عبيد بلفظ " كان ينهانا عن كثير من الإفراه " وذكره النسائي في الكبرى
٤١٠/٥ رقم ٩٣١٥ - ٩٣١٨ موصولا ومرسلا

١٨٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنِ الْحَسَنِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ (لم أجده).
- إسناده حسن.

٢٣ - باب ما جاء في الإكتحال

١٨٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ هُوَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اكْتَحِلُوا بِالْإِثْمِدِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ لَهُ مَكْحَلَةٌ يَكْتَحِلُ بِهَا كُلَّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَةَ فِي هَذِهِ وَثَلَاثَةَ فِي هَذِهِ.
قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ (جه ٣٤٩٦) وَابْنِ عُمَرَ (جه ٣٤٩٥ جمع ٩٦/٥).

وفي الباب أيضا عن علي (تهذيب الآثار ٣١٤/٦ رقم ٢٨٠٩ جمع ٩٦/٥ وأخرجه ابن أبي عاصم والطبري بسند حسن بلفظ "عليكم بالإثمد فإنه منبته للشعر للقدى مصفاة للبصر") وعن أنس (أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وشرح السنة ١١٩/١٢ رقم ٣٢٠٥ جمع ٩٦/٥) وعن أبي هريرة (جمع ٩٦/٥ وعزاه للبخاري ورجاله رجال الصحيح مي برقم ٧٠٧ و٢٢٣٣) وعن أبي رافع (هق ٢٦٢/٤ وابن سعد ٤٨٤/١ وعن عائشة (جه ١٦٧٨) وعن عقبه بن عامر (مجمع ٩٦/٥ وعزاه لأحمد) وعن ابن عمر (أخرجه الحاكم ٢٣٠/٤ وصححه ووافقه الذهبي بلفظ "عليكم بالإثمد. .) وعن جابر (طس ٦٥/٣ رقم ٢٤٩٥ وفيه أبو بكر الهذلي وتهذيب الآثار للطبري ٣١١/٦ من طريق قزعة بن سويد (مختلف فيه) عن محمد بن المنكدر به)

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ.

- إسناده حسن لغيره. وقد مرّ برقم ٩٩٩. حم ٢٤٧/١ و٢٧٤ و٣٢٨ و٣٥٥ و٣٦٣ عب ٦٢٠١ الحميدي ٥٢٠ طيالسي ٢٦٨١ د ٣٨٧٨ و٤٠٦١ ك ٣٥٤/١ حب (١٤٣٩ موارد) جه ٣٤٩٧ عباد بن منصور الذهبي في الكاشف : ضعيف وقال النسائي : ليس بالقوي وقال القطان : لا ينبغي ترك حديثه لرأي أخطأ به. له شاهد من حديث علي بن أبي طالب (طس ٣٣٩/٣ رقم ٣٣٣٤) ورواه ابن أبي عاصم والطبري بسند حسن بلفظ " عليكم بالإثمد فإنه منبته للشعر مذهب للقدى مصفاة للبصر" حم ٢٧٤/١ من طريق سفيان عن عبد الله بن عثمان (صالح الحديث) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به ع ١١٣/٥ رقم ٢٧٢٧ ك ٢٠٥/٤ و٤٥٢ وصححه ووافقه الذهبي طب ٤٥/١٢ رقم ١٢٤٢٧ من طريق عن حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير به.

١٨٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ نَحْوَهُ.

وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ. (انظر طريقه فيما قبله)
- إسناده حسن لغيره انظر ما قبله.

٢٤ - باب ما جاء في التَّهْيِ عَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ وَالِاخْتِيَاءِ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ

١٨٥٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْإِسْكَندَرَانِيُّ عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لِبْسَتَيْنِ الصَّمَاءِ وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ بِتَوْبِهِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ (ك ١٣٣/٤ رقم ٧١٣٠ بلفظ " تخاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاتين وقراءتين وأكلتين ولبستين) وَابْنُ عُمَرَ (ش ٤٧٨/٨ ن ٢٦١/٧) وَعَائِشَةُ (ش ٤٨٦/٨ جه ٣٥٦١) وَأَبِي سَعِيدٍ (حم ٦/٣ برقم ١١٠٢٢) وَجَابِرٍ (مسلم ٢٠٩٩ حم ٣٤٩/٣ د ٤٠٨١) وَأَبِي أَمَامَةَ (طب ٢٣٥/٨ رقم ٧٩١٧ بلفظ " نهى عن صلاتين وعن صيامين وعن نكاحين وعن لبستين وعن بيعتين "

وفي الباب أيضا عن بريدة (ش ٤٨٦/٨-٤٨٧)

وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رَوَى هَذَا مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (أخرجه أحمد ٣١٩/٢ برقم ٨٢٥١ من طريق عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة به)

- إسناده صحيح. خ ٣٦٨ وفي المواقيت ٥٨٤ و ١٩٩٣ و ٢١٤٥ وفي اللباس رقم ٥٨١٩ و ٥٨٢١ و ٦٢٨٤ د ٣٣٧٧ ن ٢٦٠/٧ و ٢١٠/٨ مسلم ١٥١١ حم ٣١٩/٢ و ٣٧٩ و ٤٧٥ و ٤٧٧ و ٤٩١ و ٥١٠ و ٥٢١ جه في اللباس رقم ٣٥٦٠ الموطأ في الجامع ١٧٠٤ مي في الصلاة ١٣٧٢

٢٥ - باب ما جاء في مُوَاصَلَةِ الشَّعْرِ

١٨٥١ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ قَالَ نَافِعُ الْوَشْمُ فِي اللَّئَةِ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (مسلم ٢١٢٣ حم ١١١/٦) وَابْنِ مَسْعُودٍ (مسلم ٢١٢٥ حم ٤٣٤/١ خ ٥٩٤٨ مسلم ٢١٢٥ جه ١٩٨٩) وَأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ (مسلم ٢١٢٢ حم ٣٤٥/٦) وَابْنَ عَبَّاسٍ (د ٤١٧٠) وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ (حم ٢٥/٥) وَمُعَاوِيَةَ (مسلم ٢١٢٧).

وفي الباب أيضا عن علي في الوشم (حم ٨٣/١ برقم ٦٣٥) وعن أبي هريرة (حم ٣٣٩/٢) وعن أبي جحيفة (حم ٣٠٩/٤) وعن جابر (مسلم ٢١٢٦)

- إسناده صحيح. وسياقي برقم ٢٩٣٣. خ في اللباس ٥٩٣٧ مسلم في اللباس ٢١٢٤ د في الترجل ٤١٦٨ ن في الزينة ٥٠٩٥ و ٥٢٥١ جه في النكاح ١٩٨٧ حم ٢١/٢

٢٦ - باب ما جاء في زُكُوبِ الْمَيَاثِرِ

١٨٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْتَاءِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ زُكُوبِ الْمَيَاثِرِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (د ٤٠٥١ و ٤٠٥٠) عب (٢١٨ و ٢١٩) مشكل الآثار ٣٢٤٧ حم ٩٣/١ برقم (٧٢٢) وَمُعَاوِيَةَ (حم ٩٢/٤ برقم ١٦٨٣٣). وفي الباب أيضا عن عمران بن حصين (٤٠٤٨٥) وعن ابن عمر (حم ١٠٠/٢ برقم ٥٧٥١) وعن عائشة (حم ٢٥٩١١) وعن المقدم بن معد يكرب (حم ١٣٢/٤ برقم ١٧١٨٥) وعن أبي ربحانة (حم ١٧٢٠٩ د ٤٠٤٩) وعن المقدم (حم ١٧١٨٥) وَحَدِيثُ الْبَرَاءِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْنَاءِ نَحْوَهُ وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ. (رواه البخاري ١٢٣٩ مطولا)

- إسناده صحيح. والميثرة: جلود السباع. خ في النكاح ٥١٧٥ والأشربة ٥٦٣٥ والمرضى ٥٦٥٠ واللباس ٥٨٣٨ و ٥٨٤٩ و ٥٨٦٣ ومسلم في اللباس ٢٠٦٦ حم ٤/٢٨٤ و ٢٨٧ و ٢٩٩ ن الجنائز ١٩٣٩ والزينة ٥٣٠٩

٢٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فِرَاشِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٨٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ أَدَمٌ حَشْوُهُ لَيْفٌ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ حَفْصَةَ (ذكره الترمذي في الشمائل رقم ٣٢٢ و كنز العمال ١١٦/٧ رقم ١٨٢٥٤) وَجَابِرٍ (د ٤١٤٢ بلفظ " ذكر رسول الل صلى الله عليه وسلم الفرش فقال فراش للرجل وفراش للمرأة وفراش للضيف والرابع للشيطان) وفي الباب أيضا عن أنس (حد ١١٦٣ ع ٢٧٨٢ حب ٦٣٦٢ حم ١٤٠/٣ برقم ١٢٤١٧) وعن عمر (مسلم ١٤٧٩ حم ١-٣٣/١ برقم ٢٢٢) وعن ابن عباس (ك ٣٠٩/٤ حم ٣٠١/١ برقم ٢٧٤٤) وعن ابن مسعود (جه ٤١٠٩ ت ٢٣٧٧ ك ٣١٠/٤ حم ٣٩١/١ برقم ٣٧٠٩) وعن أم سلمة (بغية الباحث ٩٩٤/٢ رقم ١١١٠)

- إسناده صحيح. خ في الرقاق ٦٤٥٦ مسلم في اللباس ٢٠٨٢ د في اللباس ٤١٤٦ و ٤١٤٧ جه في الفتن ٤١٥١ حم ٤٨/٦ و ٥٦ و ٧٣ و ١٠٨ و ٢٠٧ و ٢١٢ ش ٧٥/٧

٢٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقُمُصِ

١٨٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو ثَمِيلَةَ وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَى وَزَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَمِيصُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ تَفَرَّدَ بِهِ وَهُوَ مَرْزُوقِيٌّ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي ثَمِيلَةَ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. (الحديث التالي برقم ١٨٢٤)

- إسناده حسن. د في اللباس ٤٠٢٥ جه في اللباس ٣٥٧٥ ع ٤٤٥/١٢ رقم ٧٠١٤ حم ٣١٧/٦ هق ٢٣٩/٢ أقول: ولا يبعد سماع عبد الله بن بريدة من أم سلمة وقد توفيت سنة ٥٩ هـ وهو د سمع من عمران بن حصين المتوفي سنة ٥٢ هـ وعائشة المتوفية سنة ٥٨ هـ والله أعلم.

١٨٥٥ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو ثَمِيلَةَ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَمِيصُ.

قَالَ وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَصَحُّ وَإِنَّمَا يُذَكَّرُ فِيهِ أَبُو ثَمِيلَةَ عَنْ أُمِّهِ.

- إسناده حسن. مكرر ما قبله وصح البخاري رواية أبي تميلة لزيادته في السند (عن أمه عن أم سلمة) أخرجه أبو داود في اللباس رقم ٤٠٢٦ وقال عن عبد الله بن بريدة عن أبيه.

١٨٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَمِيصُ.

- إسناده حسن.

١٨٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّاجِ الصَّوَّافِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْعُقَيْلِيِّ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ بْنِ السَّكَنِ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ كَانَ كُمُّ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ الرُّسْعِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن. أخرجه أبو داود في اللباس رقم ٤٠٢٧ نسك ٤٨١/٥ رقم ٩٦٦٦ موصولا ورقم ٩٦٦٧ عن بديل مرسلا. وبديل ثقة. وشهر بن حوشب : مختلف فيه ووثقه أحمد وابن معين وقال أبو حاتم ليس بدون أبي الزبير. وله شاهد عند البزار قاله في (إتحاف الخيرة المهرة رقم ٣٩٧٦ من حديث أنس بن مالك بن نافع المتن) وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي ١٧٦٥ ومختصر الشمائل ٤٧ والضعيفة ٣٤٥٧

١٨٥٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَبَسَ قَمِيصًا بَدَأَ بِمِيَامِنِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَرَوَى غَيْرٌ وَاحِدٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا. (لم أجده موقوفا) وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَفَعَهُ غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ شُعْبَةَ.

- إسناده صحيح. حب ٢٤٢/١٢ رقم ٥٤٢٢ نسك ٤٨١/٥ رقم ٩٦٦٩ مرفوعا من طريق شعبة به

٢٩ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا

١٨٥٩ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ عِمَامَةً أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِدَاءً ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ (حم ٤٤/١ برقم ٣٠٥) وَابْنِ عُمَرَ (جه ٣٥٥٨). وفي الباب أيضا عن أبي أمامة (جه ٣٥٥٧) ١٩٣/٤ وابن المبارك في الزهد (٧٤٩)

- إسناده صحيح لغيره. د في اللباس ٤٠٢٠ من طريق محمد بن دينار ع ١٠٧٩ حم ٣٠/٣ و ٥٠ وأبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٠٤ والبخاري في شرح السنة ٣١١١ من طريق ابن المبارك وحماد بن أسامة ك ١٩٢/٤ وابن سعد ٤٦٠/١ حب ٢٣٩/١٢ رقم ٥٤٢١ ٥٤٢١ وأبو الشيخ ص ١٠٣ من طريق عبد الوهاب الثقفي وأخرجه النسائي ٣١٠ من طريق حماد بن سلمة عن الجريري عن

أبي العلاء بن عبد الله الشخير مرسلًا وحماد سمع قديما من الجريري وقال النسائي : هذا أولى بالصواب من رواية عيسى بن يونس فإنه سمع من الجريري بعد الاختلاط وسماع حماد منه قلم.

وله شاهد عند الحاكم ١/٥٠٧/٤ و١٩٢-١٩٣ من حديث أبي مرحوم, عن سهل بن معاذ بن أنس, عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أكل طعاما, ثم قال: الحمد لله الذي أطعمني هذا الطعام, ورزقيته من غير حول مني ولا قوة, غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر, ومن لبس ثوبا فقال: الحمد لله الذي كساني هذا الثوب ورزقيته من غير حول مني ولا قوة, غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر", وهذا سند حسن, فإن أبا مرحوم مختلف فيه, وحديثه في الشواهد حسن, وقد تابعه ابن ثوبان عند ابن عساكر ٦/٢٣/١.

١٨٦٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُرِّيِّ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ نَحْوَهُ.
وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح لغيره.

٣٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْجُبَّةِ وَالْخُفَّيْنِ

١٨٦١ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيْسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَسَ جُبَّةً رُومِيَّةً ضَيِّقَةً الْكُمَيْنِ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الصلاة ٣٦٣ وفي الجهاد ٢٩١٨ وفي اللباس ٥٧٩٨ و٥٧٩٩ مسلم في الطهارة ٢٧٤ د في الطهارة ١٤٩ و١٥١ و١٥٢ ن في الصلاة ٨٢ و١٢٥ حم ٤/٢٤٤ و٢٤٨ و٢٤٩ و٢٥١ و٢٥٥

١٨٦٢ - حَدَّثَنَا فَتْيِيَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيَّاشٍ عَنِ أَبِي إِسْحَقَ هُوَ الشَّيْبَانِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ أَهْدَى دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُفَيْنِ فَلَبَسَهُمَا.
قَالَ أَبُو عِيْسَى وَقَالَ إِسْرَائِيلُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَامِرٍ وَجِبَّةٌ فَلَبَسَهُمَا حَتَّى تَخْرَقَا لَا يَدْرِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذَكِّيُّ هُمَا أَمْ لَا.
(جابر الجعفي: ضعيف) (أخرجه الطبراني في الكبير ٤/٢٢٥ رقم ٤٢٠٠ من طريق عنبة بن سعيد عن جابر عن عامر عن دحية به)
وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو إِسْحَقَ اسْمُهُ سُلَيْمَانٌ وَالْحَسَنُ بْنُ عِيَّاشٍ هُوَ أَخُو أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ.

- إسناده حسن. ورجاله ثقات. وفي الشمائل رقم ٧٤ وله شاهد من حديث خلاد النصاري ذكره في كنز العمال ٩/٥٨٦ رقم ٢٧٥٤١ بلفظ "أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم جبة صوف وخفين فلبسهما حتى تخرقا.."

٣١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي شَدِّ الْأَسْتَانِ بِالذَّهَبِ

١٨٦٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ الْبُرَيْدِ وَأَبُو سَعْدٍ الصَّعْغَانِيُّ عَنِ أَبِي الْأَشْهَبِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَرْفَةَ عَنِ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ قَالَ أُصِيبَ أَنْفِي يَوْمَ الْكَلَابِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاتَّخَذْتُ أَنْفًا مِنْ وَرَقٍ فَأَنْتَنَ عَلَيَّ فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ.

- إسناده حسن. عبد الرحمن بن طرفة لم يجرحه أحد ووثقه ابن حبان والعجلي. قال في تحفة المحتاج ٩٣١ أخرجه الثلاثة وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان. ن ١٦٣/٨ في الزينة رقم ٥١٦١ د في الخاتم رقم ٤٢٣٣ و٤٢٣٤ حب ١٤٦٦ حم ٣٤٢/٤ و ٢٣/٥ شرح معاني الآثار ٢٥٧/٤ هق ٤٢٥/٢ طب ١٤٣/١٧ رقم ٣٦٩ و ٣٧٠ و ٣٧١ وأعله الألباني بجهالة عبد الرحمن بن طرفة انظر الإرواء ٣٠٨/٣ والآحاد والمثاني برقم ٢٨١٠ عن أبي الشهب عن أشياخ حينا عن عرفجة به. و ٢٨١١ من طريق عبد الرحمن بن طرفة به طب ١٤٦/١٧ رقم ٣٧١ من طريق سلم بن زرير عن عبد الرحمن فإن صح الإسناد فعبد الرحمن روى عنه سلم وأبو الأشهب فارتفعت عنه الجهالة. وروى الطريقين النسائي في الكبرى ٤٤٠/٥ رقم ٩٤٦٣ و ٩٤٦٤ وفي ترتيب علل الترمذي ١٠٦/١ سألت محمدا عن هذا الحديث فقال رواه أبو الأشهب وسلم بن زرير عن عبد الرحمن بن طرفة عن جده عرفجة.

١٨٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ عَنْ أَبِي الْأَشْهَبِ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَرْفَةَ.

وَقَدْ رَوَى سَلْمُ بْنُ زُرَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَرْفَةَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي الْأَشْهَبِ. (النسائي في الكبرى رقم ٩٤٦٤)

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ شَدُّوا أَسْنَانَهُمْ بِالذَّهَبِ وَفِي الْحَدِيثِ حُجَّةٌ لَهُمْ. (هق ٤٢٦/٢ من طريق محمد بن سعدان عن أبيه قال : رايت أنس بن مالك يطوف به بنوه على سواعدهم وقد شدت أسنانه بذهب)

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ سَلْمُ بْنُ زُرَيْرٍ وَهُوَ وَهْمٌ وَزُرَيْرٌ أَصْحٌ وَأَبُو سَعْدٍ الصَّعَانِيُّ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ بْنُ مُيَسَّرٍ.

- إسناده حسن.

٣٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ جُلُودِ السَّبَاعِ

١٨٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ أَنْ تُفْتَرَشَ.

- إسناده صحيح. د في اللباس ٤١٣٢ ن ١٧٦/٧ رقم ٤٢٥٣ حم ٧٤/٥ و ٧٥ مي في الأضاحي ١٩٨٣

١٨٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ.

- إسناده صحيح. المنتقى ٨٧٥ طب ١٩١/١ رقم ٥٠٨ وله شاهد موصول من حديث المقدم بن معد يكرب وعمرو بن الأسود (طب ٢٦٩/٢٠ رقم ٦٣٦)

١٨٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ أَنَّهُ كَرِهَ جُلُودَ السَّبَاعِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ غَيْرَ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ.

- إسناده مرسل يحيى بن سعيد وإسماعيل بن أبي خالد وصلاه عن سعيد عن قتادة وأرسله هشام عن قتادة وشعبة عن يزيد الرشك. سألت محمدا عن هذا الحديث. . ولم يقض محمد في هذا بشيء أيهما أصح.

ولعل أبو المليح ذكره موصولا وعندما استفتي في الجلود ذكره من قوله أو أرسله والله أعلم.

١٨٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ الرَّشَكِيِّ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ جُلُودِ السَّبَاعِ وَهَذَا أَصْحٌ.

- إسناده مرسل

٣٣ - باب ما جاء في نعل النبي صلى الله عليه وسلم

١٨٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كَيْفَ كَانَ نَعْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُمَا قِبَالَانِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. د في اللباس ٤١٣٤ من طريق مسلم بن إبراهيم عن همام به ن في الزينة ٥٣٦٧ عبد بن حميد ٣٥٥/١ رقم ١١٧٦ حم ٢٠٣/٣ من طريق يزيد بن هاون عن همام به. حم ٢٤٥/٣ من طريق عفان عن همام به خ ٢٩٤٠ من طريق عيسى بن طهمان وثابت البناني عن أنس

١٨٧٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ نَعْلَاهُ لَهُمَا قِبَالَانِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (جه ٣٦١٤) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (الترمذي في الشمائل ٨١ و ٧٥ طص ١٦٢/١ رقم ٢٥٤ والبخاري ٢٩٦١). وفي الباب أيضا عن أوس بن أوس (طب ٢١٩/١ رقم ٥٩٦) وعن ابن عمر (عند أبي الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ص ١٣٤ و ١٣٦ وابن عدي ٤٠٠/١ ترجمة ٢١٦ وابن عساكر ١٣٣/٣٥)

- إسناده صحيح. نسك ٥٠٥/٥ رقم ٩٨٠١

٣٤ - باب ما جاء في كراهية المشي في النعل الواحدة

١٨٧١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ ح وَ حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ لِيُنْعِلَهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيُخَفِهَمَا جَمِيعًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ (مسلم ٢٠٩٩ ت ٢٧٦٨ الموطأ ٩٢٢/٢ د ٤١٣٧).

- إسناده صحيح. خ في اللباس ٥٨٥٥ مسلم في اللباس ٢٠٩٧ د في اللباس ٤١٣٦ ن في الزينة ٥٣٦٩ و ٥٣٧٠ جه في اللباس ٣٦١٧ حم ٢٤٥/٢ و ٤٤٣ و ٤٧٧ و ٤٨٠ و ٥٢٨ الموطأ في الجامع ١٧٠١

باب ما جاء في كراهية أن ينتعل الرجل وهو قائم

١٨٧٢ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ نُبَهَانَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو الرَّقِّيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ (سيأتي في الحديث القادم برقم ١٨٤٢)

وَكَلَا الْحَدِيثَيْنِ لَا يَصِحُّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْحَارِثِ بْنِ نَبَهَانَ لَيْسَ عِنْدَهُمْ بِالْحَافِظِ وَلَا نَعْرِفُ لِحَدِيثِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَصْلًا.

وفي الباب عن جابر (عند أبي داود ٤١٣٥ وفيه كلام) وعن أنس (البخاري ٣٥٨/٢ رقم ٧٤٥٦ وفيه ضعيف)

- إسناده ضعيف لضعف الحارث بن نبهان. جه في اللباس ٣٦١٨

١٨٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ السَّمْنَانِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الرَّقِّيِّ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ

أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَلَا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ.

وَلَا حَدِيثُ مَعْمَرٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (الحديث السابق برقم ١٨٤١)

- إسناده ضعيف. سليمان بن عبيد الله: ليس بقوي.

٣٥ - بَابُ مَا جَاءَ مِنَ الرُّخَصَةِ فِي الْمَشْيِ فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ

١٨٧٤ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السَّلُولِيِّ كُوفِيٌّ حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ بْنُ سُفْيَانَ الْبَجَلِيُّ الْكُوفِيُّ عَنْ لَيْثٍ عَنْ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ رُبَّمَا مَشَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ.

- إسناده ضعيف لاختلاط ليث بن أبي سليم. ضعيف الترمذي ١٧٨٠ وقال ضعيف جدا الضعيفة ١٢٩٤. والصحيح ما ذكره الترمذي

برقم ١٨٤٠ ومسلم رقم ٢٠٩٨ حد ٩٥٦ ن ٢١٨/٨ رقم ٥٣٧٠ حم ٥٢٨/٢ عن أبي هريرة بلفظ "لا يمشي أحدكم في نعل واحد"

١٨٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَيْبَعٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا مَشَتْ بِنَعْلٍ وَاحِدَةٍ.

وَهَذَا أَصَحُّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَكَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ مَوْقُوفًا وَهَذَا أَصَحُّ.

- إسناده صحيح.

٣٦ - بَابُ مَا جَاءَ بِأَيِّ رَجُلٍ يَبْدَأُ إِذَا انْتَعَلَ

١٨٧٦ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ فَلْتَكُنْ الْيَمْنَى أَوْلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرُهُمَا تُنْزَعُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

إسناده صحيح. خ في اللباس ٥٨٥٦ مسلم في اللباس ٢٠٩٧ د في اللباس ٤١٣٩ جه في اللباس ٣٦١٦ حم ٢٤٥/٢ و ٤٦٥ و ٤٧٧

الموطأ في الجامع ١٧٠٢

٣٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْقِيعِ النَّوْبِ

١٨٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ وَأَبُو يَحْيَى الْهَمَّانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ

عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَدْتَ اللَّحُوقَ بِي فَلْيَكْفِكِ مِنَ الدُّنْيَا كَرَادِ الرَّكْبِ وَإِيَّاكَ وَمُجَالَسَةَ

الْأَغْنِيَاءِ وَلَا تَسْتَحْلِقِي نَوْبًا حَتَّى تُرَقِّعِيهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ صَالِحُ بْنُ حَسَّانَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

وَصَالِحُ بْنُ أَبِي حَسَّانَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ ثِقَةٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَمَعْنَى قَوْلِهِ وَإِيَّاكَ وَمُجَالَسَةَ الْأَغْنِيَاءِ عَلَى نَحْوِ مَا رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ رَأَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْخَلْقِ وَالرِّزْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِمَّنْ فَضَّلَ هُوَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا يَزْدَرِيَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ. (حم)

٣١٤/٢ طس ١٨١/١ رقم ٥٧٨ حب ٤٨٨/٢ رقم ٧١١ رواه البخاري في الرقاق ١٨٧/٧ ومسلم في الزهد ٢١٣/٨

وَيُرْوَى عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ صَحِبْتُ الْأَغْنِيَاءَ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا أَكْبَرَ هَمًّا مِنِّي أَرَى دَابَّةً خَيْرًا مِنْ دَابَّتِي وَتَوْبًا خَيْرًا مِنْ تَوْبِي وَصَحِبْتُ الْفُقَرَاءَ فَاسْتَرَحْتُ.

- إسناده ضعيف جدا. صالح بن حسان متروك الحديث.

٣٨ - باب دُخُولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ

١٨٧٨ - حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ قَالَتْ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ وَلَهُ أَرْبَعُ عَدَائِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

قَالَ مُحَمَّدٌ لَا أَعْرِفُ لِمُجَاهِدٍ سَمَاعًا مِنْ أُمِّ هَانِيٍّ.

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده منقطع مجاهد لم يسمعه من أم هانئ. رواه الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٨١/٨ عن أنس وقال رجاله ثقات

وأخرجه الطبراني في الصغير ٨٧/٢ د في اللباس ٤١٩١ جه ٣٦٣١ حم ٣٤١/٦ و٤٢٥ طب ٤٢٩/٢٤ رقم ١٠٤٩ ش ٢٥٩/٨

١٨٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ الْمَكِّيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ قَالَتْ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ وَلَهُ أَرْبَعُ صَفَائِرٍ.

أَبُو نَجِيحٍ اسْمُهُ يَسَارٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ مَكِّيٌّ.

- إسناده حسن لغيره وهذا إسناده منقطع مجاهد لم يسمع من أم هانئ انظر ما قبله. اخبار مكة للفاكهي رقم ١٨٥٣ من طريق سفيان عن

ابن أبي نجيح به.

٣٩ - باب كَيْفَ كَانَ كِمَامُ الصَّحَابَةِ

١٨٨٠ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيَّ يَقُولُ كَانَتْ كِمَامُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَطْحًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ بَصْرِيٌّ هُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ضَعْفُهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَيْرُهُ وَبُطْحٌ يَعْنِي وَاسِعَةً.

- إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن بسر. ضعيف الترمذي ١٧٨٢

٤٠ - باب في مبلغ الإزار

١٨٨١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نَدِيرٍ عَنْ خَدِيفَةَ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَضَلَةِ سَاقِي أَوْ سَاقِهِ فَقَالَ هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ فَإِنْ أُبَيَّتَ فَاسْفَلْ فَإِنْ أُبَيَّتَ فَلَا حَقَّ لِلْإِزَارِ فِي الْكَعْبَيْنِ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ (حم ٣٨٢/٥ و ٤٠٠) وَشُعْبَةُ (حم ٣٩٨/٥) عَنْ أَبِي إِسْحَقَ.

- إسناده صحيح. ن ٢٠٦/٨ في الزينة ٥٣٢٩ جه في اللباس ٣٥٧٢ من طريق أبي الأحوص ومن طريق سفيان بعينه عن أبي إسحاق به. حم ٣٨٢/٥ و ٣٩٨ و ٤٠٠ الحميدي ٢١١/١ رقم ٤٤٥

٤١ - باب العنائم على القلائس

١٨٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَيْعَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْقَلَانِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَانَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ زَكَانَةَ صَارَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَرَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ زَكَانَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ فَرْقَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ الْعَمَائِمُ عَلَى الْقَلَانِسِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِالْقَائِمِ وَلَا نَعْرِفُ أَبَا الْحَسَنِ الْعَسْقَلَانِيَّ وَلَا ابْنَ زَكَانَةَ.

- إسناده ضعيف. أبو الحسن وأبو جعفر : مجهولان. د في اللباس ٤٠٧٨. ضعيف الترمذي ١٧٨٤

٤٢ - باب ما جاء في الخاتم الحديد

١٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ وَأَبُو ثَمِيلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ مَا لِي أَرَى عَلَيْكَ حَلِيَّةَ أَهْلِ النَّارِ ثُمَّ جَاءَهُ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ صُنْفُرٍ فَقَالَ مَا لِي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الْأَصْنَامِ ثُمَّ أَتَاهُ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ مَا لِي أَرَى عَلَيْكَ حَلِيَّةَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ أَتَّخِذُهُ قَالَ مِنْ وَرِقٍ وَلَا تُتِمَّهُ مِثْقَالًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حم ١٦٣/٢ رقم ٦٥١٨ مجمع ١٥١/٥ خد ١٠٢١) وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (خ ٥٨٦٤ مسلم ٢٠٨٩ حم رقم ١٠٠٥٢) وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (حم برك ١٣٢)

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ يُكْنَى أَبَا طَيْبَةَ وَهُوَ مَرُوزِيٌّ.

- إسناده ضعيف. يتقوى بشواهده. د ٤٢٢٣ بإسناد حسن ن ١٧٥/٨ حب ٥٤٨٨ ضعيف الترمذي ١٧٨٥ المشكاة ٤٣٩٦ آداب الزفاف (١٢٨)

٤٣ - باب كراهية التَّخْتُمِ فِي أُصْبَعَيْنِ

١٨٨٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُوسَى قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْقَسِيِّ وَالْمَيْشِرَةِ الْحَمْرَاءِ وَأَنْ أَلْبَسَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ وَفِي هَذِهِ وَأَشَارَ إِلَى السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبْنُ أَبِي مُوسَى هُوَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى وَاسْمُهُ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ. (وهو ثقة)

- إسناده حسن لغيره وهذا إسناده فيه محمد بن حميد ضعيف ولكن توبع، رواه أبو داود برقم ٤٢٢٣ ن ١٧٢/٨ بإسناد حسن من طريق الحسن بن علي ومحمد بن عبد العزيز كلاهما عن زيد بن الحباب به. ومع ذلك ضعفه الألباني في ضعيف الترمذي ١٧٨٥ والمشكاة ٤٣٩٦

٤٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي أَحَبِّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٨٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُهَا الْجَبْرَةُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

- إسناده صحيح. ح في اللباس ٥٨١٢ و ٥٨١٣ مسلم في اللباس ٢٠٧٩ د في اللباس ٤٠٦٠ ن في الزينة ٥٣١٥ حم ١٣٤/٣ و ١٨٤

٢٥١ و ٢٩١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَبْوَابُ الْأَطْعَمَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ - بَابُ مَا جَاءَ عَلَامَ كَانَ يَأْكُلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٨٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خُوانٍ وَلَا فِي سَكْرَةٍ وَلَا خَيْرَ لَهُ مُرَقَّقٌ قَالَ فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ فَعَلَامَ كَانُوا يَأْكُلُونَ قَالَ عَلَى هَذِهِ السُّفْرِ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَيُونُسُ هَذَا هُوَ يُونُسُ الْإِسْكَافُ. (هو يونس بن أبي الفرات الإسكافي : ثقة)

وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ. (نسك ١٥١/٤ رقم ٦٦٣٨ من طريق عبد الوارث به جه ٣٢٩٣ عن أبي بحر حدثنا سعيد بن أبي عروبة به) .

- إسناده صحيح. خ في الأطعمة ٥٣٨٦ و ٥٤١٥ جه في الأطعمة ٣٢٩٢ و ٣٢٩٣ حم ١٣٠/٣ نسك ١٤٧/٤ رقم ٦٦٢٥

٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الْأَرْزَبِ

١٨٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ أَنْفَجْنَا أَرْزَبًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ فَسَعَى أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهَا فَأَدْرَكْتُهَا فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا بِمِرْوَةٍ فَبَعَثَ مَعِيَ بِفَخِذِهَا أَوْ بِوَرِكِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَهُ قَالَ قُلْتُ أَكَلَهُ قَالَ قَبْلَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ (ت وقد مرّ برقم ١٤٩٩) وَعَمَّارٍ (مجمع الزوائد ٣٦/٤ وعزاه لأبي يعلى والطبراني في الكبير) وَمُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ وَيُقَالُ مُحَمَّدُ بْنُ صَيْغِيٍّ (جه ٣٢٤٤ مي ٩٢/٢).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا يَرُونَ بِأَكْلِ الْأَرْزَبِ بَأْسًا وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَكْلَ الْأَرْزَبِ وَقَالُوا إِنَّهَا تَدْمَى.

- إسناده صحيح طيالسي ٢٠٦٦ مي ٩٢/٢ في الصيد رقم ٢٠١٣ خ في الهبة ٢٥٧٢ و ٥٤٨٩ و ٥٥٣٥ مسلم في الصيد ١٩٥٣ د في الأطعمة ٣٧٦١ ن ١٩٧/٧ في الصيد رقم ٤٣١٢ المنتقى ٨٩١ جه في الصيد ٣٢٤٣

٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الصَّبِّ

١٨٨٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ أَكْلِ الصَّبِّ فَقَالَ لَا أَكَلُهُ وَلَا أَحَرَّمُهُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ (مسلم ١٩٥٠) وَأَبِي سَعِيدٍ (مسلم ١٩٥١ حم ٥/٣) وَابْنِ عَبَّاسٍ (حم ٢٩٤/١ برقم ٢٦٨٤ مسلم ١٩٤٨)

وَتَابِتِ بْنِ وَدِيعَةَ (د ٣٧٩٥ نسك ٤٨٣٣ و٦٦٥١/٤ حم ٢٢٠/٤) وَجَابِرٍ (مسلم ١٩٤٩ حم ٣/٣٤٢) وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ (حم ١٩٦/٤). وفي الباب أيضا عن خالد بن الوليد (حم ٤/٨٨) وعن ميمونة (ابن سعد ١/٣٩٦ الطحاوي ٤/٢٠٢ حم ٦/٣٣١) وعن عائشة (الطحاوي ٤/٢٠١ هق ٩/٣٢٥ حم ٦/١٠٥) وعن أبي هريرة (ابن سعد ١/٣٩٦ وشرح المعاني ٤/٢٠٢ هق ٩/٣٢٤) وعن خزيمه بن جزء (جه ٣٢٤٥) وعن رجل من فزارة (الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/١٩٨)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي أَكْلِ الضَّبِّ فَرَحَّصَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ.

وَكَرِهَهُ بَعْضُهُمْ.

وَيُرْوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ أَكَلَ الضَّبُّ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (مسلم في الصيد رقم ١٩٤٤ عن ابن عباس)

وَأَمَّا تَرْكُهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقَدُّرًا.

- إسناده صحيح. خ في الذبائح ٥٥٣٦ مسلم في الصيد ١٩٤٣ ن ١٩٧/٧ في الصيد رقم ٤٣١٤ و٤٣١٥ جه في الصيد رقم ٤٢٤٢

مي في الصيد ٩٢/٢ رقم ٢٠١٥ حم ٩/٢ و١٠ و٤٦ و٦٠ و٦٢ و٧٤ و٨١ و١٣٧ و١٥٤ الموطأ في الجامع ١٨٠٦

٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الضَّبِّ

١٨٨٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ قُلْتُ لِعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْتُ لَهْ أَقَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا وَلَمْ يَرَوْا بِأَكْلِ الضَّبِّ بَأْسًا وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَرُؤْيَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثٌ فِي كَرَاهِيَةِ أَكْلِ الضَّبِّ وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ.

وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَكْلَ الضَّبِّ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ يَحْيَى الْقَطَّانُ.

وَرَوَى جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُمَرَ قَوْلَهُ. (حب ٩/٢٧٧ رقم ٣٩٦٤ من طريق جرير وإسناده صحيح على شرط مسلم)

وَحَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ أَصَحُّ.

وَأَبْنُ أَبِي عَمَّارٍ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَمَّارِ الْمَكِّيِّ. (عده في الثقات ابن سعد وأبو زرعة والنسائي)

وفي الباب أيضا عن ابن عباس (قط ٢/٢٤٥ هق ٥/١٨٣ بلفظ "الضبع صيد وجعل فيه كبشا) وعن جابر أن عمر قضى في الضبع بكبش (هق ٥/١٨٣)

- إسناده صحيح. مكرر في الحج رقم ٨٥١. د في الأطعمة ٣٨٠١ ن في المناسك ٥/١٩١ رقم ٢٨٣٦ وفي الصيد ٧/٢٠٠ رقم ٤٣٢٣

جه في المناسك رقم ٣٠٨٥ وفي الصيد ٣٢٣٦ مي في المناسك ٢/٧٤ رقم ١٩٤١ حم ٣/٢٩٧ و٣١٨ و٣٢٢ هق ٥/١٨٣ ك ١/٦٢٣

وصححه الحاكم ووافقه الذهبي طس ٩/٦٩ رقم ٩١٤٨ من طريق أيوب عن أبي الزبير عن جابر به. ابن حزيمة ٤/١٨٣ رقم ٢٦٤٨ حب ٩/٢٧٧ رقم ٣٩٦٤

١٨٩٠ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ جَبَانَ بْنِ جَزْءٍ عَنْ أَخِيهِ خُزَيْمَةَ بْنِ جَزْءٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الصَّبْعِ فَقَالَ أَوْ يَأْكُلُ الصَّبْعَ أَحَدٌ وَسَأَلْتُهُ عَنْ الدُّنْبِ فَقَالَ أَوْ يَأْكُلُ الدُّنْبَ أَحَدٌ فِيهِ خَيْرٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ. وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي إِسْمَاعِيلِ.

وَعَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ وَهُوَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ قَيْسِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ. وَعَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مَالِكِ الْجَزْرِيُّ ثِقَةٌ.

- إسناده ضعيف لضعف إسماعيل بن مسلم وأبي أمية عبد الكريم. جه في الصيد ٣٢٣٥ و ٣٢٣٧ و ٣٢٤٥ و ٣٢٤٥ ضعيف الترمذي ١٧٩٢

٥ - باب ما جاء في أكل لحوم الخيل

١٨٩١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَطْعَمَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لُحُومَ الْخَيْلِ وَنَهَانَا عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ (خ الذبائح ٥٥١٠ و ٥٥١١ و ٥٥١٩ و ٥٥١٩ مسلم ١٩٤٢ جه ٣١٩٠ قط ٢٩٠/٤ حم ٣٤٥/٦ رقم ٢٦٩١٩ حب ٥٢٧١ ن ٤٤٠٨). وفي الباب أيضا عن ابن عباس (قط ٢٩٠/٤ بسند قوي قاله الحافظ في الفتح) قَالَ أَبُو عِيسَى وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهَكَذَا رَوَى غَيْرٌ وَاحِدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ.

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرٍ وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ أَصَحُّ. (قال ابن حبان : يشبه أن يكون عمرو بن دينار لم يسمع هذا الخبر عن جابر لأن حماد بن زيد رواه عن عمرو عن محمد بن علي عن جابر ويحتمل أن يكون عمرو سمع جابرا وسمع محمد بن علي عن جابر (رواه الدارمي بهذا الإسناد ١١٩/٢ رقم ١٩٩٣ حب ٥٢٦٨) قَالَ وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَحْفَظُ مِنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

- إسناده صحيح. خ في المغازي ٤٢١٩ مسلم في الصيد ١٩٤١ د في الأطعمة ٣٧٨٨ و ٣٧٨٩ و ٣٨٠٨ ن في الصيد ٢٠١/٧ و ٢٠٥ رقم ٤٣٢٧-٤٣٣٠ جه في الذبائح ٣١٩١ حم ٣٢٢/٣ و ٣٥٦ و ٣٦١ و ٣٦٢ و ٣٨٥ مي في الأضاحي ١٩٩٣ قط ٢٨٨/٤

٦ - باب ما جاء في لحوم الحمير الأهلية

١٨٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيٍّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ زَمَنَ خَيْبَرَ وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.

- إسناده صحيحان. وقد مرّ في النكاح برقم ١١٢١. خ في المغازي ٤٢١٦ وفي الذبائح ٥٥٢٣ مسلم في النكاح ١٤٠٧ ن في النكاح ٣٣٦٥ والصيد ٤٣٣٤ و ٤٣٣٥ جه في النكاح ١٩٦١ حم ٧٩/١ و ١٠٣ و ١٤٢ مي في الأضاحي ١٩٩٠ وفي النكاح ٢١٩٧ الموطأ في

النكاح ١١٥١

١٨٩٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ هُمَا ابْنَا مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ يُكْنَى أَبَا هَاشِمٍ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَكَانَ أَرْضَاهُمَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.
وَقَالَ غَيْرُ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَكَانَ أَرْضَاهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
- إسناده صحيح. مكرر ما قبله.

١٨٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَالْمُجْتَمَةِ وَالْحِمَارِ الْإِنْسِيِّ.
قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (حم برقم ٥٩٢ ت برقم ١٨٥٥) وَجَابِرٍ (حم ٣/٣٦١ ت برقم ١٨٥٣) وَالْبَرَاءِ (حم ٤/٢٩١) وَابْنِ أَبِي أَوْفَى (حم ٤/٢٩١) وَأَنَسٍ (حم ٣/١١١) وَالْعُرْبَانِ بْنِ سَارِيَةَ (حم ٤/١٢٧ برقم ١٧١٥٣) وَأَبِي ثَعْلَبَةَ (ت ٤/١٨٦٤ حم ٤/١٩٥) وَابْنِ عَمْرٍو (حم ٢/٢١ برقم ٤٧٢٠) وَأَبِي سَعِيدٍ (حم ٣/٦٥). وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حم برقم ٧٠٣٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (حم ٢/٣٦٦) وَعَنْ أَبِي السَّلَيْطِ (حم ٣/٤١٩) وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ (حم ٤/٤٨) وَعَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ (حم ٤/٨٩) وَعَنْ الْمُقَدِّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبِ (حم ٤/١٣٢) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (خ ٤٢٢٧ مسلم ١٩٣٩) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ (حم برقم ١٧٠٥٢)
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَى عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو هَذَا الْحَدِيثَ وَإِنَّمَا ذَكَرُوا حَرْفًا وَاحِدًا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ. (مرّ عند الترمذي برقم ١٤٧٩)
- إسناده حسن. مسلم في الصيد ١٩٣٣ ن في الصيد ٤٣٢٤ جه في الصيد ٣٢٣٣ حم ٢/٢٣٦ و ٣٦٦ و ٤١٨ الموطأ في الصيد ١٠٧٦ ع ١٠/٥٠١ رقم ٦١١٦ والبخاري ٣٩٦/٢ رقم ٧٩٢١

٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَكْلِ فِي آيَةِ الْكُفَّارِ

١٨٩٥ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ الطَّائِيُّ حَدَّثَنَا سَلْمٌ بْنُ قُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ قَالَ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قُدُورِ الْمَجُوسِ فَقَالَ أَنْقُوها عَسَلًا وَاطْبُخُوا فِيهَا وَنَهَى عَنْ كُلِّ سِنَعٍ ذِي نَابٍ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي ثَعْلَبَةَ.
وَرَوَى عَنْهُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ.
وَأَبُو ثَعْلَبَةَ اسْمُهُ جُرْثُومٌ وَيُقَالُ جُرْهُمٌ وَيُقَالُ نَاشِبٌ.
وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ. (سيأتي في الحديث التالي برقم ١٨٦٥)
وفي الباب عن ابن عمرو (حم ٢/١٨٤ قط ٤/٢٩٣)

- إسناده صحيح لغيره أبو قلابة لم يسمع من أبي ثعلبة بينهما أبو أسما كما في الحديث التالي. خ في الذبائح ٥٤٧٨ مسلم في الصيد ١٩٣٠ و ١٩٣٢ د في الصيد ٢٨٥٢ و ٣٨٣٩ جه في الصيد ٢٨٣١ و ٣٢٠٧ ن في الصيد ٤٢٦٦ و ٤٣٢٥ حم ٤/١٩٣ - ١٩٥ الموطأ في الصيد ١٠٧٥ مي في الضاحي ١٩٨٠ والسير ٢٤٩٩

١٨٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى بْنِ يَزِيدَ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ وَقَتَادَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْبِيِّ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بَارِضٌ أَهْلُ الْكِتَابِ فَتَطْبُخُ فِي قُدُورِهِمْ وَنَشْرَبُ فِي آبَتِيهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحُضُوهَا بِالْمَاءِ ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بَارِضٌ صَيِّدٌ فَكَيْفَ نَصْنَعُ قَالَ إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمُكَلَّبَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَقَتَلَ فَكُلْ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُكَلَّبٍ فَذَكِّي فَكُلْ وَإِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَقَتَلَ فَكُلْ.

قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح.

٨ - باب مَا جَاءَ فِي الْقَارَةِ تَمُوتُ فِي السَّنِ

١٨٩٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ وَأَبُو عَمَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ قَارَةَ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ فَسُئِلَ عَنْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلْفُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُّوهَا.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (د ٣٨٤٢ حب ١٣٦٤ موارد).

قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ مَيْمُونَةَ. (لم أجده)

وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَصَحُّ.

وَرَوَى مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ. (حم ٢٣٢٢/٢ و ٤٩٠)

وَهُوَ حَدِيثٌ غَيْرٌ مَحْفُوظٌ.

قَالَ وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ وَحَدِيثُ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ فِيهِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ إِذَا كَانَ جَامِدًا فَأَلْفُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرُبُوهَا. (رواه أحمد ٢٣٢٢/٢ و ٤٩٠ هق

٣٥٣/٩) وفي الباب أيضا عن ابن عمر (البيهقي في معرفة السنن رقم ٥٩٥٧)

هَذَا خَطَأٌ أَخْطَأَ فِيهِ مَعْمَرٌ قَالَ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ. (رواه النسائي في الكبرى ٨٨/٣ رقم ٤٥٨٦ عن معمر من حديث ابن عباس عن ميمونة وفيه "إن كان مائعا")

- إسناده صحيح. حم ٣٢٩/٦ و ٣٣٠ و ٣٣٥ الموطأ في الجامع ١٨١٥ مي في الطهارة ٢٠٤/١ رقم ٧٣٨ وفي الأطلعة ١٤٩/٢ رقم ٢٠٨٣ خ في الوضوء ٢٣٥ د في الأطلعة ٣٨٤٣ ن ١٧٨/٧ رقم ٤٢٥٨ الآحاد والمثاني ٣٠٩٩ من طريق ابن غبينة عن الزهري به. هق

٩ - باب ما جاء في التَّهْيِ عَنْ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ بِالشَّمَالِ

١٨٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ وَلَا يَشْرَبُ بِشِمَالِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ (جه ٣٢٦٨ مسلم ٢٠١٩ حم ٣/٣٣٤) وَعُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ (جه ٣٢٦٧ حم ٤/٢٦ مسلم ٢٠٢٢ الموطأ ٩٣٤/٢) وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ (حم ٤/٤٥ و٤٦ و٥٠ مسلم ٢٠٢١) وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ (ش ٨/٢٩٢) وَحَفْصَةَ (مجمع ٥/٢٦) وَعِزَاهُ لِأَحْمَدَ وَرِجَالَهُ ثِقَاتٍ. وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (جه ٣٢٦٦ حم ٢/٢٤٩ و٣٢٥) وَعَنْ عُمَرَ (مجمع ٥/٢٦ ع ١/١٨٣) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ (حم ٤/٣٨٣ و٥/٣١١ مجمع ٥/٢٦ وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ش ٨/٢٩٢) قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَهَكَذَا رَوَى مَالِكٌ (الموطأ ٥٧٤ حم ٢/٣٣) وَابْنُ عُيَيْنَةَ (الحميدي ٦٣٥ مي ٢٠٣٧ د ٣٧٧٦ حم ٢/٨) عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

وَرَوَى مَعْمَرٌ (حب ٥٣٣١) وَعُقَيْلٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ (المنتقى ٨٦٩) عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَرَوَاهُ مَالِكٌ (موطأ محمد بن الحسن رقم ٨٨٢) وَابْنُ عُيَيْنَةَ (ابو عوانة ٥/١٤٧ رقم ٨١٧٤) أَصَحُّ. أَقُولُ : الطريقتان صحيحتان انظر ما في مصنف عبد الرزاق ١٩٥٤١ وقال في آخره : قال سفيان بن عيينة لمعمر : فإن الزهري حدثني به عن أبي بكر بن عبيد الله عن ابن عمر، فقال له معمر : فإن الزهري كان يذكر هذا الحديث عن النفر جميعاً. ورواه ابن حبان فقال : فقيل لمعمر خالفت الناس فقال كان الزهري يسمع من جماعة فيحدث مرة عن هذا ومرة عن هذا.

- إسناده صحيح. مسلم في الأشربة ٢٠٢٠ د في الأطعمة ٣٧٧٦ حم ٨/٢ و٣٣ و١٠٦ الموطأ في الجامع ٩٢٢/٢ رقم ١٧١٢ مي في الأطعمة ٩٦/٢ رقم ٢٠٣٠ حب ١٢/٣٤ و١٤٨ رقم ٥٣٣١ ورواه ابو يعلى ١٨٣/١ رقم ٢٠٧ من طريق عبيد الله بن عمر وجعله من مسند عمر بن الخطاب.

١٨٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ وَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ.

- إسناده صحيح. قال البيهقي في سننه ٢٧٧/٧ بعد أن أورد قول عبد الرزاق : هذا محتمل، فقد رواه عمر بن محمد عن القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن سالم عن أبيه وذكرها مسلم ٢٠٢٠ وابن حبان برقم ٥٢٢

١٠ - باب ما جاء في لَعْقِ الْأَصَابِعِ بَعْدَ الْأَكْلِ

١٩٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّتِهِنَّ الْبَرْكَةُ قَالَ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ (مسلم ٢٠٣٣) وَكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ (مسلم ٢٠٣٢) وَأَنْسِ (مجمع ٥/٢٨) وَعِزَاهُ لِلطَّبْرَانِيِّ فِي الْأَوْسَطِ وَرِجَالَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ وَهُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ مِنْ قَوْلِهِ. وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عُمَرَ (مجمع ٥/٢٧) وَعِزَاهُ لِأَحْمَدَ وَالبَزَارِ وَرِجَالَهُمَا رِجَالُ الصَّحِيحِ

وعن كعب بن عجرة (مجمع ٢٨/٥ وعزاه للطبراني في الوسط) وعن ابن عباس (مجمع ٢٨/٥-٢٩) وعن زيد بن ثابت (مجمع ٢٨/٥) وعن العرياض بن سارية (مجمع ٢٧/٥-٢٨ وعزاه للطبراني)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلٍ وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ حَدِيثُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنَ الْمُخْتَلَفِ لَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ.

- إسناده صحيح. مسلم في الأشربة ٢٠٣٥ والبخاري في الأطعمة ٢١٣/٦ حم ٣٤١/٢ و ٤١٥

١١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّقْمَةِ تَسْقُطُ

١٩٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَسَقَطَتْ لُقْمَةٌ فَلْيُمِطْ مَا رَابَهُ مِنْهَا ثُمَّ لِيَطْعَمَهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ (ت الحديث التالي برقم ١٨٧١ مسلم ٢٠٣٤). وفي الباب أيضا عن معقل بن يسار (جه ٣٢٧٨)

- إسناده حسن. رواية قتيبة عن ابن لهيعة تقبل في المتابعة والحديث صحيح انظر ما بعده. رواه ابن جهم ٣٢٧٩ من طريق الأعمش عن أي سفيان عن جابر وهذا إسناده صحيح.

١٩٠٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ وَقَالَ إِذَا مَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَدَى وَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ وَأَمَرَنَا أَنْ نَسْلُبَ الصَّحْفَةَ وَقَالَ إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ الْبُرْكَةُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الأشربة ٢٠٣٤ د في الأطعمة ٣٨٤٥ مي ٩٦/٢ في الأطعمة رقم ٢٠٢٥ و ٢٠٢٨ حم ١٧٧/٣ و ٢٩٠

السلت والسلاتة: ما يؤخذ بالإصبع من جوانب القصة لتنظف وقال الأصمعي: سلّت رأسه: أي حلقة (الصحاح ٣٢٤/١ للجوهري)

١٩٠٣ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْمَعْلَى بْنُ رَاشِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي جَدِّي أُمُّ عَاصِمٍ وَكَانَتْ أُمُّ وَالدِّ لِسِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا نُبَيْشَةُ الْخَيْرِ وَنَحْنُ نَأْكُلُ فِي قِصْعَةٍ فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَكَلَ فِي قِصْعَةٍ ثُمَّ لَحِسَهَا اسْتَغْفَرَتْ لَهُ الْقِصْعَةُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْمُعَلَّى بْنِ رَاشِدٍ (الكاشف: صدوق)

وَقَدْ رَوَى يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَبْدُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَثَمَةِ عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ رَاشِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ.

- إسناده حسن لغيره يتقوى بالحديث السابق (وأمرنا أن نسلت الصحيفة). ومعلى قال الذهبي في الكاشف: صدوق. وأم عاصم: روى

عنها سبطها المعلى والحسن بن عمارة ونائلة الأزدي: فهي ليست بمجهولو ولكن مستورة الحال. ولم يعلم بالنساء مجروحين. مي في الأطعمة

٩٦/٢ رقم ٢٠٢٧ جه في الأطعمة ٣٢٧١ و ٣٢٧٢ ش ٤٨٣/٢ حم ٧٦/٥ ضعيف الترمذي ١٨٠٤ وضعفه محققو مسند أحمد. ابن

سعد في طبقاته ٥٠/٧ وابن قانع ١٦٨/٣ هب ٨٢/٥ رقم ٥٨٦٠ وله شاهد عند الحكيم الترمذي ٣٨٤/١ وتنزيه الشريعة ٢٦٧/٢ من

حديث أنس قال صاحب الفيض القدير ١١١/٦ معناه أن من أكل فيها ولحسها تواضعا واستكانة وتعظيما لما أنعم الله عليه من رزق

وصيانة عن التلف غفر له، ولما كانت المغفرة بسبب لحس القصة جعلت كأنها تستغفر له وتطلب المغفرة لأجله، والمغفرة هي الستر لذنوبه.

قال زين الحفاظ: وإذا سلّت الطعام بأصبعه كان لحسا للقصة بواسطة الأصبع خلافا لما زعمه ابن العربي من أن اللحس إنما يكون بلسانه

١٢ - باب ما جاء في كراهية الأكل من وسط الطعام

١٩٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
الْبَرَكَهُ تَنْزُلُ وَسَطَ الطَّعَامِ فَكُلُوا مِنْ حَافَتَيْهِ وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسَطِهِ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ إِنَّمَا يُعْرَفُ مِنْ حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ (حم ٣٠٠/١ برقم ٢٧٣٠)
وَالثَّوْرِيُّ (حم ٢٧٠/١ برقم ٢٤٣٩) عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ.
وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (مجمع ٢٧/٥ وعزاه لأحمد ورجاله رجال الصحيح حم ٧/٢ برقم ٤٥١٤ بلفظ "إنك لاتدري في أي طعامك
تكون البركة"). وفي الباب أيضا عن عبد الله بن بسر (د ٣٧٧٣ جه ٣٢٧٥) وعن واثلة بن السقع (جه ٣٢٧٦ حم ٤٩٠/٣) وعن جابر
(حم ٢٩٣/١ برقم ٢٦٧٢ حم ٣٠١/٣) وعن واثلة بن الأسقع (ك ١٣٠/٤ هب ٩٥/٥ رقم ٥٩٢١)
- إسناده صحيح لغيره . جرير سمع بعد الاختلاط من عطاء. رواه النسائي في الكبرى ١٧٥/٤ رقم ٦٧٦٢ والبيهقي ٢٧٨/٧ من طريق
شعبة عن عطاء به. د في الأطعمة ٣٧٧٢ جه في الطعمة ٣٢٧٧ مي ١٠٠/٢ حم ٢٧٠/١ طب ٤٥٠/١١ رقم ١٢٢٩٠ من طريق
سفيان عن عطاء به وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. حب ٥١/١٢ رقم ٥٢٤٥

١٣ - باب ما جاء في كراهية أكل الثوم والبصل

١٩٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ قَالَ أَوْلَ مَرَّةٍ الثُّومِ ثُمَّ قَالَ الثُّومِ وَالْبَصَلِ وَالْكَرَّاثِ فَلَا يَقْرُبُنَا فِي مَسْجِدِنَا.
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ (حم ٨٩ و ١٨٦ و ٣٤١) وَأَبِي أَيُّوبَ (مسلم ٢٠٥٤ ت الحديث رقم ١٨٧٠) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ٥٦٣ حب
١٦٤٥ حم ٢٦٤/٢ و ٢٦٦ و ٤٠٠) وَأَبِي سَعِيدٍ (مسلم ٥٦٥ حب ٢٠٨٥ حم ١٢/٣ برقم ١١٠٨٤ حم ٦٠/٣ و ٧٠) وَجَابِرِ بْنِ
سَمُرَةَ (ت في الحديث التالي برقم ١٨٧٥ مسلم ٢٠٥٣ مجمع ١٧/٢) وَقُرَّةَ بْنِ إِيَّاسِ الْمُرَزِيِّ (د ٣٨٢٧ حم ١٩/٤) وَابْنَ عُمَرَ (حم
١٣/٢ و ٢٠ برقم ٤٦١٩ و ٤٧١٥). وفي الباب أيضا عن المغيرة بن شعبة (حب ٢٠٩٥ حم ٢٥٢/٤ برقم ١٨٢٠٥) وعن أنس (خ ٨٥٦
مسلم ٥٦٢ حم ١٨٦/٣ برقم ١٢٩٣٧) وعن معقل بن يسار (حم ٢٠٣٠٢) وعن أبو ثعلبة الخشني (حم ١٧٧٤١) وفي الباب عن عبد
الله بن زيد (مجمع ١٧/٢) وعن أبي بكر الصديق (مجمع ١٧/٢) وعن بشير الأسلمي (مجمع ١٨/٢) وعن خزيمه بن ثابت (مجمع ١٧/٢)
- إسناده صحيح. خ في الأذان ٨٥٤ و ٨٥٥ و ٥٤٥٢ و ٧٣٥٩ مسلم في المساجد ٥٦٤ د في الأطعمة ٣٨٢٢ ن في المساجد ٧٠٧
حم ٣٧٤/٣ و ٣٨٠ و ٣٨٧ و ٤٠٠ حب ١٦٤٤

١٩٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَيُّوبَ وَكَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا بَعَثَ إِلَيْهِ بِفَضْلِهِ فَبَعَثَ إِلَيْهِ يَوْمًا بِطَعَامٍ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَلَمَّا أَتَى أَبُو أَيُّوبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ ثَوْمٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ أَكُلْ مِنْهُ
قَالَ لَا وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
- إسناده صحيح. جم ٩٤/٥ و ٩٥ و ١٠٣ و ١٠٦

١٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّحْصَةِ فِي أَكْلِ الثُّومِ مَطْبُوحًا

١٩٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَدُوَيْهِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ وَالِدُ وَكَيْعٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ شَرِيكِ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ عَلِيِّ أَنَّهُ قَالَ نَهَى عَنْ أَكْلِ الثُّومِ إِلَّا مَطْبُوحًا.

- إسناده حسن. الجراح بن مليح تكلم فيه قال أبو حاتم صالح الحديث. د في الأظعمة ٣٨٢٨ هـ ٧٨/٣ وما يقوي هذا الحديث ما روى مسلم في المساجد رقم ٥٦٧ والنسائي ٤٣/٢ وابن ماجه ٣٣٦٣ والبيهقي ٧٨/٣ بلفظ " فمن كان آكلهما لا بد فليمتهما طبخا " وقال محمد بن الحسن في موطأه رقم ٩١٩ : إنما كره ذلك لريحه فإذا أمته طبخا فلا بأس به وهو قول أبي حنيفة والعامه رحمهم الله تعالى.

١٩٠٨ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ شَرِيكِ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ عَلِيِّ قَالَ لَا يَصْلُحُ أَكْلُ الثُّومِ إِلَّا مَطْبُوحًا. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلِكَ الْقَوِيِّ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا عَنْ عَلِيٍّ قَوْلُهُ.

وَرُوِيَ عَنْ شَرِيكِ بْنِ حَنْبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا.

قَالَ مُحَمَّدُ الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ صَدُوقٌ وَالْجَرَّاحُ بْنُ الصَّخَّاحِ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ.

- إسناده حسن. موقوف على علي رضي الله عنه.

١٩٠٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أُمَّ أَيُّوبَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ عَلَيْهِمْ فَتَكَلَّفُوا لَهُ طَعَامًا فِيهِ مِنْ بَعْضِ هَذِهِ الْبُفُولِ فَكَرِهَ أَكْلَهُ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ كُلُّوهُ فَإِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ إِنِّي أَخَافُ أَنْ أُؤْذِيَ صَاحِبِي.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَأُمُّ أَيُّوبَ هِيَ امْرَأَةُ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ. (صحابية)

وفي الباب أيضا عن جابر (البخاري فتح الباري ٩/٤٩٨ مسلم ٥٦٤ د ٣٨٢٢ بلفظ " فإني أناجي من لا تناجي)

- إسناده حسن لغيره. أبو يزيد مختلف في صحبته ووثقه ابن حبان وأبو حاتم. جه في الأظعمة ٣٣٦٤ مي ١٠٢/٢ في الأظعمة ٢٠٥٤

حم ٤٣٣/٦ رقم ٢٧٤٤٢ الحميدي ٣٣٩ ش ٥١١/٢ و ٣٠١/٨ مي ٢٠٥٤ ت ١٨١٠ الأحاد والمثاني ٣٣٢١ ابن خزيمة ١٦٧١ شرح معاني الآثار ٤/٢٣٩ حب ٢٠٩٣ طب ٢٥/رقم ٣٢٩ أسد الغابة ٧/٣٠٤ من طرق عن ابن عيينة به له شاهد من حديث أبي أيوب (مسلم ٢٠٥٣) وعن جابر بن سمرة (حم ٢٠٨٩٨)

١٩١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ عَنْ أَبِي خَلْدَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ الثُّومُ مِنْ طَيِّبَاتِ الرَّزْقِ.

وَأَبُو خَلْدَةَ اسْمُهُ خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ وَهُوَ ثِقَّةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَقَدْ أَدْرَكَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَسَمِعَ مِنْهُ.

وَأَبُو الْعَالِيَةِ اسْمُهُ رُفَيْعٌ هُوَ الرَّيَّاحِيُّ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كَانَ أَبُو خَلْدَةَ خِيَارًا مُسْلِمًا.

- إسناده هذا الأثر ضعيف لضعف محمد بن حميد. ومعناه هو حلال وما ورد من النهي فيه فهو لأجل ريحه لا لأنه حرام كما مر في حديث أبي أيوب (تحفة الأحمدي ٤٣٢/٥)

١٥ - باب ما جاء في تخمير الإناء وإطفاء السراج والنار عند المنام

١٩١١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغْلِقُوا الْبَابَ وَأَوْكُوا السَّقَاءَ وَأَكْفُوا الْإِنَاءَ أَوْ خَمِّرُوا الْإِنَاءَ وَأَطْفِئُوا الْمِصْبَاحَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ غَلَقًا وَلَا يَحِلُّ وَكَاءً وَلَا يَكْشِفُ آنِيَةً وَإِنَّ الْفُؤَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى النَّاسِ بَيْتَهُمْ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (ت الحديث التالي برقم ١٨٨٦ خ ٦٢٩٣ مسلم ٢٠١٥ هـ ٣٧٦٩ د ٥٢٤٦) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (حم ٣٦٣/٢ برقم ٨٧٥٢) وَإِبْنِ عَبَّاسٍ (د ٥٢٤٧). وفي الباب أيضا عن جابر (خ ٣٢٨٠ مسلم ٢٠١٢ حم ٣٠١/٣) وعن أبي موسى (خ ٦٢٩٤ مسلم ٢٠١٤ حم ٣٩٩/٤) وعن عبد الله بن سرجس (حم ٨٢/٥) وعن أبي أمامة (حم ٢٦٢/٥).
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرٍ. (عب ١٩٨٧٣ من طريق قتادة وابن خزيمة ١٣٣ حب ١٢٧٤ ك ١٤٠/٤ من طريق وهب بن منبه كلاهما عن جابر)

- إسناده صحيح. خ في بدء الخلق ٣٢٨٠ مسلم في الأشربة ٢٠١٢ هـ في الأشربة ٣٤١٠ د في الأشربة ٣٧٣١-٣٧٣٣ حم ٣٠١/٣ و ٣٠٦ و ٣١٩ و ٣٥٥ و ٣٧٤ و ٣٨٦ و ٣٨٨ و ٣٩٥ الموطأ ١٧٢٧

١٩١٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَشْرَكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الاستئذان ٦٢٩٣ مسلم في الأشربة ٢٠١٥ د في الأدب ٥٢٤٦ هـ في الأدب ٣٧٦٩ حم ٧/٢ و ٨ و ٤٤

١٦ - باب ما جاء في كراهية القرآن بين التمرتين

١٩١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ وَعُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ الثَّوْرِيِّ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سَحِيمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْرَنَ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ صَاحِبَهُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدِ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ (جه ٣٣٣٢ حم ١٧١٩). وفي الباب أيضا عن أبي هريرة (مجمع ٤٢/٥)
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في المظالم ٢٤٥٥ وفي الأطعمة ٥٤٤٦ مسلم في الأشربة ٢٠٤٥ د في الأطعمة ٣٨٣٤ هـ في الأطعمة ٣٣٣١ حم ٧/٢ و ٤٤ و ٤٦ و ٦٠ و ٧٤ و ٨١ و ١٠٣ و ١٣١ مي في الأطعمة ٢٠٥٩ شرح السنة ٣٢٨/١١ خط ٤٤٣/١٤

١٧ - باب ما جاء في استحباب التمر

١٩١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَسْكَرٍ الْبَغْدَادِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ سَلْمَى امْرَأَةِ أَبِي رَافِعٍ (جه ٣٣٢٨).

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ وَسَأَلْتُ الْبُخَارِيَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ غَيْرَ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ.

- إسناده صحيح. مسلم في الأشربة ٢٠٤٦ د في الأطعمة ٣٨٣١ ج ه في الأطعمة ٣٣٢٧ مي في الأطعمة ٢٠٦٠ و ٢٠٦١

١٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْحَمْدِ عَلَى الطَّعَامِ إِذَا فُرِغَ مِنْهُ

١٩١٥ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَأَبِي سَعِيدٍ (د ٣٨٥٠ ت في الدعوات ٣٤٥٣) وَعَائِشَةَ (ش ١٢١/٨) بلفظ "أنه قدم إليها طعام فقلت : اتندموا فقالوا : وما إدامه قالت تحمدون الله عليه إذا فرغتم)

وَأَبِي أَيُّوبَ (د ٣٨٥١ ح ١٣٥١ النسائي في عمل اليوم ٢٨٥) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (الطاعم الشاكر ك ١٣٦/٤). (وفي الباب أيضا أحاديث في مجمع الزوائد ٢٢/٥ عن علي وعن أنس) وعن أبي أمامة (ك ٢٣٥/٤-١٣٦ ت في الدعوات باب ما يقول إذا فرغ من الطعام ٣٣٧٨) وعن معاذ بن أنس (ت في الدعوات ٣٣٨٠) وفي الباب أيضا عن رجل من بني سليم وعن أبي موسى وعن عبد الرحمن بن عوف وعن الحارث بن الحارث وعن سعد بن مسعود الثقفي وعن الحارث بن سويد في مجمع الزوائد ٢٩/٥ باب ما يقول بعد الطعام.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرٌ وَاحِدٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ نَحْوَهُ وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ.

- إسناده صحيح رواه مسلم في الذكر برقم ٢٧٣٤ ابن الأعرابي في معجمه ٥٨ وابن مندة في التوحيد ١٤٣ حم ١٠٠/٣ و ١١٧ الطبراني في الدعاء ٩٠١ والقضاعي ١٠٩٨ ومسند الشهاب ١٠٩٩ ع ٤٣٣٢ ابن السني ٤٨٦ هب ٦٠٤٦ شرح السنة ٢٨٣١ ش ٣٠٧/٨ و ٣٤٤/١٠

١٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْأَكْلِ مَعَ الْمَجْدُومِ

١٩١٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجَرِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَا حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَصَّالَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِ مَجْدُومٍ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ ثُمَّ قَالَ كُلْ بِسْمِ اللَّهِ ثِقَةً بِاللَّهِ وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ فَصَّالَةَ.

وَالْمُفَضَّلُ بْنُ فَصَّالَةَ هَذَا شَيْخٌ بَصْرِيُّ وَالْمُفَضَّلُ بْنُ فَصَّالَةَ شَيْخٌ آخَرٌ بَصْرِيُّ أَوْثَقُ مِنْ هَذَا وَأَشْهَرُ. (المفضل بن فضالة: قال النسائي ليس بالقوي)

وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ (وثقه النسائي) عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخَذَ بِيَدِ مَجْدُومٍ. (تهذيب الآثار ٣٠/٣ رقم ٨١ منطريق أبي معشر عن رجل أنه رأى ابن عمر) وَحَدِيثُ شُعْبَةَ أَثْبَتُ عِنْدِي وَأَصْحٌ.

- إسناده ضعيف. د في الطب ٣٩٢٥ ج ه في الطب ٣٥٤٢ ضعيف الترمذي ١٨١٧ تهذيب الآثار للطبري ٩/٤ رقم ١٣٠ عبد ابن حميد رقم ١٠٩٢ ع ٣٥٤/٣ رقم ١٨٢٢ هق ٢١٩/٧ ش ١٤١/٥ هب ١٢٢/٢ رقم ١٣٥٦ الأحكام الوسطى ٢٣٩/٤ رواه ابن حبان في صحيحه ٤٩٠/١٣ رقم ٦١٢٠ وصححه الحاكم ١٥٢/٤ رقم ٧١٩٦ ووافقه الذهب أقول : إن صح الحديث ففعل رسول الله صلى الله

عليه وسلم كان مخالفاً لفعال الجاهلية من ترك مواكلته ومشاربته خوفاً من أن يعديه (أي أن المرض يعدي بطبعه لذا قال فمن أعدى الأول) وثقة بالله وتوكلاً عليه. وفي ترتيب علل الترمذي ١١٢/١ كأن البخاري مال إلى صحة الموقوف. وفي عمدة القارئ رقم ٥٧٠٧ فذهب عمر وجماعة من السلف إلى الأكل معه ورأوا أن الأمر باجتنابه منسوخ وممن قال بذلك عيسى بن دينار من المالكية.

٢٠ - باب ما جاء أن المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء

١٩١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعْيٍ وَاحِدٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ت الحديث التالي برقم ١٨٨٧ حم ٢٥٧/٢) وَأَبِي سَعِيدٍ (مي ٩٩/٢ ع ٢٠٦٨ أبو عوانة ٤٢٩/٥ جمع ٣٣/٥) وَأَبِي بَصْرَةَ الْغَفَّارِيِّ (حم ٣٩٧/٦) وَأَبِي مُوسَى (مسلم ٢٠٦٢ جه ٣٢٥٨ ع ٩١٧ و ٢٠٦٧ و ٧٢٦٤ حب ٥٢٣٤) وَجَهَّجَاهِ الْغَفَّارِيِّ (ش ٣٢١/٨ والبخار ٢٨٩١ ع ٩١٦ أبو عوانة ٤٢٩/٥ طب ٢١٥٢ جمع ٣٢/٥) وَمِيمُونَةَ (حم ٣٣٥/٦) وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (البخار ٢٨٩٤ أبو عوانة ٤٣٠/٥).

وفي الباب أيضاً عن جابر (حم ٣٣٣/٣) وعن سكين الضمري (البخار ٢٨٩٢ زوائد جمع ٣٣/٥) وعن سمرة بن جندب (البخار ٢٨٩٣ زوائد وأبو عوانة ٤٢٩/٥ طب ٧/٧ رقم ٦٩٥٩ و ٧٠٤٣) وعن أنس (طس ٩٠٣) وعن رجل (الطحواي مشكل الآثار ٢٠٢٢) وعن عبد الله بن الزبير (جمع ٣٣/٥)

- إسناده صحيح. خ في الأظعمة ٥٣٩٣ - ٥٣٩٥ مسلم في الأشربة ٢٠٦٠ و ٢٠٦١ جه في الأظعمة ٣٢٥٧ حم ٢١/٢ و ٤٣ و ٧٤ و ١٤٥ مي ٤٩/٢

١٩١٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَافَهُ ضَيْفٌ كَافِرٌ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ فَحُلِبَتْ فَشَرِبَ ثُمَّ أُخْرِيَ فَشَرِبَهُ ثُمَّ أُخْرِيَ فَشَرِبَهُ حَتَّى شَرِبَ حَلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ ثُمَّ أَصْبَحَ مِنَ الْغَدِ فَأَسْلَمَ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ فَحُلِبَتْ فَشَرِبَ حَلَابَهَا ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِأُخْرَى فَلَمْ يَسْتَمِمْهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مَعْيٍ وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلٍ.

- إسناده صحيح. خ في الأظعمة ٥٣٩٦ و ٥٣٩٧ مسلم في الأشربة ٢٠٦٢ و ٢٠٦٣ جه في الأظعمة ٣٢٥٦ حم ٢٥٧/٢ و ٣١٨ و ٣٧٥ و ٤١٥ و ٤٣٥ و ٤٥٥ الموطأ في الجامع ١٧١٥ و ١٧١٦ مي في الأظعمة ٢٠٤٣

٢١ - باب ما جاء في طعام الواحد يكفي الإثنين

١٩١٩ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح و حَدَّثَنَا فَتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ (مسلم ٢٠٥٩ ت الحديث التالي برقم ١٨٨٩) وَأَبْنِ عُمَرَ (جمع ٢١/٥) وعزاه للطبراني في الكبير والأوسط). وفي الباب أيضاً عن ابن مسعود (جمع ٢١/٥) وعن سمرة (جمع ٢١/٥) وعن عمر (جه ٣٢٥٤)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الأشربة ٢٠٥٨ خ في الأطعمة ٥٣٩٢ حم ٤٠٧م٢ الموطأ في الجامع ١٧٢٦
١٩٢٠ - وَرَوَى جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْإِثْنَيْنِ وَطَعَامُ الْإِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ.
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا.

- إسناده صحيح. مسلم في الأشربة ٢٠٥٩ جه في الأطعمة ٣٢٥٤ حم ٣٠١/٣ و ٣١٥ و ٣٨٢ مي في الأطعمة ٢٠٤٤

٢٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الْجَرَادِ

١٩٢١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ الْعُبَيْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْجَرَادِ فَقَالَ غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّ غَزَوَاتٍ نَأْكُلُ الْجَرَادَ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَكَذَا رَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ هَذَا الْحَدِيثَ وَقَالَ سِتَّ غَزَوَاتٍ وَرَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَعَبِيْرٌ وَاحِدٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ فَقَالَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ. (سيأتي برقم ١٨٩١)
- إسناده صحيح. خ في الذبائح ٥٤٩٥ مسلم في الصيد ١٩٥٢ د في الأطعمة ٣٨١٢ ن في الصيد ٢١٠/٧ رقم ٤٣٥٦ - ٤٣٥٧ حم ٣٥٣/٤ و ٣٥٧ مي في الصيد ٩١/٢ رقم ٢٠١٠
١٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَالْمَوْمِلُ قَالََا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ نَأْكُلُ الْجَرَادَ.
- إسناده صحيح.

١٩٢٣ - قَالَ أَبُو عِيسَى وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزَوَاتٍ نَأْكُلُ الْجَرَادَ.
حَدَّثَنَا بِدَلِكِ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا.
قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (مجمع ٣٩/٤ وعزاه للطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح) وَجَابِرٍ (فأصبنا جرادا فأكلناه " مجمع ٣٩/٤. وفي الباب أيضا عن أبي سعيد (ش ١٤٥/٥)
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو يَعْفُورٍ اسْمُهُ وَقَدْ وَقِيلَ وَقُدَانَ أَيْضًا وَأَبُو يَعْفُورٍ الْآخَرُ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبِيدِ بْنِ نِسْطَاسَ.

- إسناده صحيح. ولم يذكر فيه عدد الغزوات

٢٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ عَلَى الْجَرَادِ

١٩٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَانَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَا عَلَى الْجَرَادِ قَالَ

اللَّهُمَّ أَهْلِكَ الْجَرَادُ أَقْلُ كِبَارِهِ وَأَهْلِكَ صِغَارُهُ وَأَفْسِدُ بَيْضَهُ وَأَقْطَعُ دَابِرَهُ وَخُذْ بِأَفْوَاهِهِمْ عَنْ مَعَاشِنَا وَأَرْزَاقِنَا إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَدْعُو عَلَى جُنْدٍ مِنْ أَجْنَادِ اللَّهِ يَقْطَعُ دَابِرَهُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا نَشْرَةٌ حُوتٍ فِي الْبَحْرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَمُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ وَهُوَ كَثِيرُ الْغَرَائِبِ وَالْمَنَاكِيرِ. (قال الذهبي في الكاشف : ضعيف) وَأَبُوهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثِقَةٌ وَهُوَ مَدَنِيٌّ.

- إسناده ضعيف. جه في الأطلعة ٣٢٢١ ضعيف الترمذي ١٨٢٣

بَاب مَا جَاءَ فِي أَكْلِ لُحُومِ الْجَلَالَةِ وَالْبَانِيَا

١٩٢٥ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الْجَلَالَةِ وَالْبَانِيَا.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ (ت الحديث التالي ١٩٠٠ د ٣٧١٩ حم ١/٢٢٦ جه ٣٤٢١).

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَى الثَّوْرِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا. (الثوري أقوى من ابن إسحاق ولكن للحديث طريق آخر عن ابن عمر وله شواهد)

- إسناده حسن لغيره. فيه عن ابن إسحاق د في الأطلعة ٣٧٨٥ و ٣٧٨٧ و ٣٧٨٩ ك ٤٠/٢ ويشهد له ما بعده رواه البيهقي ٣٣٢/٩ من طريق ابن أبي شيبة عن عبدة به. وقال البيهقي خالفه شريك عن ليث بن أبي سليم فقال عن مجاهد عن ابن عباس به وقال البيهقي وروي من وجه آخر عن ابن عمر ثم ذكره من طريق عمرو بن أبي قيس عن أيوب عن نافع عن ابن عمر بلفظ " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة في الأبل ان يُركب عليها أو يشرب من البانها. " وله شاهد من حديث ابن عمرو رواه د في الأطلعة ٣٨١١ حم ١١٩/٢

١٩٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُحْتَمَةِ وَلَكِنَّ الْجَلَالَةَ وَعَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (ك ٣٩/٢). وفي الباب أيضا عن أبي هريرة في النهي عن شرب من في السقاء (جه ٣٤٢٠) وأحاديث

الجثمة مرّت برقم ١٥٠٠ وحديث الجلالة مرّ عن عمر برقم ١٨٨٥

- إسناده صحيح قال ابن حجر في تلخيص الحبير ٣٨٤/٤

وَلِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ طَرِيقٌ أُخْرَى، رَوَاهَا أَصْحَابُ السُّنَنِ وَأَحْمَدُ وَإِبْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ، بَلْفَظٍ: "نَهَى عَنِ أَكْلِ الْمُحْتَمَةِ، وَهِيَ الْمَصْبُورَةُ لِلْقَتْلِ، وَعَنْ أَكْلِ الْجَلَالَةِ، وَشُرْبِ الْبَانِيَا"، وَفِي رِوَايَةٍ: "وَالشُّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ"، صَحَّحَهُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، وَرَوَى الْحَاكِمُ ٣٥/٢

وَالْبَيْهَقِيُّ ٣٣٣/٩ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: "النَّهْيُ عَنْ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السَّقَا، وَعَنْ الْمُحْتَمَّةِ وَالْجَلَّالَةِ، وَهِيَ الَّتِي تَأْكُلُ الْعَذْرَةَ"، إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ.

٢٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الدَّجَاجِ

١٩٢٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ الطَّائِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو فُتَيْبَةَ عَنْ أَبِي الْعَوَّامِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زَهْدِمِ الْجَرْمِيِّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَأْكُلُ دَجَاجَةً فَقَالَ ادْنُ فَكُلْ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُهُ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ زَهْدِمٍ وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ زَهْدِمٍ. (سيأتي في الحديث التالي ١٨٩٥)
وَأَبُو الْعَوَّامِ هُوَ عِمْرَانُ الْقَطَّانُ.

- إسناده صحيح لغيره. عمران بن داود القطان قال في الكاشف: ضعفه النسائي ومشاه أحمد وغيره. يتقوى بما بعده.

١٩٢٨ - حَدَّثَنَا هُنَادٌ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ زَهْدِمٍ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ لَحْمَ دَجَاجٍ.

قَالَ وَفِي الْحَدِيثِ كَلَامٌ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَى أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضًا عَنْ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ وَعَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ زَهْدِمٍ. (خ في فرض الخمس ٣١٣٣ و ٦٧٢١)

- إسناده صحيح. خ ٢٣٩/٧ رقم ٦٧٢١ وفي فرض الخمس ٣١٣٣ مسلم في اليمان رقم ١٦٤٩ ن في الصيد ٢٠٦/٧ رقم ٤٣٤٦ و ٤٣٤٧ مي ١٠٢/٢ في الأطعمة ٢٠٥٥ و ٢٠٥٦ حم ٣٩٢/٤ و ٣٩٤ و ٣٩٧ و ٤٠١ و ٤٠٦

٢٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الْخُبَارَى

١٩٢٩ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجِيُّ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَفِينَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمَ خُبَارَى.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وإبراهيم بن عمر بن سفيينة روى عنه ابن أبي فديك ويقال برید بن عمر بن سفيينة. (طب ٨١/٧ رقم ٦٤٣٥ هق ٣٢٢/٩)

- إسناده ضعيف إبراهيم بن عمر: ضعفه العقيلي وابن ماجه وقال ابن حبان يروي عن أبيه ما لا يتابع عليه. د في الأطعمة ٣٧٩٧ ضعيف الترمذي ١٨٢٨ والبخاري ١٨٠/٩ رقم ٣٢٤٤ هق ٣٢٢/٩ وقال الحافظ في تلخيص الحبير ٣٨٠/٤ وإسناده ضعيف العقيلي وابن حبان.

٢٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الشَّوَاءِ

١٩٣٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا قَرَّبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنْبًا مَشْوِيًّا فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَمَا تَوَضَّأَ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ (حم ١٩٠/٤ برقم ١٧٧٠٢ جه ٣٣١١ ع ١٥٤١ شرح المعاني ٦٦/١ والبغوي ٢٨٤٧)

وَالْمُغِيرَةَ (حم ٢٥٣/٤ برقم ١٨٢١٢ د ١٨٨) وَأَبِي زَافِعٍ (مسلم ٣٥٧).

وفي الباب أيضا عن ابن عباس (رواه مالك (حم ١٩٨٨) والتمهيد ٣/٣٢٩ وصححه من طريق عطاء بن يسار عن ابن عباس وعن أم سلمة) وعن ابن مسعود (حم ٣٧٩١) وعن عثمان (حم ٤٤١) وعن أبي هريرة (جه ٤٩٣ ابن خزيمة ٤٢ حب ١١٥١ حم ٩٠٤٩) وعن ميمونة (خ ٢١٠ حم ٢٦٨١٣) وعن أم حكيم (حم ٢٧٠٩١) وعن أم عامر (حم ٢٧٠٩٩) وعن ضباعة بنت الزبير (حم ٢٧٣٥٤) وعن عمرو بن أمية (خ ٢٠٨ مسلم ٣٥٥ حم ١٧٢٤٨) وعن جابر (خ ٥٤٥٧ عب ٦٣٩ حب ١١٣٢)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده صحيح. حم ٣٠٧/٦ هق ١٥٤/١ طب ٢٨٥/٢٣ رقم ٦٢٦ عب ١٦٤/١ رقم ٦٣٨

٢٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْأَكْلِ مُتَّكِنًا

١٩٣١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا أَنَا فَلَا أَكُلُ مُتَّكِنًا.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (د ٣٧٧٠ حم ١٦٥/٢ رقم ٦٥٤٩) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ (نسك ٤/١٧١ هق ٤٩/٧ طب ٢٨٩/١٠ رقم ١٠٦٨٦). وفي الباب أيضا عن أنس (د ٣٧٧١ وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ ٦١٢ وابن عدي ١٩٧١/٥) وعن عبد الله بن بسر (جه ٣٢٦٣) وعن عائشة (في أخلاق النبي لأبي الشيخ ص ٢١٣ مجمع ٩/٢٢ ع ٣١٨/٨) وعن أبي الدرداء (مسند الشاميين ١/٤٠٥ طس ١٤/١ مجمع ٥/٢٤ و ١٧٩/٢) وعن عمران بن حصين (الحميدي ٢/٣٦٨) وعن ابن مسعود (طب ١٠/١٠١) وعن أبي أهاب (مجمع ٥/٢٤) وعن ابن مسعود (طب ١٠/١٠١ رقم ١٠٠٨٧) وعن ابن عمر (التلخيص الحبير ٣/٢٦٩) وعزاه للبخاري كشف الأستار ٢٤٦٩ مجمع ٩/٢٤ وفيه حفص بن عمارة لم أعرفه) وعن جابر في (أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه لأبي الشيخ ص ٢٢٢)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ.

وَرَوَى زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ (حم ٣٠٩/٤) وَسُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ (حم ٣٠٨/٤) وَعَبْدُ وَاحِدٍ (حم ٣٠٩/٤) عن مسعر وسفيان وابن أبي زائدة (به) عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْأَقْمَرِ هَذَا الْحَدِيثُ. (حم ٣٠٩/٤ برقم ١٨٧٦٤ عن مسعر وسفيان وابن أبي زائدة عن أبيه عن علي بن الأقرم به. طب ٢٢/٣٤٩ من طريق يحيى بن زكريا عن أبيه به)

وَرَوَى شُعْبَةُ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ (حم ٣٠٨/٤ برقم ١٨٧٥٤) هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْأَقْمَرِ .

- إسناده صحيح لغيره من أجل شريك. خ ٥٣٩٨ في الأظعمة د في الأظعمة ٣٧٦٩ جه في الصيد ٣٢٦٢ مي في الأظعمة ٢٠٧١ حم ٣٠٨/٤ و ٣٠٩ و نسك ٤/١٧١ رقم ٦٧٤٢ والحميدي ٢/٣٩٥ رقم ٨٩١ والبخاري ٤٩/١٠ رقم ٤٢١١-٤٢١٥

٢٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي حُبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخُلُوءَ وَالْعَسَلَ

١٩٣٢ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْخُلُوءَ وَالْعَسَلَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ غُرُورَةَ وَفِي الْحَدِيثِ كَلَامٌ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا. (أحرجه الدارمي ١٠٧/٢ في الأطلعمة رقم ٢٠٧٥) -
إسناده صحيح. خ في التفسير ٤٩١٢ والطلاق ٥٢٦٨ وفي الأشربة ٥٤٣١ مسلم في الطلاق ١٤٧٤ د في الأشربة ٣٧١٤ و٣٧١٥
جه في الأطلعمة ٣٣٢٣ ن في الطلاق ٣٤٢١ والأيمان ٣٧٩٥ وعشرة النساء ٣٩٥٨ حم ٢٢١/٦ مي في الأطلعمة ١٠٧/٢ رقم ٢٠٧٥

٢٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي إِكْتِفَارِ مَاءِ الْمَرْقَةِ

١٩٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فِضَائٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ الْمُزَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اشْتَرَى أَحَدُكُمْ لَحْمًا فَلْيُكْثِرْ مَرْقَتَهُ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ لَحْمًا أَصَابَ مَرْقَةً وَهُوَ
أَحَدُ اللَّحْمِيِّينَ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ (مسلم ٢٦٢٥ ت الحديث التالي برقم ١٩٠٨ حم ١٤٩/٥ و١٥٦).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ جَابِرٍ (حم ٣٧٧/٣ برقم ١٥٠٣٠ البزار ١٩٠١ طس ٣٦١٥)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فِضَائٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ فِضَائٍ هُوَ الْمُعَبَّرُ وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ
سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ أَخُو بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ.

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده ضعيف. محمد بن فضاء : ضعيف وأبوه : قال البخاري مجهول , وفي ترتيب علل الترمذي ١١٣/١ قال
: سألت محمدا عن هذا الحديث فقال محمد بن فضاء : ضعيف، يذكر أنه كان صاحب شراب أو كان يبيع الشراب، وأبوه فضاء مجهول،
والحديث الذي روى عن علقمة بن عبد الله المزني لا يعرف عن علقمة إلا من هذا الطريق. أقول : يتقوى بحديث أبي ذر التالي برقم ١٩٠٣
لذا قال الترمذي حسن غريب. ك ١٣٠/٤ وصححه الحاكم وتعقبه الذهبي بأن محمد بن فضاء ضعفه ابن معين. هق ٩٥/٥

١٩٣٤ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْوَدِ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْقَرِيُّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ صَالِحِ بْنِ زُسَيْمِ بْنِ أَبِي
عَامِرٍ الْخَزَّازِ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْقِرَنَّ
أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَلِقْ أَخَاهُ بِوَجْهِ طَلِيقٍ وَإِنْ اشْتَرَيْتَ لَحْمًا أَوْ طَبَخْتَ قِدْرًا فَأَكْثِرْ مَرْقَتَهُ وَاعْرِفْ لِحَارَكَ مِنْهُ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ. (حم ١٦١/٥ و١٧١ من طريق شعبة)

- إسناده صحيح. مسلم في البر والصلة ٢٦٢٥ و٢٦٢٦ جه في الأطلعمة ٣٣٦٢ مي في الطعمة ١٠٨/٢ رقم ٢٠٧٩ حم ١٤٩/٥ من
طريق عبد العزيز بن عبد الصمد و١٥٦ من طريق حماد بن سلمة و١٦١ و١٧١ من طريق شعبة ثلاثتهم عن أبي عمران.

٣٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الثَّرِيدِ

١٩٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرُو بْنِ مَرْثَةَ عَنْ مَرْثَةَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَمُلْ مِنَ الرَّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى
النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (حم ١٥٩/٦) وَأَنْسِ (حم ١٥٦/٣ برقم ١٢٥٩٧).

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في أحاديث الأنبياء ٣٤١١ ش ١٢/١٢ مسلم في فضائل الصحابة ٢٤٣١ والحديث متفق عليه. ن في عشرة النساء ٣٩٤٧ جه في الأطعمة ٣٢٨٠ حم ٣٩٤/٤ و٤٠٩ حب ٧١١٤ ع ٧٢٤٥

٣١ - بَاب مَا جَاءَ أَنَّهُ قَالَ انْهَسُوا اللَّحْمَ نَهْسًا

١٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ زَوَّجَنِي أَبِي فَدَعَا أَنَسًا فِيهِمْ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ انْهَسُوا اللَّحْمَ نَهْسًا فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ. قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (د ٣٧٧٨ هـ ٢٨٠/٧) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (البخاري ٣٣٤٠ ومسلم ٣٢٧ حم ٤٣٥/٢ ت ١٩٠٧). قَالَ أَبُو عِيسَى وَهَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْكَرِيمِ وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي عَبْدِ الْكَرِيمِ الْمُعَلَّمِ مِنْهُمْ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ.

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده ضعيف لضعف أبي المخارق عبد الكريم. ولكن يرتقي إلى الحسن لغيره. وقد حسنه الحافظ في الفتح ٥٤٧/٩ له شاهد من حديث عائشة عند أبي داود ٣٧٧٨ هـ ٢٨٠/٧ وفيه أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي وهو ضعيف. ومن حديث أبي هريرة أخرجه البخاري ٣٣٤٠ ومسلم ٣٢٧ حم ٤٣٥/٢ بلفظ " فرفعت إليه الذراع - وكانت تعجبه - فنهس منها خمسة " وقال ابن عراق في تنزيه الشريعة: فيكون القطع بالسكين في لحم لم يتم نضجه وحديث أبي معشر في لحم تكامل نضجه.

٣٢ - بَاب مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الرُّخْصَةِ فِي قَطْعِ اللَّحْمِ بِالسَّكِّينِ

١٩٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَزَّ مِنْ كَيْفِ شَاةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ مَضَى إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ (د ١٨٨ حم ٢٥٢/٤). وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ج ٤٨٨ حم ٢٢٦/١ برقم ١٩٨٨) وَعَنْ مَيْمُونَةَ (حم ٢٦٨١٣) وَعَنْ جَابِرٍ (ج ٤٨٩) وَعَنْ أُمِّ سَلْمَةَ (ج ٤٩١) وَعَنْ سُوَيْدِ بْنِ النُّعْمَانَ (ج ٤٩٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ج ٤٩٣ حم ٣٨٩/٢)

- إسناده صحيح. وهو في مصنف عبد الرزاق (٦٣٤) خ ٥٤٢٢ من طريق ابن المبارك عن معمر به مسلم في الحيض ٣٥٥ خ في الوضوء ٢٠٨ مي في الطهارة ٧٢٧ جه في الطهارة ٤٩٠ حم ١٣٩/٤ و١٧٩ و٥/٢٨٧ و٢٨٨

٣٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي أَيِّ اللَّحْمِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٩٣٨ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَمِ فَرَفَعَ إِلَيْهِ الدَّرَاعَ وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَنَهَسَ مِنْهَا.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (د ٣٧٨٠ حم ٣٧٣٣) وَعَائِشَةَ (ت الحديث التالي برقم ١٩٠٨) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ (مجمع ٣٦/٥ وعزاه للطبراني في الأوسط) وَأَبِي عُمَيْدَةَ. وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (حم ٣٣١/٢ برقم ٨٣٧٧) وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ (حم ٨/٦) قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو حَيَّانَ اسْمُهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ وَأَبُو زَرْعَةَ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ اسْمُهُ هَرَمٌ.

- إسناده صحيح. خ في أحاديث الأنبياء ٣٣٤٠ جه في الأظعمة ٣٣٠٧ رواه أحمد مطولا بحديث الشفاعة ٤٣٥/٢ نسك ١١٢٨٦ كلاهما من طريق يحيى بن سعيد عن أبي حيان مطولا. ابن المبارك في مسنده ١٠١ ش ٤٤٤/١١ و ١٢٨/١٣
- ١٩٣٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ أَبُو عَبَّادٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ يَحْيَى مِنْ وَلَدِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا كَانَ الذَّرَاعُ أَحَبَّ لِلَّحْمِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنْ كَانَ لَا يَجِدُ اللَّحْمَ إِلَّا غَبًّا فَكَانَ يَعْجَلُ إِلَيْهِ لِأَنَّهُ أَعْجَلَهَا نَضْجًا.
- قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.
- رجاله ثقات إلا أن مقتضى كلام ابن حبان أنه لم يلحق جد أبيه بإسناده منقطع. ضعيف الترمذي ١٨٣٨ وقال : منكر لمخالفته أحاديث صحيحة بمحبة الذراع.

٣٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخَلِّ

- ١٩٤٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ أَخُو سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نِعَمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ.
- قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (مسلم ٢٠٥١ ت برقم ١٩١١ جه ٣٣١٦ مي ١٠١/٢) وَأُمُّ هَانِيٍّ (ت الحديث رقم ١٩١٣).
- وفي الباب أيضا عن أم سعد الأنصارية (جه ٣٣١٨) وعن ابن عباس (أبو عوانة ٤٠٨/٥ هب ٥٩٤٥) وعن أبي هريرة وابن عمر وأنس (أبو عوانة ٤٠٨/٥)
- إسناده صحيح. مسلم في الأشربة ٢٠٥٢ د في الأظعمة ٣٨٢٠ جه في الأظعمة ٣٣١٧ مي في الأظعمة ١٠١/٢ رقم ٢٠٤٨ ن في الأظعمة ١٤/٧ حم ٣٠١/٣ و ٣٠٤ و ٣٥٣ و ٤٦٤ و ٢٧١ و ٣٧٩ و ٣٨٩ و ٣٩٠ و ٤٠٠
- ١٩٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَاعِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نِعَمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ.
- قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مُبَارَكِ بْنِ سَعِيدٍ.
- إسناده صحيح. رواه أحمد برقم (حم ١٤٩٨٨)
- ١٩٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَسْكَرٍ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نِعَمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ.
- إسناده صحيح. رواه أحمد ٣٠١/٣ من طريق أبي سفيان طلحة بن نافع عن جابر به ورواه من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير (حم ١٤٩٨٥) أخرجه مسلم ٢٠٥١ جه ٣٣١٦ من حديث عائشة رضي الله عنها.
- ١٩٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ نِعَمَ الْإِدَامُ أَوْ الْأُدْمُ الْخَلُّ.
- قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ.
- إسناده صحيح.

١٩٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ فَقُلْتُ لَا إِلَّا كِسْرٌ يَابِسَةٌ وَخَلٌّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرِيبِهِ فَمَا أَقْفَرَ بَيْتٌ مِنْ أَدَمٍ فِيهِ خَلٌّ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ هَانِيٍّ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَأَبُو حَمْرَةَ الثَّمَالِيُّ اسْمُهُ ثَابِتُ بْنُ أَبِي صَفِيَّةَ. (الكاشف : ضعفه)

وَأُمُّ هَانِيٍّ مَاتَتْ بَعْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِرَمَانَ.

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ لَا أَعْرِفُ لِلشَّعْبِيِّ سَمَاعًا مِنْ أُمِّ هَانِيٍّ.

فَقُلْتُ أَبُو حَمْرَةَ كَيْفَ هُوَ عِنْدَكَ فَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ تَكَلَّمَ فِيهِ وَهُوَ عِنْدِي مُقَارِبُ الْحَدِيثِ.

- إسناده ضعيف لضعف أبي حمزة وانقطاع إسناده بين الشعبي وأم هانيء وحسنه الترمذي لشواهده التي مرّت في الباب.

٣٥ - باب ما جاء في أكل البطيخ بالرطب

١٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْكُلُ الْبُطِيخَ بِالرُّطْبِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ (جمع ٣٨/٥ حب ٥٤/١٢ رقم ٥٢٤٨). وفي الباب عن سهل بن سعد (طب ١٦٢/٦ رقم ٥٨٥٩ بلفظ "كان يأكل البطيخ بالرطب) وعن عبد الله بن جعفر (الترمذي الحديث التالي برقم ١٩١٥)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلٌ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ.

وَقَدْ رَوَى يَزِيدُ بْنُ رُوْمَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ هَذَا الْحَدِيثَ. (النسائي في الكبرى ١٦٧/٤ رقم ٦٧٢٧ من طريق ابن إسحاق عن يزيد بن رومان به)

- إسناده حسن. د في الأطعمة ٣٨٣٦ من طريق أبي أسامة عن هشام به. حب ٥٤/١٢ رقم ٥٢٤٦ من طريق معاوية به حب ٥٤/١٢ رقم ٥٢٤٧ من طريق عيسى بن يونس عن هشام به. هق ٢٨١/٧ حلية ٣٦٧/٧

قال الخطيب في "الفتاوى والمنتقى" ١٣١/١ بعد أن أخرج الحديث وليس تخلو سنة رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فائدة أو فوائد، ففي هذا الحديث من الفوائد أن قوما ممن سلك طريق الصلاح والتزهد قالوا: لا يحل للأكل أن يأكل تلذذا، أو على سبيل التشهي والإعجاب، ولا يأكل إلا ما لا بد منه لإقامة الرق، فلما جاء هذا الحديث سقط قول هذه الطائفة، وصلاح أن يأكل الأكل تشهيا وتفكها وتلذذا. وقالت طائفة من هؤلاء القوم أيضا: إنه ليس لأحد أن يجمع بين شيئين من الطعام، ولا بين إدامين على حوان، فكان هذا الحديث أيضا يرد عليهم.

٣٦ - باب ما جاء في أكل القنأ بالرطب

١٩٤٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الْقِنَاءَ بِالرُّطْبِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. (رواه البزار ٣٥١/١ رقم ٢٢٤٠ من طريق عمرو بن عبد الغفار عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن جعفر به)
 - إسناده صحيح. رواه خ في الأُطعمة رقم ٥٤٤٠ مسلم في الأُشربة رقم ٢٠٤٣ د في الأُطعمة ٣٨٣٥ ج ه في الأُطعمة ٣٣٣٥ حم ٢٠٣/١ و ٢٠٤/١ مي ١٠٣/٢ في الأُطعمة رقم ٢٠٥٨ طيالسي ١٠٢٥
 الحلية ١٧١/٣ من طريق أحمد ٢٠٣/١ والحميدي ٥٤٠ ابن سعد ٣٩٢/١ خ ٥٤٤٠ و ٥٤٤٧ و ٥٤٤٩ والشمال ١٩٨ ع ٦٧٩٨ أبو الشيخ في أخلاق النبي ص ٢١٤ خط ٢٩٦/١٣ شرح السنة ٢٨٩٣

٣٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي شُرْبِ آبِوَالِ الْإِبِلِ

١٩٤٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ وَثَابِتٌ وَقَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَاسًا مِنْ غُرَيْبَةَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَاجْتَوَوْهَا فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ وَقَالَ اشْرَبُوا مِنْ آبِوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.
 وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَنَسٍ رَوَاهُ أَبُو قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ. (حم ١٦١/٣ من طريق أيوب عن أبي قلابة به حم ١٩٨/٣ من طريق يحيى بن أبي كثير حدثني أبو قلابة به)
 وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ. (ح ١٥٣٦/٤ رقم ٣٩٥٦ من طريق يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة به حم ٢٨٧/٣ من طريق حماد عن قتادة به حم ٢٩٠/٣ من طريق همام عن قتادة به)
 - إسناده صحيح. خ في الوضوء ٢٣٣ مسلم في القسامة ١٦٧١ د في الحدود ٤٣٦٤ - ٤٣٦٨ ن في الطهارة ٣٠٥ و ٣٠٦ وتحريم الدم ٤٠٤ - ٤٠٣٥ ج ه في الحدود ٢٥٧٨ حم ١٠٧/٣ و ١٦١ و ١٧٧ و ١٩٨ و ٢٠٥ و ٢٨٧ و ٢٩٠

٣٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ

١٩٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ ح و حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجُرْجَانِيُّ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ الْمَعْنَى وَاحِدٌ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ يَعْنِي الرُّمَّانِيَّ عَنْ زَادَانَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّ بَرَكَةَ الطَّعَامِ الْوُضُوءَ بَعْدَهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرَكَةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ وَالْوُضُوءُ بَعْدَهُ.
 قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ (ج ٣٢٦٠) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (الترمذي في آخر كتاب الأُطعمة رقم ١٩٢١ و ١٩٢٢). وفي الباب أيضا عن ابن عباس (مجمع ٢٣/٥ - ٢٤ وعزاه للطبراني في الأوسط وفيه ضعيف)
 قَالَ أَبُو عِيسَى لَا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ وَقَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ. وَأَبُو هَاشِمٍ الرُّمَّانِيُّ اسْمُهُ يَحْيَى بْنُ دِينَارٍ. (الكاشف : ثقة)
 - إسناده ضعيف. د في الأُطعمة ٣٧٦١ ضعيف الترمذي ١٨٤٦

٣٩ - باب في ترك الوضوء قبل الطعام

١٩٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَقُرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فَقَالُوا أَلَا نَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ قَالَ إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوَضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْخُوَيْرِثِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. (مسلم ٣٧٤ من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار به ابن الجعد ٢٤٨/١ رقم ١٦٣٧ من طريق سفيان وداود بن عمرو ومحمد بن مسلم جميعهم عن عمرو بن دينار به) وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَكْرَهُ غَسْلَ الْيَدِ قَبْلَ الطَّعَامِ وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُوضَعَ الرَّغِيفُ تَحْتَ الْقِصْعَةِ.

- إسناده صحيح. مسلم في الطهارة ٣٧٤ د في الأطعمة ٣٧٦٠ ن في الطهارة ١٣٢ ج ه ٣٢٦١ في الأطعمة حم ٢٨٣/١ و ٣٥٩ مي ١٩٦/١ و ١٠٧/٢

باب ما جاء في التسمية في الطعام

١٩٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَوِيَّةَ أَبُو الْهَدَيْلِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِكْرَاشٍ عَنْ أَبِيهِ عِكْرَاشِ بْنِ دُوَيْبٍ قَالَ بَعَثَنِي بَنُو مُرَّةَ بْنِ عُبَيْدٍ بِصَدَقَاتٍ أَمْوَالِهِمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ قَالَ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَانْطَلَقَ بِي إِلَى بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَ هَلْ مِنْ طَعَامٍ فَأَتَيْنَا بِجَفْنَةٍ كَثِيرَةِ الشَّرِيدِ وَالْوَذْرِ وَأَقْبَلْنَا نَأْكُلُ مِنْهَا فَخَبَطْتُ بِيَدِي مِنْ نَوَاحِيهَا وَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ فَقَبَضَ بِيَدِهِ الْبُسْرَى عَلَى يَدِي الْيُمْنَى ثُمَّ قَالَ يَا عِكْرَاشُ كُلْ مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فَإِنَّهُ طَعَامٌ وَاحِدٌ ثُمَّ أَتَيْنَا بِطَبَقٍ فِيهِ أَلْوَانُ الرُّطَبِ أَوْ مِنْ أَلْوَانِ الرُّطَبِ عُبَيْدُ اللَّهِ شَكَ قَالَ فَجَعَلْتُ أَكُلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَجَالَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّبَقِ وَقَالَ يَا عِكْرَاشُ كُلْ مِنْ حَيْثُ شِئْتَ فَإِنَّهُ غَيْرُ لَوْنٍ وَاحِدٍ ثُمَّ أَتَيْنَا بِمَاءٍ فَعَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ وَمَسَحَ بِبِلَلٍ كَفَيْهِ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَرَأْسَهُ وَقَالَ يَا عِكْرَاشُ هَذَا الْوَضُوءُ مِمَّا غَيَّرْتُ النَّارَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفَضْلِ وَقَدْ تَفَرَّدَ الْعَلَاءُ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلَا نَعْرِفُ لِعِكْرَاشٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ.

- إسناده ضعيف العلاء بن الفضل : ضعيف عبيد الله بن عكراش قال البخاري : لا يثبت حديثه جه في الأطعمة ٣٢٧٤ ضعيف الترمذي ١٨٤٨

٤٠ - باب ما جاء في أكل الدُّبَاءِ

١٩٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي طَالُوتَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ يَأْكُلُ الْقُرْعَ وَهُوَ يَقُولُ يَا لَكَ شَجَرَةً مَا أَحَبَّكَ إِلَيَّ لِحُبِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاكَ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِيهِ (جه ٣٣٠٤ حم ١٩١٠١).

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي طالوت. له متابيع عن انس هو في موطأ محمد بن الحسن بلفظ " فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حول القصعة فلم أزل أحب الدباء منذ يومئذ. وانظر الحديث التالي يشهد له. جه في الأطعمة ٣٣٠٢ ضعيف الترمذي ١٨٤٩ للألباني.

١٩٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونِ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ فِي الصَّحْفَةِ يَعْنِي الدُّبَاءَ فَلَا أَرَأُلُ أَحِبُّهُ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَنَسٍ. (رواه مسلم ٢٠٤١ من طريق ثابت وعاصم الأحول عن أنس وروى أَنَّهُ رَأَى الدُّبَاءَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ مَا هَذَا قَالَ هَذَا الدُّبَاءُ نُكْثِرُ بِهِ طَعَامَنَا.

- إسناده صحيح. خ في البيوع ٢٠٩٢ مسلم في الشربة ٢٠٤١ د في الأطعمة ٣٧٨٢ مي في الأطعمة ١٠١/٢ جه في الأطعمة ٣٣٠٢ و ٣٣٠٣ الموطأ في النكاح ١١٦١

٤١ - بَاب مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الزَّيْتِ

١٩٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُوا الزَّيْتِ وَادَّهِنُوا بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ وَكَانَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ يَضْطَرِبُ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ فَرُبَّمَا ذَكَرَ فِيهِ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَرُبَّمَا رَوَاهُ عَلَى الشَّكِّ فَقَالَ أَحْسَبُهُ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَرُبَّمَا قَالَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا. (سيأتي برقم ١٩٢٣)

- إسناده مضطرب. جه في الأطعمة ٣٣١٩ طس ٨٤/٩ رقم ٩١٩٦ من طريق زمعة عن زياد بن سعد عن زيد بن أسلم عن عمر به. عبد بن حميد رقم ١٣ قط ٩٦/١ ك ١٣٥/٤ وصححه على شرط الشيخين هب ٥٩٣٩ ع ١٧٤/١ رقم ٨٢ والبخاري ٣٩٧/١ رقم ٢٧٥ وفي علل الترمذي الكبير ٣٠٦/١ رقم ٥٧٠ قال سألت محمدا عن هذا الحديث فقال : هذا حديث مرسل.

١٩٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عُمَرَ.

- إسناده مرسل.

- إسناده صحيح فيه علة. عب ١٩٥٦٨ ومن طريقه الترمذي عقب الحديث ١٨٥١ من طريق زيد بن أسلم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا. وكان عبد الرزاق مرة يرسله ومرة يصله. وربما رواه على الشك فقال : أحسبه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال الحاكم ١٣٥/٤ صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي وفي علل ابن أبي حاتم ١٥/٢ قال : حدث مرة (مرسلا) هكذا رواه دهرًا ثم قال بعد أحسبه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم لم يمت حتى جعله موصولًا بلا شك و صوب الإرسال ابن معين في تاريخه ٥٩٥ برواية الدوري. وله شاهد انظر ما بعده.

١٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ وَأَبُو نَعِيمٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ عَطَاءٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةِ مُبَارَكَةٍ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى.

- إسناده حسن لغيره. قال عبد الحق الإشبيلي في الأحكام الوسطى ١٥٩/٤ بعد ذكر الإسنادين وفي عطاء الشامي : قال ابن المديني هو عطاء بن يزيد الليثي. أقول فإن صح هذا النقل عن ابن المديني فالحديث صحيح. وقيل : هو مجهول لم يرو عنه إلا عبد الله بن عيسى، وقال البخاري لم يرقم إسناده عبد الله بن عيسى. ك ٣٩٧/٢ - ٣٩٨. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ولم يتكلم عن عطاء عن عطاء في الأطعمة ١٠٢/٢ رقم ٢٠٥٢ حم ٤٩٧/٣ وضعفه محققو المسند نسك ١٦٣/٤ رقم ٦٧٠٢ طب ٢٦٩/١٩ رقم ٥٩٧ هب ٥٩٣٨ تخ ٦/٩ الدولابي في الكنى ١٥/١ الخطيب في الموضح ١٩٤/٢ من طريق ابن مهدي عن سفیان به شرح السنة ٢٨٧١ خط ١٩٤/٢ قط في العلل ١١٨٥ طب ١٩/رقم ٥٩٦. له شاهد عن أبي هريرة عند ابن ماجه في الأطعمة ٣٣٢٠. ورواه الحاكم أيضا ٤٣٢/٢ وصححه ورده الذهبي أن فيه عبد الله بن سعيد واه. ورواه أحمد من طريق آخر عن أبي هريرة (إتحاف الخيرة المهرة برقم ٣٦٢٠) وعن عائشة (إتحاف ٣٦٢١ وعزه لمسند الحارث بن أبي أسامة وقال وقد تقدم عن علي في الوصايا يا علي كل الزيت وادهن بالزيت. وعن ابن عباس (عند الطبراني في الأوسط قاله الهيثمي في مجمع الزوائد ٤٣/٥ و١٥٧ وفيه النضر بن طاهر ضعيف) ومن هذه الطرق يتبين أن للحديث أصل.

٤٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْأَكْلِ مَعَ الْمَمْلُوكِ وَالْعِيَالِ

١٩٥٦ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يُخْبِرُهُمْ ذَلِكَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَفَى أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ طَعَامَهُ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ فَلْيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَلْيُقْعِدْهُ مَعَهُ فَإِنَّ أَبِي فَلْيَأْخُذْ لَقْمَةً فَلْيَطْعُمَهَا إِيَّاهُ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو خَالِدٍ وَالِدُ إِسْمَاعِيلِ اسْمُهُ سَعْدٌ. (الكاشف : وثق)

- إسناده صحيح لغيره. أبو خالد وثقه ابن حبان. رواه مسلم رقم ١٦٦٣ هق ٨/٨ من طريق الأعرج عن أبي هريرة به. الشافعي ٣٠٥/١ جم ٢٩٩/٢ الحميدي ٤٦٠/٢ رقم ١٠٧٠

٤٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ إِطْعَامِ الطَّعَامِ

١٩٥٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمَحِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعَمُوا الطَّعَامَ وَاصْرَبُوا الْهَامَ تُورَثُوا الْجَنَانَ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (ت الحديث التالي برقم ١٩٥٨ مي ١٠٩/٢ جه ٣٦٩٤ حم ١٧٠/٢ و١٩٦) وَأَبْنِ عُمَرَ (حم ١٥٦/٢ برقم ٦٤٥٠ جه ٣٢٥٢ هب ٨٧٥٠ خط ٢١٢/٤) وَأَنْسِ (أبو يعلى ٤١١٣ ومن طريقه ابن عدي في الكامل ٢٥٥٤/٧ وفيه ضعيفان) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ (حم ٤٥١/٥ برقم ٢٣٧٨٤ ك ١٥٩/٤ - ١٦٠ جه ١٣٣٤ و٣٢٥١ ت ٢٤٨٥) وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِشَ (ورواه أحمد عن عبد الرحمن بن عائش عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (حم ٦٦/٤ برقم ١٦٦٢١ والدارمي مختصرا ١٢٦/٢ شرح السنة رقم ٩٢٤ وحسنه البغوي. ك ٥٢٠/١ - ٥٢١ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي) وَشُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ أَبِيهِ (مجمع ١٧/٥ وعزه للطبراني بإسنادين أحدهما ثقات طب ٢٢/ برقم ٤٦٧ و٤٧٠ كشف الأستار ٢٨٨٩ وزوائد البزار ١٠٨٢).

وفي الباب أيضا عن أبي بكر الصديق (حم رقم ٥) وعن الزبير بن إفساء السلام (حم ١/١٦٥ برقم ١٤١٢) وفي إفساء السلام من حديث أبي هريرة (مسلم ٥٤ حم ٢/٣٩١). وعن علي بن أبي طالب (حم ١٣٣٧) وعن أبي مالك الأشعري (حم ٥/٣٤٣) وعن البراء (حم ٤/٢٨٦ رقم ١٨٥٣٠) (وعن صهيب وعن جابر وعن الحسن بن علي وعن الحسين بن علي وعن عبد الله بن الحارث وعن عمران بن الحصين وعن أنس جميعهم في مجمع الزوائد ٥/١٦-١٨)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ زَيْيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

- إسناده ضعيف. عثمان بن عبد الرحمن : قال الذهبي في الكاشف قال أبو حاتم : لا يحتج به. الشطر الأول (افشوا السلام واطعموا الطعام) وردت باسناد صحيح أما (واضربوا الهام تروا الجنان) لم أجد ما يقويها وقيل هذا الحديث كان في اول الإسلام ثم جاءت الأحكام. حم ٢/٢٩٥ و٣٢٣ و٤٩٣ بلفظ "أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصل الأرحام وقم بالليل والناس نيام ثم ادخل الجنة بسلام" وعن إفساء السلام فقط حم ٢/٣٩١ و٤٧٧ و٤٩٥ و٥١٢ ضعيف الترمذي ١٨٥٤

١٩٥٨ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْبُدُوا الرَّحْمَنَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَأَفْشُوا السَّلَامَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ. قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح لغيره. أبو الأحوص ثقة سمع من عطاء بعد الاختلاط. رواه ابن ماجه في الأدب ٣٦٩٤ من طريق محمد بن فضيل عن عطاء بلفظ " اعبدوا الرحمن وافشوا السلام " ومحمد بن فضيل سمع بعد الاختلاط مي ٢/١٠٩ حم ٢/١٧٠ عبد الوارث عن عطاء بمو ١٩٦ همام عن عطاء به

٤٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْعِشَاءِ

١٩٥٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْلَى الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَلَاقٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَشَّوْا وَلَوْ بِكَفٍّ مِنْ حَشْفٍ فَإِنَّ تَرْكَ الْعِشَاءِ مَهْرَمَةٌ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَعَنْ عَبْسَةَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَلَاقٍ مَجْهُولٌ.

- إسناده ضعيف. مسند الشهاب للقضاعي ١/٤٢٩ رقم ٧٣٥ ضعيف الترمذي ١٨٥٦ ع ٧/٣١٤ رقم ٤٣٥٣ وابن عدي ٤/٢٩٤ ترجمة ١١٢١ عبد الرحمن بن مسهر والحديث أورده في الموضوعات الكبرى للقاري ص ٩٤ رقم ٣٦١ وقال السيوطي في اللآلئ المصنوعة ٢/٢٥٥ ورد من حديث جابر عند ابن ماجه بلفظ " لا تدعوا العشاء ولو بكف من تمر فإن تركه يهرم" ووجدت لحديث أنس طريقا آخر ذكره ابن النجار في تاريخه بلفظ " ترك العشاء مهرة تعشوا ولو بكف من حشف" وفيه صالح بن ديمار أبو شعيب : ليس بثقة

٤٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ

١٩٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْهَاشِمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ طَعَامٌ قَالَ اذْنُ يَا بُنَيَّ وَسَمَّ اللَّهُ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَقَدْ رَوَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي وَجْزَةَ السُّعْدِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ. (حم ٤/٢٧ د

٣٧٧٧ من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم موسى بن داود ومنصور بن سلمة ولوين أربعتهم عن سليمان بن بلال عن أبي وجزة عن عمرو بن أبي سلمة ليس فيه عن رجل من مزينة) (رواه النسائي في الكبرى ١٧٤/٤ رقم ٦٧٥٦ عن رجل من مزينة. والله أعلم.

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَصْحَابُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ وَأَبُو وَجْزَةَ السَّعْدِيُّ اسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ عَبِيدٍ. (الكاشف : ثقة)

- إسناده صحيح. خ في الأظعمة ٥٣٧٦ مسلم في الأظعمة ٢٠٢٢ الموطأ صفة النبي ٩٢٢/٢ رقم ١٧٣٨ د في الأظعمة ٣٧٧٧ ج ه في الأظعمة ٣٢٦٥ و ٣٢٦٧ حم ٢٦/٤ و ٢٧ و ٩٤/٢ مي في الأظعمة ٢٠١٩ و ٢٠٤٥ نسك ١٧٤/٤ رقم ٦٧٥٥ رواه الطبراني في الكبير ١٦١/٣ رقم ٢٩٩٦ من طريق شريك عن هشام عن أبيه عن حمزة بن عمرو وقال الطبراني أخطأ به شريك إنما هو عن عمرو بن أبي سلمة.

١٩٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْعُقَيْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ فَإِنَّ نَسِيَّ فِي أَوْلِهِ فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوْلِهِ وَآخِرِهِ.

- إسناده حسن. د في الطعنة ٣٧٦٧ ج ه في الأظعمة ٣٢٦٤ من طريق الدارمي حم ١٤٣/٦ و ٢٠٧ و ٢٤٦ و ٢٦٥ مي في الأظعمة ٢٠٢٠ وأسقط أم كلثوم طيالسي مطولا ١٥٦٦ ابن راهويه ١٢٨٨ نسك ١٠١١٢ وعمل اليوم والليلة للنسائي ٢٨١ مي ٢٠٢١ مشكل الآثار ١٠٨٤ ك ١٠٨/٤ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي هق ٢٦٧/٧ هب ٥٨٣٢ من طرق عن هشام به.

١٩٦٢ - وَهَذَا الْإِسْنَادُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلِقْمَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَمَى لَكَفَاكُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأُمُّ كَلْثُومٍ هِيَ بِنْتُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (ذكرها الحافظ ابن حجر في تهذيبه ولم يذكر فيها جرحا أو تعديلا ولها راوي واحد)

- إسناده حسن. ولقد ورد نحوه حم ٣٩٧/٦ بلفظ "إن الكافر يأكل في سبع أمعاء"

٤٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ الْبَيْتُوتَةِ وَفِي يَدِهِ رِيحُ عَمْرِ

١٩٦٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدَنِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّيْطَانَ حَسَّاسٌ لِحَاسٍ فَاخْذُرُوهُ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحُ عَمْرِ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (د في الأظعمة بإسناد صحيح رقم ٣٨٥٢)

- إسناده ضعيف جدا. الشطر الأول ضعيف جدا. والشطر الثاني ورد بإسناد صحيح أخرجه د في الأظعمة ٣٨٥٢ من طريق سهيل عن أبيه به ج ه في الأظعمة ٣٢٩٧ حم ٢٦٣/٢ و ٣٤٤ و ٥٣٧ مي في الأظعمة ٢٠٦٣ ضعيف الترمذي ١٨٥٩ وقال : موضوع. ورواه الحاكم ١٣٢/٤ وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين وتعقبه الذهبي فقال : بل موضوع. البغوي في الجعديات ٤١٥/١ رقم ٢٨٣٧

١٩٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ الْبَغْدَادِيُّ الصَّاعَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ غَمَرٍ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده حسن. محمد بن جعفر : لا بأس فيه. يتقوى بما قبله وفي الميزان للذهبي ترجمة ٣٣١١ لسفيان بن حسين وذكر عن عمر بن علي عن سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة وعن الزهري عن سالم عن أبيه فلعل التخليط من عمر بن علي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَبْوَابُ الْأَشْرِيَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي شَارِبِ الْخَمْرِ

١٩٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ دُرَّسْتِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَشْرُفْهَا فِي الْآخِرَةِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (حم ١٠٥١٠ و ٩٥٣٩) وَأَبِي سَعِيدٍ (حم ٦٣/٣) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حم ١٥٨/٢ برقم ٦٤٧٨ د ٣٦٨٥) وَابْنِ عَبَّاسٍ (حم ٢٧٤/١ برقم ٢٤٧٦ د ٣٦٩٦) وَعَبَادَةَ (حم ٣١٨/٥ برقم ٢٢٧٠٩ بلفظ "ليستحلن طائفة من أمي الخمر باسم يسمونها إياه") وَأَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ (حم ٣٤٢/٥ برقم ٢٢٩٠٠ "ليشربن ناس من أمي الخمر يسمونها بغير اسمها"). وفي الباب أيضا عن ابن عمر (حم برقم ٤٦٤٥) وعن جابر (حم ٣٦١/٣ برقم ١٤٨٨٠) وعن أنس (حم ١١٢/٣) وعن بريدة (حم ٣٥٦/٥) وعن أبي موسى الأشعري (حم ٤١٠/٤) وعن أم سلمة (حم ٣١٤/٦) وعن ميمونة (حم ٣٣٣-٣٣٢/٦) وعن عائشة (د ٣٦٨٧ ك ١٤٨/٤ حم ٢٤٩٩٢ جه ٣٣٨٦) وعن ابن مسعود (جه ٣٣٨٨) وعن معاوية (جه ٣٣٨٩) وعن قيس بن سعد بن عبادة (مجمع ٥٧/٥ حم ٢/١٥٤٨٢) وعن ابن عباس (مجمع ٥٣/٥) وعن عمر بن الخطاب (مجمع ٥٦/٥) وعن قرّة بن إياس (مجمع ٥٦/٥) وعن وائل بن حجر (مجمع ٣٧٥/٩) وعن الأشج العصري (مجمع ٦٤/٥) وعن حكيم بن معاوية (مجمع ٤٥/١)

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (جه ٣٣٧٣ من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع به) وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا فَلَمْ يَرْفَعَهُ. (وفي معرفة السنن رقم ٥٤٦٢ عن ابن عمر موقوفاً و ٥٤٦٣ عن ابن عمر مرفوعاً)

- إسناده صحيح. خ في الأشربة ٥٥٧٥ مسلم في الأشربة ٢٠٠٣ د ٣٦٧٩ الموطأ ٨٤٦/٢ رقم ١٥٩٧ ن في الأشربة ٢٩٦/٨ ٥٦٧١ و ٥٦٧٣ و ٥٦٧٤ حم ١٩/٢ و ٢١ و ٢٨ و ٣٥ مي في الأشربة ١١١/٢ رقم ٢٠٩٠ جه ٣٣٧٣ و ٣٣٨٦ حديثان منفصلان

١٩٦٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ صَبَاحًا فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَإِنْ عَادَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ صَبَاحًا فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَإِنْ عَادَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ صَبَاحًا فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَا نَهَرَ الْخَبَالَ قَالَ نَهْرٌ مِنْ صَدِيدِ أَهْلِ النَّارِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رُوِيَ نَحْوُ هَذَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (البنار ٣٨١/٦ رقم ٢٠٨٣ و ٢٠٨٤ ك ١٦٢/٤ ش ٣/٨) وَابْنِ عَبَّاسٍ (ش ٥/٨ د ٣٦٨٠)

عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وفي الباب أيضا عن السائب بن يزيد (طب) ١٥٤/٧ رقم ٦٦٧٢ بلفظ " من شرب مسكرا " مجمع ٧١/٥ وفيه متروك) وعن أنس (طس) ٣٧٨/٦ رقم ٦٦٧٠) وعن عياض بن غنم (ع) ٢٠٦/١٢ رقم ٦٨٢٨ طب ٣٦٨/١٧ رقم ١٠٠٩ مجمع ٧٠/٥ وفيه المثنى بن صباح متروك) وعن عبد الله بن عمرو (مي) ١١١/٢ في الأشربة) -
- إسناده صحيح لغيره. نسك ٢٢٩/٣ رقم ٥١٧٨ طب ٤٠٤/١٢ رقم ١٣٤٩٢ ع ٤٥٨/٩ رقم ٥٦٠٧ ورواه أحمد ٣٥/٢ من طريق معمر عن عطاء به وله متابع قوي عند أبي داود رقم ٣٦٧٩ عن أيوب عن نافع عن ابن عمر. وله شاهد عن ابن عباس (د) ٣٦٨٠)

٢ - بَاب مَا جَاءَ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامًا

١٩٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْبِتَعِ فَقَالَ كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الوضوء ٢٤٢ والأشربة ٥٥٨٥ مسلم ٢٠٠١ مي ١١٣/٢ رقم ٢٠٩٧ حم ٣٦/٦ و ٩٦ و ١٩٠ الموطأ ٨٤٥/٢ رقم ١٥٩٥ ن في الأشربة ٢٩٨/٨ رقم ٥٥٩٠ - ٥٥٩٤ د في الأشربة ٣٦٨٢ و ٣٦٨٧

١٩٦٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ الْكُوفِيُّ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ (مجمع ٥٦/٥) وَعَلِيِّ (قط برقم ٤٦٣٠) وَأَبْنِ مَسْعُودٍ (جه ٣٣٨٨) وَأَنْسٍ (حم ١١٢/٣ و ١٢٢) وَأَبِي سَعِيدٍ (حم برقم ١١٦٠٦) وَأَبِي مُوسَى (حم ٤٠٢/٤ و ٤١٠) وَالْأَشْجَ الْغُصْرِيَّ (مجمع ٦٤/٥) وَدَيْلَمَ (د ٣٦٨٣ حم ٢٣١/٤) وَمَيْمُونَةَ (حم ٣٣٢/٦ - ٣٣٣) وَأَبْنِ عَبَّاسٍ (مجمع ٥٣/٥ حم برقم ٢٤٧٦) وَقَيْسِ بْنِ سَعْدٍ (مجمع ٥٧/٥ حم ١٥٤٨٢/٢) وَالتَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ (حم ٢٦٧/٤) وَفُعَاوِيَةَ (جه ٣٣٨٩) وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ (مجمع ٣٧٥/٩) وَقِرَّةَ الْمُرَزِيِّ (مجمع ٥٦/٥) وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ (حم ٨٧/٤) وَأُمَّ سَلَمَةَ (حم ٣١٤/٦ و ٣٠٩) وَتُرَيْدَةَ (حم ٣٥٦/٥) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (حم ٤٢٩/٢ برقم ٩٥٣٩) وَعَائِشَةَ (ت الحديث السابق ١٩٤١ د) ٣٦٨٧ ك ١٤٨/٤ حم ٣٦/٦ برقم ٢٤٩٩٢ جه ٣٣٨٦

وفي الباب أيضا عن ابن عمرو (حم ١٥٨/٢) وعن جابر (حم ٣٦١/٣ برقم ١٤٨٨٠) وعن حكيم بن معاوية (مجمع ٤٥/١) قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ (حم ٤٢٩/٢ برقم ٩٥٣٩). وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (حم ١٦/٢ برقم ٤٦٤٤).

- إسناده حسن. د في الأشربة ٣٦٧٩ ن في الأشربة ٥٦٧١ و ٥٦٧٣ و ٥٦٧٤ جه في الأطعمة ٣٣٧٣ والأشربة ٣٣٨٧ حم ١٩/٢ و ٢١ و ٢٨ و ٣٥ الموطأ في الأشربة ١٥٩٧ مي في الأشربة ٢٠٩٠

٣ - باب ما جاء ما أسكر كثيره فقليله حرام

١٩٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ بَكْرِ بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ. قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدِ (طيالسي ٢٠٨ مزلت بأبي أربع آيات) وَعَائِشَةَ (مسلم ٢٠٠٣ د ٣٦٨٢ ت الحديث التالي برقم ١٩٣٩ جه ٣٣٨٦) وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (جه ٣٣٩٤ قط ٤٦٥٣) وَابْنَ عُمَرَ (حم ٩١/٢ جه ٣٣٩٢ حم ٥٦٥٠) وَخَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ (قط ٤٦٥٤ مجمع ٥/٥٧).

وفي الباب أيضا عن سعد (مي ١١٣/٢) وعن زيد بن ثابت (مجمع ٥/٥٧) وروي عن علي بن أبي طالب. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ.

- إسناده حسن. د في الأشربة ٣٦٨١ جه في الأشربة ٣٣٩٣ حم ٣٤٣/٣

١٩٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الْمُعَنَى وَاحِدٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مُسْكَرٍ حَرَامٌ مَا أَسْكَرَ الْفَرْقَ مِنْهُ فَمِلْءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ. قَالَ أَبُو عِيْسَى قَالَ أَحَدُهُمَا فِي حَدِيثِهِ الْحَسَنَةُ مِنْهُ حَرَامٌ قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ (اختلط ولم يبين صحيح حديثه من سقيمه) وَالرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ (كان صدوقا وضعفه النسائي الكاشف) (حم ٧١/٦ من طريق الربيع به) عَنْ أَبِي عُثْمَانَ الْأَنْصَارِيِّ نَحْوَ رِوَايَةِ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونِ وَأَبُو عُثْمَانَ الْأَنْصَارِيُّ اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ سَالِمٍ وَيُقَالُ عَمْرُو بْنُ سَالِمٍ أَيْضًا. (الكاشف : ثقة)

- إسناده حسن. حم ٧٢/٦ و ١٣١ وفي الأشربة ٩٧ د في الأشربة ٣٦٨٧ المنتقى ٨٦١ وشرح معاني الآثار ٢١٦م٤ قط ٢٥٥/٤ هق ٢٦٩/٨ من طرق عن مهدي بن ميمون به.

وأخرجه أحمد ٧١/٦، وفي "الأشربة" ٦، والدار قطني ٤/٢٥٤ و ٢٥٥، والبيهقي ٢٩٦/٨ من طريقين عن عثمان، به.

وأخرجه الدار قطني ٤/٢٥٥ من طريق عبيد الله بن عمر، عن القاسم، به. وفيه "فالأوقية منه حرام".

وأخرجه الدار قطني ٤/٢٥٥ و ٢٥٦ من طرق عن عائشة بلفظ "فالحسوه منه حرام" و"فالجرعة".

٤ - باب ما جاء في نبيذ الجرز

١٩٧١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ طَاوُسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عَمَرَ فَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَ طَاوُسٌ وَاللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى (خ ٥٥٩٦ حم ٤/٣٥٣ برقم ١٩١٠٣) وَأَبِي سَعِيدٍ (حم ٣/٣ برقم ١١٧٣٧ مسلم ١٩٩٦) وَسُوَيْدٍ (مجمع ٥/٥٧ وعزاه لأحمد ورجاله رجال الصحيح) وَعَائِشَةَ (خ ٥٥٩٥ مسلم ١٩٩٥ حم برقم ٢٤٦٤٩) وَابْنَ الرُّبَيْرِ (ن ٣٠٣/٨ حم برقم ١٦٠٩٨) وَابْنَ عَبَّاسٍ (د ٣٦٩١ مسلم ١٩٩٧). وفي الباب أيضا عن جابر (مسلم ١٩٩٨ حم ٣/٣٠٤) وعن بريدة (حم ٣٥٥/٥) وعبد الرحمن بن يعمر (ن ٣٠٥/٨) وعن صفية (مجمع ٥/٥٩ حم ٦/٣٣٧) وعن ميمونة (حم ٦/٣٣٢ و ٣٣٣) وعن عمرو بن سفيان (مجمع ٥/٦١) وعن صفوان بن معطل (مجمع ٥/٦١) وعن عبد الله بن مغل (مجمع ٥/٦٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الأشربة ١٩٩٧ د في الأشربة ٣٦٩٠ و ٣٦٩١ ن في الأشربة ٥٦١٤ - ٥٦١٧ حم ١٤/٢ و ٣٥ و ٤٢ و ٤٤ و ٤٧ و ٤٨ و ٥٤ و ٥٦ و ٧٣ و ٧٨ و ٨٥ و ١٠١ و ١١٥ و ١٢٠ و ١٥٥ الموطأ في الأشربة ١٥٩١

٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ أَنْ يُنْبَذَ فِي الدُّبَابِ وَالْحَنْتَمِ وَالتَّقِيرِ

١٩٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ زَادَانَ يَقُولُ سَأَلْتُ ابْنَ عَمَرَ عَمَّا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَوْعِيَةِ أَخْبَرَنَاهُ بَلَّغْتِكُمْ وَفَسَّرَهُ لَنَا بَلَّغْتَنَا فَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَنْتَمَةِ وَهِيَ الْجَرَّةُ وَنَهَى عَنِ الدُّبَابِ وَهِيَ الْقَرْعَةُ وَنَهَى عَنِ التَّقِيرِ وَهُوَ أَصْلُ النَّحْلِ يُنْفِرُ نَفْرًا أَوْ يُنْسَخُ نَسَجًا وَنَهَى عَنِ الْمَرْقَتِ وَهِيَ الْمُقَيَّرُ وَأَمَرَ أَنْ يُنْبَذَ فِي الْأَسْقِيَةِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ (حم برقم ٣٦٠) وَعَلِيٍّ (حم ٦٣٤ و ١١٨٠) وَابْنِ عَبَّاسٍ (حم ٢٤٩٩ مجمع ٦٦/٥) وَأَبِي سَعِيدٍ (جه ٣٤٠٣ حم ١١٨٥٠) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (حم ١٠٣٧٣) وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ (جه ٣٤٠٤ ن ٣٤٠٨/٣) وَسَمُرَةَ (مجمع ٥٨/٥ حم ٢٠١٨٦) وَأَنْسِ (حم ١١٢/٣ برقم ١٢٠٧١) وَعَائِشَةَ (حم ٣١/٦ برقم ٢٥٠١١) وَعِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ (حم ١٩٨٣٨ مجمع ٦١/٥) وَعَائِدَةَ بْنَ عَمْرِو (مجمع ٥٨/٥ حم ٢٠٦٣٨) وَالْحَكَمِ الْغَفَارِيِّ (مجمع ٥٩/٥ حم ١٧٨٦٤) وَمَيْمُونَةَ (مجمع ٥٨/٥ حم برقم ٢٦٨٢٤). وفي الباب أيضا عن زيد بن أرقم (مجمع ٦١/٥) وعن أبي خيرة الصباحي (مجمع ٦١/٥) وعن قرظة بن كعب (مجمع ٦١/٥) وعن جابر (حم ٤٩١٤) قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح أخرجه : مسلم في الأشربة ١٩٩٧ حم ٢٧/٢ و ٤٢

٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ أَنْ يُنْبَذَ فِي الطَّرُوفِ

١٩٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَمَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الطَّرُوفِ وَإِنَّ طَرَفًا لَا يُحِلُّ شَيْئًا وَلَا يُحَرِّمُهُ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الوصايا ٩٧٧ د في الأشربة ٣٦٩٨ ن في الأشربة ٥٦٥٥

١٩٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الطَّرُوفِ فَشَكَتْ إِلَيْهِ الْأَنْصَارُ فَقَالُوا لَيْسَ لَنَا وَعَاءٌ قَالَ فَلَا إِذْنُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (جه ٣٤٠٦ حم ٤٥٢/١ برقم ٤٣١٩) وَأَبِي سَعِيدٍ (حم ٣٨/٣ برقم ١١٣٢٩) وشرح المعاني ١٨٦/٤ مختصرا بالنهي عن النبيذ هق ٣١١/٨) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (ن ٣٠٦/٨ حم ٥٤٠/٢ برقم ١٠٩٧١) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو (مسلم ٢٠٠٠ حم برقم ٦٥٠١ فتح الباري ٥١/١٠). وفي الباب أيضا عن الراسبي عن أبيه (حم ٤٨١/٣ برقم ١٥٩٤٨ مجمع ٦٣/٥) وصحاح العبدى (حم برقم ١٥٩٥٧ مجمع ٦٣/٥) وعن بريدة (مسلم ٩٧٧ جه ٣٤٠٥)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الأشربة ٥٥٩٢ د في الأشربة ٣٦٩٩ ن في الأشربة ٥٦٥٦

٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْإِنْتِبَازِ فِي السَّقَاءِ

١٩٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّا نَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَقَاءٍ تُوكَأُ فِي أَعْلَاهُ لَهُ عَزْلَاءٌ نَنْبِذُهُ غُدْوَةً وَيَشْرِبُهُ عِشَاءً وَنَنْبِذُهُ عِشَاءً وَيَشْرِبُهُ غُدْوَةً.
قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ (مسلم ١٩٩٩ م ١١٦/٢ ج ٣٤٠٠ ح ٣٠٤/٣) وَأَبِي سَعِيدٍ (حم ٣/٣ و ٩ بلفظ " من شرب النبيذ منكم فليشربه زيبياً فرداً. " ت برقم ١٩٤٩) وَابْنِ عَبَّاسٍ (مسلم ٢٠٠٤ ن ٣٣٣/٨ ح ٢٣٢/١ برقم ١٩٦٣). وفي الباب أيضا عن أبي مالك الأشعري (مجمع ٦٥/٥ وعن الفضل بن عباس (مجمع ٦٧/٥)
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ عَنِ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ عَائِشَةَ أَيْضًا.

- إسناده حسن لغيره. خيرة : مقبولة. ورواه أحمد ١٢٤/٦ من طريق مقاتل بن حيان عن عمته عمرة (انفرد عنها مقاتل) وأحمد ٤٧/٦ برقم ٢٤١٩٨ من طريق تباله عن عائشة (انفرد عنها عاصم الأحول) مسلم في الوصايا ٢٠٠٥ د في الأشربة ٣٧١١ ج ٣٣٩٨ ع ٤٣٩٦ ح ٥٣٨٥ وأبو عوانة ٣٠٨/٥ وشرح السنة ٣٠٢١

٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْخُبُوبِ الَّتِي يُتَّخَذُ مِنْهَا الْخَمْرُ

١٩٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهَاجِرٍ عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ عَنْ التُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنَ الْحِنْطَةِ خَمْرًا وَمِنَ الشَّعِيرِ خَمْرًا وَمِنَ التَّمْرِ خَمْرًا وَمِنَ الرَّبِيبِ خَمْرًا وَمِنَ الْعَسَلِ خَمْرًا.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ت الحديث بعد التالي برقم ١٩٧٩ مسلم ١٩٨٤ ح ٢٧٩/٢ م ١١٣/٢).
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ أَيْضًا عَنْ التُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ. (طس ٣٠٨/٨ رقم ٨٧١٨ والحاكم ١٦٤/٤ من طريق السري بن إسماعيل عن عامر الشعبي به)

- إسناده حسن لغيره. إبراهيم بن مهاجر : لين الحديث يتقوى بحديث رقم ١٩٤٧. د في الأشربة ٣٦٧٦ و ٣٦٧٧ ج ٣٣٧٩ ح ٢٦٧/٤

١٩٧٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِسْرَائِيلَ نَحْوَهُ.

- إسناده حسن لغيره.

١٩٧٨ - وَرَوَى أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ قَالَ إِنَّ مِنَ الْحِنْطَةِ خَمْرًا فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ. حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ مَيْبَعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِنَّ مِنَ الْحِنْطَةِ خَمْرًا بِهَذَا وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لَمْ يَكُنْ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهَاجِرٍ بِالْقَوِيِّ الْحَدِيثِ.

- إسناده صحيح. نسك ١٨١/٤ رقم ٦٧٨٤-٦٧٨٦

١٩٧٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ وَعِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ السُّحَيْمِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ النَّخْلَةَ وَالْعِنْبَةَ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو كَثِيرٍ السُّحَيْمِيُّ هُوَ الْغُبَرِيُّ وَأَسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُفَيْلَةَ.
وَرَوَى شُعْبَةُ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ هَذَا الْحَدِيثَ.

- إسناده صحيح. مسلم في الأشربة ١٩٨٥ ن في الأشربة ٢٩٤/٨ رقم ٥٥٧٢ و ٥٥٧٣ جه في الأشربة ٣٣٧٨ حم ٢٧٩/٢ و ٤٠٨ و ٤٧٤ مي ١١٣/٢ في الأشربة رقم ٢٠٩٦ لاد في الأشربة ٣٦٧٨ عب ٢٣٤/٩ رقم ١٧٠٥٣ طيلسي ٢٥٦٩ ع ٣٩٨/١٠ رقم ٦٠٠٢ وأبو عوانة ٩٥/٥ رقم ٧٩١٧ حب ١٦٣/١٢ رقم ٥٣٤٤ هق ٢٨٩/٨

٩ - باب ما جاء في خليط البسر والتمر

١٩٨٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُنْبَدَ الْبُسْرُ وَالرُّطْبُ جَمِيعًا.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الأشربة ٥٦٠١ مسلم في الأشربة ١٩٨٦ د في الأشربة ٣٧٠٣ ن في الأشربة ٥٥٤٤ - ٥٥٤٦ و ٥٥٥٦ و ٥٥٦٢ جه في الأطعمة ٣٣٩٥ حم ٢٩٤/٣ و ٣٠٠ و ٣٠٢ و ٣١٧ و ٣٦٣ و ٣٦٩ و ٣٨٩

١٩٨١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا وَنَهَى عَنِ الرِّيبِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا وَنَهَى عَنِ الْجِرَارِ أَنْ يُنْبَدَ فِيهَا.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ (ت الحديث السابق برقم ١٩٨٠ حم ٢٩٤/٣ برقم ١٤٢٤٠) وَأَنْسِ (حم ١٣٤/٣) وَأَبِي قَتَادَةَ (حم ٢٩٥/٥) وَابْنِ عَبَّاسٍ (حم ١٩٦١ و ٢٤٩٩) وَأُمِّ سَلَمَةَ (حم ٢٩٢/٦) وَمَعْبُدِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ أُمِّهِ (مجمع ٥٥/٥ وعزاه للطبراني).

وفي الباب أيضا عن ابن عمر (حم ٥٠٦٧ و ٥١٢٩) وعن أبي هريرة (ن ٥٤٧٦ حم ١٠٨٠٦) وعن امرأة كعب بن مالك (حم ٢٣٩٣٢) وعن عائشة (حم ٢٦٠٥٧) وعن أبي قتادة (حم ٢٢٦٢٩)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الأشربة ١٩٨٧ ن في الأشربة ٥٥٥٠ و ٥٥٥٣ و ٥٥٦٨ و ٥٥٧١ حم ٣/٣ و ٩ و ٣٤ و ٤٦ و ٤٩ و ٥٨ و ٦٢ و ٧١ و ٩٠

١٠ - باب ما جاء في كراهية الشرب في آنية الذهب والفضة

١٩٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى يُحَدِّثُ أَنَّ خُدَيْفَةَ اسْتَسْقَى فَاتَاهُ إِنْسَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ فَرَمَاهُ بِهِ وَقَالَ إِنِّي كُنْتُ قَدْ نَهَيْتُهُ فَأَبَى أَنْ يَنْتَهِيَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ وَلُبْسِ الْحَرِيرِ وَالدَّبِيحِ وَقَالَ هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ (مسلم ٢٠٦٥ في الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة ٢٠٦٥ خ ٥٦٣٤ حم ٣٠٠/٦) وَالْبَرَاءِ (مسلم

٢٠٦٦ خ ١٢٣٩ و ٢٤٤٥ و ٥١٧٥ (حم ٢٨٤/٤) وَعَائِشَةُ (حم ٣٣/٦ و ٩٨).

وانظر النهي عن لبس الحرير عن أبي سعيد (حم برقم ١١١٧٩) وعن أنس (مسلم ٢٠٧٣) وعن عمر (٢٠٦٩) وعن جابر (مسلم ٢٠٧٠) وعن علي (مسلم ٢٠٧١) وعن أبي أمامة (مسلم ٢٠٧٤) وعن معاوية بن أبي سفيان (حم ١٦٨٣٣) وعن الشرب في آنية الذهب عن معاوية (١٦٨٦٤)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الأطلعة ٥٤٢٦ والأشربة ٥٦٣٢ و ٥٦٣٣ واللباس ٥٨٣١ و ٥٨٣٧ جه في اللباس ٣٥٩٠ حم ٣٨٥/٥ و ٣٩٠ و ٣٩٦ و ٣٩٨-٣٩٨ و ٤٠٤ و ٤٠٨ و ٤٠٨ مسلم في اللباس ٢٠٦٧ ن في الزينة ١٩٨/٨ برقم ٥٣٠١ د في الأشربة ٣٧٢٣

١١ - بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا

١٩٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا فَقِيلَ الْأَكْلُ قَالَ ذَلِكَ أَشَدُّ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الأشربة ٢٠٢٤ د في الأشربة مختصرا ٣٧١٧ جه في الأشربة مختصرا ٣٤٢٤ حم ١١٨/٣ و ١٣١ و ١٤٧ و ١٨٢ و ١٩٩ و ٢٥٠ و ٢٧٧ و ٢٩١ مي في الأشربة ١٢١/٢ رقم ٢١٢٧

١٩٨٤ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْجَدْمِيِّ عَنِ الْجَارُودِ بْنِ الْمُعَلَّى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (مسلم ٢٠٢٥ حم ٤٥/٣ و ٤٥) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ٢٠٢٦ حم ٣٠١/٢ و ٢٨٣ و ٣٢٧) وَأَنَسٍ (مسلم ٢٠٢٤ ٣٧١٧ د جه ٣٤٢٤ مي ١٢١/٢ حم ١١٨/٣ و ٢١٤).

وفي الباب أيضا عن جابر (حم ١٢/٣ برقم ١١٠٨٨)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ.

وَهَكَذَا رَوَى غَيْرٌ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ عَنِ الْجَارُودِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَرُوِيَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ عَنِ الْجَارُودِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ. (حم ٨٠/٥ برقم ٢٠٧٥٤ من طريق سعيد عن أبي العلاء عن مطرف به ويرقم ٢٠٧٥٥ من طريق سفيان عن خالد الحذاء عن يزيد بن عبد الله عن مطرف به. ويرقم ٢٠٧٥٧ من طريق المثني بن سعيد عن قتادة عن يزيد عن أبي مسلم به و ٢٠٧٥٨ من طريق أيوب عن أبي العلاء عن أبي مسلم به. طب ٢١١٩ نسك ٥٧٩٢ و ٥٨١٠ والآحاد والمثاني ١٦٣٧ طص ٨٤٦ مي ٢٦٠٢ ولم يذكر مطرفا.

وفي الباب عن عبد الله بن الشخير (جه ٢٥٠٢ نسك ٥٧٩٠ حم ٢٥/٤ برقم ١٦٣١٤ من طريق الحسن عن مطرف عن أبيه)

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو (حم ١٨٠/٢ برقم ٦٦٨٣ وعن أبي هريرة (الطحاوي في شرح معاني الآثار ١٣٥/٤) وعن زيد بن خالد

الجهني (خ ٢٣٧٢ مسلم ١٧٢٢ حم ١١٦/٤)

وَالْجَارُودُ هُوَ ابْنُ الْمُعَلَّى الْعَبْدِيُّ صَاحِبُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُقَالُ الْجَارُودُ بْنُ الْعَلَاءِ أَيْضًا وَالصَّحِيحُ ابْنُ الْمُعَلَّى.

- إسناده حسن لشواهد (أبو مسلم : وثقه ابن حبان مع أنه روى عنه جمع) جه في الأطعمة ٣٣٠١ مي في الأشربة ٢١٢٥ حم ١٢/٢ و ٢٤ و ٢٩ و ١٠٨ و شرح معاني الآثار ٢٧٢/٤

١٢ - باب ما جاء في الرخصة في الشرب قائماً

١٩٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَمْشِي وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامًا.
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.
وَرَوَى عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الْبَزْرِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَأَبُو الْبَزْرِيِّ اسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ عَطَارِدٍ. (قال الحافظ في التقريب ٣٩٥/٢ مقبول)

- إسناده صحيح. ورجاله ثقات. مي ١٢٠/٢ في الأشربة جه في الأشربة ٣٣٠١ حم ١٢/٢ والعلل لابن أبي حاتم ١٥٠٠ وفي ترتيب علل الترمذي ١١٥/١ قال فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال : هذا حديث فيه نظر. ورواه مالك في الموطأ ١٤٤٧ موقوفاً
١٩٨٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ وَمُغِيرَةُ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ مِنْ زَمْرَمَ وَهُوَ قَائِمٌ قَالَ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ (خ ٥٦١٥ و ٥٦١٧ حم ٧٨/١ رقم ٥٨٣ و ١٠٢/١ رقم ٧٩٧) وَسَعْدِ (كشف الأستار ٢٨٩٨ شرح المعاني للطحاوي ٢٧٣/٤ جمع ٨٠/٥) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (ت الحديث التالي برقم ١٩٨٧ حم ١٧٤/٢ برقم ٦٦٢٧) وَعَائِشَةَ (جمع ٥٥/٢ و ٨٠/٥ حم ٨٧/٦ برقم ٢٤٥٦٧ هب ٥٩٨٦ و ٥٩٨٧).
وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ (حم ٤٣١/٦) وَعَنْ كَبْشَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ (جه ٣٤٢٣) وَعَنْ أَنَسٍ (كشف الأستار ٢٨٩٩ ع ٣٥٦٠ الطحاوي ٢٧٤/٤)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الأشربة ٢٠٢٧ خ في الحج ١٦٣٧ ن مناسك ٢٩٦٤ و ٢٩٦٥ جه في الأشربة ٣٤٢٢ حم ١/٢٢٠ و ٢٢٠ و ٣٤٢ و ٣٦٩ و ٣٧٢
١٩٨٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا.
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
- إسناده حسن. حم ١٧٩/٢ و ١٩٠ و ٢١٥

١٣ - باب ما جاء في التنفس في الإناء

١٩٨٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَبُؤْسُفُ بْنُ حَمَادٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي عِصَامٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا وَيَقُولُ هُوَ أَمْرًا وَأَرَوَى.
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- وَرَوَاهُ هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ أَبِي عِصَامٍ عَنْ أَنَسٍ. (مسلم ٢٠٢٨ نسك ١٩٩/٤ رقم ٦٨٨٧)
- وَرَوَى عَزْرَةَ بِنُ ثَابِتٍ عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا. (ت الحديث التالي ١٩٥٨)
- إسناده صحيح. ح في الأشربة ٥٦٣١ مسلم في الأشربة ٢٠٢٨ جه في الأشربة ٣٤١٦ حم ١١٤/٣ و ١١٨ و ١١٩ و ١٢٨ و ١٨٥ و ٢١١ و ٢٥١ مي في الأشربة ٢١٢٠ نسك ١٩٩/٤ رقم ٦٨٨٨
- ١٩٨٩ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بِنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ ثُمَامَةَ بِنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا.
- قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
- إسناده صحيح. انظر ما قبله.
- ١٩٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ سِنَانَ الْجَزْرِيِّ عَنْ ابْنِ لِعَطَاءٍ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَشْرَبُوا وَاحِدًا كَشْرَبِ الْبَعِيرِ وَلَكِنْ اشْرَبُوا مِثْنِي وَثَلَاثَ وَسُمُّوا إِذَا أَنْتُمْ شَرِبْتُمْ وَاحِدًا إِذَا أَنْتُمْ رَفَعْتُمْ.
- قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.
- وَيَزِيدُ بْنُ سِنَانَ الْجَزْرِيُّ هُوَ أَبُو فَرَوَةَ الرَّهَاطِيُّ. (الكاشف : ضعفه أحمد)
- إسناده ضعيف لضعف يزيد بن سنان أبي فروة. ضعيف الترمذي ١٨٨٥

١٤ - بَاب مَا ذَكَرَ مِنَ الشَّرْبِ بِنَفْسَيْنِ

- ١٩٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ رَشْدِينَ بْنِ كُرَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ مَرَّتَيْنِ.
- قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ رَشْدِينَ بْنِ كُرَيْبٍ.
- قَالَ وَسَأَلْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ رَشْدِينَ بْنِ كُرَيْبٍ قُلْتُ هُوَ أَقْوَى أَمْ مُحَمَّدُ بْنُ كُرَيْبٍ فَقَالَ مَا أَقْرَبَهُمَا وَرَشْدِينَ بْنُ كُرَيْبٍ أَرْجَحُهُمَا عِنْدِي قَالَ وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَذَا فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كُرَيْبٍ أَرْجَحُ مِنْ رَشْدِينَ بْنِ كُرَيْبٍ وَالْقَوْلُ عِنْدِي مَا قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَشْدِينَ بْنُ كُرَيْبٍ أَرْجَحُ وَأَكْبَرُ وَقَدْ أَدْرَكَ ابْنَ عَبَّاسٍ وَرَأَاهُ وَهُمَا أَخَوَانِ وَعِنْدَهُمَا مَنَاجِيرٌ.
- إسناده ضعيف لضعف رشدين بن كريب. جه في الشربة ٣٤١٧. ضعيف الترمذي ١٨٨٦ ضعيف ابن ماجه ٣٤١٧

١٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّنْفِخِ فِي الشَّرَابِ

- ١٩٩٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي يُوَيْبَ وَهُوَ ابْنُ حَبِيبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْمُثَنَّى الْجُهَنِيَّ يَذْكُرُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ التَّنْفِخِ فِي الشَّرْبِ فَقَالَ رَجُلٌ الْقَدَاةُ أَرَاهَا فِي الْإِنَاءِ قَالَ أَهْرِفُهَا قَالَ فَإِنِّي لَا أَرَوِي مِنْ نَفْسٍ وَاحِدٍ قَالَ فَأَبْنِ الْقَدَحَ إِذْنًا عَنْ فَيْكٍ.
- قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن لغيره. أبو المثني لم يوثقه إلا ابن حبان د في الأشربة مختصرا ٣٧٢٢ مي في الأشربة ٢١٢١ حم ٢٦/٣ و ٣٢ و ٥٧ و ٦٨ و ٨٠ الموطأ ٩٢٥/٢ رقم ١٧١٨ وعبد بن حميد ٩٨٠
 ١٩٩٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ.
 قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
 وفي الباب أيضا عن أبي قتادة (مسلم ٢٦٧ ت الحديث التالي برقم ١٩٩٤) وعن أبي هريرة (جه ٣٤٢٧)
 - إسناده صحيح. جه في الأشربة ٣٤٢٩ و ٣٤٣٠ د في الأشربة ٣٧٢٨ حم ٢٢٠/١ و ٣٠٩ و ٣٥٧ مي ١٢٢/٢ ك ١٣٨/٤ ش ٢٩/٨

١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ التَّنَفُّسِ فِي الْإِنَاءِ

١٩٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ.
 قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
 - إسناده صحيح. قد مرّ في الطهارة برقم (١٥). خ في الأشربة ٥٦٣٠ مسلم ٢٦٧ د في الطهارة ٣١ ن في الطهارة ٤٧ حم ٢٩٥/٥ و ٢٩٦ و ٣٠٠ و ٣٠٩ و ٣١٠ و ٣١١ مي في الأشربة ٢١٢٢

١٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ اخْتِنَانِ الْأَسْقِيَةِ

١٩٩٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَوَاهُ أَنَّهُ نَهَى عَنْ اخْتِنَانِ الْأَسْقِيَةِ.
 قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ (ش ٢٠٧/٨) وَابْنِ عَبَّاسٍ (حم برقم ١٩٨٩) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (خ ٥٦٢٨ حم ٢٣٠/٢).
 وفي الباب أيضا عن عائشة (ك ١٤٠/٤)
 قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
 - إسناده صحيح. مسلم في الأشربة ٢٠٢٣ د في الأشربة ٣٧٢٠ خ في الأشربة ٥٦٢٥ و ٥٦٢٦ جه في الأشربة ٣٤١٨ مي في الأشربة ١١٩/٢ رقم ٢١١٩ حم ٦٧ و ٦٩ و ٩٣

١٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

١٩٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ إِلَى قَرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ فَحَنَنَهَا ثُمَّ شَرِبَ مِنْ فِيهَا.
 قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ (حم ٤٣٠/٦ برقم ٢٧٤٢٨ مي في الأشربة ١٢٠/٢ شرح معاني الآثار ٢٧٤/٤).
 وفي الباب أيضا عن أنس (حم برقم ١٢١٨٨) وعن كبشة (ت الحديث التالي برقم ١٩٩٧)
 قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِصَحِيحٍ.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَرِيُّ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ وَلَا أُدْرِي سَمِعَ مِنْ عَيْسَى أَمْ لَا.

- إسناده ضعيف لضعف عبد الله العمري. د في الأشربة ٣٧٢١ حم ٣٧٦/٦ ضعيف الترمذي ١٨٩١

١٩٩٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ جَدَّتِهِ كَبْشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَرِبَ مِنْ فِي قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ قَائِمًا فَقُمْتُ إِلَى فِيهَا فَقَطَعْتُهُ.

قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَيَزِيدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ هُوَ أَخُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ وَهُوَ أَقْدَمُ مِنْهُ مَوْتًا. (قال في الكاشف : ثقة)

- إسناده صحيح. جه في الأشربة ٣٤٢٣

١٩ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْأَيْمَنِينَ أَحَقُّ بِالشَّرَابِ

١٩٩٨ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ قَالَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِلَبَنِ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ وَقَالَ الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (جه ٣٤٢٦) وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ (مسلم ٢٠٣٠ حم ٣٣٣/٥) وَابْنِ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسَيْرٍ (حم ١٨٨/٤) برقم ١٧٦٧٦ و ١٨٩/٤ رقم ١٧٦٨٤ مجمع ٨٢/٥).

وفي الباب أيضا عن عبد الله بن أبي حبيبة (مجمع ٨٢/٥ وعزاه لأحمد والطبراني) وعن جابر بن سمرة (مسلم ٢٠٢٩) وعن ابن عباس (مسند إسحاق بن راهويه ٢٠٣٥)

قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في المساقاة رقم ٢٣٥٢ وفي الأشربة ٥٦١٩ مسلم في الأشربة ٢٠٢٩ د في الشربة ٣٧٢٦ جه في الأشربة ٣٤٢٥ حم ١١٠/٣ و ١١٣ و ١٩٧ و ٢٣١ و الموطأ ٩٢٦/٢ رقم ١٧٢٣ مي في الأشربة ١١٨/٢ رقم ٢١١٦ شرح السنة ٣٠٥٣ ع ٣٥٥٦-٣٥٥٢ و ٣٦٠٠ هق ٢٨٥/٧ التمهيد ١٥٢/٦ وفيه من الفقه : إباحة شرب اللبن وأن ذلك ليس من الإسراف. وفيه إجازة خلط اللبن بالماء لمن أراد شربه ولم يرد به البيع لأن خلط الماء باللبن غش. . والمناولة عن اليمين من الحقوق الواجبة في آداب المجالسة وفيه مجالسة أهل البادية إذا كان لذلك وجه، وفيه أن المجلس عن يمين الرجل وعن يساره سواء ويحتمل أن يكون ذلك أيضا دليلا على أن من سبق من مجلس العلم إلى مكان كان أولى به من غيره. كائنا من كان، ودليلا على أنه لا يقام من مجلسه لأحد وإن كان أفضل منه، وفيه من أدب المؤكلة والمجالسة أن الرجل إذا أكل أو شرب ناول فضله الذي عن يمينه كائنا من كان وإن كان مفضولا وكان الذي عن يساره فاضلا، وفيه مواساة المجلساء فيما يأتي صاحب المجلس من الهدايا وقيل أن المجلساء شركاء في الهدية وذلك على جهة الأدب والمروءة والفضل والأخوة لا على الوجوب

٢٠ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا

١٩٩٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى (د ٣٧٢٥ مجمع ٨٣/٥).

وفي الباب أيضا عن المغيرة بن شعبة (مجمع ٨٢/٥) وعن أبي بكر (مجمع ٨٢/٥)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في المساجد ٦٨١ ج٥ في الأشربة ٣٤٣٤ حم ٢٩٨/٥ و ٣٠٣ و ٣٠٥ مي ١٢٢/٢ في الأشربة ٣١٣٥

٢١ - بَابُ مَا جَاءَ أَيُّ الشَّرَابِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٠٠٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَلْوُ الْبَارِدُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَكَذَا رَوَى غَيْرٌ وَاحِدٍ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ مِثْلَ هَذَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ.

وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا. (ت الحديث التالي برقم ٢٠٠١)

- إسناده صحيح لغيره. حم ٣٨/٦ و ٤٠ له شاهد عن ابن عباس (أحمد ٣٣٨/١ وراويه عن ابن عباس لم يسم) ويشهد له حديث عائشة برقم ١٩٠٣ بلفظ "كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل" ك ١٥٣/٤ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وحديث أبي هريرة عند البخاري وأكل الرسول صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر عند أبي الهيثم بن التيهان واستعدابه الماء لهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذا والذي نفسي بي يده من النعيم الذي تسألون عنه يوم القيامة؛ ظل بارد ورطب طيب وماء بارد"

٢٠٠١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ أَيُّ الشَّرَابِ أَطْيَبُ قَالَ الْحَلْوُ الْبَارِدُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَهَكَذَا رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا. (عب ٤٢٦/١٠ رقم ١٩٥٨٣) وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

- إسناده صحيح مرسل.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَبْوَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي بَرِّ الْوَالِدَيْنِ

٢٠٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبْرُّ قَالَ أُمَّكَ قَالَ قُلْتُ ثُمَّ مَنْ قَالَ أُمَّكَ قَالَ قُلْتُ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ أَبَاكَ ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَلَا قُرْبَ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ٢٥٤٨ خ ٥٩٧١ حم ٣٢٨/٢ برقم ٨٣٤٤) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو (ت الحديث بعد التالي رقم ٢٠٠٤) وَعَائِشَةَ (ك ١٥٠/٤) بلفظ " أي الناس أعظم حقا على المرأة قال زوجها قلت فأبي الناس أعظم حقا على الرجل قال أمه) وَأَبِي الدَّرْدَاءِ (جه ٣٦٦٣ ت ٢٠٠٦ حم ١٩٦/٥ و ٤٤٥/٦).

وفي الباب أيضا عن أبي سلامة السلمي (حم ٣١١/٤) وعن رجل من يربوع (حم ٣٧٧/٥) وعن صعصعة بن ناجية المجاشعي (ك ٦١١/٣) طب ٧٤١٣) وعن أسامة بن شريك الثعلبي (طب ٤٨٤ مجمع ١٣٩/٨) وعن ابن مسعود (ت الحديث التالي برقم ١٩٧٢ مجمع ١٣٩/٨) وعن خدش بن سلامة (ك ١٥٠/٤) والمقدام بن معدي كرب (ك ١٥١/٤)

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَبَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ هُوَ أَبُو مُعَاوِيَةَ بْنُ حَيْدَةَ الْقَشِيرِيُّ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ تَكَلَّمَ شُعْبَةُ فِي بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ وَهُوَ ثِقَّةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَرَوَى عَنْهُ مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ وَغَيْرٌ وَوَاحِدٌ مِنَ الْأَثَمَةِ.

- إسناده حسن رواه أحمد ٥٣/٥ برقم ٢٠٠٢٨ و ٢٠٠٤٨ د في الأدب برقم ٥١٣٩ الطبراني في الصغير ٢٢٥/١ ك ١٥٠/٤ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وذكر الحاكم له شواهد.

٢ - بَابُ مِنْهُ

٢٠٠٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ الصَّلَاةُ لِمِيقَاتِهَا قُلْتُ ثُمَّ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ قُلْتُ ثُمَّ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ سَكَتَ عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ اسْتَزِدُّهُ لَزَادَنِي.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَأَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ اسْمُهُ سَعْدُ بْنُ إِيَّاسٍ.

وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ الشَّيْبَانِيُّ (خ ٥٢٧ مسلم ٨٥) وَشُعْبَةُ (ابن الجعد ٨٤/١ رقم ٤٧٠) وَغَيْرٌ وَوَاحِدٌ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ.

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ. (طب ٢١/١٠ رقم ٩٨١٤ عن شعبة عن عبيد المكتب

عن أبي عمرو الشيباني عن رجل من الصحابة و٩٨١٣ عن جرير عن الحسن بن عبيد الله عن أبي عمرو عن ابن مسعود به و طب ٢٣/١٠ رقم ٩٨١٩ عن عون بن عبد الله عن الأسود بن يزيد عن ابن مسعود و ٢٤/١٠ رقم ٩٨٢٠ من طريق عبد الملك بن عمير عن زر بن حبيش عن ابن مسعود و طب ٩٨١٧ وأحمد ٤١٨/١ عن أبي عبيدة وأبي الحوص عن عبد الله (وفي الباب أيضا عن امرأة من المبايعات (الآحاد والمثاني رقم ٣٣٧٥ مختصرا على الصلاة) - إسناده صحيح لغيره. المسعودي اختلط بآخرة. خ في المواقيت ٥٢٧ مسلم في الإيمان ٨٥ ن ٢٩٢/١ في المواقيت ٦١٠ و ٦١١ حم ٤٠٩/١ و ٤١٨ و ٤٢١ و ٤٣٩ و ٤٤٢ و ٤٤٤ و ٤٤٨ و ٤٥١ م في الصلاة ١٢٢٥ الجعديات ٨٤/١ رقم ٤٧٠ حب ٣٤١/٤ رقم ١٤٧٧ ع ١٨٨/٩ رقم ٥٢٨٦ طب ١٩/١٠ رقم ٩٨٠٥ هق ٢١٥/٢

٣ - باب ما جاء من الفضل في رضا الوالدين

٢٠٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَضِيَ الرَّبُّ فِي رِضَى الْوَالِدِ وَسَخَطَ الرَّبُّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ.

- إسناده حسن لغيره. والد عطاء وثقه ابن حبان وقال ابن القطان : مجهول ما روى عنه غير ابنه. ك ١٥١/٤ وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي. خد ٢ موقوفا البزار ٣٩٤/٦ رقم ٢٠٩٦ وقال لم يرفعه إلا خالد بن الحارث. هب ١٧٧/٦ رقم ٧٨٢٩ والبغوي ٣٤٢٤ في شرح السنة. حب ١٧٢/٢ رقم ٤٢٩ (موارد الظمان رقم ٢٠٢٦)

وأخرجه أبو الشيخ في "الفوائد" ورقة ٢/٨١، وابن عساكر في "تاريخه" ١/٧٦/٤، من طريق أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري، والحاكم ١٥١/٤، ١٥٢ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن شعبة، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي مع أنه قال في "الميزان" في عطاء والد يعلى: لا يعرف.

وأخرجه الترمذي "١٨٩٩" أيضاً من طريق محمد بن جعفر، والبخاري في "الأدب المفرد" "٢" من طريق آدم، والبغوي في "شرح السنة" "٣٤٢٣" من طريق النضر بن شميل، ثلاثتهم عن شعبة، به، موقوفاً على عبد الله بن عمرو، لم يرفعه، قال الترمذي: وهذا أصح، وقال: هكذا روى أصحاب شعبة، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو موقوفاً، ولا نعلم أحداً رفعه غير خالد بن الحارث، عن شعبة. كذا قال الترمذي، ويرد عليه أنه تابع خالداً على رفعه عبد الرحمن بن مهدي عند الحاكم وأبو إسحاق الفزاري عند أبي الشيخ وابن عساكر، كما تقدم، فهؤلاء الثلاثة ثقات أثبات محتج بهم في الصحيحين قد اتفقوا على رواية الحديث عن شعبة مرفوعاً. وفي الباب عن ابن عمر عند البزار "١٨٦٥". قال الهيثمي ١٣٦/٨: فيه عصة بن محمد، وهو متروك.

٢٠٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعَهُ وَهَذَا أَصَحُّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَهَكَذَا رَوَى أَصْحَابُ شُعْبَةَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَوْقُوفًا. وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَفَعَهُ غَيْرَ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ شُعْبَةَ وَخَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُثَنَّى يَقُولُ مَا رَأَيْتُ بِالْبَصْرَةِ مِثْلَ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ وَلَا بِالْكُوفَةِ مِثْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ. (وزيادة الثقة مقبولة وانظر ما قبله لقد رفعه غيره ايضاً) قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (خ ٥٢٧ مسلم ٨٥ ن ٦١٠ حم ٤٠٩/١ و ٤١٨).

وفي الباب أيضا عن ابن عمر (مجمع ١٣٦/٨ وعزاه للبزار. كشف الأستار ١٨٦٥) وزوائد البزار ١٧٧٦

- إسناده حسن لغيره. وفي المشكاة رواية عبد الله بن عمرو مرفوعة.

٢٠٠٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَقَالَ إِنَّ لِي امْرَأَةً وَإِنَّ أُمَّي تَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَإِنْ شِئْتَ فَأَصِغْ ذَلِكَ الْبَابَ أَوْ احْفَظْهُ.
قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ رَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ إِنَّ أُمَّي وَرَبَّمَا قَالَ أَبِي.
وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبٍ. (ثقة)

- إسناده صحيح. جه في الطلاق ٢٠٨٩ وفي الأدب ٣٦٦٣ حم ١٩٦/٥ و ٤٤٥/٦ و ٤٤٧ و ٤٥١

٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي عُفُوقِ الْوَالِدَيْنِ

٢٠٠٧ - حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ قَالَ وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكِنًا فَقَالَ وَشَهَادَةُ الزُّورِ أَوْ قَوْلُ الزُّورِ فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ.
قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (مجمع الزوائد ١٠٤/١ وعزاه للطبراني في الأوسط حم ٢٠/٣).

وفي الباب أيضا عن أنس (خ ٢٦٥٣ مسلم ٨٨ حم ١٣١/٣ برقم ١٢٣٣٦) وعن أيمن بن خريم (حم برقم ١٧٦١٥) وعن عبد الله بن عمرو (حم ٢٠١/٢ برقم ٦٨٨٤) وعن أبي أيوب (حم ٤١٣/٥) وعن عمير بن قتادة الليثي (ن ٨٩/٧) وعن عبد الله بن أنيس (مجمع ١٠٥/١ وعزاه للطبراني في الأوسط حم ٤٩٥/٣) وفي المجمع عدد من الصحابة فليُنظر.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو بَكْرَةَ اسْمُهُ نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ.

- إسناده صحيح. وسيأتي هذا الحديث في الشهادات بسنده ومثته. خ في الشهادات ٢٦٥٤ وفي الاستئذان ٦٩١٩ مسلم ٨٧ في الإيمان حم ٣٧ و ٣٦/٥

٢٠٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الْكَبَائِرِ أَنْ يَشْتُمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ يَشْتُمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالَ نَعَمْ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَشْتُمُ أَبَاهُ وَيَشْتُمُ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الإيمان ٩٠ خ في الأدب ٥٩٧٣ د في الأدب ٥١٤١ حم ١٦٤/٢

٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي إِكْرَامِ صَدِيقِ الْوَالِدِ

٢٠٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ (د ٥١٤٢ ج هـ ٣٦٦٤ ح ب ٢٠٣٠) (موارد).

قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ. (حم ٥٦٥٣ من طريق الليث عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن عبد الله بن دينار به وأحمد ٥٧٢١ من طريق حيوة عن أبي عثمان الوليد عن عبد الله بن دينار به وأحمد ٥٨٩٧ من طريق الليث عن يزيد بن عبد الله بن الهاد به)

- إسناده صحيح. مسلم في البر والصلة ٢٥٥٢ د في الأدب ٥١٤٣ حم ٨٨/٢ و٩١ و٩٧ و١١١ ح ب ٤٣١

٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي بَرِّ الْخَالَةِ

٢٠١٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ إِسْرَائِيلَ ح قَالَ وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ وَهُوَ ابْنُ مَدُوَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ.

وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ. (البيزار ٧٩/٣ رقم ٨٠٢ بلفظ "خرج زيد بن حارثة إلى مكة فقدم بابنة حمزة بن عبد المطلب فقال جعفر بن أبي طالب أنا أخذها وأنا أحق بما بنت عمي وعندني خالتها وإنما الخالة أم")
وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (حم ٩٩/١ والبيزار ٧٩/٣ رقم ٨٠٢ ع ٣٢٦/١ رقم ٤٠٥) وعن أبي مسعود (طب ٢٤٣/١٧ رقم ٦٧٧)

- إسناده صحيح لغيره. سفيان بن وكيع: قال في الكاشف ضعيف. خ في الصلح ٢٦٩٩ والمغازي ٤٢٥١ د ٢٢٧٨ ح ب ٢٣٠/١١ رقم ٤٨٧٣ هـ ٥/٨ نسل ١٦٨/٥ رقم ٨٥٧٨

٢٠١١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا فَهَلْ لِي تَوْبَةٌ قَالَ هَلْ لَكَ مِنْ أُمَّ قَالَ لَا قَالَ هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَبَرَّهَا.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (د ٢٢٧٨ و ٢٢٨٠ ك ٣ / ١٢٠ و ٢١١ و ٤/٣٤٤) وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ (خ الصلح ٢٦٩٩ والمغازي ٤٢٥١ ت الحديث السابق برقم ١٩٧٩).

- إسناده صحيح رواه أحمد قال حدثنا أبو معاوية به حم ١٣/٢ الحاكم ١٥٥/٤ وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي وقال سمعه منه أبو معاوية.

٢٠١٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ.

وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ حَفْصٍ هُوَ ابْنُ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ.

- إسناده مرسل قصر به ابن عيينة.

٧ - باب ما جاء في دعوة الوالدين

٢٠١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَقَدْ رَوَى الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ نَحْوَ حَدِيثِ هِشَامٍ. (الترمذي رقم ٣٣٧٠ هب ٤٨/٦ رقم ٧٤٦٢)

وَأَبُو جَعْفَرٍ اللَّدِّي رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يُقَالُ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ الْمُؤَدَّنُ وَلَا نَعْرِفُ اسْمَهُ. (أبو جعفر قال الحافظ في التقریب : مقبول)

وَقَدْ رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ غَيْرَ حَدِيثٍ. (طس ١٢/١ رقم ٢٤ من طريق الأوزاعي عن يحيى به)

وفي الباب عن ابن عباس (نسك ٥/٢ رقم ٢٢١٥) وعن أبي الدرداء (طب ٢٤/٢٥٥ رقم ٦٥١ في دعوة المظلوم) وعن معاذ (نسك

٣٠/٢ رقم ٢٣٠١) وعن عبد الله بن سرجس (نسك ٤/٤٥٩ رقم ٧٩٣٦) وعن خزيمية بن ثابت (طب ٤/٨٤ رقم ٣٧١٨)

- إسناده حسن لغيره. أبو جعفر : مقبول. وسيأتي برقم ٣٤٤٨ في الدعوات. طيالسي رقم ٢٥١٧ مختصرا على دعوة المظلوم من طريق أبي معشر عن سعيد عن أبي هريرة به

حد رقم ٣٢ من طريق هشام به. و٤٨١ من طريق شيبان عن يحيى بن أبي كثير به جه في الدعاء ٣٨٦٢ طس ١٢/١ رقم ٢٤ من طريق

الأوزاعي عن يحيى به. حم ٥١٧/٢ و٢٥٨ د ١٥٣٦ ح ٤١٦/٦ رقم ٢٦٩٩ ع ٧٢/١ ترجمة رقم ٧٥ عبد بن حميد ١٤٢١

٨ - باب ما جاء في حق الوالدين

٢٠١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجْزِي وَكَدَّ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ.

وَقَدْ رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ هَذَا الْحَدِيثَ.

- إسناده صحيح. مسلم في العتق ١٥١٠ د في الأدب ٥١٣٧ جه في الأدب ٣٦٥٩ حم ٢٣٠/٢ و٢٦٣ و٣٧٦ و٤٤٥

٩ - باب ما جاء في فطيرة الرّحم

٢٠١٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُخْزُومِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ اشْتَكَى أَبُو الرَّدَادِ اللَّيْثِيُّ فَعَادَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَقَالَ خَيْرُهُمْ وَأَوْصَلُهُمْ مَا عَلِمْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَا اللَّهُ وَأَنَا الرَّحْمَنُ خَلَقْتُ الرَّحِمَ وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَتْهُ وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّتُهُ.

وفي الباب عن أبي سعيد (هق ٢٨٨/٨ بلفظ " لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر) وابن أبي أوفى (مجمع ١٥١/٨ وعزه

للطبراني) وعامر بن ربيعة (البنار ١٨٨٢ مجمع ١٥٠/٨) وأبي هريرة (خ ٥٩٨٨ حم ٢/٢٩٥ و٤٩٨ و٣٨٣ و٤٠٦ مجمع ١٤٩/٨ ك

١٥٧/٤ و١٦٢) وجبير بن مطعم (ت برقم ٢٠١٧ خ ٥٩٨٤).

وفي الباب أيضا عن سعيد بن زيد (حم ١٩٠/١ برقم ١٦٥١) وعن ابن عباس (حم ٢٩٥٣) وعن عبد الله بن عمرو (حم ١٦٠/٢ برقم ٦٤٩٤ حم ١٨٩/٢ خد ٥٤) وعن عائشة (خ ٥٩٨٩ حم ٦٢/٦) وعن أم سلمة (ش ٥٣٨/٨ مجمع ١٥٠/٨) وعن أنس (البنار ١٨٩٥ مجمع ١٥٠/٨) وعن ثوبان (مجمع ١٤٩/٨) وعزاه للبنار) وعن جرير (مجمع ١٥٠/٨) وعزاه للطبراني في الكبير والأوسط) وعن ابن مسعود وعن جابر (مجمع ١٥١/٨)

قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَى مَعْمَرٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ رَدَّادِ اللَّيْثِيِّ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَمَعْمَرٍ كَذَا يَقُولُ قَالَ مُحَمَّدٌ وَحَدِيثُ مَعْمَرٍ خَطَأً. (حم ١٩٣/١ برقم ١٦٨٠ ع ١٥٣/٢ رقم ٨٤١ مكارم الأخلاق ٢٠٤ لابن أبي الدنيا)

- إسناده حسن لغيره وهذا إسناد منقطع أبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه. رواه أحمد ١٩٤/١ من طريق سفيان عن الزهري عن أبي سلمة قال اشتكى أبو الرداد به. أخرجه الحميدي ٦٥ وابن أبي شيبة ٥٣٥/٨ وأبو داود ١٦٩٤ والبنار ٩٩٢ وأبو يعلى ١٥٣/٢ رقم ٨٤٠ والحاكم ١٥٨/٤ والبعثي ٣٤٣٢ جميعهم من طريق ابن عيينة به مجمع ١٤٩/٨ ورواية معمر رواها أحمد ١٩٣/١ برقم ١٦٨٠ وفيها رداد الليثي لم يوثقه إلا ابن حبان ولكن توبع عند أحمد ١٩١/١ برقم ١٦٥٩ عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن أبيه أنه دخل على عبد الرحمن بن عوف به. انظر العليل للدارقطني ٢٩٥/٤ أقول: وقول محمد: حديث معمر خطأ: فيه نظر فقد رواه البخاري في الأدب المفرد باب فضل صلة الرحم ورواه الحاكم ١٥٧/٤ عن محمد بن أبي عتيق عن الزهري (مثل معمر) وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب ٢٣٤/٣ عن حديث رداد الليثي: هو الصواب وقال تابعه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري كذلك وهو الصواب وقال أبو حاتم الرازي إن المعروف أبو سلمة بن عبد الرحمن (أي هذا حديثه) وأما الرداد فإن له في القصة ذكرا. إلا أن رواية شعيب تقوي رواية معمر. وللمتن متابع رواه أحمد ١٩١/١ ورواه أبو يعلى ١٥٣/٢ رقم ٨٤١ بسند صحيح من طريق عبد الله بن قارظ عن عبد الرحمن بن عوف به من غير ذكر أبي الرداد فيه.

١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِلَةِ الرَّحِمِ

٢٠١٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا بِشِيرٌ أَبُو إِسْمَاعِيلَ وَفَطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ الْوَأَصِلُ بِالْمُكَافِي وَلَكِنَّ الْوَأَصِلَ الَّذِي إِذَا انْقَطَعَتْ رَحْمَتُهُ وَصَلَهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَفِي الْبَابِ عَنْ سَلْمَانَ (إن الله خلق مئة رحمة مسلم ٢٧٥٣ حم ٤٣٩/٥ برقم ٢٣٧٢٠) وَعَائِشَةَ (مسلم ٢٥٥٥ ك ١٥٨/٤-١٥٩) وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (ع ٤٠٨/٩ رقم ٥٥٥٦ بلفظ " ثلاثة لا يدخلون الجنة وثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه. " وروى الغزالي في الإحياء " لا يسكن فيك (أي الجنة) ولا قاطع رحم) في جامع الأحاديث القدسية (٧٢٩)

. وفي الباب عن أبي هريرة وعن أبي بكرة وعن ابن عباس وعن عبد الرحمن بن عوف (ك ١٥٦/٤-١٥٨)

- إسناده صحيح. رواه البخاري في الأدب ٥٩٩١ حم ١٦٣/٢ و١٩٣ د في الزكاة ١٦٩٧ ش ٥٣٩/٨ حب ٤٤٥

٢٠١٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ سُفْيَانُ يَعْنِي قَاطِعَ رَحِمٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. رواه البخاري في الأدب ٥٩٨٤ مسلم في البر والصلة ٢٥٥٦ د في الزكاة ١٦٩٦ حم ٨٠/٤ و٨٣ و٨٤

١١ - بَاب مَا جَاءَ فِي حُبِّ الْوَلَدِ

٢٠١٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي سُؤَيْدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ زَعَمَتِ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ خَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمٍ قَالَتْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مُحْتَضِنٌ أَحَدَ ابْنَيْ ابْنَتِهِ وَهُوَ يَقُولُ إِنَّكُمْ لَتُبَحِّلُونَ وَتُجَبِّنُونَ وَتُجْهَلُونَ وَإِنَّكُمْ لَمِنْ رِيحَانِ اللَّهِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (حم برقم ٥٤١٧ هما ريحانتي من الدنيا) وَالْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ (حم ٥/٢١١ برقم ٢١٨٤٠ بلفظ "

لا تقولن ذلك فإن فيهم قرة عين وأجرًا إذا قبضوا ثم لعن قلت ذلك إنهم مجبنة مخزنة ، إنهم مجبنة مخزنة بإسناد صحيح لغيره وهذا إسناده ضعيف)

وفي الباب أيضا عن يعلى العامري (ك٣/١٦٤ ش ٩٧/١٢ حه ٣٦٦٦ حم ٤/١٧٢ برقم ١٧٥٦٢) وعن أبي سعيد الخدري (كشفت الأستار ١٨٩٢ أبو يعلى ١٠٣٢) وعن الأسود بن خلف (البنار ١٨٩١ ك ٣/٢٩٦ ولا يصح إسناده) وعن عبد الله بن عمرو (مجمع ١٥٥/٨)

قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ وَلَا نَعْرِفُ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ سَمَاعًا مِنْ خَوْلَةَ.

- إسناده منقطع ومحمد بن أبي سويد : مجهول. لا يعرف لعمر بن عبد العزيز سماعا من خولة. الحميدي ٣٣٤ والباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز رقم ١٩ و١٨ حم ٤٠٩/٦ برقم ٢٧٣١٤ خط ٣٠٠/٥ هق ٢٠٢/١٠ وفي الأسماء والصفات ٩٦٤ طب ٢٤/رقم ٦١٤ و٦٠٩ ضعيف الترمذي ١٩١٠

١٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الْوَلَدِ

٢٠١٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَبْصَرَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُقْبَلُ الْحَسَنَ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْحُسَيْنِ أَوْ الْحَسَنَ فَقَالَ إِنَّ لِي مِنَ الْوَلَدِ عَشْرَةَ مَا قَبِلْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ (مجمع ٨/١٥٦ كشف الأستار ١٨٩٣ زوائد البنار ١٧٩٩) وَعَائِشَةَ (خ ٥٩٩٨ مسلم ٢٣١٧).

وفي الباب أيضا عن السائب بن يزيد (مجمع ٨/١٥٦ وعزاه للطبراني ورجاله ثقات)

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. (أحد الأئمة : ثقة) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الأدب ٥٩٩٧ مسلم في الفضائل ٢٣١٨ د في الأدب ٥٢١٨ حم ٢/٢٢٨ و٢٤١ و٢٦٩ و٥١٤

١٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي النَّفَقَةِ عَلَى الْبَنَاتِ وَالْأَخَوَاتِ

٢٠٢٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَكُونُ لِأَحَدِكُمْ ثَلَاثُ بَنَاتٍ أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ فَيُحْسِنُ إِلَيْهِنَّ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (جه ٣٦٦٨ ت ٢٠٢١) وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (جه ٣٦٦٩ حم ١٥٤/٤) وَأَنْسٍ (جمع ١٥٧/٨ وعزاه للطبراني في الأوسط بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح حم ١٤٧/٣-١٤٨ برقم ١٢٥٩٣) وَجَابِرٍ (جمع ١٥٧/٨ وعزاه لأحمد والطبراني في الأوسط والبخاري وإسناد أحمد جيد) وَابْنَ عَبَّاسٍ (جه ٣٦٧٠ حم ٢٠٠٠).

وفي الباب أيضا عن أبي هريرة (حم ٣٣٥/٢ برقم ٨٤٢٥ ك ١٧٦/٤ ش ٥٥٢/٨)

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ اسْمُهُ سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانَ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ هُوَ سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ وَهَيْبٍ.

وَقَدْ زَادُوا فِي هَذَا الْإِسْنَادِ رَجُلًا. (ت الحديث رقم ٢٠٢٤ بزيادة أيوب بن بشير بن سهيل وسعيد)

- إسناده صحيح لغيره. سعيد بن عبد الرحمن بن مكمل عن أبي سعيد وثقه ابن حبان. وسيأتي برقم ١٩٩٣ د في الأدب ٥١٤٧ و ٥١٤٨ حم ٤٢/٣ ٩٧ خد ٧٩ يتقوى بحديث أنس وعائشة القاديين. ضعيف الترمذي ١٩١٢

٢٠٢١- حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ ابْتُلِيَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَنَاتِ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

- إسناده صحيح. خ في الزكاة ١٤١٨ مسلم في البر والصلة ٢٦٢٩ حم ٣٣/٦ و ٨٧ و ١٦٦ و ٢٤٣

٢٠٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَزِيرٍ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ هُوَ الطَّنَافِيسِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّاسِبِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَنْسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ دَخَلَتْ أُنَا وَهُوَ الْجَنَّةُ كَهَاتَيْنِ وَأَشَارَ بِأَصْبُعَيْهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ غَيْرَ حَدِيثٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنْسٍ وَالصَّحِيحُ هُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنْسٍ.

- إسناده صحيح لغيره. خد ٨٩٤ من طريق أبي بكر بن عبيد الله بن أنس عن أبيه عن جده به. عبد بن حميد ١٣٧٨ حب ١٩١/٢ رقم ٤٤٧ من طريق ثابت عن أنس به مسلم في البر والصلة ٢٦٣١ حم ١٤٧/٣ ك ١٧٧/٤

٢٠٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلْتُ امْرَأَةً مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا فَسَأَلْتُ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَفَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ ابْتُلِيَ بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح ورجاله ثقات. وانظر رقم ٢٠٢١ ضعيف الترمذي ١٩١٦

٢٠٢٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ الْأَعَشِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ أَوْ ابْنَتَانِ أَوْ أُخْتَانِ فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُنَّ وَاتَّقَى اللَّهَ فِيهِنَّ فَلَهُ الْجَنَّةُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

- إسناده صحيح لغيره. انظر رقم ٢٠٢٠

١٤ - باب مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الْيَتِيمِ وَكَفَالَتِهِ

٢٠٢٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالِقَانِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ حَنْشٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَبَضَ يَتِيمًا مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ إِلَّا أَنْ يَعْمَلَ ذَنْبًا لَا يُغْفَرُ لَهُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ مُرَّةَ الْفِهْرِيِّ (الحميدي ٨٣٨ خد ١٣٣ التمهيد ١٦/٢٤٥ و ٢٤٦) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ٢٩٨٣ حم ٣٧٥/٢ خد ١٣٧) وَأَبِي أُمَامَةَ (حم ٢٥٠/٥) وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ (حم ٣٣٣/٤) الْحَدِيثُ التَّالِي بِرَقْمِ (٢٠٢٦).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ عَائِشَةَ (أَبُو يَعْلَى ٤٨٦٦) وَعَنْ ابْنِ مَالِكٍ أَوْ أَبُو مَالِكٍ (طيلالسي ١٤١٩ و ١٣٢٢) وَعَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ (حم ٣٤٤/٤) وَعَنْ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو الْقَشِيرِيِّ (حم ٣٤٤/٤) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ (البيزار ١/٥٠٠ رقم ٣٣٧٥ حم ٣٨٢/٤) قَالَ أَبُو عِيسَى وَحَنْشٌ هُوَ حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ وَهُوَ أَبُو عَلِيٍّ الرَّحْبِيُّ وَسُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ يَقُولُ حَنْشٌ وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده ضعيف لضعف حنش. له شواهد كثيرة. عبد بن حميد ٦١٥ ع ٣٤٢/٤ رقم ٢٤٥٧

٢٠٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ أَبُو الْقَاسِمِ الْمَكِّيُّ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ وَأَشَارَ بِأَصْبُعَيْهِ يَعْني السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الطلاق ٥٣٠٤ وفي الأدب ٦٠٠٥ حم ٣٣٣/٥ د في الأدب ٥١٥٠

١٥ - باب مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الصَّبِيَّانِ

٢٠٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ وَقِيدٍ عَنْ زُرَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ جَاءَ شَيْخٌ يُرِيدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَبْطَأَ الْقَوْمُ عَنْهُ أَنْ يُوسَّعُوا لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوقِرْ كَبِيرَنَا.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (ت الحديث التالي برقم ٢٠٢٨ حم ٢٠٧/٢ برقم ٦٩٣٧) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (خد ٣٥٣ ك ١٧٨/٤) وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ (حم ٢٣٢٩) وَأَبِي أُمَامَةَ (خد ٣٥٦ طب ٢٢٧/٨ رقم ٧٨٩٥ جمع ١٤/٨ و ١٥).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ (حم ٣٢٣/٥ البيزار ٧/١٩٨ رقم ٢٣٦٢) وَعَنْ عَلِيٍّ (هب ١٠٩٨٣) وَعَنْ جَابِرِ (بجمع ١٤/٨) وَعَزَاهُ لِلطَّبْرَانِيِّ فِي الْأَوْسَطِ وَعَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ (طب ٢٢/٢٢ رقم ٢٢٩) وَفِيهِ انْقِطَاعٌ

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَزُرَيْبٍ لَهُ أَحَادِيثُ مَنَاصِيرٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ.

- إسناده حسن لغيره انظر شواهد. عبيد بن واقد وزري : ضعيفان. يتقوى بما بعده. ضعيف الترمذي ١٩٢١ للألباني المشكاة ٤٩٧٠

التعليق الرغيب ١٧٣/٣

٢٠٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا.

- إسناده حسن. رواه أحمد ١٨٥/٢ برقم ٦٧٣٣ من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب به وأحمد ٢٠٧/٢ من طريق يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق به. رواه أحمد ٢٢٢/٢ بإسناد صحيح برقم ٧٠٧٣ من طريق سفيان حدثنا ابن أبي نجيح عن عبيد الله بن عامر (وثقه ابن معين) عن عبد الله بن عمرو به وأخرجه أيضا الحميدي ٥٨٦ د ٤٩٤٣

٢٠٢٩ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَيَعْرِفُ حَقَّ كَبِيرِنَا.

وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ زُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا. (حم ٢٢٢/٢ من طريق أبي نجيح عن عبيد الله بن عامر عن عبد الله بن عمرو)

- إسناده حسن أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٣٥٥ من طريق عبدة عن ابن إسحاق به.

٢٠٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ شَرِيكَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوقِرْ كَبِيرَنَا وَيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا يَقُولُ لَيْسَ مِنَّا سُنَّتِنَا لَيْسَ مِنَّا أَدْبَانَا.

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَنْكُرُ هَذَا التَّفْسِيرَ لَيْسَ مِنَّا يَقُولُ لَيْسَ مِنَّا مِلَّتِنَا. (أي يأخذ به على ظاهر النص والله أعلم)

- إسناده حسن لغیره. شريك : سيء الحفظ. وليث بن أبي سليم : اختلط. طب ٤٤٩/١١ رقم ١٢٢٧٦ بلفظ " ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويعرف لنا حقنا" من طريق المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس به. حم ٢٥٧/١ وفيه ليث بن أبي سليم مجمع ١٤/٨ طب ٧٢/١١ رقم ١١٠٨٣ هب ٤٥٨/٧ رقم ١٠٩٨٠

١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ النَّاسِ

٢٠٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنَا قَيْسٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَا يَرْحَمْ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ (ك ٤٣/٤ شرح المعاني ٢٩٣/٤ شعب الإيمان ٢٤١/٧ برقم ١٠١٦٣) وَأَبِي سَعِيدٍ (حد ٤٧/١ رقم ٩٥) وَأَبْنِ عُمَرَ (كشف الأستار ١٩٥٢ مجمع ١٨٧/٨) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (حم ٢٢٨/٢ برقم ٧١٢١ خ ٥٩٩٧ حد ٩١ ع ٥٨٩٢) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو (ت الحديث رقم ٢٠٢٨).

وفي الباب أيضا عن جرير (حد ٩٦ حم ١٩١٦٩) وعن جابر (ش ٥٢٩/٨) وعن عمر موقوفا ذكره في جامع الأحاديث لابن خزيمة برقم ٢٣٧٦٢ حد ٣٧١ و ٩٩ موقوفا) وعن عمران بن حصين (مسند البزار ١٣٩/٥ برقم ٣٥٦٠-٣٥٦٢) وعن أسامة بن زيد (طص ٢٢٤/٢ برقم ١٠٦٨)

- إسناده صحيح. خ في التوحيد ٧٣٧٦ مسلم في الفضائل ٢٣١٩ حم ٣٥٨/٤ و ٣٦٠- ٣٦٢ و ٣٦٥ و ٣٦٦
 ٢٠٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ كَتَبَ بِهِ إِلَيَّ مَنْصُورٌ وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ سَمِعَ أَبَا عَثْمَانَ مَوْلَى الْمُغِيرَةَ
 بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تُنْزِعُ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ.
 قَالَ وَأَبُو عَثْمَانَ الَّذِي رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يُعْرِفُ اسْمَهُ وَيُقَالُ هُوَ وَالِدُ مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَبُو الزُّنَادِ وَقَدْ رَوَى
 أَبُو الزُّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ حَدِيثٍ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ
 حَسَنٌ.

- إسناده حسن. أبو عثمان : وثقه ابن حبان وعلق له البخاري في حديث " لا يبولن أحدكم في الماء الدائم " د في الأدب رقم ٤٩٤٢ حد
 ٣٧٤ من طريق شعبة به. هق ١٦١/٨ طس ٥٤/٣ رقم ٢٤٥٣ حم ٣٠١/٢ حب ٢١٣/٢ رقم ٤٦٦ ك ٢٧٧/٤ طيالسي ٢٥٢٩ ش
 ٥/٢١٤ ع ٥٢٦/١٠ رقم ٦١٤١ وعن أنس عند خط ١٨٣/٧ حم ٤٤٢/٢ و ٤٦١ و ٥٣٩ ابن الجعد ١٣٩/١ رقم ٨٨٩
 ٢٠٣٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي قَابُوسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ اِرْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُمُ مَنْ فِي السَّمَاءِ الرَّحْمَنُ شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَمَنْ وَصَلَهَا
 وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ.
 قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن لغيره. أبو قابوس : قال في الكاشف : وثق وذكره البخاري في الضعفاء وذكره ابن حبان في الثقات وقال الذهبي في الميزان :
 لا يعرف. د في الأدب ٤٩٤١ وانظر مجمع الروائد ١٤٩/٨

١٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّصِيحَةِ

٢٠٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ وَالتُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.
 قَالَ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الإيمان ٥٧ ومسلم في الإيمان ٥٦ ن في البيعة ٤١٥٦ و ٤١٥٧ و ٤١٧٤ و ٤١٧٧ حم ٣٥٨/٤ و ٣٦٠ و ٣٦٤ و
 ٣٦٥ مي في البيوع ٢٥٤٠

٢٠٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدِّينُ النَّصِيحَةُ ثَلَاثٌ مِرَارٍ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَنْ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِأَنْتُمْ الْمُسْلِمِينَ
 وَعَامَّتِهِمْ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (مي ٢٧٥٤ والبخاري ٦٢ مجمع ٨٧/١ رواه البزار ورجاله رجال الصحيح وفيه القدير ٥٥٥/٣) وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ
 (مسلم ٥٣/١ في الإيمان ن ١٥٧/٧ حم ١٦٩٤٠) وَجَرِيرِ (ت الحديث السابق برقم ٢٠٣٤) وَحَكِيمِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ عَنْ أَبِيهِ (حم
 ٤١٩/٣ برقم ١٥٤٥٥) إِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْهُ) وَثَوْبَانَ (مجمع ٨٧/١ وفيه القدير ٥٥٥/٣ وابن أبي عاصم في السنة
 ١٠٩٥). وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مجمع ٨٧/١ حم ٣٥١/١ برقم ٣٢٨١)

- إسناده صحيح. ن في البيعة ٤١٩٩ حم ٢/٢٩٧ رقم ٧٩٥٤

١٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي شَفَقَةِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ

٢٠٣٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَخُونُهُ وَلَا يَكْذِبُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ عِزُّهُ وَمَالُهُ وَدَمُهُ التَّقْوَى هَا هُنَا بِحَسَبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْتَقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (حم رقم ٦٧٣) وَأَبِي أَيُّوبَ (خد ٩٢٢ مشكل ٥٣١ و ٣٠٣٤ طب ٤٠٧٦). وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو (حم ٦٨/٢ رقم ٥٣٥٧ مجمع ٦٧/٨) وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيطَ (حم ٧١/٥ رقم ١٦٦٤٤) وَعَنْ وَائِلَةَ (حم ٤٩١/٣ رقم ١٦٠١٩) وَطَب ٧٤/٢٢ رقم ١٨٣ مجمع ٨٣/٨) وَعَنْ سُوَيْدِ بْنِ حَنْظَلَةَ (حم ٧٩/٤ رقم ١٦٧٢٦ ك ٢٩٩/٤) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ (ت ٢٢٤٨ و ٣٠٨٧) وَعَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (حم رقم ١٧٤٥١) وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ حَب ٢٤٠ حم ٢٧٣/٥) وَعَنْ جَابِرِ (طس ٣٠٤/٦ رقم ٦٤٧٨) - إسناده صحيح. مسلم في البر والصلة ٢٥٦٤ حم ٣١١/٢

٢٠٣٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ غَيْرَ وَاحِدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الصلاة ٤٨١ والمظالم ٢٤٤٦ والأدب ٦٠٢٦ مسلم في البر ٢٥٨٥ ن في الزكاة ٢٥٦٠ حم ٤٠٥/٤ و ٤٠٩

٢٠٣٨ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحَدَكُمْ مَرَأَةٌ أَخِيهِ فَإِنْ رَأَى بِهِ أَدَى فَلْيَمِطْهُ عَنْهُ. قَالَ أَبُو عِيْسَى وَيَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ضَعَّفَهُ شُعْبَةُ. قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ (مجمع ٢٦٤/٧ المؤمن مرآة أخيه).

- إسناده حسن لغيره وهذا إسناده ضعيف لضعف يحيى بن عبيد الله بن موهب. أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم ٢٣٨ من طريق سليمان بن راشد عن عبد الله بن رافع عن أبي هريرة وحسنه الألباني وأيضاً للبخاري في الأدب ٢٣٩ من طريق كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة وحسنه الألباني. د في الأدب ٤٩١٨ ضعيف الترمذي ١٩٢٩ للألباني وقال : ضعيف جدا .

١٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي السُّتْرِ عَلَى الْمُسْلِمِ

٢٠٣٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ حَدَّثْتُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ نَقَسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَقَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ فِي الدُّنْيَا يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ فِي الدُّنْيَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (حم ٥٦٤٦) وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (حم ١٥٣/٤).

وفي الباب أيضا عن رجل (حم ٦٢/٤) وعن مسلمة بن مخلد (حم ١٠٤/٤) وعن أبي الدرداء (حم ١٩٦/٥) وعن عائشة (حم ١٤٥/٦) قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رَوَى أَبُو عَوَانَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ حَدِيثُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ. (مسلم ٢٦٩٩ من طريق أبي معاوية عن الأعمش به وعن عبد الله بن نمير وأبي أسامة كلاهما عن الأعمش موصولا)

- إسناده صحيح. وهنا منقطع. قال صاحب تحفة الأحوذى المباركفوري ٤٨/٦ سمعه الأعمش بواسطة ثم سمعه من أبي صالح. مسلم في الذكر ٢٦٩٩ د في الأدب ٤٩٤٦ ك ٣٨٣/٤ ج ه في المقدمة ٢٢٥ حم ٢٥٢/٢ و٢٩٦ و٥٠٠ و٥١٤ مي في المقدمة ٣٤٤ ش ٧٢٩/٨ ك ٨٩/١ البغوي ١٢٧ وانظر تلخيص الحبير ٦٦/٤ ورواه الحاكم من طريقين غير طريق الأعمش وقال : هذا يصحح الموصول ورواه الترمذي من حديث ابن عمر بلفظ (المسلم أخو المسلم) وفيه " من ستر مسلما " ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة من حديث مسلم بن مخلد مرفوعا " من ستر مسلما في الدنيا " وعن ابن عباس مرفوعا " من ستر عورة أخيه المسلم " رواه ابن ماجه في المقدمة ٨٠/١ و٨٥٠/٢

٢٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي الذَّبِّ عَنْ عَرَضِ الْمُسْلِمِ

٢٠٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أَبِي بَكْرِ النَّهْشَلِيِّ عَنْ مَرْزُوقِ أَبِي بَكْرِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ رَدَّ عَنْ عَرَضِ أَحِيهِ رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ (حم ٤٦١/٦ رقم ٢٧٦٠٩ مجمع ٩٥/٨ ش ٥٧٦/٨). وفي الباب أيضا عن معاذ بن أنس الجهني (الأصبهاني في ترغيبه رقم ٢٢٠٣ ٤٨٨٣٥ حم ٤٤١/٣ والبغوي ٣٥٢٧ وابن المبارك في الزهد ٦٨٦) قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

- إسناده حسن لغيره. مرزوق أبو بكر التميمي : مقبول. الدولابي في الكنى ٢٤/١ حم ٤٤٩/٦ و ٤٥٠ الصمت لابن أبي الدنيا ٢٣٩ شرح السنة ٣٥٢٨ الحلية ٢٥٧/٧ ش ٢٧٦/٨ فيه متابع له ترغيب ١٥٨/٥ حد ٣٨١ طب ٢٣٤/٨ رقم ٧٩١٥ مجمع ٣٣/٤ وقال رجاله ثقات. هب ٤٨٢/٧ رقم ١١٠٧٠ بغية الباحث إلى مسند الحارث رقم ٨٨١ علل الدارقطني ٢٢٥/٦ رقم ١٠٩١

٢١ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْهَجْرِ لِلْمُسْلِمِ

٢٠٤١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَجِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ يَلْتَقِيَانِ فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ. قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (مجمع ٦٦/٨ وعزاه للبخاري) وَأَنْسِ (مجمع ٦٧/٨ حم ١١٠/٣) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (د ٤٩١٢) وَهَشَامِ بْنِ عَامِرٍ (مجمع ٦٦/٨ حم ٢٠/٤) وَأَبِي هِنْدٍ الدَّارِيِّ.

وفي الباب أيضا عن المسور بن مخرمة (حم ٣٢٧/٤) وعن سعد (مجمع ٦٦/٨ حم ١٧٦/١ رقم ١٥١٩) وعن ابن عمر (مسلم ٢٥٦١ مجمع ٦٧/٨) وعن عائشة (د ٤٩١٣)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ ٦٠٧٧. مسلم ٢٥٦٠. حم ٤١٦/٥ و ٤٢١ و ٤٢٢. د في الأدب ٤٩١١. الموطأ في الجامع ١٦٨٢

٢٢ - باب ما جاء في مؤاساة الأخ

٢٠٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ أَخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ لَهُ هَلُمَّ أَقَاسِمَكَ مَالِي نِصْفَيْنِ وَلِيَّ امْرَأَتَانِ فَأُطْلَقُ إِحْدَاهُمَا فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجَهَا فَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ذُلُونِي عَلَى السُّوقِ فَذَلُّوهُ عَلَى السُّوقِ فَمَا رَجَعَ يَوْمئِذٍ إِلَّا وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنْ أَقْطِ وَسَمْنٍ قَدْ اسْتَفْضَلَهُ فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ فَقَالَ مَهْمِمٌ قَالَ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ فَمَا أَصْدَقْتَهَا قَالَ نَوَاقٍ قَالَ حُمَيْدٌ أَوْ قَالَ وَزْنَ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزْنَ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ وَزْنَ ثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ وَثُلُثٍ.

وَقَالَ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَزْنَ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ وَزْنَ خَمْسَةِ دَرَاهِمٍ.

سَمِعْتُ إِسْحَقَ بْنَ مَنْصُورٍ يَذْكُرُ عَنْهُمَا هَذَا.

- إسناده صحيح. خ في البيوع ٢٠٤٨ و ٢٠٤٩ والنكاح ٥١٥٣. مسلم في النكاح ١٤٢٧. د في النكاح ٢١٠٩. ن في النكاح ٣٣٥١ و ٣٣٥٢ و ٣٣٧٢ و ٣٣٧٤-٣٣٨٨. ج ه في النكاح ١٩٠٧. حم ٢٢٧/٣ و ١٦٥ و ١٩٠ و ٢٠٤ و ٢٧١ و ٢٧٤ و ٢٧٨. الموطأ في النكاح ١١٥٧. مي في الأطعمة ٢٠٦٤. وفي النكاح ٢٢٠٤

٢٣ - باب ما جاء في الغيبة

٢٠٤٣ - حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْغَيْبَةُ قَالَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ قَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهَّتَّهُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَرزَةَ (د ٤٨٨٠. حم ٤٢١/٤) وَابْنِ عُمَرَ (مجمع ٨ / ٩١ للطبراني في الكبير نهي عن الغيبة) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (البعوي شرح السنة ٣٥٦٢ وإسناده ضعيف).

وفي الباب أيضا عن المطلب بن عبد الله (مالك في الموطأ مرسل ٩٨٧/٢)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح مسلم في البر والصلة ٢٥٨٩. د في الأدب ٤٨٧٤. مي في الرقاق ٢٧١٤. حم ٢٣٠/٢ و ٣٨٤ و ٣٨٦ و ٤٥٨. والطبري ١٣٥/٢٦. حب ٥٧٥٩. هق ٢٤٧/١٠. والتمهيد ٢٠/٢٣ والأصبهاني في الترغيب برقم ٢٢٠٢

٢٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْحَسَدِ

٢٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ الْعَطَّارُ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقَاطِعُوا وَلَا تَدَابِرُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ (حم ٣/١ رقم ٥) وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ (حم ١/١٦٥ برقم ١٤١٢) وَابْنِ مَسْعُودٍ (خ في العلم ٧٥ جه ٤٢٠ مسلم ٨١٦ حم ١/١٤٤) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (حم ٢/٢٧٧ برقم ٧٧٢٧ مسلم ٢٥٦٤ جه ٤٢١٣ د وفي نسخة [عن ابن عمر ت في الحديث التالي ٢٠٤٥] ٤٨٨٢).

- إسناده صحيح. خ في الأدب ٦٠٦٥ و٦٠٧٦ مسلم في البر ٢٥٥٩ د في الدب ٤٩١٠ حم ٣/١١٠ و١٦٥ و١٩٩ و٢٠٩ و٢٢٥ الموطأ في الجامع ١٦٨٣

٢٠٤٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (خ في العلم ٧٥ جه ٤٢٠٨ حم ٣/٣٦٥١) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (حم برقم ١٠٢١٤) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوُ هَذَا.

وفي الباب أيضا عن أبي سعيد (حم ٢/٤٧٩) وعن يزيد بن الأحنس (حم ٤/١٠٤ و١٠٥) وعن عمرو بن العاص (الزهد لابن المبارك ١٢٠٤) وعن عبد الله بن عمرو (مجمع ٣/١٠٨ ورجاله موثقون) وعن سمرة بن جندب (مجمع ٢/٢٥٦) وعن أنس (تاريخ جرجان ص ٣١٣)

- إسناده صحيح. خ في التوحيد ٧٥٢٩ مسلم في صلاة المسافرين ٨١٥ جه في الزهد ٤٢٠٩ حم ٢/٣٦٥ و٣٦٨ و٣٣ و١٣٣ و١٥٢

٢٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي التَّبَاغُضِ

٢٠٤٦ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَسَسَ أَنْ يَعْْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ (الشرعية ص ٥٥) وَسُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِيهِ (ت ٢٢٤٨).

وفي الباب أيضا عن معاذ (مجمع ١/٣٤ هب ٦٨٥٢) وعن أبي هريرة (حم برقم ٨٨١٠ مجمع ٣/٢٨٥ و١٠/٥٤) وعن ابن مسعود (مجمع ١٠/١٨٩) وعن أبي الدرداء (مجمع ١٠/٥٣ و٥٤) وعن عبادة (مجمع ١٠/٥٣) وعن شداد بن أوس (حم ٤٠/١٧١) وعن أبي حرة الرقاشي عن عمه (حم ٥/٧٣) وعن جرير (طب ٢٢٦٧ مجمع ١٠/٥٣) وعن أنس وأبي أمامة ووائلة بن الأسقع (عند الأجرى في الشرعية ص ٥٥) وعن ابن عباس (البيهقي في الدلائل ٥/٤٤٩) وعن عبادة وأبي الدرداء (حم ٤/١٢٥) وعن علي (عند البزار ١١٨١) وعن ابن مسعود (هب ٧٢٦٣ مجمع ١٠/١٨٩)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَأَبُو سُفْيَانَ اسْمُهُ طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ. (الكاشف : قال جماعة : لا بأس به)

- إسناده صحيح. مسلم في صفة القيامة ٢٨١٢ حم ٣/٣١٣ و ٣٥٤ و ٣٦٦ و ٣٨٤ البغوي ٣٥٢٥ ع ٢٢٩٤

٢٦ - باب ما جاء في إصلاح ذات البين

٢٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْسَ بِالْكَاذِبِ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاسِ فَقَالَ خَيْرًا أَوْ نَمَى خَيْرًا. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الصلح ٢٦٩٢ مسلم في البر ٢٦٠٥ د في الأدب ٤٩٢٠ و ٤٩٢١ حم ٤٠٣/٦ و ٤٠٤

٢٠٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو أَحْمَدَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ الْكَذِبُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ يُحَدِّثُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ لِيَرْضِيَهَا وَالْكَذِبُ فِي الْحَرْبِ وَالْكَذِبُ لِيُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ. وَقَالَ مُحَمَّدُ فِي حَدِيثِهِ لَا يَصْلِحُ الْكَذِبُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ خُثَيْمٍ (لا بأس به).

- إسناده حسن ورجاله ثقات. طب ٢٤/٢٤ رقم ٤٢٠ هب ١١٠٩٨ ش ٨٤/٩ وضعف الألباني في ضعيف الترمذي ١٩٣٩ قال صحيح دون قوله (ليرضيها) مع أن لها شاهد في إتحاف الخيرة المهرة ٨٧/٤ رقم ٣٢١٤ وعزاه لأبي يعلى وإسناده ضعيف من طريق داود بن أبي هند عن شهر عن سمعان مطولا وفيه (أو يكذب الرجل امرأة ليرضيها) وعن عائشة بإسناد صحيح (في تهذيب الآثار للطبري ١٦٢/٤ رقم ١٤٤٧ بلفظ "لا يصلح الكذب إلا في ثلاث الرجل يرضي امرأته وفي الحرب وفي صلح الناس")

٢٠٤٩ - وَرَوَى دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ دَاوُدَ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ (حم ١١/١ برقم ٦٦ بلفظ عليكم بالصدق والبر فإنهما في الجنة وإياكم والكذب والفجور فإنهما في النار ش ٢٢٦/٥ بلفظ "إياكم والكذب فإنه بجانب للإيمان ت الحديث ٢٠٢٥).

وفي الباب أيضا عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط (حم ٢٧٢٧١) وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار عن أبي هريرة (الطبري رقم ٢١١) وعن النواس بن سمعان (ابن السني في عمل اليوم ٦١٢ هب ١١٠٩٧ الطبري ٢٠٦) وعن أبي الطفيل (الطبري ٢٠٥ والطحاوي في المشكل ٢٩١٤ وفي تهذيب الآثار ١٤٥١)

- إسناده مرسل.

٢٧ - باب ما جاء في الحيانة والغش

٢٠٥٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ لُؤْلُؤَةَ عَنْ أَبِي صِرْمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ ضَارَّ ضَارَّ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ (ت في الحديث التالي برقم ٢٠٢٥)..

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن لشواهده. لؤلؤة : لم يوثقها إلا ابن حبان. د في الأقضية ٣٦٣٥ جه في الحكام ٢٣٤٢ حم ٤٥٣/٣
 ٢٠٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ الْعُكْلِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ الْكِنْدِيُّ حَدَّثَنَا فَرْقُدُ السَّبْحِيُّ عَنْ مُرَّةَ بْنِ شَرَاخِيلَ
 الْهَمْدَانِيِّ وَهُوَ الطَّيِّبُ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَلْعُونٌ مَنْ ضَارَّ مُؤْمِنًا أَوْ مَكَرَ بِهِ.
 قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن لغيره وهذا إسناده ضعيف لضعف فرقد السبخي. وأبو سلمة الكندي : مجهول ومرة لم يدرك أبا بكر ولم يسمع منه. ذكره
 الألباني في ضعيف الترمذي ١٩٤١. رواه أبو يعلى ٩٦/١ رقم ٩٦ من طريق أبو كريب ثنا معاوية بن هشام عن شيبان عن عامر عن مرة
 عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يدخل الجنة سيء ملكته ملعون من ضار مسلما أو غره " قال ابن حجر في النكت
 الطرف : له طريق أخرى عند البزار من طريق عبد الواحد بن زيد (ضعيف) عن أسلم الكوفي (مجهول) عن مرة عن زيد بن أرقم عن أبي
 بكر. وله شاهد أيضا عند الترمذي عن أبي صرمة الحديث السابق برقم ٢٠١٩ وذكره القرطبي في تفسيره ٢٥٤/٨ وذكر له شاهد عن أبي
 سعيد الخدري ونسبه للدارقطني (٧٧/٣)، وذكره الحاكم في مستدركه عن أبي سعيد ٦٦/٢ والبيهقي أيضا ٦٩/٦ ورواه الترمذي عن أبي
 سعيد ٢٠٤٤ بلفظ " خصلتان لا تجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق" وعند أبي داود رقم ٥١٦٢ من حديث رافع بن مكيث بلفظ "
 حسن الملكة نماء وسوء الخلق شؤم"

٢٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي حَقِّ الْجَوَارِ

٢٠٥٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ
 عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ.
 قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. ح في الأدب ٦٠١٤ مسلم في البر ٢٦٢٤ د في الأدب ٥١٥١ جه في الأدب ٣٦٧٣ حم ٩١/٦ و ١٢٥ و ١٨٧ و
 ٢٣٨ و

٢٠٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ شَابُورَ وَبَشِيرِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 عَمْرٍو ذُبحَتْ لَهُ شاةٌ فِي أَهْلِهِ فَلَمَّا جَاءَ قَالَ أَهْدَيْتُمْ لِحَارِنَا الْيَهُودِيَّ أَهْدَيْتُمْ لِحَارِنَا الْيَهُودِيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (ت الحديث ٢٠٥٢ خ ٦٠١٤ مسلم ٢٦٢٤ حم ٥٢ و ٩١/٦) وَابْنِ عَبَّاسٍ (تخ الكبير ٢٢٣/٥) وَأَبِي
 هُرَيْرَةَ (حم ٢٥٩/٢ و ٤٥٨ و ٣٠٥ و ٥١٤) وَأَنْسٍ (البزار ١٨٩٩ الخرائطي في مكارم الأخلاق ص ٣٥ مجمع ١٦٥/٨) وَالْمِقْدَادِ بْنِ
 الْأَسْوَدِ (حم ٨/٦ برقم ٢٣٨٥٤ لأن يسرق من عشرة أبيات أيسر عليه من أن يسرق جاره) وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (حم ١٥١/٤ رقم ١٧٣٧٢
 أول خصمين يوم القيامة جاران طب ١٧/ برقم ٨٥٢ و ٨٣٦) وَأَبِي شُرَيْحٍ (حم ٣١/٤ برقم ١٦٣٧٠ و ١٦٣٧٤ "فليكرم جاره") وَأَبِي
 أَمَامَةَ (حم ٢٦٧/٥ مجمع ١٦٤/٨).

وفي الباب أيضا عن ابن عمر (حم ٥٥٧٧) وعن رجل من الأنصار (حم ٣٢٥ و ٣٢٢/٥) وعن جابر (البزار ١٨٩٧ مجمع ١٦٥/٨) وعن زيد
 بن ثابت (طب ٤٩١٤ مجمع ١٦٥/٨) وعن محمد بن مسلمة (البيهقي في الدلائل ٧٧/٧ مجمع ١٦٤/٨)
 قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَائِشَةَ (حم ٩١/٦ و ١٢٥ و ١٨٧ عنها ومن غير طريق مجاهد حم ٢/٥٢ و ٢٣٨) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (حم ٨٠٤٦ عنه ومن غير طريق مجاهد ٧٥٢٢ و ٩١٠ و ٢/٢٥٩ و ٣٠٥ و ٤٥٨ و ٥١٤) عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْضًا (حم ١٦٠/٢ عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو).

- إسناده صحيح. د في الأدب ٥١٥٢ خد ١٢٨ حم برقم ٦٤٩٦

٢٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ شُرَحْبِيلِ بْنِ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُلَيْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُلَيْبِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ. (الكاشف : ثقة)

- إسناده صحيح. حم ١٦٧/٢ مي في السير ٢٤٣٧ مكارم الأخلاق ٣٢٩ لابن أبي الدنيا

٢٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِحْسَانِ إِلَى الْخَدَمِ

٢٠٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ وَاصِلٍ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ فِتْيَةً تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِنْ طَعَامِهِ وَلْيُلْبِسْهُ مِنْ لِبَاسِهِ وَلَا يَكْلِفْهُ مَا يَغْلِبُهُ فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيُعْنَهُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَأُمِّ سَلَمَةَ (ع ١٢/٣٧٣ رقم ٦٩٤٤ مجمع ١٠/٦٣٩ بلفظ " لولا خشية القود لأوجعتك بهذا السواك) وَابْنِ عُمَرَ (مجمع ٤/٢٣٨ وعزاه للبخاري) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (حم ٢/٢٤٧ رقم ٧٣٦٤).

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي الْيَسْرِ (مسلم ٣٠٠٧) وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ (حم ٢٠٥٤٨ و ٢٠٥٨١) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (مجمع ٨/١٦٣ وعزاه للطبراني في الصغير) وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعَنْ جَابِرٍ وَعَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنْظَرَ مَجْمَع ٤/٢٣٨

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الإيمان رقم ٣٠ مسلم في الإيمان ١٦٦١ د في الأدب ٥١٥٧ و ٥١٥٨ جه في اللباس ٣٦٩٠ حم ٥/١٥٨ و ١٦١

٢٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى عَنْ فَرْقَدِ السَّبَخِيِّ عَنْ مُرَّةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سِوَى الْمَلَكََةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ أَبُو السَّخْتِيَانِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ فِي فَرْقَدِ السَّبَخِيِّ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

- إسناده حسن لغیره. له متابع انظر رقم ٢٠٢٠ رواه أبو يعلى ٩٦/١ رقم ٩٦ من طريق أبو كريب ثنا معاوية بن هشام عن شيبان عن عامر عن مرة عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يدخل الجنة سِوَى ملكته ملعون من ضار مسلما أو غره " ورجاله ثقات إلا أن مرة لم يسمع من أبي بكر ورواه طس ٩/١٢٤ رقم ٩٣١٢ فزاد بين شيبان و عامر جابر الجعفي (وهو ضعيف). جه في الأدب

حم ٤/١ و ٧ و ١٢ ضعيف الترمذي ١٩٤٦

٣٠ - بَابُ التَّهْيِ عَنْ ضَرْبِ الْخَدَمِ وَشْتَمِهِمْ

٢٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيُّ التَّوْبَةِ مَنْ قَدَفَ مَمْلُوكَهُ بَرِيئًا مِمَّا قَالَ لَهُ أَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا. قَالَ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَإِبْنُ أَبِي نُعْمٍ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ الْبَجَلِيُّ يُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ (مسلم ١٦٥٨ طيبالسي ١٢٦٣ خد ١٧٩ حم ٤٤٧/٣ برقم ١٥٧٠٣) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (مسلم ١٦٥٧ ع ٥٧٨٢ خد ١٨٠ هق ١٠/٨ حم ٢٥/٢ برقم ٤٧٨٤).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ (ت الحديث التالي برقم ٢٠٥٨ مسلم ١٦٥٩ حم ٢٧٣/٥) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حم ١٨١/٢ برقم ٦٧١٠)

- إسناده صحيح. رواه البخاري في المحاريب باب قذف العبد ٦٨٥٨ من طريق يحيى بن سعيد عن فضيل به ومسلم من طريق عبد الله بن نعيم عن فضيل به. د في الأدب ٥١٦٥ حم ٤٣١/٢

٢٠٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا مَوْلَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ كُنْتُ أَضْرِبُ مَمْلُوكًا لِي فَسَمِعْتُ قَائِلًا مِنْ خَلْفِي يَقُولُ ااعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ ااعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِلَّهِ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ فَمَا ضَرَبْتُ مَمْلُوكًا لِي بَعْدَ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَإِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ.

- إسناده صحيح لغيره. مؤمل : كثير الخطأ. رواه مسلم في الأيمان رقم ١٦٥٩ من طريق عبد الواحد بن زياد عن الأعمش به. د في الأدب ٥١٥٩ و ٥١٦٠ حم ٢٧٣/٥ و ٢٧٤

٣١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعُقُوفِ عَنِ الْخَادِمِ

٢٠٥٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا رَشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي هَانِيئِ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ عَبَّاسِ الْحَجْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ أَعْفُو عَنْ الْخَادِمِ فَصَمَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ أَعْفُو عَنْ الْخَادِمِ فَقَالَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ عَرَبِيٌّ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ أَبِي هَانِيئِ الْخَوْلَانِيِّ نَحْوًا مِنْ هَذَا.

وَالْعَبَّاسُ هُوَ ابْنُ جُلَيْدِ الْحَجْرِيِّ الْمِصْرِيُّ. (ثقة)

- إسناده حسن لغيره. رشدين بن سعد : ضعيف ولكن تابعه عبد الله بن وهب عند الترمذي برقم ٢٠٢٩ ورواه أبو داود من طريق ابن وهب به في الأدب ٥١٦٤ حم ١١١/٢

٢٠٦٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ أَبِي هَانِيئِ الْخَوْلَانِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. (قال المزني في تحفة الأشراف

٤٣/٥ و٤٦/٦ و٣٤٦ عن ابن عمرو ورجح البيهقي في سننه ١٠/٨ أن تكون الرواية عن ابن عمر أصح منها من عبد الله بن عمرو .
- إسناده حسن . رواه أبو داود في الأدب ٥١٦٤

٣٢ - باب ما جاء في أدب الخادم

٢٠٦١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ فَارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ .
قَالَ أَبُو عِيسَى وَأَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ اسْمُهُ عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْعَطَّارُ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ضَعَفَ شُعْبَةُ أَبَا هَارُونَ الْعَبْدِيِّ قَالَ يَحْيَى وَمَا زَالَ ابْنُ عَوْنٍ يَرَوِي عَنْ أَبِي هَارُونَ حَتَّى مَاتَ .
- إسناده ضعيف لضعف أبي هارون العبدي . ضعيف الترمذي ١٩٥٠

٣٣ - باب ما جاء في أدب الولد

٢٠٦٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى عَنْ نَاصِحٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ يُؤَدَّبَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَتَّصَدَّقَ بِصَاعٍ .
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ .
وَنَاصِحٌ هُوَ أَبُو الْعَلَاءِ كُوفِيٌّ لَيْسَ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِالْقَوِيٍّ وَلَا يُعْرَفُ هَذَا الْحَدِيثُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . (ناصح : ضعفه)
وَنَاصِحٌ شَيْخٌ آخَرُ بَصْرِيٌّ يَرَوِي عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ وَغَيْرِهِ هُوَ أَثْبَتٌ مِنْ هَذَا .
- إسناده ضعيف لضعف ناصح . حم ٩٦/٥ و ١٠٢/٤ الحاكم ٢٦٣/٤ وضعفه الذهبي ضعيف الترمذي ١٩٥١
٢٠٦٣ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ الْخَزَّازُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا نَحَلَ وَالِدٌ وَلَدًا مِنْ نَحْلٍ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ .
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَامِرِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الْخَزَّازِ وَهُوَ عَامِرُ بْنُ صَالِحِ بْنِ رُسْتَمِ الْخَزَّازِ وَأَيُّوبُ بْنُ مُوسَى هُوَ ابْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِي وَهَذَا عِنْدِي حَدِيثٌ مُرْسَلٌ .
- إسناده مرسل . عمرو بن سعيد تابعي . وموسى بن عمرو : مستور . وعامر بن صالح : قال أبو حاتم : ليس بالقوي .

٣٤ - باب ما جاء في قبول الهدية والمكافأة عليها

٢٠٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَكْثَمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا .
وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (د ٤٥١٢ حم ٣٥٩/٢) وَأَنْسِ (مجمع ١٤٦/٤) وَابْنِ عَمْرٍو (مجمع ١٤٨/٤) وَعِزَاهُ لِأَبِي يَعْلَى وَرِجَالِهِ رِجَالِ الصَّحِيحِ وَجَابِرٍ (ت في باب المتشبع رقم ٢١٠٣) .
في الباب أيضا عن ابن عباس (حم ٢٩٥/١ هق ١٨٠/٦ أهدى النبي فأكرمه النبي فلم يرضى ثم رضي) وعن عبد الله بن بسر (مجمع ١٤٧/٤) وعِزَاهُ لِلطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ حَم ١٨٩/٤ بِرَقْم ١٧٦٨٨) وعن معاوية بن حيدة (حم ٥/٥) وعن سلمان الفارسي (حم ٤٣٧/٥)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ هِشَامٍ.

- إسناده صحيح. خ في الهبة ٢٥٨٥ من طريق عيسى بن يونس في البيوع ٣٥٣٦ حم ٩٠/٦، وقال : البخاري لم يذكر وكيع (وصله ابن أبي شيبة ٢١٠/٥) ومحاضر (قال ابن حجر لم أقف عليها) عن هشام عن أبيه عن عائشة. د في البيوع ٣٥٣٦ حم ٩٠/٦. قال الأجري : سألت أبا داود عن هذا الحديث، فقال لم يرفعه إلا عيسى بن يونس وهو عند الناس مرسل. أقول : زيادة الثقة مقبولة لذا ذكره البخاري في صحيحه.

٣٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الشُّكْرِ لِمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْكَ

٢٠٦٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ. قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. أخرجه أبو داود في الأدب ٤٨١١ وأحمد ٢٥٨/٢ و٢٩٥ و٣٠٢ و٣٨٨ و٤٩٢

٢٠٦٦ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ح وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (عند الترمذي الحديث السابق برقم ٢٠٣٩ وأبو داود ٤٨١١ وأحمد ٢٥٨/٢) وَالْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ (عند أحمد ٢١١/٥) وَالنُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ (عند أحمد ٢٧٨/٤ برقم ١٨٤٤٩).

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن لغيره. ابن أبي ليلى : سيء الحفظ وعطية العوفي : ضعيف. أخرجه أحمد ٣٢/٣ و٧٣ - ٧٤

٣٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صَنَائِعِ الْمَعْرُوفِ

٢٠٦٧ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُرَشِيُّ الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ وَبَصْرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصْرَ لَكَ صَدَقَةٌ وَإِمَاطَتُكَ الْحَجَرَ وَالشُّوكَةَ وَالْعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلُوكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (في الأمر بالمعروف : الترمذي برقم ٢٢٥٧ ترغيب الأصبهاني ٢٨٧) وَجَابِرٍ (ت ٢٠٧٠ مجمع ١٣٦/٣) وَحَدِيثَهُ (مسلم ١٠٠٥ د ٤٩٤٧) وَعَائِشَةَ (مسلم ١٠٠٧ وفي الأمر بالمعروف وأحمد ١٥٩/٦ ترغيب المنذري ٢٣٣/٣ والأصبهاني ٢٨٨) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ١٠٠٩ حم ٢/٣١٦ و٣٥٠ وإزالة الأذى : مسلم ١٩١٤).

وفي الباب أيضا عن أبي سعيد (مسلم ٢١٢١ وأبو داود ٤٨١٥) وعن عمر (أبو داود ٤٨١٧) وفي النهي عن المنكر : عن معاذ بن جبل (الأصبهاني في ترغيبه ٢٨٣) وعن ابن عباس (ترغيب الصبهاني ٢٨١) وعن أبي هريرة (ترغيب الأصبهاني ٢٨٤) وعن أنس (ترغيب الأصبهاني ٢٨٥) وعن أبي موسى الأشعري (مسلم ١٠٠٨) وعن عبد الله بن يزيد الأنصاري (حم ٣٠٧/٤)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو زُمَيْلٍ اسْمُهُ سِمَاكُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحَنْفِيُّ.

- إسناده حسن لغيره. مرثد بن عبد الله وثقه ابن حبان وفي الميزان ترجمة عكرمة بن عمار رقم ٥٧١٣ وذكر الحديث أنه مما أنكر على عكرمة. أخرجه الأصبهاني في ترغيبه برقم ٢٨٢. ولكن له شاهد قوي في مسلم عن أبي ذر في البر والصلة برقم ٢٦٢٦ بلفظ " لا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق" وفي باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف برقم ١٠٠٦ وبغية الباحث رقم ٨٥١ ومجمع ٨١٨/٢ بلفظ " أن تلقى أخاك وأنت طليق" وسيأتي عند الترمذي برقم ٢٠٥١ عن جابر.

٣٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُنْحَةِ

٢٠٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْسَجَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً لَبِنٍ أَوْ وَرَقٍ أَوْ هَدَى زُقَاقًا كَانَ لَهُ مِثْلُ عَتَقِ رَقَبَةٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَقَدْ رَوَى مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ وَشُعْبَةُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ هَذَا الْحَدِيثَ.

وَفِي الْبَابِ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ (حم ٢٧٢/٤ برقم ١٨٤٠٣ مجمع ١٣٣/٣).

وفي الباب أيضا عن أبي هريرة (خ ٢٦٢٩ مسلم ١٠٢٠ وأحمد ٢/٣٥٨ و٤٨٣) وأيضا عن ابن مسعود (أحمد ١/٤٣٦ برقم ٤٤١٥) وعن ابن عمرو (أخرجه البخاري ٢٦٣١ وأبو داود ١٦٨٣ والحاكم ٤/٢٣٤ والبيهقي ٤/١٨٤ وأحمد ٢/١٦٠ برقم ٦٤٨٨) وَمَعْنَى قَوْلِهِ مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً وَرَقٍ إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ قَرْضَ الدَّرَاهِمِ قَوْلُهُ أَوْ هَدَى زُقَاقًا يَعْنِي بِهِ هِدَايَةَ الطَّرِيقِ.

- إسناده صحيح. أحمد ٤/٢٨٥ و٢٨٦ و٢٩٦ و٣٠٠ و٣٠٤ البخاري في الأدب ٨٩٠

٣٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي إِمَاطَةِ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ

٢٠٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ سُمَيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي طَرِيقٍ إِذْ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ فَأَخْرَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَعَفَّرَ لَهُ.

وَفِي الْبَابِ عَنِ أَبِي بَرْزَةَ (مسلم ٢٦١٨ حه ٣٦٨١) وَابْنِ عَبَّاسٍ (مجمع ٣/١٠٤ وترغيب الصبهاني ٢٨١) وَأَبِي ذَرٍّ (مسلم ٥٥٣ وأبو عوانة ١/٤٠٦ حم ١٧٨/٥)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. البخاري في الأذان ٦٥٢ ومسلم في الإمارة ١٩١٤ وأبو داود في الأدب ٥٢٤٥ وابن ماجه في الأدب ٣٦٨٢ وأحمد ٢/٢٨٦ و٣٤١ و٤٠٤ و٤٣٩ و٤٨٥ و٥٢١ و٥٣٣ والموطأ في النداء للصلاة ٢٩٥

٣٩ - بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الْمَجَالِسَ أَمَانَةٌ

٢٠٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ ابْنِ أَبِي ذُنَبٍ قَالَ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الْحَدِيثَ ثُمَّ التَّفَتَ فِيهَا أَمَانَةٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَإِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي ذُنُبٍ.

- إسناده حسن. أخرجه أبو داود في الأدب ٤٨٦٨ وأحمد ٣/٣٢٤ و٣٧٩ و٣٩٤

٤٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّخَاءِ

٢٠٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَيْسَ لِي مِنْ بَيْتِي إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الرَّبِيعُ أَفَأَعْطِي قَالَ نَعَمْ وَلَا تُوكِي فَيُوكِي عَلَيْكَ لَا تُحْصِي فَيُحْصِي عَلَيْكَ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (أحمد ١٠٨/٦ برقم ٢٤٧٦٦) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (الترمذي الحديث التالي برقم ٢٠٧٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. (خ في الزكاة رقم ١٤٣٤)

وَرَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا عَنْ أَيُّوبَ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ. (ورواه وكيع عن أسامة بن زيد الليثي عن ابن أبي مليكة عن أسماء عند أحمد ٦/٣٥٤ برقم ٢٥٠٨١)

- إسناده صحيح. البخاري في الزكاة ١٤٣٣ من طريق فاطمة عن أسماء و١٤٣٤ ومن طريق عباد عن أسماء به والهبة ٢٥٩٠ و٢٥٩١ مسلم في الزكاة ١٠٢٩ وأبو داود في الزكاة ١٦٩٩ والنسائي ٧٣/٥ في الزكاة رقم ٢٥٥٠ و٢٥٥١ وأحمد ٦/٣٤٥ والحميدي ١٥٦/١ رقم ٣٢٥ من طريق أيوب

٢٠٧٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ السَّخِيُّ قَرِيبٌ مِنَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ بَعِيدٌ مِنَ النَّارِ وَالْبَخِيلُ بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ بَعِيدٌ مِنَ الْجَنَّةِ بَعِيدٌ مِنَ النَّاسِ قَرِيبٌ مِنَ النَّارِ وَلِجَاهِلٍ سَخِيٌّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عَالِمٍ بَخِيلٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ. وَقَدْ خُولِفَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

إِنَّمَا يُرَوَى عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَائِشَةَ شَيْءٌ مُرْسَلٌ.

- إسناده ضعيف سعيد بن محمد الوراق : ضعيف. طس ٢٧/٣ رقم ٢٣٦٣ من طريق سعيد بن محمد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن الحارث التيمي عن أبيه عن أبي هريرة به. تهذيب الآثار ١/١٤٦ رقم ١٣٣ ابن عدي ٣/٤٠٣ ترجمة ٧٢٧ سعيد بن محمد وفي شعب الإيمان ٧/٤٢٩ رقم ١٠٨٥١ الإسماعيلي في معجمه ٣/٧٣٣ العلال للدارقطني ٨/٢١٨ رقم ١٥٣٠ وقال : له طرق ولا يثبت منها شيء. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فلم يصب.

٤١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبَخِيلِ

٢٠٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبِ الْحُدَّانِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَصَلَتَانِ لَا تَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ الْبُخْلُ وَسُوءُ الْخُلُقِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ صَدَقَةَ بْنِ مُوسَى .

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ت الحديث بعد التالي برقم ٢٠٤٩).

- إسناده حسن لغيره انظر رقم ٢٠٢٠ صدقة ضعفه ابن معين. البخاري في الأدب المفرد ٢٨٢ ضعيف الترمذي ١٩٦٢

٢٠٧٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى عَنْ فَرْقِدِ السَّبْحِيِّ عَنْ مَرَّةِ الطَّيِّبِ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبٌّ وَلَا مَنَّاؤٌ وَلَا بَخِيلٌ .
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

- إسناده ضعيف من أجل فرق السبخي. حم ٧/١ ضعيف الترمذي ١٩٦٣

٢٠٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ بَشْرِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ غَرٌّ كَرِيمٌ وَالْفَاجِرُ حَبٌّ لَيْمٌ .
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

- إسناده ضعيف د في الأدب ٤٧٩٠ ك ٤٣/١ حم ٣٩٤/٢ قال السيوطي في تدريب الراوي ص ٢٦٠ وعلته : ما أسند عن محمد بن كثير حدثنا سفيان عن حجاج عن رجل عن أبي سلمة فذكره.

٤٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّفَقُّةِ فِي الْأَهْلِ

٢٠٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ .

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (مسلم ٩٩٦) وَعَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ (طيالسي ١٣٦٤ حم ١٧٩/٤ برقم ١٧٦١٧ مجمع ١١٩/٣) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ٩٩٥ حم ٤٧٢/٢).

وفي الباب أيضا عن ابن مسعود (طب ١٧/برقم ٥٢٣) وعن سعد (خ ١٢٩٥) وعن ابن أبي أوفى (مجمع ١٢٠/٣) وعن المقدم بن معد يكرب (مجمع ١١٩/٣) وعن جابر (مجمع ١١٩/٣)
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

- إسناده صحيح. خ في الإيمان ٥٥ والمغازي ٤٠٠٦ والنفقات ٥٣٥١ مسلم في الزكاة ١٠٠٢ ن في الزكاة ٢٥٤٥ حم ١٢٠/٤ و ١٢٢ و ٢٧٣/٥ مي في الاستئذان ٢٦٦٤

٢٠٧٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثُوْبَانَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَفْضَلُ الدِّينَارِ دِينَارٌ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ عَلَى عِيَالِهِ وَدِينَارٌ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

قَالَ أَبُو قَلَابَةَ بَدَأَ بِالْعِيَالِ ثُمَّ قَالَ فَإِيُّ رَجُلٍ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ لَهُ صِغَارٍ يُعْفُهُمُ اللَّهُ بِهِ وَيُعْنِيهِمُ اللَّهُ بِهِ .
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

- إسناده صحيح. مسلم في الزكاة ٩٩٤ جه في الجهاد ٢٧٦٠ حم ٢٧٧/٥ و ٢٧٩ و ٢٨٤

٤٣ - باب ما جاء في الصِّيَافَةِ وَغَايَةِ الصِّيَافَةِ إِلَى كَمْ هِيَ

٢٠٧٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْعَدَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ أَبْصَرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَمِعْتُهُ أُذْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيْفَهُ جَائِزَتَهُ قَالُوا وَمَا جَائِزَتُهُ قَالَ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ وَالصِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسُكَتْ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الأدب ٦٠١٩ مسلم في الإيمان ٤٨ د في الأطعمة ٣٧٨٤ ج ه في الأدب ٣٦٧٢ و ٣٦٧٥ حم ٣١/٤ و ٣٨٤/٦ و ٣٨٥ الموطأ ٩٢٩/٢ في الجامع ١٧٢٨ مي ٩٨/٢ في الأطعمة ٢٠٣٥ و ٢٠٣٦

٢٠٧٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْكَعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الصِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ وَمَا أَنْفَقَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَّوِيَّ عِنْدَهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (مجمع ١٦٧/٨ وعزاه لأحمد بلفظ " من كان يؤمن بالله فليكرم صيفه حم ٦٩/٦ برقم ٢٤٤٠٤) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (د ٣٧٤٩ حم ٣٥٤/٢ برقم ٨٦٤٥).

وفي الباب أيضا عن عبد الله بن عمر وعن عبد الله بن العباس وعن عبد الله بن مسعود وعن زيد بن خالد وعن طارق والتلب وغيرهم جميعهم في (مجمع الزوائد ١٧٦/٨)

وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (الموطأ ٩٢٩/٢ في الجامع ١٧٢٨) وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ (انظر الحديث السابق ٢٠٤٧) عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَأَبُو شَرِيحٍ الْخَزَاعِيُّ هُوَ الْكَعْبِيُّ وَهُوَ الْعَدَوِيُّ اسْمُهُ خُوَيْلِدُ بْنُ عَمْرٍو وَمَعْنَى قَوْلِهِ لَا يَتَّوِيَّ عِنْدَهُ يَعْنِي الصَّيْفَ لَا يَقِيمُ عِنْدَهُ حَتَّى يَشْتَدَّ عَلَى صَاحِبِ الْمَنْزِلِ. وَالْحَرْجُ هُوَ الصَّيْقُ إِنَّمَا قَوْلُهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ يَقُولُ حَتَّى يُصَيِّقَ عَلَيْهِ. - إسناده صحيح. وانظر ما قبله

٤٤ - باب ما جاء في السَّعْيِ عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالنَّبِيِّ

٢٠٨٠ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ.

- إسناده مرسل. قصر به صفوان بن سليم وقد روى عن أبي الغيث انظر ما بعده طس ١٠٠/١ رقم ٣٠٦ من طريق اسامة بن زيد عن صفوان عن أبي الغيث موصولا. طس ٥٠/٢ رقم ١٢١٥ عن محمد بن قيس عن أبيه عن أبي هريرة به

٢٠٨١ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو الْغَيْثِ اسْمُهُ سَالِمٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ (الكاشف : حجة)

وَتَوْرُ بْنُ زَيْدٍ مَدَنِيٌّ (الكاشف : ثقة) وَتَوْرُ بْنُ يَزِيدَ شَامِيٌّ. (الكاشف : ثبت لكنه قدرى)

- إسناده صحيح. خ في النفقات ٥٣٥٣ مسلم في الزهد ٢٩٨٢ ن ٨٦/٥ في الزكاة رقم ٢٥٧٧ جه في الكفارات ٢١٤٠ حم ٣٦١/٢
حد ١٣١ حب ٥٥/١٠ رقم ٤٢٤٥ هق ٢٨٣/٦

٤٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي طَلَاقَةِ الْوَجْهِ وَحُسْنِ الْبِشْرِ

٢٠٨٢ - حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ وَإِنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِقٍ وَأَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلُوكَ فِي إِيَّائِهِ أَخِيكَ.
وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ (ت وقد مرّ برقم ٢٠٦٧ في باب صنائع المعروف).
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
- إسناده حسن لغيره. المنكدر لين الحديث. وانظر رقم ٢٠٣٦ حديث أبي ذر.

٤٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الصَّدَقِ وَالْكَذِبِ

٢٠٨٣ - حَدَّثَنَا هُنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ فَإِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصَّدَقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَمَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا.
وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ (جه ٣٨٤٩ حم ٣٤٥) وَعُمَرُ (حم ١٨/١ ت ٢١٦٦ ك ١١٣/١ و ١١٥ طص ٨٩/١ مجمع ٩٢/١ وعزاه لأبي يعلى) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الشَّخِيرِ (عب ٢٨١/١١ رقم ٢٠٥٤٣ بلفظ " المكذب أكذب يقول المكذب بنعمة الله أكذب) وَابْنِ عُمَرَ (ت الحديث التالي برقم ٢٠٨٤).

وفي الباب أيضا عن معاوية (مجمع ٩٣/١) وعن مازن بن الغضوية (مجمع ٩٣/١)
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الأدب ٦٠٩٤ مسلم في البر والصلة ٢٦٠٦ و ٢٦٠٧ د في الأدب ٤٩٨٩ جه في المقدمة ٤٦ حم ٣٨٤/١
٣٩٣ و ٤٠٥ و ٤١٠ و ٤٢٣ و ٤٣٠ و ٤٣٢ و ٤٣٧ و ٤٣٩ و مي في الرقاق ٢٧١٥
٢٠٨٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ هَارُونَ الْعَسَانِيِّ حَدَّثَكُمْ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَذَبَ الْعَبْدُ تَبَاعَدَ عَنْهُ الْمَلَكُ مِثْلَ مَنْ نَشِيَ مَا جَاءَ بِهِ.
قَالَ يَحْيَى فَأَقْرَبَ بِهِ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ هَارُونَ فَقَالَ نَعَمْ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ جَيِّدٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ هَارُونَ. (عبد الرحيم : ضعيف)
- إسناده ضعيف. ضعيف الترمذي ١٩٧٢

٢٠٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا كَانَ خُلُقُ أَبِي بَعْضٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْكَذِبِ وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُحَدِّثُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْكَذِبَةِ فَمَا يَزَالُ فِي نَفْسِهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ مِنْهَا تَوْبَةً.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

- إسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح. والحديث من النسخة المصرية.

٤٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْفُحْشِ وَالتَّفَحُّشِ

٢٠٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ وَعَبْدُ وَاحِدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (مسلم في البر ٢٥٩٤ باب فضل الرفق).

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

- إسناده صحيح. رواه ابن ماجه في الزهد برقم ٤١٨٥ حم ١٦٥/٣ برقم ١٢٦٨٩ عب ٢٠١٤٥ خد ٦٠١ عبد بن حميد ١٢٤١ حب ٥٥١ وابن عبد البر في التمهيد ٢٥٧/٩ جميعهم من طريق عبد الرزاق وذكره أحمد أيضا برقم ١٣٥٣١ من طريق مؤمل عن حماد عن ثابت نحوه. فترفع الغرابة

٢٠٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِيَارُكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَافًا وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. رواه : خ في المناقب ٣٥٥٩ والأدب برقم ٦٠٢٩ ومسلم في الفضائل ٢٣٢١ حم ١٦١/٢ و١٨٩ و١٩٣

٤٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي اللَّعْنَةِ

٢٠٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ وَلَا بَعْضِهِ وَلَا بِالنَّارِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ت الحديث رقم ٢٠٩٠ د ٤٩٠٨ ح ١٩٨٨) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ٢٥٩٧ و ٢٥٩٩) وَابْنِ عُمَرَ (ت رقم ٢١٠٨) وَعُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ (مسلم ٢٥٩٥).

وفي الباب أيضا عن ابن مسعود (ت الحديث التالي برقم ٢٠٦٣)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن. فيه عننة الحسن البصري وصحح علي بن المديني رواية الحسن عن سمرة. د في الأدب ٤٩٠٦ ك ٤٨/١ وصححه ووافقه الذهبي خد ٣٢٠

٢٠٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبِدِيِّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ. (خد ٣١٢ من طريق محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن أبي هريرة)

- إسناده صحيح. قال الذهبي في الميزان ٧٥٦٨ ترجمة محمد بن سابق : قال ابن المديني : هذا منكر قال الخطيب يرويه ليث بن أبي سليم عن زبيد اليامي عن أبي وائل عن عبد الله به. حم ٤٠٤/١ و ٤١٦ أقول : محمد بن سابق : وثقوه وروى له الشيخان وهو أولى من ليث بن أبي سليم أن يقاس به وقد روي من طريق عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن أبي هريرة ورواه البخاري في الأدب المفرد برقم ٣٣٢ وصححه محققه الألباني. وأخرجه البزار من ثلاثة طرق انظره برقم ١٠١ و ١٣٥٣ و ١٦٩١ و ٢٧٥٠ حب ٤٢١/١ رقم ١٩٢ طب ١٠٤٨٣ ك ١٢/١ وصححه الحاكم. هق ١٩٣/١٠ (ش ١٨/١١ حم ٤٠٤/١ و ٤٠٥ خد ٣٣٢ البغوي ٣٥٥٥ في شرح السنة ك ١٢/١ خط ٣٣٩/٥ الحلية ٢٣٥/٤ و ٥٨/٥ هق ٢٤٣/١٠ من طريق محمد بن سابق جميعهم.)

٢٠٩٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ الطَّائِيُّ البَصْرِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا لَعَنَ الرِّيحَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا تَلْعَنَ الرِّيحَ فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ وَإِنَّهُ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتْ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ غَيْرَ بِشْرِ بْنِ عُمَرَ.

- رجاله ثقات إلا أنه قيل قتادة لم يسمع من أبي العالية إلا أربعة أحاديث وهذا ليس منها. د في الأدب ٤٩٠٨ حب ١٩٨٨ أبو الشيخ في العظمة ١٣١٥/٤ هب ٣١٦/٤ رقم ٥٢٣٥ طب ١٢٧٥٧ طص ١٦١/٢ رقم ٩٥٧ وقال تفرد به زيد بن أحمز.

٤٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ النَّسَبِ

٢٠٩١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عِيْسَى الثَّقَفِيِّ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَنَبِّئِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ فَإِنَّ صَلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ مَثْرَاءٌ فِي الْمَالِ مَنْسَأَةٌ فِي الْأَثَرِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ مَنْسَأَةٌ فِي الْأَثَرِ يَعْنِي بِهِ الزِّيَادَةُ فِي الْعُمْرِ.

- إسناده حسن لغيره. عبد الملك : وثقه ابن حبان. وله شاهد في الصحيحين بلفظ " من أحب أن يسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه. خ في الأدب ٥٩٨٥. ك ١٦١/٤ حم ٣٧٤/٢ والسيوطي في الجامع الصغير ٣٣١٩ وصححه.

٥٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي دَعْوَةِ الْأَخِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ

٢٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا قَيْصَةُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ بْنِ أَنْعَمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا دَعْوَةٌ أَسْرَعَ إِجَابَةً مِنْ دَعْوَةِ غَائِبٍ لِغَائِبٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَالْأَفْرِيقِيُّ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ بْنِ أَنْعَمٍ. (وقواه أحمد شاكر وقال أهل بلده أعلم به وفي ذلك نظر)

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ هُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيُّ. (قد مرّ : ثقة)

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن الأفريقي. له شاهد عند مسلم وابن ماجه رقم ٢٨٩٥ وأحمد ١٩٥/٥ بلفظ " دعوة المسلم مستجابة لأخيه بظهر الغيب " د في الصلاة ١٥٣٥ ورواه ابن عدي في الكامل ٧٣٤/٢ من حديث أبي هريرة بلفظ " إذا دعا الغائب للغائب قال الملك ولك مثله "

٥١ - باب ما جاء في الشتم

٢٠٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِي مِنْهُمَا مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ.

وفي الباب عن سعد (جه ٣٩٤١ حم ١٥٢١) وابن مسعود (خ ٦٠٤٤ سباب المسلم فسوق) وعبد الله بن مفضل (مجمع ٧٣/٨ وعزاه للطبراني في الأوسط).

وفي الباب أيضا عن عياض بن حمار (حم ١٦٢/٤ برقم ١٨٣٣٧ حم ٢٦٦/٤) وعن أنس (خد ٤٢٤ ع ٤٢٥٩ مجمع ٧٦/٨) قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

- إسناده صحيح. أخرجه أبو داود في الأدب ٤٨٩٤ حم ٢٣٥/٢ برقم ٧٢٠٥ حم ٤٨٨/٢ رقم ١٠٣٣٤ خد ٤٢٣

٢٠٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَتَوُدُّوا الْأَحْيَاءَ قَالَ أَبُو عِيْسَى.

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَصْحَابُ سُفْيَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَرَوَى بَعْضُهُمْ مِثْلَ رَوَايَةِ الْحَفَرِيِّ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلًا يُحَدِّثُ عِنْدَ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

وفي الباب أيضا عن عائشة (خ ١٣٢٩ النسائي في الكبرى ٢٠٦٣) وعن صخر (طص ٣٥٣/١ رقم ٥٩٠ طب ٢٥/٨ رقم ٧٢٧٨) وعن زيد بن أرقم (ك ٥٤٢/١) وعن أم سلمة (الخراطي في مساوئ الأخلاق جامع الأحاديث رقم ١٦٤٥٨) وعن عمر (كنز العمال ٨٩١١ ش ٣٦٦/٣)

- إسناده صحيح. حم ٢٥٢/٤ طب ٤٢٠/٢٠ رقم ١٠١٣. وله شاهد عند الحاكم ٥٤٢/١ عن زياد بن علقمة عن عمه أن المغيرة سب علي بن أبي طالب فقام إليه زيد بن أرقم فقال: (الحديث) ورواه النسائي في الكبرى ٦٣٠/١ رقم ٢٠٦٣ من حديث عائشة به.

٢٠٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانَ عَنْ زُبَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ قَالَ زُبَيْدٌ قُلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ.

(وفي الباب أيضا عن أبي هريرة (جه ٣٩٤٠) وعن سعد (جه ٣٩٤١) وعن عمرو بن النعمان بن مقرن (مجمع ٧٣/٨))

قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

- إسناده صحيح. مسلم في الإيمان ٦٤ خ في الإيمان ٤٨ ن في تحريم الدم ٤١٠٥ - ٤١١٣ جه في الفتن ٣٩٣٩ وفي المقدمة ٦٩ حم ٣٨٥/١ و ٤١١ و ٤١٧ و ٤٣٣ و ٤٣٩ و ٤٤٦ و ٤٥٤

٥٢ - باب ما جاء في قول المغرور

٢٠٩٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَقَ عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ عُرْفًا تَرَى ظَهْرَهَا مِنْ بَطُونِهَا وَبَطُونَهَا مِنْ ظَهْرِهَا فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ وَأَطَعَمَ الطَّعَامَ وَأَدَامَ الصِّيَامَ وَصَلَّى لِلَّهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ.

قال أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن إسحاق وقد تكلم بعض أهل الحديث في عبد الرحمن بن إسحاق هذا من قبل حفظه وهو كوفي. (الكاشف: ضعفه)

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْقُرَشِيِّ مَدَنِيٌّ وَهُوَ أَثْبَتُ مِنْ هَذَا وَكِلَاهُمَا كَانَ فِي عَصْرِ وَاحِدٍ. (الكاشف : قدرتي ثقة وضعفه بعضهم وقال البخاري ليس ممن يعتمد علي حفظه)

وفي الباب أيضا عن عبد الله بن عمرو (حم ١٧٣/٢ الحاكم ٣٢١/١ وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي. وإسناده حسن هب رقم ٣٠٩٠) وعن ابن عباس (مكارم الأخلاق للبخاري برقم ١٥٢ و ٣٣٩) وعن ابن عمر (ابن نصر وقال المناوي إسناده حسن الطبراني في الشاميين ٢٣٣/٢ رقم ١٢٤٧) وعن أبي مالك الأشعري (حب ٢٦٢/٢ رقم ٥٠٩ عب ٢٠٨٨٣ ومن طريقه أحمد ٣٤٣/٥ طب ٣٤٦٦ هق ٣٠٠/٤ وشرح السنة ٩٢٧ مجمع ٢٥٤/٢ وقال رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات)

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق أبي شيبه. حم ١٥٦/١. ذكره عن أبي موسى الأشعري في (تحاف الخيرة المهرة رقم ٧٨٥٤ وقال رواه أبو يعلى وأحمد والطبراني بإسناد حسن. والحاكم وقال صحيح على شرطهما وله شاهد من حديث أبي مالك الأشعري رواه أحمد وابن حبان في صحيحه. ورواه الحاكم بإسناد حسن ٤٦٦/١ عن ابن عمرو

٥٣ - باب ما جاء في فضل المملوك الصالح

٢٠٩٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نِعْمًا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يُطِيعَ رَبَّهُ وَيُؤَدِّيَ حَقَّ سَيِّدِهِ يَعْنِي الْمَمْلُوكَ وَ قَالَ كَعْبٌ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي مُوسَى (حم ٣٩٥/٤) وَابْنِ عُمَرَ (ت الحديث التالي ٢٠٩٨ مسلم ١٦٦٤ د ٥١٦٩ خد ٢٠٢ حم ١٨/٢ برقم ٤٦٧٣).

وفي الباب أيضا عن أبي بكر (حم ٤/١ برقم ١٣ بلفظ " وأول من يقرع باب الجنة المملوكون إذا. .. " قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في البر برقم ٢٥٤٩ حم ٣٩٠/٢ برقم ٩٠٦٩ ورواه أحمد ٢٥٢/٢ برقم ٧٤٢٨

٢٠٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي الْيَقْظَانَ عَنْ زَادَانَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ عَلَى كُتُبَانِ الْمِسْكِ أَرَاهُ قَالَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلِيهِ وَرَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ وَرَجُلٌ يُنَادِي بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي الْيَقْظَانَ. (علل الترمذي قال البخاري لا أعرفه من حديث غيره)

وَأَبُو الْيَقْظَانَ اسْمُهُ عُثْمَانُ بْنُ قَيْسٍ وَيُقَالُ ابْنُ عُمَيْرٍ وَهُوَ أَشْهَرُ. (الكاشف : ضعفه)

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده ضعيف لضعف أبي اليقظان وسيأتي مكرر ١ في صفة الجنة الباب الخامس والعشرين رقم ٢٧٢٥. حم ٢٦/٢ طص ١٢٤/١ معجم بن عساكر ١٤٧/٢ رقم ١٣٧٥ ومن ضعفه المنذري في الترغيب ١٧٩/١ وضعفه أحمد شاکر في تعليقه على المسند ١٧/٧ والألباني في المشكاة ٢١٠/١ رقم ٦٦٦ وضعيف الترمذي ١٩٨٦ وحسنه الترمذي والمباركفوري في تحفة الأحوزي ١٠٢/٦ وقال أخرجه أحمد والطبراني في الأوسط والصغير بإسناد لا بأس به. وله شواهد روى البخاري في الأدب المفرد ٢٠٣ بلفظ " ثلاثة لهم أجران ومنهم : "والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه" وفي شعب الإيمان رقم ٢٧٠٢ عن ابن عباس بلفظ "ومن أذن سبع سنين لا يأخذ على أذانه طمعا" وعن أبي سعيد في الحلية ١٠٦/٥ بلفظ " ورجل أذن محتسبا " وقد روى ابن أبي شيبه وغيره من حديث سلمان بلفظ "

ثلاثة لا تقبل صلاتهم ومنهم: والرجل يؤم القوم وهم له كارهون" ونحوه عند الطبراني ٢٨٢/٢ رقم ٢١٧٧ عن جنادة الأزدي به. طب
١١٥/١ رقم ٢١٠ عن طلحة نحوه. طب ٢٨٤/٨ رقم ٨٠٩٠ عن أبي أمامة.

٥٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي مُعَاشَرَةِ النَّاسِ

٢٠٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَأَتَّبِعِ السَّبِيَّةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ.
قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (حد ٢٨٥ بلفظ " خيركم إسلاما أحاسنكم أخلاقا إذا فقهاوا" وله " إنكم لا تسعون الناس بأموالكم ولكن يسعون منكم بسط الوجه وحسن الخلق " ك ١٢٤/١).

وفي الباب أيضا عن معاذ بن جبل (ت ٢٠٥٤) وعن أنس رواه ابن عساكر (كنز العمال رقم ٥٦٢٩)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن لغیره. ميمون ذكره مسلم في مقدمته وهو صدوق ولم يسمع من أبي ذر قاله أبو حاتم وغيره. مي في الرقاق ٢٧٩١ حم
٥٣/٥ و٥٨ و٦٩ و١٧٧ و٢٢٨ و٢٣٦ ك ٥٤/١ الحلية ٣٧٨/٤ هب ٨٠٢٦

٢١٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ وَأَبُو نَعِيمٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ قَالَ مَحْمُودٌ وَكَيْعٌ
عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ قَالَ مَحْمُودٌ
وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ.

- إسناده حسن لشواهده. ميمون صدوق ولكنه لم يسمع من معاذ. وله شاهد من حديث أنس ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٥٥/٦ قال
أنس: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل إلى اليمن فقال: يا معاذ اتق الله وخالق الناس بخلق حسن وإذا عملت سيئة
فأتبعها حسنة) وقال في إسناده من لم نتبينه. لكن ارتضاه في التمهيد ٣٠٠/٢٤. حب ٥٢٤ ك ٥٤/١ و ٢٤٤/٤ من طريق عبد الله بن
عمرو أن معاذ بن جبل. والموطأ بلاغا ٩٠٢/٢ ووصله أبو نعيم في الحلية ٣٧٦/٤ وفيه أبو مرثم (متروك)

٥٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي ظَنِّ السُّوءِ

٢١٠١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الرَّزَّادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ وَسَمِعْتُ عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ يَذْكُرُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ سُفْيَانَ قَالَ قَالَ سُفْيَانُ الظَّنُّ ظَنُّ ظَنِّانٍ فَظَنُّ إِيَّاكُمْ وَظَنُّ لَيْسَ بِإِيَّاكُمْ فَأَمَّا الظَّنُّ الَّذِي هُوَ
إِيَّاكُمْ فَالَّذِي يظُنُّ ظَنًّا وَيَتَكَلَّمُ بِهِ.

وَأَمَّا الظَّنُّ الَّذِي لَيْسَ بِإِيَّاكُمْ فَالَّذِي يظُنُّ وَلَا يَتَكَلَّمُ بِهِ.

- إسناده صحيح. خ في النكاح ٥١٤٣ الأدب ٦٠٦٦ د في الأدب ٤٩١٧ مسلم في البر ٢٥٦٣ حم ٢٤٥/٢ و ٢٨٧ و ٣١٢ و ٣٤٢ و
٤٦٥ و ٤٧٠ و ٤٨٢ و ٤٩١ و ٥٠٤ و ٥١٧ و ٥٣٩ الموطأ في الجامع ١٦٨٤

٥٦ - باب مَا جَاءَ فِي الْمِرَاحِ

٢١٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَضَّاحِ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخَالِطُنَا حَتَّىٰ إِنْ كَانَ لَيَقُولُ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النَّعِيرُ.

- إسناده صحيح. خ في الأدب ٦١٢٩ و ٦٢٠٣ مسلم في المساجد ٦٥٩ والأدب ٢١٥٠ د في الصلاة ٦٥٨ والأدب ٤٩٦٩ ج ه في الفرائض ٣٧٢٠ والأدب ٣٧٤٠ حم ١١٤/٣ و ١١٥ و ١١٩ و ١٧١ و ١٨٨ و ٢٠١ و ٢١٢ و ٢٢٢ و ٢٢٣ و ٢٧٨

٢١٠٣ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ نَحْوَهُ.

وَأَبُو التَّيَّاحِ اسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ الصُّبَعِيُّ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح.

٢١٠٤ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَدَاعِبُنَا قَالَ إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن. حم ٣٤٠/٢ و ٣٦٠ ورواه البخاري في الأدب المفرد رقم ٢٦٥ من طريق ابن عجلان وصححه الألباني. هق ٢٤٨/١٠

طب ٣٠٥/٨ رقم ٨٧٠٦ وفي الباب عن أنس (في الصحيحين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخاطبنا)

٢١٠٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا اسْتَحْمَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي حَامِلُكَ عَلَىٰ وَلَدِ النَّاقَةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَلْ تَلِدُ

الْإِبِلَ إِلَّا التُّوقُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

- إسناده صحيح. د في الأدب ٥٠٠٢ حم ١١٧/٣ و ١٢٧ و ٢٤٢ و ٢٦٠

٢١٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ شَرِيكَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ يَا ذَا الْأُذُنَيْنِ.

قَالَ مُحَمَّدٌ قَالَ أَبُو أُسَامَةَ يَعْنِي مَارَحَهُ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

- إسناده صحيح. د في الأدب ٤٩٩٨ حم ٢٦٧/٣

٥٧ - باب مَا جَاءَ فِي الْمِرَاءِ

٢١٠٧ - حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ اللَّيْثِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَرَكَ الْكُذْبَ وَهُوَ بَاطِلٌ بُنِيَ لَهُ فِي رَبْضِ الْجَنَّةِ وَمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَهُوَ مُحَقَّقٌ بُنِيَ لَهُ فِي وَسْطِهَا

وَمَنْ حَسَنَ خُلُقَهُ بُنِيَ لَهُ فِي أَعْلَاهَا.

وَهَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ حَسَنٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. وفي الباب أيضا عن أبي أمامة بلفظ " أنا

زعيم بيت في ربح الجنة " (أبو داود في الأدب ٤٨٠٠)

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده ضعيف لضعف سلمة بن وردان. يتقوى بحديث أبي أمامة عند أبي داود برقم ٤٨٠٠. أخرجه ابن ماجه في مقدمته برقم ٥١. وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي ١٩٩٣ وضعيف ابن ماجه ٥١

٢١٠٨ - حَدَّثَنَا فَصَالَةُ بْنُ الْفَضْلِ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ ابْنِ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَى بِكَ إِثْمًا أَنْ لَا تَزَالَ مُخَاصِمًا. وَهَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده ضعيف لجهالة ابن وهب بن منبه. ضعيف الترمذي ١٩٩٤

٢١٠٩ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ عَنْ اللَّيْثِ وَهُوَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُمَارِ أَحَاكَ وَلَا تُمَارِحُهُ وَلَا تَعُدَّهُ مَوْعِدَةً فَتُخْلِفُهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَعَبْدُ الْمَلِكِ عِنْدِي هُوَ ابْنُ بَشِيرٍ. (الكاشف: وثقه القطان)

- إسناده ضعيف. ليث بن أبي سليم اختلط. ضعيف الترمذي ١٩٩٥ والمشكاة ٤٨٩٢

الوفاء بالوعد : الشافعي وأبو حنيفة والجمهور إلى أنه مستحب الوفاء فلو تركه فاتته الفضل وارتكب المكروه كراهة شديدة ولا يأثم. . وذهب جماعة أنه واجب منهم عمر بن عبد العزيز.

٥٨ - باب ما جاء في المذاكرة

٢١١٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عِنْدَهُ فَقَالَ بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ أَوْ أَخُو الْعَشِيرَةِ ثُمَّ أَذِنَ لَهُ فَأَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لَهُ مَا قُلْتَ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتَّقَاءَ فَحْشِيهِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الأدب ٦٠٥٤ و ٦١٣١ مسلم في البر ٢٥٩١ د في الأدب ٤٧٩١-٤٧٩٣ حم ٣٨/٦ و ١٥٨

٥٩ - باب ما جاء في الإقتصاد في الحب والبغض

٢١١١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَرَاهُ رَفَعَهُ قَالَ أَحِبَّ حَبِيبَكَ هَوْنًا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَا وَأَبْغَضَ بَغِيضَكَ هَوْنًا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْمًا مَا قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَيُّوبَ بِإِسْنَادٍ غَيْرِ هَذَا رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ لَهُ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[وفي الباب أيضا عن ابن عمر (طس ٢١٣/٥) ومسند الشهاب ٤٣٠/١ وعن ابن عمرو (طس ٢١٤/٥)]

وَالصَّحِيحُ عَنْ عَلِيٍّ مَوْقُوفٌ قَوْلُهُ. (رواه ابن أبي شيبة ٢٦٠/٧ وفي فضائل الصحابة لأحمد ٣٣٦/١ عن علي قوله والبخاري في الأدب

المفرد ٤٤٧/١ موقوفا)

- إسناده ضعيف عن أبي هريرة وقال الدارقطني في العلل قد صح وقفه عن علي. خد ١٣٢١ موقوفا عن علي. وله شاهد صحيح عن عمر بلفظ " يا أسلم لا يكن حبك كلفا ولا يكن بغضك تلفا، قلت : كيف ذلك. قال : إذا أحببت فلا تكلف، كما يكلف الصبي بالشيء يحبه، وإذا بغضت فلا تبغض بغضا تحب أن يتلف صاحبك ويهلك " سنده صحيح رواه عبد الرزاق في مصنفه ١١ / رقم ٢٠٢٦٩ خد ١٣٢٢

٦٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْكِبَرِ

٢١١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ٢٦٢٠ د ٤٠٩٠ و ٤٠٩٢ ك ١٨١/٤) وَابْنِ عَبَّاسٍ (ك ١٨٢/٤) فِي قِصَّةِ اعْتِرَاضِ الْخَوَارِجِ عَلَى مَا يَلْبَسُ. وَفِي تَرْغِيبِ الصَّبْهَانِيِّ ٦٠١ عَنْهُ بَلْفِظُ " مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ رَجُلٍ يَمُوتُ وَفِي قَلْبِهِ مِنَ الْكِبَرِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ. " (مجمع ٩٨/١) بَلْفِظُ " لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ. " وَعِزَّاهُ لِلْبِزَارِ وَالطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ (وَسَلَّمَ بِنِ الْأَكْوَعِ (ت الحدِيث رقم ٢١١٤) وَأَبِي سَعِيدٍ (مسلم ٢٦٢٠) تَرْغِيبِ الْأَصْبَهَانِيِّ رَقْم ٥٩٨ بَلْفِظُ " الْعِزَّازِيُّ وَالْكَبْرِيَاءُ رِدَائِي " عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حم ١٧٠/٢ برقم ٦٥٨٣) وَعَنْ أَبِي رِيْحَانَةَ (حم ١٣٣/٤-١٣٤) وَعَنْ ابْنِ عَمْرِو (مجمع ٩٨/١) نَقْلًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَعِزَّاهُ لِأَحْمَدَ وَالطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ وَرِجَالِهِ الصَّحِيحِ) وَعَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (مجمع ٩٨/١) وَعِزَّاهُ لِأَحْمَدَ) وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ فِي (مجمع الزوائد ٩٨/١ و ٩٩) وَعَنْ سَوَادِ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ وَثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ وَجَابِرِ وَمُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ جَمِيعِهِمْ فِي (مجمع ١٣٤/٥)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الإيمان ٩١ د في اللباس ٤٠٩١ جه في المقدمة ٥٩ حم ٣٩٩/١ و ٤١٢ و ٤١٦ و ٤٥١ و ٤٥٣٣ طب ١٠٥٣٣ ك ٢٦/١

٢١١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ تَغْلِبٍ عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ يَعْنِي مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ قَالَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ إِنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ يَكُونَ تَوْبِي حَسَنًا وَنَعْلِي حَسَنَةً قَالَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْجَمَالَ وَلَكِنَّ الْكِبَرَ مَنْ بَطَرَ الْحَقَّ وَغَمَصَ النَّاسَ وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِنَّمَا مَعْنَاهُ لَا يُحْلَدُ فِي النَّارِ وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ وَقَدْ فَسَّرَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ هَذِهِ الْآيَةَ رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ فَقَالَ مَنْ تَحَلَّدُ فِي النَّارِ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

- إسناده صحيح. جه في المقدمة ٥٩ وفي الزهد ٤١٧٣

٢١١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ حَتَّى يُكْتَبَ فِي الْجَبَّارِينَ فَيُصِيبُهُ مَا أَصَابَهُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- إسناده ضعيف عمر بن راشد : ضعيف. ضعيف الترمذي ٢٠٠٠

٢١١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ تَقُولُونَ فِيَّ النَّبِيُّ وَقَدْ رَكِبْتُ الْحِمَارَ وَلَبِسْتُ الشَّمْلَةَ وَقَدْ حَلَبْتُ الشَّاةَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ فَعَلَ هَذَا فَلَيْسَ فِيهِ مِنَ الْكِبْرِ شَيْءٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن.

٦١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ

٢١١٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلُوكٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبَغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى فِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (د ٤٧٩٨ الموطأ ١٦٥٠) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (ت الحديث رقم ٢١١٨ حم ٢٩١/٢ برقم ٧٩٠٧) وَأَنْسٍ (مجمع ٢١/٨ وعزاه لأبي يعلى والطبراني في الأوسط ورجال أبي يعلى ثقات) وَأَسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ (ك ١٢١/١ و١٩٨/٤). وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن. يعلى بن مملك لم يوثقه إلا ابن حبان يتقوى بما بعده. د في الأدب ٤٧٩٩ حم ٤٥١/٦ حب ٥٠٦/١٢ هق ١٩٣/١٠ عب ٢٠١٥٧ والبغوي في شرح السنة ٣٤٩٦ والبخاري في شرح السنة ١٩٧٥ والشطر الأول يشهد له ما بعده والشطر الثاني (إن الله ليبيغض الفاحش البذيء) له شاهد عن أسامة بن زيد أخرجه الطبراني في الكبير ١٦٦/١ رقم ٤٠٥ بإسناد حسن مجمع ٦٤/٨ وقال رجاله ثقات. طب ٤١٣/٢٢ رقم ١٠٢٤ من حديث ابن مسعود مطولا. حم ٣١١/٢ من حديث أبي هريرة

٢١١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ اللَّيْثِ الْكُوفِيُّ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ شَيْءٍ يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةً صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده صحيح. البخاري في الأدب المفرد ٢٧٠ وصححه محققه الألباني. حم ٤٤٢/٦ و٤٤٦ و٤٤٨ د في الأدب ٤٧٩٩ حب ٥٠٦/١٢ رقم ٥٦٩٣

٢١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ فَقَالَ تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَسئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ فَقَالَ الْفَمُّ وَالْفَرْجُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ هُوَ ابْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَوْدِيِّ. (الكاشف : قال أحمد : كان نسيجاً وحده)

- إسناده صحيح. جه في الزهد ٤٢٤٦ حم ٢/٢٩١ و ٣٩٢ و ٤٤٢

٢١١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ وَصَفَ حُسْنَ الْخُلُقِ فَقَالَ هُوَ بَسْطُ الْوَجْهِ وَبَذْلُ الْمَعْرُوفِ وَكَفُّ الْأَذَى.

- أثر صحيح إلى ابن المبارك.

٦٢ - باب مَا جَاءَ فِي الْإِحْسَانِ وَالْعَفْوِ

٢١٢٠ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ أَمْرٌ بِهِ فَلَا يَقْرِبُنِي وَلَا يُصَيِّفُنِي فِيمُرُّ بِي أَفَأَجْزِيهِ قَالَ لَا أَقْرَهُ قَالَ وَرَأَيْتَ رَثَّ الثِّيَابِ فَقَالَ هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ قُلْتُ مِنْ كُلِّ الْمَالِ قَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ قَالَ فَلْيُرِّ عَلَيْكَ قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (مجمع ١٣٢/٥ وعزاه للطبراني في الأوسط) وَجَابِرٍ (مجمع ١٣٤/٥ وعزاه للبخاري ورجال أحمد) رجال الصحيح كشف الستار ٢٩٦٢-٢٩٦٤، زوائد البزار ١١٨٧-١١٨٩) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (مجمع ١٣٢/٥ حم ٨١٠٧).

وفي الباب أيضا عن عمران بن حصين (حم ٤/٤٣٨) وعن أبي سعيد (أبو يعلى ١٠٥٥ هب ٦٢٠١) وعن ابن عمر (مجمع ١٣٣/٥) وعزاه للطبراني في الأوسط) وعن زهير بن أبي علقمة الضبعي (طب ٥٣٠٨ مجمع ١٣٢/٥) وعن أنس (مسند الشهاب ١١٠١) وعن عبد الله بن عمرو (حم ٢/١٨٢ برقم ٦٧٠٨ بلفظ "إن الله يحب أن ترى نعمته على عبده") وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو الْأَحْوَصِ اسْمُهُ عَوْفٌ بْنُ مَالِكِ بْنِ نَضَلَةَ الْجَشْمِيُّ. (ثقة قتلت الخوارج) وَمَعْنَى قَوْلِهِ أَقْرَهُ أَضْفَهُ وَالْقَرَى هُوَ الصِّيَافَةُ.

- إسناده صحيح. حم ٣/٤٧٣ برقم ١٥٨٨٧ و ٤/١٣٧ عب ٢٠٥١٣ ومشكل الآثار للطحاوي ٣٠٤٣ طب ١٩/رقم ٦١٧ هق ١٠/١٠

٢١٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَمِيْعٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ حَدِيثِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَكُونُوا إِمْعَةً تَقُولُونَ إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ أَحْسَنًا وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا وَلَكِنْ وَطَّنُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ أَنْ تُحْسِنُوا وَإِنْ أَسَاءُوا فَلَا تَظْلَمُوا قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده ضعيف. تفرد به الوليد. الوليد بن عبد الله بن جميع تردد به ابن حبان وثقه مره وضعفه مره وقال أبو حاتم: صالح الحديث. مسند البزار بنفس الإسناد ٤٢٩/١ رقم ٢٨٠٢

٦٣ - باب مَا جَاءَ فِي زِيَارَةِ الْإِخْوَانِ

٢١٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَالْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ الْبَصْرِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ السَّدُوسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سِنَانَ الْقَسْمَلِيُّ هُوَ الشَّامِيُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُوْدَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَخًا لَهُ فِي اللَّهِ نَادَاهُ مُنَادٍ أَنْ طَبْتَ وَطَابَ مَمْسَاكَ وَتَبَوَّأْتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَأَبُو سِنَانٍ اسْمُهُ عِيسَى بْنُ سِنَانٍ. (الكاشف : ضعف ولم يترك)

وَقَدْ رَوَى حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا مِنْ هَذَا. (رواه مسلم رقم ٢٥٦٩ بلفظ "إن الله عز وجل يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني. . .)

- إسناده حسن لغیره. يتقوى برواية حماد بن سلمة عن ثابت به. حم ٣٤٤/٢ و ٣٥٤ و ٣٢٦ جه في الجناز ١٤٤٣ حب ٧١٢ عبد بن حميد ١٤٥١ ومسنده عبد الله بن المبارك رقم ٣ حب ٢٢٨/٧ رقم ٢٩٦١ خد ٣٤٥ وقال محققه الألباني إسناده حسن. ابن أبي الدنيا في كتاب "الإخوان" ١٤٩/١ رقم ٩٧ هب ٤٩٣/٦ رقم ٩٠٢٧

٦٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ

٢١٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ وَالْبَدَأُ مِنَ الْجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ. قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَمَرَ (خ ٦١١٨ مسلم ٥٩ ت ٢٦١٥ حم ٩/٢ برقم ٤٥٥٤) وَأَبِي بَكْرَةَ (جه ٤١٨٤ خد ١٣١٤ ك ٥٢/١) وَأَبِي أُمَامَةَ (حم ٢٦٩/٥ برقم ٢٢٣١٢) وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (خ ٦١١٧ حم ٤/٤ و ٤٢٧). وفي الباب أيضا عن عبد الله بن سلام (ع ٧٥٠١ مجمع ٩١/١) وعن ابن مسعود (طب ١٠٥٠٦ مجمع ٩٢/١) هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ ٩ حم ٥٠١/٢ برقم ١٠٥١٢ ش ٥٢٣/٨ و ٣٣/١١ ك ٥٢/١ - ٥٣ حب ٦٠٨ حم ٤١٤/٢ و ٤٤٢

٦٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي التَّائِي وَالْعَجَلَةِ

٢١٢٤ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسِ الْمُرْنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ السَّمْتُ الْحَسَنُ وَالتُّودَةُ وَالتُّودَةُ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ. قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (د ٤٧٧٦ حم ٢٩٦/١ خد ٤٦٨ و ٧٩١). وفي الباب أيضا عن أنس (الضياء ١٩٤/٦ رقم ٢٢٠٩ بلفظ "السمت الحسن جزء. . .) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن. عبد الله بن عمران : صدوق. نوح بن قيس : وثق ويشهد له حديث ابن عباس المذكور في الباب. طس ١٠٢١ من طريق نوح بن قيس ثنا عبد الله بن عمر عن عاصم به.

٢١٢٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عَاصِمٍ وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ. - إسناده منقطع. عبد الله بن عمران لم يسمع من عبد الله بن سرجس.

٢١٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنِ الْأَشَجِّ الْعَصْرِيِّ (حم ٢٠٦/٤ برقم ١٧٨٢٨ مجمع ٣٨٨/٩ ابن سعد ٥٥٨/٥ ش ٥٢٢/٨ و ٢٠٢/١٢).
وفي الباب أيضا عن أبي سعيد (مسلم ١٨ حم ٢٣/٣ برقم ١١١٧٥) وعن أم أبان بنت الوازع بن زارع عن جدها (د ٥٢٢٥) وعن مزينة العبدى (خد ٥٨٧)

- إسناده صحيح جه في الزهد ٤١٨٨ هق ١٠٤/١٠ طص ٦٧/٢ رقم ٧٩٢ طس ٣٠/٣ رقم ٢٣٧٤ طس ٢٥٩/٥ رقم ٥٢٥٦ مسلم رقم ١٧

٢١٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الْمَدَنِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُهِمِّينِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنَاةُ مِنَ اللَّهِ وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي عَبْدِ الْمُهِمِّينِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ وَضَعَفَهُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ. (الكاشف : واه)
وَالْأَشَجُّ بْنُ عَبْدِ الْقَيْسِ اسْمُهُ الْمُنْدَرُ بْنُ عَائِدٍ.

- إسناده ضعيف لضعف عبد المهيمين قال الذهبي في الكاشف ضعيف جدا. ضعيف الترمذي ٢٠١٢

٦٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّفْقِ

٢١٢٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (خ ٦٠٢٤ مسلم ٢٥٩٣ و ٢٥٩٤ و ٤٨٠٨) وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (مسلم ٢٥٩٢) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (مجمع ١٨/٨ وعزاه للبخاري كشاف الأستار ١٩٦٤ وزوائد البزار ١٦٧٤). وفي الباب أيضا عن عبد الله بن مغفل (د ٤٨٠٧) وعن علي بن ابي طالب (مجمع ١٨/٨ حم برقم ٩٠٢) وعن ابن عباس (مجمع ٢٥٧/٥) وعن أنس (مجمع ١٨/٨) وغيرهم أيضا وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح لغيره. يعلى بن مملك : وثقه ابن حبان. حم ٤٥١/٦ رقم ٢٧٥٥٣ عب ٢٠١٥٧ والحميدي ٣٩٣ وعبد بن حميد ٢١٤ خد ٤٦٤

٦٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ

٢١٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ (مجمع ١٠/١٥٢ وعزاه لأحمد وفيه أبو عبد الله الأسدي لم يعرف) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (ت وقد مر برقم ١٩٧٠ مجمع ١١٠/١٥١ وعزاه لأحمد والبزار نحوه) وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (ك ٢٩/١) وَأَبِي سَعِيدٍ (البيهقي في البعث ٢٦١ ولأبي نعيم في الحلية ٢٠٤/٦). وفي الباب أيضا عن خزيمة بن ثابت (مجمع ١٠/١٥٢) وعن عقبة بن عامر (حم ١٥٤/٤)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَأَبُو مَعْبُدٍ اسْمُهُ نَافِدٌ.

- إسناده صحيح. خ في الزكاة ١٣٩٥ مسلم في الإيمان ١٩ ن في الزكاة ٥٥/٥ برقم ٢٤٣٥ جه في الزكاة ١٧٨٣ حم ٢٣٣/١ مي في الزكاة ١٦١٤ ش ١١٤/٣ خ ٢٤٤٨ و١٤٩٦ و٤٣٤٧ و٧٣٧٢ قط ١٣٦/٢ ابن خزيمة ٢٣٤٦ هق ٨/٧ د ١٥٨٤

٦٨ باب مَا جَاءَ فِي خُلُقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢١٣٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الصُّبَيْعِيُّ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ خَدَمْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي أَفَّ قَطُّ وَمَا قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لَمْ صَنَعْتَهُ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ تَرَكْتُهُ وَكَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا وَلَا مَسَسْتُ خَزًّا قَطُّ وَلَا حَرِيرًا وَلَا شَيْئًا كَانَ أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا شَمَمْتُ مِسْكَ قَطُّ وَلَا عَطْرًا كَانَ أَطْيَبَ مِنْ عَرَقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (خ ٣٥٦٠) وَالْبَرَاءِ (خ ٣٥٤٩).
وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الوصايا ٢٧٦٨ مسلم في الفضائل ٢٣٠٩ د في الأدب ٤٧٧٣ و٤٧٧٤ حم ١٠١/٣

٢١٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيَّ يَقُولُ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا وَلَا صَخَابًا فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يَخْزِي بِالسِّيِّئَةِ السِّيِّئَةَ وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَصْفَحُ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ بْنُ عَبْدِ وَيُقَالُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ. (الكاشف : ثقة)

- إسناده صحيح. خ في الأدب ٦٠٣٢ حم ١٧٤/٦ و٢٣٦ و٢٤٦

٦٩ - باب مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْعَهْدِ

٢١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا غَرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ وَمَا بِي أَنْ أَكُونَ أَدْرَكْتُهَا وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِكَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا وَإِنْ كَانَ لِيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيَتَّبِعُ بِهَا صَدَائِقَ خَدِيجَةَ فَيُهْدِيهَا لَهَا.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في المناقب ٣٨١٦ مسلم في فضائل الصحابة ٢٤٣٤ جه في النكاح ١٩٩٧ حم ٥٨/٦ و٢٠٢ و٢٧٩

٧٠ - باب مَا جَاءَ فِي مَعَالِي الْأَخْلَاقِ

٢١٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ هَلَالٍ حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَفْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرَاوُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيِّهُونَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْنَا الثَّرَاوُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ فَمَا الْمُتَفَيِّهُونَ قَالَ الْمُتَكَبِّرُونَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (حم ٣٦٩/٢ برقم ٨٨٢٢ خد ١٣٠٨)
 وفي الباب أيضا عن عبد الله بن عمرو (حم ١٦١/٢ برقم ٦٥٠٤) وعن أبي ثعلبة الخشني (حم ١٩٣/٤ و١٩٤) وعن جابر بن سمرة (حم ٨٩/٥). وعن ابن عباس مختصرا (هب ٧٩٨٨)
 وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.
 وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ الْمُبَارَكِ بْنِ فَصَالَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ
 عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ وَهَذَا أَصْحُ. (لم أجده)
 وَالثَّرْتَاؤُ هُوَ الْكَثِيرُ الْكَلَامِ وَالْمُتَشَدِّقُ الَّذِي يَتَطَاوَلُ عَلَى النَّاسِ فِي الْكَلَامِ وَيَبْدُو عَلَيْهِمْ.
 - إسناده حسن. ابن عساكر ٣٩٧/٣٧ خط ٦٢/٤ ومكارم الأخلاق للخرائطي ٢٤

٧١ - بَاب مَا جَاءَ فِي اللَّعْنِ وَالطَّعْنِ

٢١٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا
 يَكُونُ الْمُؤْمِنُ لَعَانًا.
 قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (ت وقد مرّ برقم ٢٠٨٧ خد ٣١٢).
 وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.
 وَرَوَى بَعْضُهُمْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا وَهَذَا الْحَدِيثُ مُفَسَّرٌ. (ك ٤٧/١)
 وقال : أسنده عدة ووقفه حماد بن زيد وقال أيضا: ولهذا الحديث شواهد بألفاظ مختلفة عن أبي هريرة (مسلم ٢٥٩٧) وأبي الدرداء (مسلم ٢٥٩٨)
 (٢٥٩٨) وسمرة بن جندب (ت ٢٠٦٢) يصح بمثلها الحديث على شرط الشيخين) وفي تحفة الأحوذى ١٣٨/٦ لا ينبغي : أي لا يجوز.
 - إسناده حسن. كثير بن زيد صدوق فيه لين وانظر الحديث عن سمرة ٢٠٥٧ يتقوى به.

٧٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْعَضْبِ

٢١٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبَّاشٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَّمَنِي شَيْئًا وَلَا تُكْثِرْ عَلَيَّ لَعَلِّي أَعْيِيهِ قَالَ لَا تَغْضَبْ فَرَدَّدَ ذَلِكَ مِرَارًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ لَا تَغْضَبْ.
 قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (ت ٢٢٨٦ باب خير النبي بما هو كائن) وَسَلِيمَانَ بْنِ صُرْدٍ (خ ٦٠٤٨ مسلم ٢٦١٠ حم
 ٣٩٤/٦ برقم ٢٧٢٠٥).
 وفي الباب أيضا عن عبد الله بن عمرو (حم ١٧٥/٢ برقم ٦٦٣٥ مجمع ٦٩/٨) وعن جارية بن قدامة (حم ٤٨٤/٣ ١٥٩٦٤ حم
 ٥/٣٧٠ و٣٧٢) وعن ابن عم الأحنف بن قيس (حم ٢٣١٣٧) وعن رجل (حم ٣٧٣/٥ رقم ٢٣١٧١) وعن ابن عمر (أبو يعلى
 ٥٦٨٥) وعن سفيان بن عبد الله الثقفى (طب ٦٣٩٩) وعن أبي الدرداء (مجمع ٧٠/٨ والفتح ٥١٩/١٠)
 وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.
 وَأَبُو حَصِينٍ اسْمُهُ عَثْمَانُ بْنُ عَاصِمِ الْأَسَدِيِّ.
 - إسناده صحيح. خ في الأدب باب الحذر من الغضب ٦١١٦ حم ٣٦٢/٢

٧٣ - بَاب فِي كَظْمِ الْغَيْظِ

٢١٣٦ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ وَعَبِيدُ بْنُ وَاحِدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُفْرِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي أَبُو مَرْحُومَ عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجَهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْفِذَهُ دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ فِي أَيِّ الْخُورِ شَاءَ. قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن لغيره. أبو مرحوم : فيه لين. د في الأدب ٤٧٧٧ ج ه في الزهد ٤١٨٦ حم ٤٣٨/٣ و ٤٤٠ و الحلية ٤٧/٨ و ٥٥ طس ١٠٤/٩ رقم ٩٢٥٦ من طريق فروة بن مجاهد عن سهل به طس ٢٥٠/٢ رقم ١١١٢ طب ١٨٨/٢٠ رقم ٤١٥ من طريق زيان بن فايد عن سهل به هق ١٦١/٨ ع ٦٦/٣ رقم ١٤٩٧. وفي الأحاد والمثاني ٢٦٤٩ (عن عم عبد الجليل الفلسطيني) وفي الباب أيضا عن ابن عمر (طب ٤٥٣/١٢ رقم ١٣٦٤٦ مجمع ١٩١/٨)

٧٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي إِجْلَالِ الْكَبِيرِ

٢١٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ بِيَانٍ الْعُقَيْلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّحَالِ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَكْرَمَ شَابًّا شَيْخًا لِسِنَّةِ إِلَّا قَيْضَ اللَّهِ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ. قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ هَذَا الشَّيْخِ يَزِيدَ بْنِ بِيَانٍ. وَأَبُو الرَّحَالِ الْأَنْصَارِيُّ آخَرُ. (هو محمد بن عبد الرحمن بن حارثة : ثقة)

- إسناده ضعيف أبو الرحال نصر بن محمد : ضعيف. ضعيف الترمذي ٢٠٢٢ الضعيفة ٣٠٤ المشكاة ٤٩٧١

٧٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُتَهَجِرِينَ

٢١٣٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ فِيهِمَا لِمَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا الْمُتَهَجِرِينَ يُقَالُ رُدُّوا هَدْيَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا.

قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَيُرَوَّى فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ دَرُّوا هَدْيَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا قَالَ وَمَعْنَى قَوْلِهِ الْمُتَهَجِرِينَ يَعْنِي الْمُتَصَارِمِينَ.

وَهَذَا مِثْلُ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

- إسناده صحيح. مسلم في البر والصلة رقم ٢٥٦٥ وفيه (اتركوا) د في الأدب ٤٩١٦ وفيه (انظروا هذين) حم ٢٦٨/٢ و ٣٨٩ و ٤٠٠ و ٤٦٥ الموطأ ٩٠٨/٢ في الجامع رقم ١٦٨٦ و ١٦٨٧

٧٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الصَّبْرِ

٢١٣٩ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ قَالَ مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ وَمَنْ يَسْتَعْنِ يُعْغِبْهُ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ شَيْئًا هُوَ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ (حم برقم ١٢٤٥٨ بلفظ " إن الصبر عند أول الصدمة" مجمع ٢٨٥/١٠ وقال " الصبر أول العبادة وقال الحاكم ٣١١/٤ الصمت أول العبادة "). وفي الاستعفاف : في الباب أيضا : عن حكيم بن حزام (خ في الزكاة ١٤٢٧ حم ١٥٣٢٦) وعن عبد الرحمن بن عوف (مجمع ٩٤/٣ رواه البزار كشف الأستار ٩١٤ وزوائد البزار ٦٢٧) وعن رجل من مزينة (حم ١٣٨/٤ مجمع ٩٥/٣)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ مَالِكٍ هَذَا الْحَدِيثَ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ وَالْمَعْنَى فِيهِ وَاحِدٌ يَقُولُ لَنْ أَحْسِبُهُ عَنْكُمْ.

- إسناده صحيح. خ في الزكاة ١٤٦٩ وفي الرقاق ٦٤٧٠ مسلم في الزكاة ١٠٥٣ د في الزكاة ١٦٤٤ ن في الزكاة ٢٥٨٨ حم ٣/٣ و ٩ و ١٢ و ٤٤ و ٩٣ الموطأ ٩٩٧/٢ في الجامع ١٨٨٠ مي في الزكاة ١٦٤٦

٧٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي ذِي الْوَجْهَيْنِ

٢١٤٠ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذَا الْوَجْهَيْنِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ (مجمع ٩٥/٨). وَعَمَّارٌ (د ٤٨٧٣).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (أزهر ٩٥٥/٢٩٩٨٠ وعزاه للطبراني)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في المناقب ٣٤٩٣ وفي الأدب ٦٠٥٨ والأحكام ٧١٧٩ مسلم في فضائل الصحابة ٢٥٢٦ د في الأدب ٤٨٧٢ حم ٢٤٥/٢ و ٣٠٧ و ٣٩٨ و ٤٥٥ و ٤٦٥ و ٤٩٥ و ٥١٧ و ٥٢٤ الموطأ في الجامع ١٨٦٤

٧٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي التَّمَامِ

٢١٤١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ مَرَّ رَجُلٌ عَلَى خَدِيفَةَ بِنِ الْيَمَانِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ هَذَا يُبْلِغُ الْأَمْرَاءَ الْحَدِيثَ عَنِ النَّاسِ فَقَالَ خَدِيفَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ.

قَالَ سُفْيَانُ وَالْقَتَاتُ التَّمَامُ.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الأدب ٦٠٥٦ مسلم في الإيمان ١٠٥ د في الأدب ٤٨٧١ حم ٣٨٢/٥ و ٣٨٩ و ٣٩٢ و ٣٩٧ و ٣٩٩ و ٤٠٢ و ٤٠٤ و ٤٠٦

٧٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْعِيِّ

٢١٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ أَبِي عَسَانَ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْبِدَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النَّفَاقِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَسَانَ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ. قَالَ وَالْعِيُّ قِلَّةُ الْكَلَامِ وَالْبِدَاءُ هُوَ الْفُحْشُ فِي الْكَلَامِ وَالْبَيَانُ هُوَ كَثْرَةُ الْكَلَامِ مِثْلُ هَؤُلَاءِ الْخُطَبَاءِ الَّذِينَ يَخْطُبُونَ فَيُوسِعُونَ فِي الْكَلَامِ وَيَتَفَصَّحُونَ فِيهِ مِنْ مَدْحِ النَّاسِ فِيمَا لَا يُرْضِي اللَّهَ.

- إسناده صحيح. حم ٢٦٩/٥ ك ٥٢/١ وصححه ووافقه الذهبي

٨٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي إِنْ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا

٢١٤٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلَيْنِ قَدِمَا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَا فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِهِمَا فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنْ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا أَوْ إِنْ بَعْضُ الْبَيَانِ سِحْرٌ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَمَّارٍ (حم ١٨٣١٧) وَابْنِ مَسْعُودٍ (حم ٤٥٤/١ برقم ٣٧٧٨) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ (حم ٢٤/٤) بلفظ "ليقل أحدكم بقوله لا يستجره الشيطان".

وفي الباب أيضا عن ابن عمر (حم ١٦/٢ برقم ٤٦٥١) ومعن بن يزيد (حم ١٥٨٦١) وعن أبي بن كعب (خ ٦١٤٥ حم ١٢٥/٥) وعن كعب بن مالك (حم ٤٥٦/٣) وعن بريدة (ش ٦٩٢/٨ د ٥٠١٢ كشف الأستار ٢١٠٠) وعن عائشة (البراز ٢١٠١-٢١٠٣) وعن أبي بكر (مجمع ١١٧/٨) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ (مجمع ١٢٣/٨) وَابْنِ عَبَّاسٍ (د ٥٠١١ حم ٢٦٩/١ برقم ٢٤٢٤) وغيرهم وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الطب ٥٧٦٧ د في الأدب ٥٠٠٧ حم ١٦/٢ و٥٩٦٢ و٩٤٦٢ في الموطأ في الجامع ١٨٥٠

٨١ - بَاب مَا جَاءَ فِي التَّوَاضُعِ

٢١٤٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ رَجُلًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ (في الصدقة : حم برقم ١٦٧٤) وَابْنِ عَبَّاسٍ (القضاعي ٨١٦ والمنذري في الترغيب ٥٧٣/١ وعزاه للبيهقي) وَأَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ وَأَسْمُهُ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ (في الصدقة : ت ٢٣٢٥ البداية والنهاية ٢٨١/٨ حم ٢٣١/٤ برقم ١٨٠٣١) (وقيل عمرو).

وفي التواضع : عن عمر (حم برقم ٣٠٩) وعن أبي هريرة (حم ٣٨٦/٢) وعن أبي سعيد (حم ٧٦/٣ برقم ١١٧٢٤) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح خ في المناقب ٣٤٩٣ والأدب ٦٠٥٨ والأحكام ٧١٧٩ د في الأدب ٥٠٠٩ مسلم في فضائل الصحابة ٢٥٢٦ وفي البر والصلة ٢٥٨٨ حم ٢/٢٤٥ و٣٠٧ و٣٩٨ و٥٥٥ و٤٦٥ و٤٩٥ و٥١٧ و٥٢٤ الموطأ في الجامع ١٨٦٤ مي ١/٣٩٦ في الزكاة ١٦٧٦ حم ٢/٢٣٥ و٣٨٦ و٤٣٨

٨٢ - باب ما جاء في الظلم

٢١٤٥ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حب ٥١٧٦ حم ١٥٩/٢ برقم ٦٤٨٧) وَعَائِشَةُ (خ ٢٤٥٣) وَأَبِي مُوسَى (مسلم ٢٥٨٣ ت في تفسير سورة هود) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (حب ٥١٧٧ و٦٢٤٨ حم ٤٣١/٢ ت في صفة القيامة) وَجَابِرٍ (مسلم ٢٥٧٨ حم ٣/٣٢٣).

وفي الباب أيضا عن الهرماس بن زياد (طب ٢٠/ رقم ٥٣٨ وعن المسور بن مخزومة (طب ٢٠/ رقم ٢٩) وعن أبي ذر (مسلم ٢٥٧٧) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ.

- إسناده صحيح. رواه مسلم في البر والصلة باب تحريم الظلم رقم ٢٥٧٩ خ في المظالم ٢٤٤٧ حم ٢/٩٢ و١٣٦ و١٥٦ و١٠٥ و١٣٧

٨٣ - باب ما جاء في ترك العيب للتعمة

٢١٤٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ وَإِلَّا تَرَكَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو حَازِمٍ هُوَ الْأَشْجَعِيُّ الْكُوفِيُّ وَاسْمُهُ سَلْمَانٌ مَوْلَى عَزَّةَ الْأَشْجَعِيَّةِ.

- إسناده صحيح. خ في المناقب ٣٥٦٣ مسلم في الأشربة ٢٠٦٤ د في الأطعمة ٣٧٦٣ جه في الأطعمة ٣٢٥٩ حم ٢/٤٧٤

٨٤ - باب ما جاء في تعظيم المؤمن

٢١٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَكْثَمٍ وَالْبَجَائِدِيُّ بْنُ مُعَاذٍ قَالَا حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ أَوْفَى بْنِ دَلْهِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمِنْبَرَ فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفِضِ الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَمَنْ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ قَالَ وَنَظَرَ ابْنُ عُمَرَ يَوْمًا إِلَى الْبَيْتِ أَوْ إِلَى الْكَعْبَةِ فَقَالَ مَا أَعْظَمَكَ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكَ وَالْمُؤْمِنُ أَعْظَمُ حُرْمَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْكَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ.

وَرَوَى إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّمَرَقَنْدِيُّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ نَحْوَهُ.

وَرَوَى عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوُ هَذَا. (حم ٤٢١/٤ برقم ١٩٧٧٦) وفي الباب أيضا عن البراء (في

الصمت ١٦٧ وأبو يعلى ١٦٧٥ والبيهقي في الدلائل ٢٥٦/٦) وعن بريدة (طب ١١٥٥ طس ٢٩٥٧ وعند أبي نعيم في الدلائل ٣٥٧) وعن ابن عباس (طب ١١٤٤٤ طس ٣٧٩٠) وعن ثوبان (حم ٢٧٩/٥) -
- إسناده حسن. البغوي في شرح السنة ٣٥٢٦ وصححه ابن حبان ٥٧٦٣

٨٥ - باب ما جاء في التجارب

٢١٤٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَلِيمَ إِلَّا ذُو عَشْرَةٍ وَلَا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ. قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. -
- إسناده ضعيف. دراج روايته عن أبي الهيثم ضعيفة. وقال المناوي في شرح الجامع الصغير إسناده صحيح. غريب الحديث للخطابي ٦١٨/١ حم ٨/٣ و٦٩ و٥٠٧ ك ٢٩٣/٤

٨٦ - باب ما جاء في المُتَشَسِّعِ بِمَا لَمْ يُعْطَهُ

٢١٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُشْنِ فَإِنَّ مَنْ أَتَى فَقَدْ شَكَرَ وَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ كَفَرَ وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَهُ كَانَ كَلَّاسٍ تَوْنِي زُورٍ. قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ (خ ٥٢١٩ مسلم ٢١٣٠) وَعَائِشَةَ (مسلم ٢١٢٩). وَمَعْنَى قَوْلِهِ وَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ كَفَرَ يَقُولُ قَدْ كَفَرَ تِلْكَ النَّعْمَةَ. -
- إسناده ضعيف رواية إسماعيل عن غير أهل بلده ضعيفة. د في الأدب ٤٨١٣

٨٧ - باب ما جاء في الثناء بالمعروف

٢١٥٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ بِمَكَّةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا الْأَحْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْخَمْسِ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ. قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ جَيِّدٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ. (مجمع ١٥٠/٤ وأخرجه الهيثمي في بغية الباحث إلى زوائد ابن أبي الحارث ٨٥٩/٢ بلفظ إذا قال الرجل لأخيه جزاك الله. " وفيه موسى بن عبيدة ضعيف ومحمد بن ثابت : مجهول) وفي الباب أيضا عن جابر (رواه البخاري في الأدب المفرد ٨٤/١ بلفظ " من صنع إليه معروف فليجزه") وعن ابن عباس (عند أبي داود في الأدب ٥١٠٨ وعن أبي يعلى ٢٥٣٦)

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا فَلَمْ يَعْرِفْهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ حَازِمِ الْبَلْخِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الْمَكِّيَّ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ كُنَّا عِنْدَ ابْنِ جُرَيْجِ الْمَكِّيِّ فَجَاءَ سَائِلٌ فَسَأَلَهُ فَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ لِحَازِنِهِ أَعْطَاهُ دِينَارًا فَقَالَ مَا عِنْدِي إِلَّا دِينَارٌ إِنْ أَعْطَيْتُهُ لَجُعْتُ وَعِيَالُكَ قَالَ فَعَضِبَ وَقَالَ أَعْطَاهُ قَالَ الْمَكِّيُّ فَنَحْنُ عِنْدَ ابْنِ جُرَيْجٍ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ بَكْتَابٍ وَصُرَّةٍ وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ بَعْضُ إِخْوَانِهِ وَفِي الْكِتَابِ إِنِّي قَدْ بَعَثْتُ خَمْسِينَ دِينَارًا قَالَ فَحَلَّ ابْنُ جُرَيْجٍ الصُّرَّةَ فَعَدَّهَا فَإِذَا هِيَ أَحَدٌ وَخَمْسُونَ دِينَارًا قَالَ فَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ لِحَازِنِهِ قَدْ أَعْطَيْتَ وَاحِدًا فَرَدَّهُ اللَّهُ عَلَيْكَ وَزَادَكَ خَمْسِينَ دِينَارًا.

- إسناده حسن. حب ٢٠٢/٨ البزار ٧٦/٧ رقم ٢٢٦٤ نسك ٥٣/٦ رقم ١٠٠٠٨ بنفس الإسناد طص ٢٩١/٢ رقم ١١٨٣ وله شاهد عند الترمذي برقم ٢٥٦٧ بلفظ " من استغاذ بالله فأعيذوه ومن سألكم بالله فاعطوه." .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَبْوَابُ الطَّبِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحِمِيَةِ

٢١٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَوِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ بْنِ التُّعْمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا كَمَا يَظَلُّ أَحَدُكُمْ يَحْمِي سَقِيمَهُ الْمَاءَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى.

وَفِي الْبَابِ عَنْ صُهَيْبٍ (ج ٣٤٤٣) وَأُمِّ الْمُؤَدِّبِ (ت برقم ٢١٥٣ ج ٣٤٤٢).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا. (بل هو مرسل صحابي)

- إسناده حسن. حم ٤٢٧/٥ ك ٣٤٤٠/٤ و٣٤٤١ و٣٤٤٢ وصححه ووافقه الذهبي طب ١٢/١٩ رقم ١٧ هب ٣٢٠/٧ رقم ١٠٤٤٨ حب ٤٤٣/٢ رقم ٦٦٩ جميعهم من طريق إسماعيل بن جعفر به تهذيب الأثار للطبري ٢٥٣٤. ورواه الطبراني في الكبير ٢٥٢/٤ رقم ٤٢٩٦ من طريق ابن إسحاق عن عاصم بن عمر عن محمود عن رافع بن خديج به وكذلك رواه البيهقي في الشعب عن رافع ١٠٤٤٩ وعن عقبه بن رافع (طب ٢٧٨/١٢ رقم ٦٨٦٥ مجمع ٢٨٥/١٠ وقال إسناده حسن.)

٢١٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ قَتَادَةَ بْنِ التُّعْمَانِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَقَتَادَةُ بْنُ التُّعْمَانِ الظَّفَرِيُّ هُوَ أَخُو أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ لِأُمِّهِ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ لَبِيدٍ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَاهُ وَهُوَ غُلَامٌ صَغِيرٌ.

- إسناده صحيح مرسل صحابي والذين وصلوا عن إسماعيل أكثر عددا

٢١٥٣ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ أُمِّ الْمُؤَدِّبِ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ عَلِيٌّ وَلَنَا دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ قَالَتْ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ وَعَلِيٌّ مَعَهُ يَأْكُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ مَهْ مَهْ يَا عَلِيُّ فَإِنَّكَ نَاقَهُ قَالَ فَجَلَسَ عَلِيٌّ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ قَالَتْ فَجَعَلْتُ لَهُمْ سَلْقًا وَشَعِيرًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَلِيُّ مِنْ هَذَا فَاصْبِ فَإِنَّهُ أَوْفَقَ لَكَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ فُلَيْحٍ.

وَيُرْوَى عَنْ فُلَيْحٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. (سيأتي في الحديث التالي برقم ٢١٢٣)

- إسناده حسن. د في الطب ٣٨٥٦ من طريق أبي داود وأبي عامر عن فليح به. جه في الطب ٣٤٤٢ حم ٣٦٤/٦
 ٢١٥٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَأَبُو دَاوُدَ قَالَا حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ أُمِّ الْمُنْدِرِ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَنْفَعُ لَكَ.
 وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ وَحَدَّثَنِيهِ أَيُّوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.
 هَذَا حَدِيثٌ جَيِّدٌ غَرِيبٌ.
 - إسناده حسن.

٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الدَّوَاءِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ

٢١٥٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ قَالَتْ الْأَعْرَابُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَتَدَاوَى قَالَ نَعَمْ يَا عِبَادَ اللَّهِ تَدَاوُوا فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً أَوْ قَالَ دَوَاءً إِلَّا دَاءً وَاحِدًا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُوَ قَالَ الْهَرَمُ.
 قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (حم ٣٧٧/١ ك ١٩٦/٤ جمع ٨٤/٥) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (خ ٥٦٧٨ جه ٣٤٣٩ ك ١٩٩/٤) وَأَبِي خُرَّامَةَ عَنْ أَبِيهِ (جه ٣٤٣٧ ت في القدر رقم ٢٢٥٤ حم ٤٢١/٣ ك ١٩٩/٤) وَابْنِ عَبَّاسٍ (جمع ٨٥/٥ طب ١١١٣٧).
 وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ أَنَسٍ (حم ١٥٦/٣) وَعَنْ جَابِرٍ (حم ٣٣٥/٣) وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ (د ٣٨٧٤) وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ (ش ٢/٨) مَجْمَع ٨٤/٥ الْبَزَارِ ٣٠١٦ طس ٢٥٥٥ طس ٩٢) وَعَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ (طب ٢٤/٢٤ رقم ٦٤٩ مَجْمَع ٨٦/٥) وَعَنْ أَبِي مُوسَى (الْبَزَارِ ٣٠١٧ مَجْمَع ٨٤/٥) وَعَنْ رَجُلٍ (حم ٣٧١/٥) وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ مَرْسَلًا (حم ٣١٥/٤) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ (المَوْطَأُ ١٩٨٣) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
 - إسناده صحيح. د في الطب ٣٨٥٥ جه في الطب ٣٤٣٦

٣ - بَاب مَا جَاءَ مَا يُطْعَمُ الْمَرِيضُ

٢١٥٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ بْنِ بَرَكَةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ أَهْلَهُ الْوَعَكُ أَمَرَ بِالْحِسَاءِ فَصُنِعَ ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَحَسَوُا مِنْهُ وَكَانَ يَقُولُ إِنَّهُ لَيَرْتُقُ فُوَادَ الْحَزِينِ وَيَسْرُو عَنْ فُوَادِ السَّقِيمِ كَمَا تَسْرُو إِحْدَاكُنَّ الْوَسَخَ بِالْمَاءِ عَنْ وَجْهِهَا.
 قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
 - إسناده حسن لغيره. أم محمد لم يوثقها إلا ابن حبان يتقوى بما بعده. جه في الطب ٣٤٤٥ و ٣٤٤٦ حم ٢٤٢/٦ و ٧٩
 قال السندي : التلبينة : حساء يعمل من دقيق أو نخالة وربما جعل فيها عسل ويشبه اللبن في البياض والرقعة
 ٢١٥٧ - وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
 حَدَّثَنَا بِدَلِكِ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو إِسْحَقَ الطَّالِقَانِيُّ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ.

- إسناده صحيح. رواه البخاري رقم ٥٤١٧ عن الليث عن عقيل عن الزهري به ورقم ٥٦٨٩ عن ابن المبارك عن يونس بن يزيد بلفظ " إن التلبينة تجم فؤاد المريض وتذهب بعض الحزن " وأخرجه مسلم برقم ٢٢١٦

٤ - باب مَا جَاءَ لَا تُكْرَهُوا مَرَضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ

٢١٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُكْرَهُوا مَرَضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ.

وفي الباب أيضا عن عبد الرحمن بن عوف (مجموع ٨٦/٥ وعزاه للبخاري والطبراني في الأوسط وفيه الوليد بن عبد الرحمن بن عوف ولم أعرفه ولا من روى عنه (وهو محمد بن العلاء المدني) وبقية رجاله ثقات. كشف الأستار ٣٠١٨ زوائد البزار (١١٣٩)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده ضعيف. قال الحافظ في التقریب ١٠٧/١ بكر بن يونس : ضعيف وقال البخاري في تاريخه الصغير منكر الحديث. وقال النووي في المجموع ١٠٧/٥ ضعيف , جه في الطب ٣٤٤٤

٥ - باب مَا جَاءَ فِي الْحَبَّةِ السُّودَاءِ

٢١٥٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْرُومِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السُّودَاءِ فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ وَالسَّامَ الْمَوْتُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ (حم ٣٤٦/٥ برقم ٢٢٩٩٩ مجمع ٨٧/٥) وَابْنُ عُمَرَ (جه ٣٤٤٨) وَعَائِشَةَ (جه ٣٤٤٩ حم ١٣٨/٦). وفي الباب أيضا عن أسامة بن شريك (طب ١٨٧/١ برقم ٤٩١ مجمع ٨٨/٥ وعزاه للطبراني في الأوسط ورجاله ثقات)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْحَبَّةُ السُّودَاءُ هِيَ الشُّونِيزُ.

- إسناده صحيح. خ في الطب ٥٦٨٨ مسلم في السلام ٢٢١٥ جه في الأشربة ٣٤٤٧ حم ٢/٢٤١ و٢٦١ و٢٦٨ و٣٨٩ و٤٢٩ و٤٦٨ و٤٨٤ و٥١٠ و٥٤٣ و٣٤٤

٦ - باب مَا جَاءَ فِي شُرْبِ أَبْوَالِ الْإِبِلِ

٢١٦٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ وَثَابِتٌ وَقَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَاسًا مِنْ غُرَيْبَةَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَاجْتَوَوْهَا فَبَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ وَقَالَ اشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (حم ٢٩٣/١ برقم ٢٦٧٧ الطبراني ١٢٩٧٦ والطحاوي ١٠٨/١ مجمع ٨٨/٥ وعزاه لأحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مكرر رقم ٧٢ و١٩١١ باب ما جاء في شرب أبوال الإبل.

٧ - بَاب مَا جَاءَ فِيْمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسْمٍ أَوْ غَيْرِهِ

٢١٦١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا عبيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَرَاهُ رَفَعَهُ قَالَ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا أَبَدًا وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا أَبَدًا.

- إسناده صحيح. خ في الطب ٥٧٧٨ مسلم في الإيمان ١٠٩ د في الطب ٣٨٧٢ ن في الجناز ١٩٦٥ ج ه في الطب ٣٤٦٠ حم ٢٥٤/٢ و ٤٧٨ و ٤٨٨ مي ٢٥٢/٢ في الديات رقم ٢٣٦٢ حب ٣٢٥/١٣ رقم ٥٩٦٨ هق ٢٣/٨ وأبو عوانة ٤٩/١ رقم ١٢٣

٢١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسْمٍ فَسَمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَفَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا.

- إسناده صحيح. حم ٤٨٨/٢

٢١٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَهُوَ أَصْحَحُ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ هَكَذَا رَوَى غَيْرٌ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسْمٍ عُدَّ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. (رواه ابن حبان ٣٢٧/١٣ رقم ٥٩٨٧ من طريق الليث عن ابن عجلان عن أبي الزناد به) وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَهَذَا أَصْحَحُ لِأَنَّ الرِّوَايَاتِ إِنَّمَا تَجِيءُ بِأَنَّ أَهْلَ التَّوْحِيدِ يُعَذَّبُونَ فِي النَّارِ ثُمَّ يُخْرَجُونَ مِنْهَا وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُمْ يُخَلَّدُونَ فِيهَا.

يحمل ذلك على من استحله، فإنه يصير باستحلاله كافرا، والكافر مخلد بلا ريب، وقيل: ورد مورد الزجر والتغليظ، وحقيقته غير مرادة، وقيل: إن هذا جزاؤه، ولكن قد تكرم الله سبحانه وتعالى، فأخبر أنه لا يخلد.

- إسناده صحيح. حم ٢٥٤/٢

٢١٦٤ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى يَعْنِي السُّمَّ.

- إسناده صحيح. د في الطب ٣٨٧٠ ج ه في الطب ٣٤٥٩ حم ٣٠٥/٢ و ٤٤٦ و ٤٧٨

٨ - باب ما جاء في كراهية التداوي بالمُسكِر

٢١٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سِمَاكِ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَاثِلٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَأَلَهُ سُؤْيِدُ بْنُ طَارِقٍ أَوْ طَارِقُ بْنُ سُؤْيِدٍ عَنِ الْخَمْرِ فَتَنَاهَا عَنْهُ فَقَالَ إِنَّا نَتَدَاوَى بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا لَيْسَتْ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهَا دَاءٌ.

- إسناده صحيح. د في الطب ٣٨٧٣ مسلم في الأشربة ١٩٨٤ ج ه في الطب ٣٥٠٠ وصححه ابن حبان ١٣٧٧ حم ٣١١/٤ و ٣١٧ و ٣٩٩ و ٢٩٣/٥ مي ١١٢/٢ في الأشربة رقم ٢٠٩٥

٢١٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ وَشَبَابَةُ عَنْ شُعْبَةَ بِمِثْلِهِ قَالَ مُحَمَّدٌ قَالَ النَّضْرُ طَارِقُ بْنُ سُؤْيِدٍ وَقَالَ شَبَابَةُ سُؤْيِدُ بْنُ طَارِقٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح.

٩ - باب ما جاء في السُّعُوطِ وَغَيْرِهِ

٢١٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَدُوَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَادٍ الشَّعْبِيُّ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ السُّعُوطُ وَاللَّدُودُ وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشِيَّ فَلَمَّا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَدَهُ أَصْحَابُهُ فَلَمَّا فَرَعُوا قَالَ لُدُّوهُمْ قَالَ فُلِدُّوا كُلُّهُمْ غَيْرَ الْعَبَّاسِ.

وفي الباب أيضا عن عائشة (علقه البخاري بعد الحديث رقم ٤٤٥٨ عن عائشة ووصله أحمد ١١٨/٦ والحاكم ٢٠٢/٤ في الطب) وعن أسماء بنت عميس (حم ٤٣٨/٦ عب ٩٧٥٤)

- إسناده ضعيف لضعف عباد بن منصور. وصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمامة انظر الترمذي برقم ٢١٤٢. ورواه أبو داود في المراسيل عن الشعبي به قاله البيهقي ٣٤٦/٩ ك ٢٣٣/٤ وصححه الحاكم وضعفه الذهبي بعباد بن منصور. ضعيف الترمذي ٢٠٤٧

٢١٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ اللَّدُّودُ وَالسُّعُوطُ وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشِيَّ وَخَيْرُ مَا اكْتَحَلْتُمْ بِهِ الْإِثْمِدُ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ وَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكْحَلَةٌ يَكْتَحِلُ بِهَا عِنْدَ النَّوْمِ ثَلَاثًا فِي كُلِّ عَيْنٍ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَهُوَ حَدِيثُ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ

- إسناده ضعيف لضعف عباد بن منصور. ضعيف الترمذي ٢٠٤٨ وقال ضعيف إلا فقرة الاكتحال بالإثمد فصحيحة.

١٠ - باب ما جاء في كراهية التداوي بالكِيِّ

٢١٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْكِيِّ قَالَ فَاثْبَلِينَا فَاکْتَوَيْتُنَا فَمَا أَفْلَحْنَا وَلَا أَنْجَحْنَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح لغيره وهذا إسناده منقطع الحسن لم يسمع من عمران. د في الطب ٣٨٦٥ وأحمد ٤/٤٤٤ من طريق ثابت عن مطرف عن عمران به. جه في الطب ٣٤٩٠ حم ٤/٤٢٧ و ٤٣٠.

٢١٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ نُهِينَا عَنْ الْكَيِّْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (مجمع ٩٩/٥ من طريقين عن الطبراني وعن أحمد) وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ (حم ٤/١٥٦ برقم ١٧٤٢٦) وَابْنِ عَبَّاسٍ (خ ٥٦٨٠ و ٥٦٨١ حم ١/٢٤٦ برقم ٢٢٠٨).

وفي الباب أيضا عن عمران بن حصين (حم ٤/٤٢٧ برقم ١٩٨٣١ و ١٩٨٦٤) وعن جابر (خ ٥٦٨٣ مسلم ٢٢٠٥ حم برقم ١٤٧٠١) وعن معاوية بن خديج (حم ٦/٤٠١) وعن ابن مسعود (حم ٤/٤٠٥٤) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح لغيره وهذا إسناده منقطع الحسن لم يسمع من عمران. د في الطب ٣٨٦٥ من طريق ثابت عن مطرف عن عمران به جه في الطب ٣٤٩٠ حم ٤/٤٢٧.

١١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ.

٢١٧١ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ مِنَ الشُّوْكَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي (مجمع ٩٨/٥ وعزاه لابن أحمد وقال : رجاله رجال الصحيح ت الحديث التالي برقم ٢١٧٢) وَجَابِرٍ (حم ١٤٢٥٢ ورواه مسلم برقم ٢٢٠٧ عن جابر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بن كعب وعن مسلم ٢٢٠٨ عن جابر قال رمي سعد بن معاذ في أكحلته. وابن ماجه نحوه ٣٤٩٤) وعن أنس أن أبا طلحة كواه (حم ١٢٤١٦) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- إسناده صحيح. هق ٩/٣٤٢ من طريق يحيى بن يحيى عن يزيد بن زريع به. ك ٣/٢٠٧ و ٤/٤٦٢ من طريق مسدد عن يزيد وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

٢١٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ حِرَاشٍ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَوَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرٌ وَاحِدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَوَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ. (رواه مسلم من طريق شعبة ومن طريق أبي معاوية كلاهما عن الأعمش به برقم ٢٢٠٧)

- إسناده صحيح. مجمع ٩٨/٥ وعزاه لابن أحمد وقال : رجاله رجال الصحيح

١٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ

٢١٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَا حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعِ عَشْرَةَ وَتِسْعِ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ت برقم ٢١٤٤ جه ٣٤٧٨) وَمَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ (كنز العمال ٢٨١٠٨ وعزاه لابن سعد والطبراني في الكبير وابن عدي في الكامل).
وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- إسناده صحيح. د في الطب ٣٨٦٠ جه في الطب ٣٤٨٣ حم ١١٩/٣ و ١٩١ ك ٢٣٤/٤ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

٢١٧٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَدِيلٍ بْنُ فُرَيْشٍ الْيَمَامِيُّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ أَنَّهُ لَمْ يَمُرَّ عَلَى مَالٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا أَمَرُوهُ أَنْ مُرَّ أُمَّتَكَ بِالْحِجَامَةِ.
قَالَ أَبُو عِيسَى وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

- إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي. جه في الطب ٣٤٧٩

٢١٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا التَّضَرُّ بْنُ شَمِيلٍ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَقُولُ كَانَ لابن عَبَّاسٍ غَلْمَةٌ ثَلَاثَةٌ حَبَّامُونَ فَكَانَ اثْنَانِ مِنْهُمُ يُعْلَانِ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ وَوَاحِدٌ يَحْجُمُهُ وَيَحْجُمُ أَهْلَهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِعَمَ الْعَبْدُ الْحَجَّامُ يُدْهِبُ الدَّمَ وَيُخْفِ الصُّلْبَ وَيَجْلُو عَنِ الْبَصْرِ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ عُرِّجَ بِهِ مَا مَرَّ عَلَى مَالٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا عَلَيْكَ بِالْحِجَامَةِ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَدَهُ الْعَبَّاسُ وَأَصْحَابُهُ وَعَشْرِينَ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ السَّعُوطُ وَاللَّدُودُ وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشْيُ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَدَهُ الْعَبَّاسُ وَأَصْحَابُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَدْنِي فَكُلُّهُمْ أَمْسَكُوا فَقَالَ لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِمَّنْ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لُدَّ غَيْرَ عَمِّهِ الْعَبَّاسِ قَالَ عَبْدُ قَالَ التَّضَرُّ اللَّدُودُ الْوَجُورُ.

(صحيح دون قوله "لده العباس" بل هو منكر لمخالفته لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة بلفظ "غير العباس فإنه لم يشهدكم" خ ٤٥٨ مسلم ٢٤/٧)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (حم ١١٨/٦ برقم ٢٤٨٧٠ وعلقه البخاري بإثر الرواية ٤٤٥٨ ووصله ابن سعد ٢٣٥/٢ ع ٤٩٣٦ ك ٢٠٢/٤).

وفي الباب أيضا عن أسماء بنت عميس (حم ٤٣٨/٦ عب ٩٧٥٤ وصححه ابن حبان والحاكم والذهبي في الفتح ١٤٨/٨ وصحح أبو حاتم وأبو زرعة إرساله انظر علل ابن أبي حاتم ٣٣٢/٢)

- إسناده ضعيف لضعف عباد بن منصور. جه في الطب ٣٤٧٨. ضعيف الترمذي ٢٠٥٣ وضعيف ابن ماجه ٣٤٧٨

١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّدَاوِيِّ بِالْحِجَاءِ

٢١٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ الْخَيَّاطُ حَدَّثَنَا فَائِدُ بْنُ مَوْلَى لَيْلٍ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَدَّتِهِ سَلْمَى وَكَانَتْ تَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ مَا كَانَ يَكُونُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرْحَةٌ وَلَا نَكْبَةٌ إِلَّا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَضَعَ عَلَيْهَا الْحِجَاءَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ فَائِدِ بْنِ مَوْلَى لَيْلٍ (الكاشف : فائد : وثقه ابن معين)

وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ فَائِدٍ وَقَالَ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَدَّتِهِ سَلْمَى وَعُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ أَصْحُ.

- إسناده حسن. علي بن عبيد الله قال الحافظ في تهذيبه الصواب هو عبيد الله بن علي. د في الطب ٣٨٥٨ عن عبد الرحمن بن أبي الموالي وعبد بن حميد ١٥٦٣ عن عبد الله بن مسلمة والترمذي عن حماد بن خالد وعن زيد بن الحباب أربعتهم عن فائد به. وقال البغوي في شرح السنة إسناده غريب وقال روي عن أبي بكر أنه صُدِعَ فغُلف رأسه بالخناء " طس ٢٦١/٨ رقم ٨٥٧٨ من طريق القعني عن فائد به

٢١٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ فَائِدِ مَوْلَى عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مَوْلَاهُ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَدَّتِهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

- إسناده حسن. عبيد الله بن علي : قال أبو حاتم : لا يحتج به ووثقه غيره.

١٤ - باب ما جاء في كراهية الرُقِيَةِ

٢١٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَقَّارِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكْتَوَى أَوْ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرَّأَ مِنَ التَّوَكُّلِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (حم ٣٠٨/١ رقم ٣٦٠٥) وَابْنِ عَبَّاسٍ (حم ٢٧١/١ رقم ٢٤٤٨) وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (حم ٤٣٦/٤ و ٤٣٨ و ٤٤٦).

وفي الباب أيضا عن سهل بن حنيف (حم ٤٨٦/٣ رقم ١٤٥٧٣) وعن أبي هريرة (حم ٩٧٥٧) وعن أبي سعيد (حم رقم ١٠٩٨٥) وعن أنس (حم ١٢١٧٣) وعن جابر (حم ١٤٢٣١)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. جه في الطب ٣٤٨٩ حم ٢٤٩/٤ و ٢٥١ و ٢٥٣

١٥ - باب ما جاء في الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

٢١٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي الرُّقِيَةِ مِنَ الْحَمَةِ وَالْعَيْنِ وَالنَّمْلَةِ.

- إسناده صحيح. مسلم في السلام ٢١٩٦ د في الطب ٣٨٨٩ جه في الطب ٣٥١٦

٢١٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَأَبُو نَعِيمٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي الرُّقِيَةِ مِنَ الْحَمَةِ وَالنَّمْلَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَهَذَا عِنْدِي أَصْحُ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ عَنْ سُفْيَانَ. (الحديث السابق ٢١٣٢)

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ (جه ٣٥١٣) وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (حم ٤٣٦/٤) وَجَابِرٍ (حم ٣٣٣/٣ جه ٣٥١٥ مسلم ٢١٩٨) وَعَائِشَةَ (مسلم ٢١٩٣ حم ٦٣/٣٠/٦ جه ٣٥١٧) وَطَلْقَ بْنَ عَلِيٍّ (حم ٢٣/٤) وَعَمْرُو بْنَ حَزْمٍ (أطراف المسند ١٣١/٥) وقد سقط من النسخة المطبوعة الميمنية (وأبي خُزَّامَةَ عَنْ أَبِيهِ (جه ٣٤٣٧) ت في القدر رقم ٢٢٣٨ حم ٤٢١/٣ ك ١٩٩/٤). وفي الباب أيضا عن أم سلمة (خ ٥٧٣٩ مسلم ٢١٩٧) وعن أم بني حزام الساعدية (جه ٣٥١٤) وعن حفصة (حم ٢٨٦/٦) وعن الشفاء بنت عبد الله (حم

٣٧٢/٦) وانظر مجمع الزوائد ١٠٩/٥-١١٤ عن عدد من الصحابة

- إسناده صحيح. رواه مسلم في السلام رقم ٢١٩٦ من طريق أبي خيثمة عن عاصم عن يوسف به. د في الطب ٣٨٨٩ جه في الطب ٣٥١٦

٢١٨١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ. (جه ٣٥١٣ عن أبي جعفر عن حصين به ومن طريق هشيم عن حصين عند أحمد ٢٧١/١ ولم أجده عن شعبة)

- إسناده صحيح. د في الطب ٣٨٨٤ حم ٤٣٦/٤ و٤٣٨ و٤٤٦ الحميدي ٣٦٩/٢ رقم ٨٣٦ طس ١٢١/٢ رقم ١٤٤٩ من طريق شعبة عن حصين عن الشعبي عن عمران به.

١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقِيَةِ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ

٢١٨٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُرَبِّيِّ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ حَتَّى نَزَلَتْ الْمُعَوِّذَتَانِ فَلَمَّا نَزَلْنَا أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ (في الدر المنثور في تفسير المعوذتين ٧٩٥/١٥ قال أخرج ابن مردويه عن أنس قال : صنعت اليهود بالنبي صلى الله عليه وسلم شيئا فأصابه منه وجع شديد. . فأتاه جبريل بالمعوذتين ..) ومجمع ١٤٩/٧ تفسير الوسواس عن أنس وعزاه لأبي يعلى). وعن عائشة (خ في فضائل القرآن ٥٦/٩ الفتح والشمائل ٢٥٤ بلفظ " إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ونفت فيهما وقرأ ") وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن. يتقوى بحديث عائشة وأن لبيد بن الأعصم رواه النسائي في الكبرى برقم ٧٦١٥. ن في الاستعاذه ٥٤٩٤ جه في الطب ٣٥١١

١٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقِيَةِ مِنَ الْعَيْنِ

٢١٨٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عُرْوَةَ وَهُوَ ابْنُ عَامِرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الرَّزْقِيِّ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ وَلَدَ جَعْفَرٍ تُسْرِعُ إِلَيْهِمُ الْعَيْنُ أَفَأَسْتَرْقِي لَهُمْ فَقَالَ نَعَمْ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ لَسَبَقْتَهُ الْعَيْنُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (ت الحديث قبل السابق برقم ٢١٥٥) وَبُرَيْدَةَ (جه ٣٥١٣).

وفي الباب أيضا عن ابن عباس (سيأتي للترمذي برقم ٢١٥٩ حم ٣٠٣٢ طب ٢٠/١١ رقم ١٠٩٠٥) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. جه في الطب رقم ٣٥١٠

٢١٨٤ - وَقَدْ رُوِيَ هَذَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

حَدَّثَنَا بِدَلِكِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا.

- إسناده صحيح رواه البيهقي بهذا الإسناد ٣٤٨/٩ نسك ٣٦٥/٤ رقم ٧٥٣٧

٢١٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَيَعْلَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ يَقُولُ أُعِيدُكُمْ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ وَيَقُولُ هَكَذَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يُعَوِّذُ إِسْحَقَ وَإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

- إسناده صحيح. خ في الطب ٣٣٧١ د في الطب ٤٧٣٧ من طريق جرير عن منصور به جه في الطب ٣٥٢٥ ك ١٨٣/٣ من طريق موسى بن أعين عن سفیان به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

٢١٨٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ (نسك ٢٥٠/٦ رقم ١٠٨٤٤ من طريق يزيد وأبو عامر عن سفیان به) وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (حم ٢٧٠/١) عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. نسك ٢٥٠/٦ رقم ١٠٨٤٤ طس ٧٩/٩ رقم ٩١٨٣ من طريق الأعمش عن المنهال به.

١٨ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ وَالْعَسَلُ لَهَا

٢١٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو عَسَانَ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي حَيَّةُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا شَيْءَ فِي الْهَامِ وَالْعَيْنِ حَقٌّ. وَحَدِيثُ حَيَّةَ بْنِ حَابِسٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَى شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ حَيَّةَ بْنِ حَابِسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (رواه أحمد ٧٠/٥) وهذه الرواية مخالفة لرواية علي بن المبارك وحرب بن شداد فقد جعلاه من مسند حابس وهذه الرواية صححها أبو حاتم في العلل ٢٥٠/٢ وابن حجر في الإصابة ٥٥٩/١ وكذا قال الترمذي في العلل الكبير ٦٩٢/٢ كأن حديث علي بن المبارك أشبه لَمَّا وافقه حرب بن شداد وأورده أحمد في مسند حابس التميمي لكن قال أبو زرعة كما في العلل ٢٥٠/٢ أشبه عندي يحيى عن حية بن حابس عن أبيه عن أبي هريرة. ولم يقض البخاري فيه بشيء كما نقل عنه الترمذي في العلل الكبير ٦٩٢/٢)

وَعَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ (هذا الحديث هنا ٢١٨٧) وَحَرْبُ بْنُ شَدَادٍ (حم ٧٠/٥ برقم ٢٠٦٨٠) لَا يَذْكُرَانِ فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (الحديث السابق برقم ٢١٨٦).

وفي الباب أيضا : العين حق. له شاهد عن أبي هريرة (خ ٥٧٤٠ ومسلم ٢١٨٧) وعن ابن عباس (مسلم ٢١٨٨) وعن عبد الله بن عمرو (حم ٢٢٢/٢ برقم ٧٠٧٠)

- إسناده صحيح لغيره. يشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري ٥٧٧٠ ومسلم ٢٢٢٠ بلفظ (لا عدوى ولا صفر ولا هامة) حابس وثقه ابن حبان. ولم يرو عنه غير يحيى بن ابي كثير. حم ٦٧/٤ برقم ١٦٦٢٧ حد ٩١٤ تخ ١٠٨/٣ من طريق أبي عامر العقدي عن علي بن المبارك به. وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد ١١٧٩ وزوائد البزار ٣٠٤٧ طب ٣٥٦٢ مجمع ١٠٥/٥

٢١٨٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَقَ الْحَضْرَمِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ لَسَبَقْتَهُ الْعَيْنُ وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاعْسِلُوا. قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حم ٢٢٢/٢ مجمع ١٠١/٥).

وفي الباب أيضا عن أسماء بنت عميس (حم ٤٣٨/٦ برقم ٢٧٤٧٠ ت الحديث السابق برقم ٢١٥٧ و ٢١٥٨) وهذا حديث حسن صحيح غريب.

- إسناده صحيح. مسلم في السلام ٢١٨٨ نسك رقم ٧٦٢٠

١٩ - باب ما جاء في أخذ الأجر على التَّعْوِيدِ

٢١٨٩ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ عَنِ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ فَنَزَلْنَا بِقَوْمٍ فَسَأَلْنَاهُمْ الْقِرَى فَلَمْ يَقْرُونَا فَلَدَغَ سَيْدُهُمْ فَأَتَوْنَا فَقَالُوا هَلْ فِيكُمْ مَنْ يَرْقِي مِنَ الْعُقْرَبِ قُلْتُ نَعَمْ أَنَا وَلَكِنْ لَا أَرْقِيهِ حَتَّى تُعْطُونَا غَنَمًا قَالَ فَأَنَا أُعْطِيكُمْ ثَلَاثِينَ شَاةً فَقَبِلْنَا فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَبِرًّا وَقَبَضْنَا الْغَنَمَ قَالَ فَعَرَضَ فِي أَنْفُسِنَا مِنْهَا شَيْءٌ فَقُلْنَا لَا تَعْجَلُوا حَتَّى تَأْتَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَيْهِ ذَكَرْتُ لَهُ اللَّيِّ صَنَعْتُ قَالَ وَمَا عَلِمْتَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ أَفِيضُوا الْغَنَمَ وَاصْرُبُوا لِي مَعَكُمْ بِسَهْمٍ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَأَبُو نَضْرَةَ اسْمُهُ الْمُنْدِرُ بْنُ مَالِكِ بْنِ قُطْعَةَ. (الكاشف : ثقة)

وَرَحَّصَ الشَّافِعِيُّ لِلْمُعَلِّمِ أَنْ يَأْخُذَ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ أَجْرًا وَيَرَى لَهُ أَنْ يَشْتَرِطَ عَلَى ذَلِكَ وَاحْتَجَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

وَجَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسٍ هُوَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةٍ وَهُوَ أَبُو بَشِيرٍ. (ثقة)

وَرَوَى شُعْبَةُ (مسلم ٢٢٠١ من طريق شعبة به ت ٢١٦٤) وَأَبُو عَوَّانَةَ (د ٣٤١٨ من طريق أبي عوانة عن أبي بشر عن أبي المتوكل به) وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنِ أَبِي سَعِيدِ هَذَا الْحَدِيثِ. (ورواه أبو داود ٣٤١٩ من طريق معبد بن سيرين عن أبي سعيد به)

- إسناده صحيح. ح في فضائل القرآن ٥٠٠٧ والطب ٥٧٣٦ مسلم في السلام ٢٢٠١ د في البيوع ٣٤١٨ و ٣٤١٩ والطب ٣٩٠٠

ح في التجارات ٢١٥٦ حم ٢/٣ و ١٠ و ٤٤ و ٥٠

٢١٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ يُحَدِّثُ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرُّوا بِحَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ فَلَمْ يَقْرُوهُمْ وَلَمْ يُضَيِّفُوهُمْ فَاشْتَكَى سَيْدُهُمْ فَأَتَوْنَا فَقَالُوا هَلْ عِنْدَكُمْ دَوَاءٌ قُلْنَا نَعَمْ وَلَكِنْ لَمْ تَقْرُونَا وَلَمْ تُضَيِّفُونَا فَلَا نَفْعُ لَنَا جُعَلًا فَجَعَلُوا عَلَى ذَلِكَ قَطِيعًا مِنَ الْغَنَمِ قَالَ فَجَعَلَ رَجُلٌ مِمَّنْ يَقْرَأُ عَلَيْهِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَبِرًّا فَلَمَّا أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ قَالَ وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ وَلَمْ يَذْكَرْ نَهْيًا مِنْهُ وَقَالَ كُلُوا وَاصْرُبُوا لِي مَعَكُمْ بِسَهْمٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ إِيَّاسٍ وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ أَبِي

بَشِيرٍ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةٍ عَنِ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنِ أَبِي سَعِيدِ

وَجَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسٍ هُوَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةٍ. (ثقة)

- إسناده صحيح. مسلم في السلام ٢٢٠١

٢٠ - باب ما جاء في الرُقَى وَالْأَدْوِيَةِ

٢١٩١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي حُرَّامَةَ عَنِ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رُقَى نَسْتَرْقِيهَا وَدَوَاءً نَتَدَاوَى بِهِ وَثِقَاءَةً نَتَّقِيهَا هَلْ تَرُدُّ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ شَيْئًا قَالَ هِيَ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده ضعيف لجهالة أبي خزامة. جه في الطب ٣٤٣٧ حم ٤٢١/٣ له شاهد عند ك ١٩٩/٤ و طب ١٩٢/٣ رقم ٣٠٩٠ من حديث حكيم بن حزام وصححه الحاكم وسكت عنه الذهبي وفيه صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف.

٢١٩٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الرَّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي خَزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ كِلْتَا الرَّوَايَتَيْنِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي خَزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ أَبِي خَزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ.

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ ابْنِ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي خَزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ وَهَذَا أَصَحُّ.

وَلَا نَعْرِفُ لِأَبِي خَزَامَةَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ.

- إسناده ضعيف لجهالة ابن أبي خزامة. قال ابن عبد البر في الاستيعاب ٥١/٤ والصواب ما رواه يونس بن يزيد وابن عيينة وعبد الرحمن بن

إسحاق عن الزهري عن أبي خزامة احد بن الحارث بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال : إن حديثه مختلف فيه. وابن حجر في

الإصابة ٥٢/٤ كأنه يميل إلى رواية ابن أبي خزامة عن أبيه وكذلك نحوه المزني في تحفة الأشراف ٥٢/٩

٢١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكَمَاءِ وَالْعَجْوَةِ

٢١٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ وَمَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ قَالَا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَفِيهَا شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ وَالْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ (خ ٥٧٠٨ مسلم ٢٠٤٩ جه ٣٤٥٤ ت الحديث التالي برقم ٢١٦٣) [وَأَبِي سَعِيدٍ (جه

رقم ٣٤٥٣ عن أبي سعيد لوحده) وَجَابِرٍ (جه ٣٤٥٣ نسك ١٥٧/٤ رقم ٦٦٧٤ عن أبي سعيد وجابر معا). وفي الباب أيضا عن ابن

عباس (النسائي في الكبرى ٦٦٦٩) وعن بريدة (حم ٣٤٦/٥)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَهُوَ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو.

- إسناده حسن. جه في الطب ٣٤٥٣ و ٣٤٥٥ حم ٣٠١/٢ و ٣٠٥ و ٣٢٥ و ٣٥٦ و ٣٥٧ مي في الرقاق ٢٨٤٠

٢١٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُيَيْدٍ الطَّنَافِيسِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ح وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. الحميدي رقم ٨١ خ في تفسير القرآن ٤٤٧٨ مسلم في الأشربة ٢٠٤٩ جه في الطب ٣٤٥٤ حم ١٨٧/١ و ١٨٨ هق

٣٤٥/٩

٢١٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَاسًا مِنْ

أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا الْكَمَاءُ جُدْرِي الْأَرْضِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وفي الباب أيضا العجوة من الجنة : بريدة (حم ٣٤٦/٥ وإسناده صحيح) وعن رافع بن عمرو المزني (حم ٤٢٦/٣ و ٣١/٥ وإسناده قوي) وقوله : وهي شفاء : له شاهد عن عائشة (مسلم ٢٠٤٨ حم ٧٧/٦) وعن سعد بن أبي وقاص (مسلم ٢٠٤٧ خ ٥٧٦٨ و ٥٧٦٩ حم ١٥٧١) وعن ابن عباس (النسائي في الكبرى ١٥٦/٤ رقم ٦٦٦٩)

- إسناده حسن لغيره. انظر مسلم ١٢٤/٦ قال سئل شهر فقال عن عمرو بن حريث عن سعيد لذا ضعفه الألباني في ضعيف الترمذي ٢٠٦٩ قال ضعيف الإسناد مع وقفه. ولكن له طريق آخر عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي هريرة أخرجه النسائي في الكبرى ١٥٧/٤ رقم ٦٦٧٠ لذا قال ابن كثير في تفسيره ٩٨/١ إسناده حسن لغيره بليل أنه رواه عبد الرحمن بن غنم عن أبي هريرة.

٢١٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثْتُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أَخَذْتُ ثَلَاثَةَ أَكْمُؤٍ أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا فَعَصَرْتُهُنَّ فَجَعَلْتُ مَاءَهُنَّ فِي قَارُورَةٍ فَكَحَلْتُ بِهِ جَارِيَةً لِي فَبَرَأَتْ.

- إسناده منقطع وهو من فعل أبي هريرة.

٢١٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثْتُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ الشُّونِيزُ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ قَالَ قَتَادَةُ يَأْخُذُ كُلَّ يَوْمٍ إِحْدَى وَعِشْرِينَ حَبَّةً فَيَجْعَلُهُنَّ فِي خِرْقَةٍ فَلَيَنْقَعُهُ فَيَتَسَعَّطُ بِهِ كُلَّ يَوْمٍ فِي مَنْحَرِهِ الْأَيْمَنِ قَطْرَتَيْنِ وَفِي الْأَيْسَرِ قَطْرَةً وَالثَّانِي فِي الْأَيْسَرِ قَطْرَتَيْنِ وَفِي الْأَيْمَنِ قَطْرَةً وَالثَّلَاثِ فِي الْأَيْمَنِ قَطْرَتَيْنِ وَفِي الْأَيْسَرِ قَطْرَةً.

- إسناده منقطع. ضعيف الترمذي ٢٠٧٠ وقال ضعيف الإسناد مع وقفه لكن صح مرفوعا دون قول قتادة (يأخذ. .) انظر الصحيحة ١٩٠٥ رواه مرفوع من حديث أسامة بن شريك (طس ١٨٧/١ رقم ٤٩١ مجمع ٨٨/٥ وقال رجاله ثقات) ورواه البخاري ١٦٠/٧ ومسلم ٢٥/٧ جه ٣٤٥٦ عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ " في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام. والسام : الموت"

٢٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي أَجْرِ الْكَاهِنِ

٢١٩٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَخُلُوانِ الْكَاهِنِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في البيوع ٢٢٣٧ والإجارة ٢٢٨٢ الطلاق ٥٣٤٦ مسلم في المساقاة ١٥٦٧ د في البيوع ٣٤٢٨ و ٣٤٨١ جه في التجارات ٢١٥٩ حم ١١٨/٤ و ١١٩ و ١٢٠ الموطأ في البيوع ١٣٦٣ مي في البيوع ٢٥٦٨

٢٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ التَّغْلِقِ

٢١٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَدُودٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عِيسَى أَخِيهِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ أَبِي مَعْبَدِ الْجُهَنِيِّ أَعُوذُهُ وَبِهِ حُمْرَةٌ فَقُلْنَا أَلَا تَعْلَقُ شَيْئًا قَالَ الْمَوْتُ أَقْرَبُ مِنْ ذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَعْلَقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُكَيْمٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَتَبَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده ضعيف لسوء حفظ محمد بن أبي ليلى وعيسى لم يسمع من عبد الله بن عكيم بل عبد الرحمن الذي روى عنه وعله ثالثة عبد الله بن عكيم لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم حم ٤١٠/٤ و ٤١١ و ١٣/٧ ك ٢١٦/٤ طب ٢٢/رقم ٩٦٠ هـ ٣٥١/٩ وله شاهد من حديث أبي هريرة عند النسائي ١١٢/٧ بلفظ (من عقد عقدة ثم نفت فيها فقد سحر. . ومن تعلق شيئا وكل إليه) وله شاهد آخر من حديث عمران بن حصين (حم ٤٤٥/٤ جه ٣٥٣١ حب ٦٠٨٥ طب ١٨/رقم ٣٩١ عن الحسن عن عمران بلفظ " أما أنها لا تزيدك إلا وهنا انبذها عنك. . " ولفظ ابن حبان والطبراني " فإنك إن تمت وهي عليك وكلت إليها" وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠٣/٥ ظنا منه أن أبا معبد الجهني رجل آخر غير عبد الله بن عكيم.

٢٢٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (حم ١٥٤/٤ برقم ١٧٤٠٤ شرح المعاني ٤/٣٢٥ حب ٦٠٨٦ طب ١٧/رقم ٨٢٠).
- إسناده حسن لغيره. انظر ما قبله.

٢٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَبْرِيدِ الْحُمَّى بِالْمَاءِ

٢٢٠١ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحُمَّى فَوْزٌ مِنَ النَّارِ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ (ت برقم ٢٢٠٣ حم ٣٤٦/٦) وَابْنَ عُمَرَ (جه ٣٤٧٢ حم ٢١/٢ برقم ٤٧١٩) وَأَمْرَأَةَ الرُّبَيْرِ (لعلها أسماء أو فليظنر) وَعَائِشَةَ (ت الحديث التالي برقم ٢٢٠٢ جه ٣٤٧١ حم ٥٠/٦) وَابْنَ عَبَّاسٍ (حم برقم ٢٦٤٩).
وفي الباب أيضا عن رافع بن خديج (حم ٤٦٣/٣-٤٦٤) وعن أبي بشير (حم ٢١٦/٥) وعن أبي أمامة (حم ٢٥٢/٥) وعن ثوبان (حم برقم ٢٢٤٢٥) وعن أبي ربحانة (مجمع ٣٠٦/٢) وعن سمرة (مجمع ٩٤/٥)

- إسناده صحيح. مسلم في السلام ٢٢١٢ خ في بدء الخلق ٣٢٦٢ جه في النكاح ٣٤٧٣ حم ٤٦٣/٣ و ١٤١/٤ مي في الرقاق ٢٧٦٩

٢٢٠٢ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَقَ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ.

- إسناده صحيح. خ في بدء الخلق ٣٢٦٣ والطب ٥٧٢٤ و ٥٧٢٥ جه في الطب ٣٤٧١ و ٣٤٧٤ و ٥٠/٦ و ٩٠ و ٣٤٦ و الموطأ في الجامع ١٧٦٠ مسلم في السلام ٢٢١٠ و ٢٢١١

٢٢٠٣ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْدِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ كَلَامٌ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا وَكَلَا الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. حم ٣٤٦/٦

٢٢٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الْحُمَّى وَمِنَ الْأَوْجَاعِ كُلِّهَا أَنْ يَقُولَ بِسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ كُلِّ عَزِقٍ نَعَارٍ وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ وَإِبْرَاهِيمَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ وَيُرْوَى عَنْهُ عَزْوَاقٌ .

- إسناده ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل. رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة رقم ٥٦٧ من طريق ابن أبي أوس عن إبراهيم بن إسماعيل به وفيه علة أخرى رواية داود بن حصين عن عكرمة : قال علي بن المديني منكرة. ورواه ابن ماجه في الطب ٣٥٢٦ من طريق إبراهيم الأشهلي عن داود به. وإبراهيم هو ابن إسماعيل : ضعيف. ضعيف الترمذي ٢٠٧٥ والمشكاة ١٥٥٤

٢٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْغَيْلَةِ

٢٢٠٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ ابْنَةِ وَهْبٍ وَهِيَ جَدَامَةٌ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَرَدْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ الْغِيَالِ فَإِذَا فَارِسُ وَالرُّومُ يَفْعَلُونَ وَلَا يَفْتُلُونَ أَوْلَادَهُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ (جه ٢٠١٢ د ٣٨٨١ ح ١٣٠٤ حم ٦/٤٥٣ و ٤٥٧ و ٤٥٨).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ جَدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ. (سيأتي في الحديث التالي برقم ٢٢٠٦)

قَالَ مَالِكٌ وَالْغِيَالُ أَنْ يَطَّأَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ تُرَضِعُ.

- إسناده صحيح. مسلم في النكاح رقم ١٤٤٢ من طريق مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل به د في الطب ٣٨٨٢ مي في النكاح ١٤٦/٢ رقم ٢٢١٧ ن في النكاح ١٠٧/٦ رقم ٣٣٢٦ حم ٦/٣٦١ و ٤٣٤ الموطأ في الرضاع ٦٠٧/٢ رقم ١٢٩٢ جه في النكاح ٢٠١١

٢٢٠٦ - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ جَدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ الْأَسَدِيَّةِ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ الْغَيْلَةِ حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ.

قَالَ مَالِكٌ وَالْغَيْلَةُ أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ تُرَضِعُ.

قَالَ عِيسَى بْنُ أَحْمَدَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. رواه مسلم ١٤٤٢ من طريق سعيد بن أبي أيوب قال حدثني أبو الأسود عن عروة به. وأبو داود من طريق التعنبي عن مالك به برقم ٣٨٨٢ وأحمد ٦/٣٦١ برقم ٢٧٠٣٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن مالك به. وبرقم ٢٧٠٣٥ من طريق أبي سلمة الخزازي عن مالك به. وأحمد ٦/٣٦١ برقم ٢٧٠٣٦ من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود به.

٢٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي دَوَاءِ ذَاتِ الْجَنْبِ

٢٢٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْعَتُ الرَّيِّتَ وَالْوَرْسَ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ قَالَ قَتَادَةُ يَلْدُهُ وَيَلْدُهُ مِنَ الْجَانِبِ الَّذِي يَشْتَكِيهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ اسْمُهُ مَيْمُونٌ هُوَ شَيْخٌ بَصْرِيٌّ. (الكاشف : قال أحمد : احاديثه مناكير)

- إسناده حسن لغيره وهذا إسناده ضعيف. لضعف أبي عبد الله ولكن للحديث شواهد لذا صححه الترمذي الحاكم ٢٠٢/٤ حم ٣٧٢/٤
جه في الطب ٣٤٦٧ ضعيف الترمذي ٢٠٧٨. روى البخاري في القسط رقم ٢٨٥٤ يلد به لذات الجنب. وفي إتخاف الحيرة المهرة رقم
٣٩١٤ من طريق الطيالسي عن رجل عن زيد بن أرقم ورواه مسدد من طريق قتادة عن النضر بن أنس عن زيد وهذا إسناده صحيح ورجاله
رجال الصحيح.

٢٢٠٨ - حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُدْرِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي رَزِينٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ حَدَّثَنَا مَيْمُونٌ
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَتَدَاوَى مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْقُسْطِ الْبَحْرِيِّ
وَالزَّيْتِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مَيْمُونٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ مَيْمُونٍ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذَا الْحَدِيثَ وَذَاتُ الْجَنْبِ يَعْنِي السَّلَّ.

- إسناده ضعيف لضعف أبي عبد الله. ضعيف الترمذي رقم ٢٠٧٩

٢٨ - بَابُ

٢٢٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنْ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ السُّلَمِيِّ
أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِي وَجَعٌ قَدْ كَانَ يُهْلِكُنِي
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْسَحْ بِيَمِينِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَقُلْ أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ وَسُلْطَانِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ قَالَ فَفَعَلْتُ
فَأَذْهَبَ اللَّهُ مَا كَانَ بِي فَلَمْ أَزَلْ أَمُرُ بِهِ أَهْلِي وَغَيْرَهُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في السلام ٢٢٠٢ د في الطب رقم ٣٨٩١ جه في الطب ٣٥٢٢ الموطأ في الجامع ١٧٥٤ حم ٢١٧/٤

٢٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّنَا

٢٢١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي عُثْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ
عُمَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهَا بِمِ تَسْتَمَشِينَ قَالَتْ بِالشُّبْرَمِ قَالَ حَارٌّ جَارٌّ قَالَتْ ثُمَّ اسْتَمَشَيْتُ بِالسَّنَا فَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّ شَيْئًا كَانَ فِيهِ شِفَاءٌ مِنَ الْمَوْتِ لَكَانَ فِي السَّنَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ يَعْنِي دَوَاءَ الْمَشِيِّ.

الاستمشاء: استطلاق البطن.

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده ضعيف. عتبة بن عبد الله : مجهول. ضعيف الترمذي ٢٠٨١ المشكاة ٤٥٣٧ وأخرجه البيهقي ٣٤٦/٩
وزاد في الإسناد بين محمد بن بكر وعبد الحميد بن جعفر أبو بكر الحنفي. وقال هكذا رواه أبو بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر. ورواه
الحاكم ٤٨٨/٤ وقال صحيح على شرطهما ورواه أحمد ٣٦٩/٦ وابن ماجه ٣٤٦١ من زرة بن عبد الرحمن (قال في الكاشف : وثق) عن

مولى لمعمر التيمي عن معمر عن أسماء به. وزرعة هو عتب بن عبد الله ك مجهول. ومولى معمر : مجهول. وله شاهد عن أبي أيوب أخرجه البيهقي ٣٤٧/٩ بلفظ " السنا والسنوت فيهما دواء من كل داء " وعند الحاكم ٢٢٤/٤ من حديث عمر بن الخطاب والنسائي في الكبرى ٣٧٣/٤ رقم ٧٥٧٧ من حديث أنس بلفظ " ثلاث فيهن شفاء من كل داء إلا السام السنا والسنوت. . "

٣٠ - باب ما جاء في التداوي بالعسل

٢٢١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ أَخِي اسْتَطْلَقَ بَطْنَهُ فَقَالَ اسْقِهِ عَسَلًا فَسَقَاهُ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ سَقَيْتُهُ عَسَلًا فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِهِ عَسَلًا فَسَقَاهُ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ سَقَيْتُهُ عَسَلًا فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ اسْقِهِ عَسَلًا فَسَقَاهُ عَسَلًا فَبَرَأَ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الطب ٥٦٨٤ مسلم في السلام ٢٢١٧ حم ١٩/٣ و ٩٢

٣١ - باب

٢٢١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ الْمِنْهَالِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجْلُهُ فَيَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ إِلَّا عُوْفِي.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو. (صدوق)

- إسناده حسن. د في الجنائز ٣١٠٦ حم ٢٣٩/١ و ٢٤٣ و ٣٥٢

٣٢ - باب

٢٢١٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْفَرِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا مَرْزُوقُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ أَخْبَرَنَا ثَوْبَانُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ الْحُمَّى فَإِنَّ الْحُمَّى قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيُطْفِئْهَا عَنْهُ بِالْمَاءِ فَلْيَسْتَنْقِعْ نَهْرًا جَارِيًا لِيَسْتَقْبِلَ جَرِيَتَهُ فَيَقُولُ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ وَصَدِّقْ رَسُولَكَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَلْيَغْتَمِسْ فِيهِ ثَلَاثَ غَمَسَاتٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي ثَلَاثٍ فَخَمْسٍ وَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي خَمْسٍ فَسَبْعٍ فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي سَبْعٍ فَتِسْعٍ فَإِنَّهَا لَا تَكَادُ تُجَاوِزُ تِسْعًا يَازِنُ اللَّهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

- إسناده ضعيف. سعيد بن زرعة : مستور. ضعيف الترمذي ٢٠٨٤

٣٣ - بَابُ التَّدَاوِي بِالرَّمَادِ

٢٢١٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَارِمٍ قَالَ سَأَلَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَأَنَا أَسْمَعُ بِأَيِّ شَيْءٍ دُوِيَ جِرْحُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي كَانَ عَلِيٌّ يَأْتِي بِالْمَاءِ فِي ثُرْسِهِ وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ عَنْهُ الدَّمَ وَأُحْرِقَ لَهُ حَصِيرٌ فَحَشَا بِهِ جُرْحَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الوضوء ٢٤٣ مسلم في الجهاد ١٧٩٠ ج ه في الطب ٣٤٦٤ و ٣٤٦٥ حم ٣٣٠/٥ و ٣٣٤

٣٤ - بَابُ

٢٢١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَقَّرِيُّ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا مَثَلُ الْمَرِيضِ إِذَا بَرَأَ وَصَحَّ كَالْبَرْدَةِ تَفَعُّعٌ مِنَ السَّمَاءِ فِي صَفَائِهَا وَلَوْنِهَا.

- إسناده ضعيف وهذا من النسخة المصرية. الوليد بن محمد الموقري : متروك

٢٢١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السُّكُونِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى الْمَرِيضِ فَنَقَّسُوا لَهُ فِي أَجَلِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَيُطَيِّبُ نَفْسَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

- إسناده ضعيف . موسى بن محمد قال الذهبي في الكاشف : ضعيف , وباقي رجاله ثقات. ج ه في الجنائز ١٤٣٨ ضعيف الترمذي ٢٠٨٧ وقال ضعيف جدا. هب ٥٤١/٦ رقم ٩٢١٣ وقال : موسى بن محمد بن إبراهيم يأتي من المنكرات ما لا يتابع عليه وروي من وجه آخر أضعف

٢٢١٧ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ وَمَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَادَ رَجُلًا مِنْ وَعَكٍ كَانَ بِهِ فَقَالَ أُبَشِّرْ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ هِيَ نَارِي أُسَلِّطَهَا عَلَى عَبْدِي الْمُدْنَبِ لِيَتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ.

- إسناده حسن. ورجاله ثقات. ج ه ٣٤٧٠ حم ٤٤٠/٢ ش ٣٤٥/١ ك ٣٤٥/١ هب ٩٨٤٤

٢٢١٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ كَانُوا يَرْتَجُونَ الْحُمَى لَيْلَةَ كَفَّارَةَ لِمَا نَقَصَ مِنَ الدُّنُوبِ.

- أثر صحيح إلى الحسن البصري

F

أبواب الفرائض عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ - باب ما جاء من ترك مالا فلورثته

٢٢١٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ وَمَنْ تَرَكَ ضِيَاعًا فَإِلَيَّ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وفي الباب عن جابر (حم) ٢٩٦/٣ برقم ١٤١٥٩ (وأنس (حم) ٢١٥/٣ برقم ١٣٢٥١).

وفي الباب أيضا عن المقدم بن معد يكرب (حم) ١٣١/٤ برقم ١٧٢٠٣

وقد رواه الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْوَلَ مِنْ هَذَا وَأَتَمَّ مَعْنَى. (حم) ٢٩٠/٢ برقم ٧٨٩٩ ضِيَاعًا ضَائِعًا لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ فَأَنَا أَعُوْلُهُ وَأُنْفِقُ عَلَيْهِ.

- إسناده صحيح. خ في الحوالة ٢٢٩٧ وفي النفقات ٥٣٧١ مسلم في الفرائض ١٦١٩ د في الخراج ٢٩٥٥ ن في الجنائز ١٩٦٣ ج ه في الصدقات ٢٤١٥ حم ٢٨٧/٢ و ٣١٨ و ٣٣٤ و ٣٥٦ و ٤٥٣ و ٤٦٤ و ٥٢٧ مي في البيوع ٢٥٩٤

٢ - باب ما جاء في تعليم الفرائض

٢٢٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَلْهِمٍ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَالْفَرَائِضَ وَعَلَّمُوا النَّاسَ فَإِنِّي مَقْبُوضٌ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ فِيهِ اضْطِرَابٌ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ قَدْ ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَعَيْرُهُ. (الكاشف : ضعفوه)

- إسناده ضعيف لضعف الفضل بن دهم ج ه في المقدمة ٢٢١ مجمع الزوائد ٢٢٣/٤ وقال رواه أبو يعلى والبخاري وفيه من لم أعرفهم. ضعيف الترمذي ٢٠٩١ المشكاة ٢٤٤ الإرواء ١٦٦٤ وله طريق آخر فيه ضعيف عند ابن ماجه رقم ٢٧٢٩ بلفظ :

"يَا أَبَا هُرَيْرَةَ تَعَلَّمُوا الْقَرَائِضَ وَعَلَّمُوا فَإِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ وَهُوَ يُنْسَى وَهُوَ أَوَّلُ شَيْءٍ يُنْزَعُ مِنْ أُمَّتِي" وله شاهد عن ابن مسعود عند الدارمي في المقدمة برقم ٢٢٣ وفي الفرائض ٢٧٢٦ وله شاهد عن عمر ايضا عند الدارمي ٢٧٢٧

٢٢٢١ - وَرَوَى أَبُو أُسَامَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَوْفٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَابِرٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. حَدَّثَنَا بِدَلِكِ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَوْفٍ بِهَذَا بِمَعْنَاهُ.

- إسناده ضعيف لجهالة الرجل الراوي عن سليمان بن جابر. رواه ابن أبي شيبة ٢٣٥/١١ والدارمي ٤٤١/٢ من طريق القاسم عن ابن مسعود. وهذا إسناد منقطع

أخرجه من حديث أبي هريرة ابن ماجة ٢٧١٩ قط ٦٧/٤، كتاب الفرائض، ك ٣٣٢/٤، عق في الضعفاء ٢٧١/١، و حب في المجروحين ٢٥٥/١، و عدي في الكامل ٧٩١/٢، هق ٢٠٨/٦-٢٠٩، كتاب الفرائض خط في تاريخه ٣١٩/٣، ٩٠٩/١٢، وابن الجوزي في العلل المتناهية ١٢٨/١-١٢٩، رقم ١٩٧، كلهم من طريق حفص بن عمر بن أبي العطف عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به مرفوعا. وقال العقيلي في ترجمة حفص: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به، وقال البيهقي: تفرد به حفص بن عمر وليس بالقوي، وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمتهم به حفص بن عمر بن أبي العطف. قال البخاري: هو منكر الحديث رماه يحيى بن يحيى النيسابوري بالكذب، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال اهـ. ووهم الحاكم فقال: صحيح الإسناد، وتعقبه الذهبي فقال: حفص واه بمره.

أخرجه أبو داود الطيالسي ١٤٠/٢ - منحة، رقم ٢٥٢٠، والترمذي ٦٢٣/٥، كتاب المناقب باب مناقب معاذ وزيد أبي عبيدة، حديث ٣٧٩١، والنسائي في السنن الكبرى ٦٧/٥، كتاب المناقب: باب أبي بن كعب رضي الله عنه حديث ٨٢٤٢، ٨٧/٥، باب زيد بن ثابت حديث ٨٢٨٧، وابن ماجة ٥٥/١، المقدمة: باب فضائل أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديث ١٥٤-١٥٥، وأحمد ٢٨١/٣، وابن حبان ٢٢١٨ - موارد، والحاكم ٤٢٢/٣، والطحاوي في مشكل الآثار ٣٥٠/١، وابن سعد في الطبقات ١٣١/٣، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٢٢٨/١، والبغوي في شرح السنة ٢١٤/٧-٢١٥، كلهم من طريق خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس مرفوعا. وقال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا السياق.

ووافقه الذهبي، وقال الحافظ في الفتح ٤٦٢/٧-٤٦٣، وإسناده صحيح إلا أن الحفاظ قالوا: إن الصواب في أوله الإرسال والموصول ما اقتصر عليه البخاري.

٣ - باب ما جاء في ميراث البنات

٢٢٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ بِابْنَتَيْهَا مِنْ سَعْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ قُتِلَ أَبُوهُمَا مَعَكَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا وَإِنَّ عَمَّهُمَا أَخَذَ مَالَهُمَا فَلَمْ يَدَعْ لَهُمَا مَالًا وَلَا تُنْكَحَانِ إِلَّا وَلَهُمَا مَالٌ قَالَ يَقْضِي اللَّهُ فِي ذَلِكَ فَنَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَمَّهُمَا فَقَالَ أَعْطِي ابْنَتِي سَعْدِ الثَّلَاثِينَ وَأَعْطِي أُمَّهُمَا الثَّمَنَ وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ.

وَقَدْ رَوَاهُ شَرِيكٌ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ. (لم أحده)

- إسناده حسن. من أجل عبد الله بن محمد بن عقييل : مختلف بالاحتجاج به وأكثرهم يحتج به. حم ٣٥٢/٣ د في الفرائض ٢٨٩١ من طريق بشر بن الفضل عن عبد الله بن محمد به ورقم ٢٨٩٢ من طريق داود بن قيس وغيره من أهل العلم عن عبد الله بن محمد به. جه في الفرائض ٢٧٢٠ من طريق ابن عيينة عن عبد الله بن محمد به. تحفة المحتاج ١٣٤٣ وعزاه للأربعة والحاكم. ك ٣٣٣/٤ وصححه ووافقه الذهبي. حم ١٩٥/١٥ الفتح الرباني قط ٧٩/٤ شرح الآثار ٣٩٥/٤ هق ٢٢٩/٦ وحسنه الألباني في الإرواء ١٢٢/٦

٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ بِنْتِ الْإِبْنِ مَعَ بِنْتِ الصُّلْبِ .

٢٢٢٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي قَيْسٍ الْأَوْدِيِّ عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي مُوسَى وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ فَسَأَلَهُمَا عَنِ الْإِبْنَةِ وَابْنَةِ الْإِبْنِ وَأُخْتِ لِأَبٍ وَأُمِّ فَقَالَ لِلْإِبْنَةِ النِّصْفُ وَلِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ مَا بَقِيَ وَقَالَ لَهُ انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْأَلْهُ فَإِنَّهُ سَيَبْعُنَا فَأَتَى عَبْدَ اللَّهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ وَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ وَلَكِنْ أَقْضِي فِيهِمَا كَمَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْإِبْنَةِ النِّصْفَ وَلِلْإِبْنَةِ الْإِبْنِ السُّدُسُ تَكْمِلَةَ الثَّلَاثِينَ وَلِلْأُخْتِ مَا بَقِيَ .

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَأَبُو قَيْسٍ الْأَوْدِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَرَوَانَ الْكُوفِيُّ . (الكاشف : ثقة)

وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي قَيْسٍ . (أخرجه البخاري ٦٧٣٦)

- إسناده صحيح. خ في الفرائض ٦٧٣٦ د في الفرائض ٢٨٩٠ ج ه في الفرائض ٢٧٢١ حم ٣٨٩/١ و ٤٢٨ و ٤٤٠ و ٤٦٣ مي الفرائض ٢٨٩٠ ك ٣٧١/٤ من طريق سفيان به طب ٣٨/١٠ رقم ٩٨٧٥ من طريق عمرو بن قيس الملائي عن أبي قيس به .

٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْإِخْوَةِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ

٢٢٢٤ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيِّ أَنَّهُ قَالَ إِنَّكُمْ تَقْرءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ تَوْصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالذَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ وَإِنَّ أَعْيَانَ بَنِي الْأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلَاتِ الرَّجُلُ يَرِثُ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمَّهُ دُونَ أَخِيهِ لِأَبِيهِ .

- إسناده ضعيف لضعف الحارث. وسيأتي برقم ٢٢٢٤. ج ه في الوصايا ٢٧١٥ والفرائض ٢٧٣٩ حم ٧٩/١ و ١٣١ و ١٤٤ مي الفرائض ٢٩٨٤ طس ٢٢٦/٥ رقم ٥١٥٦ من طريق الحارث به .

. ش ١٦٠/١٠ و ٤٠٢/١١ ع ٦٢٥ عب ١٩٠٠٣ ت ٢٠٩٤ المنتقى ٩٥٠ طب ٢٨٠/٤ قط ٨٦/٤ ك ٣٣٦/٤ حم ٧٩/١ و ١٣١ رقم ٥٩٥ و ١٠٩١ الحميدي ٥٥ و ٥٦ ت ٢١٢٢ ع ٣٠٠ طيليسي ١٧٩ الطبري ٢٨١/٤ ابن كثير ١٩٩/٢ . أعيان بني الأم : هم الإخوة من أم وأب واحد وبنو العلات : هم الذين أمهاتهم مختلفة. والمراد : إذا اجتمعوا توارث الإخوة الأشقاء دون الإخوة لأب .

وروى عبد الحق الإشبيلي في الأحكام الوسطى ٣/٣٣١ قال رواه الحارث بن أبي أسامة من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد " لا وصية لوارث" وكلا الحديثين ضعيف. ومع ذلك حسنه الألباني في صحيح الترمذي .

[شَرْحُ الْعَرِيبِ] أعيان : الأعيان : الإخوة من الأب والأم . العلات : الذي أبوهم واحد، وأمهم شتى .

٢٢٢٥ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ .

- إسناده ضعيف لضعف الحارث .

٢٢٢٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَعْيَانَ بَنِي الْأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلَاتِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنِ عَلِيٍّ وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْحَارِثِ وَالْعَمَلِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

- إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعمور. جه في الفرائض ٢٧٣٩

٦ - بَاب مِيرَاثِ النَّبِيِّ مَعَ النَّبَاتِ

٢٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُودُنِي وَأَنَا مَرِيضٌ فِي بَيْتِي سَلَمَةً فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهُ كَيْفَ أَقْسِمُ مَالِي بَيْنَ وَلَدِي فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا فَنَزَلَتْ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ الْآيَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ (مسلم ١٦١٦) وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ (الحديث التالي برقم ٢٢٢٨) وَعَبْدُ اللَّهِ (نسك ٣٦٠/٤) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ الدِّسْتَوَائِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ بِهِ (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنِ جَابِرِ).

- إسناده صحيح. خ في الوضوء ١٩٤ مسلم في الفرائض ١٦١٦ د في الفرائض ٢٨٨٦ و ٢٨٨٧ و ٣٠٩٦ جه في الفرائض ٢٧٢٨ حم ٢٩٨/٣ و ٣٠٧ مي في الطهارة ٧٣٣ المنتقى ٩٥٨

٧ - بَاب مِيرَاثِ الْأَخْوَاتِ

٢٢٢٨ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَغْدَادِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ مَرَضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُودُنِي فَوَجَدَنِي قَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ فَأَتَى وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَهُمَا مَاشِيَانِ فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ فَأَفَقْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي أَوْ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي فَلَمْ يُجِبْنِي شَيْئًا وَكَانَ لَهُ تِسْعُ أَخْوَاتٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ يَسْتَفْتُونَكَ قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ الْآيَةَ قَالَ جَابِرٌ فِي نَزَلَتْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مكرر ما قبله.

٨ - بَاب فِي مِيرَاثِ الْعَصَبَةِ

٢٢٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ.

- إسناده صحيح. مسلم في الفرائض ١٦١٥ خ في الفرائض ٦٧٣٢ د في الفرائض ٢٨٩٨ جه في الفرائض ٢٧٤٠ حم ٢٩٢/١ و ٣١٣ و ٣٢٥ مي الفرائض ٣٦٨/٢ رقم ٢٩٨٧ طيالسي ٢٦٠٩ و ٢٧٣١ و المنتقى ٩٥٥ حب ٥٩٩٦ - ٥٩٩٨ شرح معاني الآثار ٣٩٠/٤ قط ٧٠/٤ هق ٢٣٨/٦ البزار ١٧٤/٢ رقم ٤٨٨٦ أبو عوانة ٤٣٧/٣ رقم ٥٥٩٨ و ٥٦٠٠ عب ١٩٠٠ حب ٦٠٢٩ طب ١٠٩٠٢ قط

٢٢٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ

وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا. (البيهقي في السنن ٢٣٤/٦)

- إسناده صحيح. ش ٢٦٥/١١ من طريق وهيب عن ابن طاووس به. عب ١٩٠٠٤ ع ٢٥٨/٤ رقم ٢٣٧١ البغوي شرح السنة ٣٣٨/٤ أبو عوانة ٤٣٧/٣ رقم ٥٥٩٩ به

٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْجَدَّةِ

٢٢٣١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ ابْنِي مَاتَ فَمَا لِي فِي مِيرَاثِهِ قَالَ لَكَ السُّدُسُ فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فَقَالَ لَكَ سُدُسٌ آخَرَ فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ قَالَ إِنَّ السُّدُسَ الْآخَرَ طُعْمَةٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ (حم ٢٧/٥ برقم ٢٠٣٠٩ وإسناده صحيح جه ٢٧٢٢ ش ٢٩١/١١ جه ٢٧٢٢ طب ٢٠/رقم ٥٣٦).

- إسناده ضعيف الحسن لم يسمع من عمران. طيالسي ٨٣٤ د في الفرائض ٢٨٩٦ البزار في مسنده ٣٥٥١ قط ٨٤/٤ هق ٢٤٤/٦ ضعيف الترمذي ٢٠٩٩

١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْجَدَّةِ

٢٢٣٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ مَرَّةً قَالَ قَبِيصَةُ وَ قَالَ مَرَّةً رَجُلٌ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ دُوَيْبٍ قَالَ جَاءَتْ الْجَدَّةُ أُمُّ الْأُمِّ وَأُمُّ الْأَبِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ إِنَّ ابْنَ ابْنِي أَوْ ابْنَ بَنِي مَاتَ وَقَدْ أُخْبِرْتُ أَنَّ لِي فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقًّا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا أَجِدُ لَكَ فِي الْكِتَابِ مِنْ حَقٍّ وَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى لَكَ بِشَيْءٍ وَسَأَسْأَلُ النَّاسَ قَالَ فَسَأَلَ النَّاسَ فَشَهِدَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهَا السُّدُسَ قَالَ وَمَنْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ فَأَعْطَاهَا السُّدُسَ ثُمَّ جَاءَتْ الْجَدَّةُ الْأُخْرَى الَّتِي تُخَالِفُهَا إِلَى عُمَرَ قَالَ سُفْيَانُ وَرَأَيْتُ فِيهِ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَلَمْ أَحْفَظْهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَلَكِنْ حَفِظْتُهُ مِنْ مَعْمَرٍ أَنَّ عُمَرَ قَالَ إِنَّ اجْتِمَعْتُمَا فَهُوَ لَكُمْمَا وَأَيُّكُمَا انْفَرَدَتْ بِهِ فَهُوَ لَهَا.

- إسناده صحيح لغيره. اختلف على الزهري فيه والصواب أن بينه وبين قبيصة عثمان بن إسحاق كما في الحديث التالي للترمذي. وقبيصة تابعي كبير لم يسمع من أبي بكر ولعله سمعه من أحد من الصحابة ومع ذلك صححه الترمذي وابن حبان د في الفرائض ٢٨٩٤ جه في الفرائض ٢٧٢٤ الموطأ في الفرائض ١٠٩٨ جه ٢٧٢٤ مي في الفرائض ٢٩٣٩ ضعيف الترمذي ٢١٠٠ والإرواء ١٦٨٠ وقال الحافظ في تلخيص الحبير ٨٢/٣ إسناده صحيح لثقة رجاله، إلا أن صورته مرسل وله شواهد تجبره وتدل على صحته. منها حديث عبادة بن الصامت (حم ٣٢٦/٥ وعن بريدة (د ٢٨٩٥ نسك ٦٣٣٨ قط ٩١/٤ هق ٢٣٤/٦) وعن ابن عباس (جه ٢٧٢٥ هق ٢٣٤/٦) وعن معقل بن يسار (قط ٩١/٤ هق ٢٣٥/٦) والمحفوظ حديثه بالجد وهو عند أحمد (حم ٢٧/٥) وعن ابن مسعود (ت ٢٢٠٨) ورواية عن رجل عن قبيصة (أخرجها النسائي في الكبرى برقم ٦٣٣٩)

٢٢٣٣ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَانَ بْنِ إِسْحَقَ بْنِ خَرِشَةَ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوَيْبٍ قَالَ جَاءَتْ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا قَالَ فَقَالَ لَهَا مَا لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ وَمَا لَكَ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءٌ فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ فَسَأَلَ النَّاسَ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهَا السُّدُسَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ فَقَامَ مُحَمَّدٌ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَأَنْفَذَهُ لَهَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ ثُمَّ جَاءَتْ الْجَدَّةُ الْأُخْرَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا فَقَالَ مَا لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ شَيْءٌ وَلَكِنْ هُوَ ذَاكَ السُّدُسُ فَإِنْ اجْتَمَعْتُمَا فِيهِ فَهُوَ بَيْنَكُمَا وَأَيْتُكُمَا خَلَّتْ بِهِ فَهُوَ لَهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ (د ٢٨٩٥ مختصراً) . وفي الباب أيضا عن ابن عباس (ج ٢٧٢٥) وَهَذَا أَحْسَنُ وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

- إسناده صحيح لغيره. قال الحافظ في تلخيص الحبير ٩٥/٣ : إسناده صحيح لثقة رجاله إلا أن صورته مرسل. وله شواهد انظر ما قبله. قال ابن حجر في تلخيص الحبير ٨٢/٣ قال الدارقطني : يشبه أن يكون الصواب قول مالك ومن تابعه. انظر الموطأ ٥١٣/٢ وابن عبد البر في التمهيد ٩١/١١ ج ٢٧٢٤ د ٢٨٩٤ حب ٦٠٣١ طب ١٩/رقن ٥١١ و ٢٠/رقم ١٠٦٨ شرح السنة ٢٢٢١ وقد تابع مالكا عليه أبو أويس ذكره ابن عبد البر ٩٥/١١ وقال : لم يجوده.

١١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْجَدَّةِ مَعَ ابْنِهَا

٢٢٣٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ فِي الْجَدَّةِ مَعَ ابْنِهَا إِنَّهَا أَوْلُ جَدَّةٍ أَطْعَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُدُسًا مَعَ ابْنِهَا وَإِنَّهَا حَيٌّ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ وَرَثَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَدَّةَ مَعَ ابْنِهَا وَلَمْ يُورَثْهَا بَعْضُهُمْ.

- إسناده ضعيف. محمد بن سالم : ضعيف. مي في الفرائض ٢٩٤٣ ضعيف الترمذي ٢١٠٢ الإرواء ١٦٨٧

١٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْخَالِ

٢٢٣٥ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ وَالْخَالُ وَارِثٌ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (ت الحديث التالي برقم ٢٢٣٦) وَالْمَقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرَبَ (د ٢٨٩٩ ك ٣٤٤/٤ هق ٢١٤/٦).

وفي الباب أيضا عن أبي هريرة (مي ٤٧٤/٢ رقم ٣٠٥٢ قط ٨٦/٤ وأبو عوانة ٤٤٧/٣ رقم ٥٦٤٣ هق ٢١٥/٦ وإسحاق بن راهويه ٣٠٦/١ رقم ٢٨٦) وعن أبي الدرداء (عق ٢٦٣/٤ ترجمة رقم ١٨٦٦ وابن عساكر ٣٠٩/٦١) وعن رجال من أهل المدينة (عب ١٢٦/٧ رقم ١٢٤٨٨) وعن عمر وعلي وابن مسعود (عب ١٩/٩ رقم ١٦١٩٩ و ١٦٢٠٠) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن. أعله بعضهم بجهالة حكيم بن حكيم. قال ابن القيم : رواه ابن حبان في صحيحه. ولم يصنع من أعل هذا الحديث بحكيم وأنه مجهول، ولقد روى عنه سهيل بن صالح وعبد الرحمن وأخوه عثمان بن حكيم. جه في الفرائض ٢٧٣٧ حم ٢٨/١ (قال ابن القطان : حكيم لا تعرف عدالته. قلت (الذهبي) وقال ابن سعد : لا يحتجون به انظر الأحكام الوسطى ٢٧/١) وقال الذهبي في "الميزان" ترجمة حكيم برقم ٢٢١٦ ومن مفرداته ثم روى هذا الحديث.

٢٢٣٦ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَالُ وَارِثٌ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ أُرْسِلَهُ بَعْضُهُمْ وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ. (لم أجده مرسلًا ، ولكن رواه البيهقي ٢١٥/٦ موقوفاً عليها فقال : هذا هو المحفوظ من قول عائشة موقوفاً عليها وكذلك رواه عبد الرزاق عن ابن جريج موقوفاً وقد كان أبو عاصم يرفعه في بعض الروايات عنه ثم شك فيه فالرفع غير محفوظ والله أعلم. ثم ذكره مرفوعاً من طريق عمرو بن علي قال حدثنا أبو عاصم فذكره مرفوعاً . وكان أحمد بن حنبل ويحيى بن معين يقولان عمرو بن مسلم صاحب طاوس ليس بالقوي وروى عن ابن طاوس مرسلًا)
وَاخْتَلَفَ فِيهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَرِثَ بَعْضُهُمُ الْخَالَ وَالْخَالَ وَالْعَمَّةَ وَإِلَى هَذَا الْحَدِيثِ ذَهَبَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَوْرِيثِ ذَوِي الْأَرْحَامِ.

(قال ابن القيم : بل جمهور العلماء يورثون الخال وهو قول أكثر الصحابة فكيف يترك القول بتوريثه لأجل القول بعدم تحمله في العاقلة) وَأَمَّا زَيْدٌ بْنُ ثَابِتٍ فَلَمْ يُورِثْهُمْ وَجَعَلَ الْمِيرَاثَ فِي بَيْتِ الْمَالِ.
وفي الباب أيضاً عن المقدم (أخرجه البيهقي في سننه ٢١٤/٦)

- إسناده حسن. مي في الفرائض ٢٩٧٧ . والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٩٧/٤ قط ٨٥/٤ ك ٣٤٤/٤ وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. هق ٢١٥/٦ كلهم من طريق ابن جريج عن عمرو بن مسلم عن طاوس عن عائشة به. وقد ورد هذا الحديث موقوفاً على عائشة. أخرجه الدارمي ٣٦٦/٢، كتاب الفرائض: باب ميراث ذوي الأرحام والدار قطني ٨٥/٤، كتاب الفرائض، والبيهقي ٢١٥/٦، كتاب الفرائض: باب توريث ذوي الأرحام، من طريق أبي عاصم عن ابن جريج عن عمرو بن مسلم عن طاووس عن عائشة موقوفاً، وقال الترمذي: وقد أرسله بعضهم ولم يذكر فيه عائشة. (ولم أجده مرسلًا)

١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الَّذِي يَمُوتُ وَلَيْسَ لَهُ وَارِثٌ

٢٢٣٧ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ مُجَاهِدٍ وَهُوَ ابْنُ وَرْدَانَ عَنْ غُرُورَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ مَوْلَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَعَ مِنْ عِدْقِ نَخْلَةٍ فَمَاتَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انظُرُوا هَلْ لَهُ مِنْ وَارِثٍ قَالُوا لَا قَالَ فَادْفَعُوهُ إِلَى بَعْضِ أَهْلِ الْقَرْيَةِ.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. [وفي نسخة : وفي الباب عن بريدة (د ٢٩٠٣ هق ٢٤٣/٦)]

- إسناده حسن. د في الفرائض ٢٩٠٢ جه في الفرائض ٢٧٣٣ قال ابن القطان : لا أدري لم لم يصححه (أي الترمذي) ولا اختلاف فيه ولا انقطاع قال الذهبي بالجهد أن يكون حسناً لأمر ١ - أنه معنعن ٢ - مجاهد : شيخ محله الصدق، فتفرده بالجهد أن يكون صحيحاً غريباً ولو استنكر حديثه هذا لصاغ. ٣ - عبد الرحمن بن الأصبهاني اثنان أحدهما حديثه في الكتب الستة وهو قديم الموت من أقران منصور

والأعمش. والثاني : عبد الرحمن بن سليمان الأصبهاني يروي عن عكرمة والشعبي وتأخر إلى زمن هارون الرشيد فما أبعد أن يكون هو صاحب الحديث. قال أبو حاتم : صالح الحديث وقال ابن معين مرة : ليس بشيء ورواية أخرى : ثقة. فهو كما ترى مختلفا فيه.

١٤ - باب في ميراث المولى الأسفل

٢٢٣٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَوْسَجَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا مَاتَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَدَعْ وَارثًا إِلَّا عَبْدًا هُوَ أَعْتَقَهُ فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِيرَاثَهُ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَالْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي هَذَا الْبَابِ إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ وَلَمْ يَتْرُكْ عَصَبَةً أَنَّ مِيرَاثَهُ يُجْعَلُ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ.

- إسناده حسن. عوسجة : عده أبو زرعة وابن حبان : ثقة وقال في الكاشف : وثق. وله شاهد من صنع عمر أخرجه عبد الرزاق ١٨/٩ رقم ١٦١٩٥

وقال البخاري : لم يصح حديثه والفقهاء على خلافه. د في الفرائض ٢٩٠٥ من طريق حماد أخبرنا عمرو بن دينار به موصولا. جه في الفرائض ٢٧٤١ حم ٣٥٨/١ ك ٣٤٧/٤ وقال البيهقي ٢٤٢/٦ عن رواية الحاكم : هو غلط. طب ٤٢٧/١١ رقم ١٢٢١٠ عب ١٧/٩ رقم ١٦١٩٢ هق ٢٤٢/٦ من طريق سفيان وقال : وخالفهما حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار مرسل الحميدي ٢٤١/١ رقم ٥٢٣ ضعيف الترمذي ٢١٠٦ ضعيف ابن ماجه ٢٧٤١

١٥ - باب ما جاء في إنطال الميراث بين المسلم والكافر.

٢٢٣٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ وَعَبْدُ وَاحِدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ.

- إسناده صحيح. خ في الحج ١٥٨٨ والفرائض ٦٧٦٤ مسلم في الفرائض ١٦١٤ د في المناسك ٢٠١٠ والفرائض ٢٩٠٩ و ٢٩١٠ جه في الفرائض ٢٧٢٩ و ٢٧٣٠ حم ٢٠٠/٥ و ٢٠١ و ٢٠٨ و ٢٠٩ الموطأ في الفرائض ١١٠٤ مي في الفرائض ٢٩٩٨ و ٣٠٠٠ و ٣٠٠١ ٢٢٤٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ (ت الحديث التالي برقم ٢٢٤١) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو (د ٢٩١١ جه ٢٧٣١ هق ٢١٨/٦).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ هَكَذَا رَوَاهُ مَعْمَرٌ وَعَبْدُ وَاحِدٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ نَحْوَ هَذَا.

وَرَوَى مَالِكٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ. (الموطأ في الفرائض ١١٠٤)

وَحَدِيثُ مَالِكٍ وَهُمْ وَهُمْ فِيهِ مَالِكٌ وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ مَالِكٍ فَقَالَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ. (أي وهم بقوله عمر بن عثمان)

وَأَكْثَرُ أَصْحَابِ مَالِكٍ قَالُوا عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَعَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ هُوَ مَشْهُورٌ مِنْ وَلَدِ عُثْمَانَ وَلَا يُعْرَفُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ. (الكاشف ترجمة عمر بن عثمان : وصوابه عمرو)

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَاخْتَلَفَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مِيرَاثِ الْمُرْتَدِّ فَجَعَلَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمُ الْمَالَ لَوْرَثْتِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.
وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا يَرِثُهُ وَرَثَتُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَاحْتَجُّوا بِحَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ.
- إسناده صحيح. انظر ما قبله.

بَاب لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ

٢٢٤١ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى.
- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن أبي ليلي. ش ٣٧٠/١١ وسعيد بن منصور ١٣٦ له شاهد من حديث ابن عمرو (نسك ٨٢/٤ رقم ٦٣٨٣ بإسناد حسن قط ٧٢/٤) وعن عائشة (قط ١٣١/٣) والدارمي ٤٦٥/٢ رقم ٢٩٩٢ من طريق الشعبي عن عمر. وعن أسامة بن زيد (نسك ٨٢/٤ رقم ٦٣٨١) وعن ابن عمر (حب ٣٤١/١٣ رقم ٥٩٩٦ بإسناد حسن)

١٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي إِنْطَالِ مِيرَاثِ الْقَاتِلِ

٢٢٤٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْقَاتِلُ لَا يَرِثُ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ لَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.
وَإِسْحَقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرَوَةَ قَدْ تَرَكَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِنْهُمْ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ.
وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْقَاتِلَ لَا يَرِثُ كَانَ الْقَتْلُ عَمْدًا أَوْ خَطَأً.
وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِذَا كَانَ الْقَتْلُ خَطَأً فَإِنَّهُ يَرِثُ وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ.

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده ضعيف. إسحاق بن عبد الله : متروك الحديث. جه في الفرائض ٢٦٤٥ و ٢٧٣٥ قال الإشبيلي في الأحكام الوسطى ٣٣٣/٣ رواه النسائي من طريق ابن جريج ويحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. (نسك ٦٣٦٧ و ٦٣٦٨ ورواه جماعة عن عمرو بن شعيب مراسلا عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم (لا يرث قاتل عمد ولا خطأ شيئا من الدية) مالك ٩٠/٢ عب ١٧٧٨٢ و ١٧٧٨٣ قط ٩٥/٤ و ٢٣٧ هق ٢١٩/٦ له شاهد بإسناد حسن رواه ابو داود برقم ٤٥٦٤ عن ابن عمرو وعن ابن عباس عند الدارمي ٢٩٥١ وعن علي الدارمي ٢٩٥٤ وعن عمر الدارمي ٢٩٥٦

١٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْمَرْأَةِ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا

٢٢٤٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ قَالَ عُمَرُ الدِّيَةُ عَلَى الْعَاقِلَةِ وَلَا تَرِثُ الْمَرْأَةُ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا شَيْئًا فَأَخْبَرَهُ الصَّحَّاحُ بْنُ سُفْيَانَ الْكَلَابِيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ وَرَثَ امْرَأَةً أَشِيَمَ الصَّبَابِيِّ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- صحح البعض أحاديث ابن المسيب عن عمر. وإسناده صحيح لغيره. له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد د في الفرائض ٢٩٢٧ ج ه في الديات ٢٦٤٢ حم ٤٥٢/٣ الموطأ ١٦١٩ وقال ابن عبد البر في التمهيد ١٢٠/١٢ قال أبو عمر : هو حديث صحيح. عند جماعة العلماء معمول به.

١٨ - بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الْأَمْوَالَ لِلْوَرِثَةِ وَالْعَقْلَ عَلَى الْعَصَبَةِ

٢٢٤٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَى فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لِحْيَانَ سَقَطَ مَيْتًا بَعْرَةَ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي فَضِيَ عَلَيْهَا بِالْغُرَّةِ تُوفِّيتَ فَفَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مِيرَاثَهَا لِنِسَبِهَا وَرَوْجَهَا وَأَنَّ عَقْلَهَا عَلَى عَصَبَتِهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَرَوَى يُونُسُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

وَرَوَاهُ مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (حم ٥٢٩ و ٢٣٦/٢)

وَمَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا. (النسائي في الكبرى ٢٣٨/٤ رقم ٧٠٢٤)

- إسناده صحيح. خ في الطب ٥٧٥٨ و ٥٧٦٠ والفرائض ٦٧٤٠ والديات ٦٩٠٤ و ٦٩٠٩ و ٦٩١٠ مسلم في القسامة ١٦٨١ د في الديات ٤٥٧٦ و ٤٥٧٧ و ٤٥٧٩ ن في القسامة ٤٨١٧-٤٨١٩ ج ه في الحدود ٢٦٣٩ حم ٢٣٦/٢ و ٤٩٨ و ٥٣٥ و ٥٣٩ الموطأ في العقول ١٦٠٨ مي في الديات ٢٣٨٢

١٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الَّذِي يُسَلِّمُ عَلَى يَدَيْ الرَّجُلِ

٢٢٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَوَكَيْعٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا السُّنَّةُ فِي الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ يُسَلِّمُ عَلَى يَدَيْ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ وَيُقَالُ ابْنُ مَوْهَبٍ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ.

وَقَدْ أَدْخَلَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ وَبَيْنَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ قَبِيصَةَ بَنِ دُوَيْبٍ وَلَا يَصِحُّ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ وَزَادَ فِيهِ قَبِيصَةَ بَنِ دُوَيْبٍ. (هق ٢٩٦/١٠ موصولا)

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ عِنْدِي لَيْسَ بِمُتَّصِلٍ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ يُجْعَلُ مِيرَاثُهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ.

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده منقطع حم ١٠٢/٤ و ١٠٣ د في الفرائض ٢٩١٨ موصولا. ج ه في الفرائض ٢٧٥٢ مي ٤٧١/٢ في الفرائض رقم ٣٠٣٣ ن س ٨٨/٤ رقم ٦٤١١ طب ٥٦/٢ رقم ١٢٧٣ و ١٢٧٤ ش ٢٩٥/٦ قط ١٨١/٤ وعلقه البخاري بصيغة التمرير باب من أسلم على يديه ع ٨٠/١٣ رقم ٧١٦٥ قال ابن القطان : علة هذا الخبر الجهل بحال ابن موهب. ورده الذهبي فقال : ذا روى عنه الزهري والكبار ولكن علة الحديث أنه مرة ارسله عن تميم وأسقط قبيصة ومرة قال عن قبيصة أن تميم انظر الأحكام الوسطى

٢٨/١ وفي الأحكام الوسطى ٣/٣٣٦ قال البخاري اختلفوا في صحة هذا الخبر. وقال الخطابي : ضعفه أحمد وقال ابن المنذر وقد اضطربوا فيه. وذكر ابن عدي ١٣٥/٢ شاهدا له عن أبي أمامة مرفوعا " من أسلم علي يدي رجل فله ولاؤه" فيه جعفر بن الزبير متروك وكان رجلا صالحا رحمه الله. ورواه سعيد بن جبير عن أبي أمامة وليس فيه جعفر بن الزبير ورواه أيضا عن ابن المسيب رفعه مراسلا وحديث تميم وإن لم يكن في رتبة الصحيح فلا ينحط عن أدنى درجات الحسن وقد عضده المرسل وقضاء عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز برواية الفرائض. وإنما يقتضي تقدم الأقراب عليه ولا يدل على عدم توريثه إذا لم يكن له نسب قاله ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود عبد الله بن موهب لم يسمع من تميم ولم يدركه صرح بذلك الشافعي والنسائي والترمذي وأبو زرعة الدمشقي وقوله هنا (سمعت) خطأ نبه عليه الحفاظ. أحمد في العلل . ٢٩٠١ وسعيد بن منصور ٢٠٣ قط ٤/١٨١ عب ٩٨٧٢ و١٦٢٧١ ت ٢١١٢ نسك ٦٤١٣ ع ٧١٦٥ تخ ١٩٨/٥ من طريق عبد الله بن موهب عن قبيصة بن ذؤيب عن تميم د ٢٩١٨ مشكل ٢٨٥٣ - ٢٨٥٥ ك ٢١٩/٢ هق ٢٩٦/١٠ وعلقه البخاري بصيغة التمريض انظر فتح ٤٧/١٢. وقيل معناه : بالنصرة والمعونة لا بالميراث. وقال السندي : أي هو أقرب الناس إليه في حياته فيحسن إليه ما دام حيا.

بَاب مَا جَاءَ فِي إِبْطَالِ مِيرَاثِ وَكَلِّ الرَّثَا

٢٢٤٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيُّمَا رَجُلٍ عَاهَرَ بِحُرَّةٍ أَوْ أَمَةٍ فَالْوَلَدُ وَكَلِّ زَنَا لَا يَرِثُ وَلَا يُورَثُ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى وَقَدْ رَوَى غَيْرُ ابْنِ لَهَيْعَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ. (ابن ماجه ٢٧٤٥ من طريق المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب به)
وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ وَكَلِّ الرَّثَا لَا يَرِثُ مِنْ أَبِيهِ.

- إسناده حسن لغيره وهذا إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة يتقوى بمرسل إبراهيم وحديث ابن عمر والله أعلم. جه في الفرائض ٢٧٤٥ و٢٧٤٦ الواسطي في تاريخ واسط ١/١٦٤ ورواه ابن حبان في الضعفاء ٢/٢٦٤ رقم ٩٤٨ من حديث ابن عمر والديلمي ٤/٣٩١ رقم ٧١٣٤ ورواه الدارمي رقم ٣١١٠ عن إبراهيم النخعي قوله. ورواه عبد الرزاق مراسلا ٧/٤٥٢ رقم ١٣٨٥١ عن ابن جريج عن عمرو أرسله وكذا عن يعقوب بن عطاء عن عمرو أرسله.

٢٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي مَن يَرِثُ الْوَلَاءَ

٢٢٤٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَرِثُ الْوَلَاءَ مَنْ يَرِثُ الْمَالَ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ.

- إسناده ضعيف. حم ٢٢/١ ضعيف الترمذي ٢١١٤ المشكاة ٣٠٦٦

بَاب مَا جَاءَ مَا يَرِثُ النِّسَاءُ مِنَ الْوَلَاءِ

٢٢٤٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ أَبُو مُوسَى الْمُسْتَمَلِيُّ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رُوْبَةَ التَّغْلِبِيُّ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ النَّصْرِيِّ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْأَةُ تَحُوزُ ثَلَاثَةَ مَوَارِيثَ عَتِيقَهَا وَلَقِيطَهَا وَوَلَدَهَا الَّذِي لَاعَنَتْ عَلَيْهِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ. (الكاشف : صدوق)

- إسناده حسن. حم ٤٩٠/٣ نسك ٦٣٦٠ و ٦٣٦١ جه في الفرائض ٢٧٤٢ د في الفرائض ٢٩٠٦ قال ابن القيم أعل بعبد الواحد وقال ابن أبي حاتم صالح لا يحتج به. وذكر ابن القيم : معنى الحديث أنه صحيح فقال ميراث المرأة من عتيقها متفق عليه وميراث ولدها الذي لاعت عليه فكان زيد بن ثابت يجعل ميراثها منه كميراثها من الولد الذي لم تلعن عليه. . وقال ابن عدي رواية عمر بن روبة عن عبد الواحد بن عبد الله : منكرة وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢٢/٦ و ١٠٨ روبة وعبد الواحد : صالحان ولا يحتج بهما. وحسنه الترمذي في الجوهر النقي ٢٤١/٦ وقال البيهقي : هذا غير ثابت.

أقول : عمر بن روبة : ضعيف وعبد الواحد بن عبد الله النصري : قال الحافظ في التقريب : ثقة. د ٢٩٠٦ ت ٢١١٥ نسك ٦٣٦١ ومشكل ٥١٣٧ ٢٢/رقم ١٨١ وابن عدي ١٧٠٧/٥ قط ٨٩/٤ هق ٢٤٠/٦ ٢٥٩ من طرق عن محمد بن حرب به. وسعيد بن منصور ٤٧٩ من طريق إسماعيل بن عياش عن عمر بن روبة به موقفا.

آخِرُ الْفَرَايِضِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أبواب الوصايا عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١ - باب ما جاء في الوصية بالثلث

٢٢٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَرِضْتُ عَامَ الْفَتْحِ مَرَضًا أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي أَفَأُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ قَالَ لَا قُلْتُ فَكُلْتَنِي مَالِي قَالَ لَا قُلْتُ فَالْشُّطْرُ قَالَ لَا قُلْتُ فَالْثُلُثُ قَالَ الْثُلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ إِنَّكَ إِنْ تَدَعُ وَرَثَتَكَ أَغْيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً إِلَّا أُجِرْتَ فِيهَا حَتَّى اللَّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفُ عَنْ هَجْرَتِي قَالَ إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ بَعْدِي فَتَعْمَلْ عَمَلًا تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزْدَدَتْ بِهِ رِفْعَةً وَدَرَجَةً وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَلَا تُرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ ابْنِ خَوْلَةَ يَرِثُنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ قَالَ أَبُو عِيسَى.

وفي الباب عن ابن عباس (خ في الوصايا برقم ٢٧٤٣ مسلم ١٦٢٩ ن ٢٤٤/٦ حم ٢٣٠/١ برقم ٢٠٣٧).
وهذا حديث حسن صحيح.

وقد زوي هذا الحديث من غير وجه عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد به وروا أيضا البخاري عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد به)
والعمل على هذا عند أهل العلم أنه ليس للرجل أن يوصي بأكثر من الثلث وقد استحب بعض أهل العلم أن ينقص من الثلث لقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ .

- إسناده صحيح. خ في الجناز ١٢٩٦ والوصايا ٢٧٤٢ و٢٧٤٤ والمنقب ٣٩٣٦ والمغازي ٤٤٠٩ والنفقات ٥٣٥٤ والمرضى ٥٦٥٩ و٥٦٦٨ والدعوات ٦٣٧٣ والفرائض ٦٧٣٣ مسلم في الوصية ١٦٢٨ د في الوصايا ٢٨٦٤ وفي الجناز ٣١٠٤ ن في الوصايا ٣٦٢٦- ٣٦٣٥ ج ه في الوصايا ٢٧٠٨ حم ١٦٨/١ و١٧١ و١٧٢ و١٧٣ و١٧٤ و١٧٦ و١٧٩ و١٨١ و١٨٤ الموطأ في الأفضية ١٤٩٥ مي في الوصايا ٣١٩٥ و٣١٩٦

باب ما جاء في الصرار في الوصية

٢٢٥٠ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ جَابِرٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ وَالْمَرْأَةُ بِطَاعَةِ اللَّهِ سِتِينَ سَنَةً ثُمَّ يَحْضُرُهَا الْمَوْتُ فَيُضَارَّانِ فِي الْوَصِيَّةِ فَتَجِبُ لَهُمَا النَّارُ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيَّ أَبُو هُرَيْرَةَ (مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةً يُوصَى بِهَا أَوْ دِينَ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنْ اللَّهِ إِلَى قَوْلِهِ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ).

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ اللَّدِّيُّ رَوَى عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ جَابِرٍ هُوَ جَدُّ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ. (الكاشف : قال أبو حاتم هو أوثق من حفيده الفلاس)

- إسناده حسن لغيره. وله شاهد أخرجه البيهقي ٢٧١/٦ عن ابن عباس موقوفاً بلفظ "الإضرار بالوصية من الكبائر" د في الصايا ٢٨٦٧
جه في الوصايا ٢٧٠٤ الديلمي ١٩٢/١ رقم ٧٢٣ حم ٢٧٨/٢. ضعيف الترمذي ٢١١٧ وضعيف ابن ماجه ٢٧٠٤ هق ٢٧١/٦

٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْحَثِّ عَلَى الْوَصِيَّةِ

٢٢٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ وَلَهُ مَا يُوصِي فِيهِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَى عَنْ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ. (حم ٣/٢ من طريق سالم عن أبيه)

- إسناده صحيح. ح في الوصايا ٢٧٣٨ مسلم في الوصية ١٦٢٧ د في الوصايا ٢٨٦٢ ن في الوصايا ٣٦١٥ - ٣٦١٩ جه في الوصايا
٢٦٩٩ حم ٣/٢ و ١٠ و ٣٤ و ٥٠ و ٥٧ و ٨٠ و ١١٣ و ١٢٧ الموطأ في القضية ١٤٩٢ مي في الوصايا ٣١٧٥

٣ - بَاب مَا جَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُوصِ

٢٢٥٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ أَبِي أَوْفَى أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا قُلْتُ كَيْفَ كُنَيْتُ الْوَصِيَّةَ وَكَيْفَ أَمَرَ النَّاسَ قَالَ أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ. (الكاشف : حجة مبرز في الصلاح)

- إسناده صحيح. خ في الوصايا ٢٧٤٠ والمغازي ٤٤٦٠ وفضائل القرآن ٥٠٢٢ مسلم في الوصية ١٦٣٤ ن في الوصايا ٣٦٢٠ جه في
الوصايا ٢٦٩٦ حم ٤/٣٥٤ و ٣٥٥ و ٣٨١ مي في الوصايا ٣١٨٠

٤ - بَاب مَا جَاءَ لَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ

٢٢٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَهَنَادٌ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا شُرْحَبِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْحَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَّاعِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى لِكُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ التَّابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا تُنْفِقُ امْرَأَةٌ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا الطَّعَامَ قَالَ ذَلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا ثُمَّ قَالَ الْعَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ وَالْمِنْحَةُ مُرْدُودَةٌ وَالذَّيْنُ مَقْضِيٌّ وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَمْرُو بْنِ خَارِجَةَ (ت الحديث التالي برقم ٢٢٥٤) وَأَنْسِ (جه ٢٧١٤).

وفي الباب أيضا عن جابر (قط ٩٧/٤) وعن ابن عباس (قط ٩٨/٤) وعن ابن عمرو (قط ٩٨/٤)

وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ. (المنتقى ٩٤٩ من طريق الوليد بن مسلم عن ابن جابر ثنا سليم بن عامر عن أبي أمامة مختصراً)

وَرِوَايَةُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنِ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَأَهْلِ الْحِجَازِ لَيْسَ بِذَلِكَ فِيمَا تَفَرَّدَ بِهِ لِأَنَّهُ رَوَى عَنْهُمْ مَنَاقِبَ. وَرِوَايَتُهُ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ أَصْحَحُ هَكَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ.

قَالَ سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ أَصْلَحَ حَدِيثًا مِنْ بَقِيَّةِ وَلِبَقِيَّةِ أَحَادِيثِ مَنَاقِبِ عَنْ الثَّقَاتِ وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ سَمِعْتُ زَكْرِيَّا بْنَ عَدِيٍّ يَقُولُ قَالَ أَبُو إِسْحَقَ الْفَرَارِيُّ خُذُوا عَنْ بَقِيَّةِ مَا حَدَّثَ عَنْ الثَّقَاتِ وَلَا تَأْخُذُوا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ مَا حَدَّثَ عَنْ الثَّقَاتِ وَلَا عَنْ غَيْرِ الثَّقَاتِ.

- إسناده حسن. جه في الوصايا ٢٧١٣ والصدقات ٢٣٩٨ د في البيوع ٣٥٦٥ وحسنه الحافظ في التلخيص قاله صاحب التحفة ٢٦٠/٦ قط ١٥٢/٤ طب ١٥٩/٨ - ١٦٠ رقم ٧٦١٥ هق ٢٦٤/٦ عب ٤٨/٩ رقم ١٦٣٠٦ حم ٢٦٧/٥ وسعيد بن منصور رقم ٤٢٨ وفي المطالب العالية ٢٩٠٨ طيالسي ٢٤٠٧

٢٢٥٤ - حَدَّثَنَا فَتْيِيَّةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فَتَادَةَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ عَلَيَّ نَاقَتِهِ وَأَنَا تَحْتَ جِرَانِهَا وَهِيَ تَقْصَعُ بِجِرْتِهَا وَإِنْ لَعَابَهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ وَلَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاقِرِ الْحَجَرُ وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ رَغْبَةً عَنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا.

قَالَ وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ لَا أَبَالِي بِحَدِيثِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ.

قَالَ وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ فَوَثَّقَهُ وَقَالَ إِنَّمَا يَتَكَلَّمُ فِيهِ ابْنُ عَوْنٍ.

ثُمَّ رَوَى ابْنُ عَوْنٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي زَيْنَبٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن، ن في الوصايا ٣٤٧/٦ رقم ٣٦٤١ - ٣٦٤٣ جه في الوصايا ٢٧١٢ حم ١٨٦/٤ و ١٨٧ و ٢٣٨ و ٢٣٩ مي في السير ٢٥٢٩ والوصايا ٣٢٦٠ ع ٧٨/٣ رقم ١٥٠٨

٥ - بَابُ مَا جَاءَ يُبَدَأُ بِالذِّينِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ

٢٢٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالذِّينِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ وَأَنْتُمْ تُقْرُونَ الْوَصِيَّةَ قَبْلَ الذِّينِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يُبَدَأُ بِالذِّينِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ.

- إسناده ضعيف لتفرد الحارث الأعور : وهو ضعيف. علقه البخاري في الوصايا ١٨٩/٣ وقد مر نحوه في الموارث برقم ٢١٩٥ جه في

الوصايا ٢٧١٥ الفرائض ٢٧٣٩ حم ٧٩/١ و ١٣١ و ١٤٤ مي في الفرائض ٢٩٨٤

٦ - باب ما جاء في الرجل يتصدق أو يعتق عند الموت

٢٢٥٦ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ الطَّائِيِّ قَالَ أَوْصَى إِلَيَّ أَخِي بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِهِ فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَقُلْتُ إِنَّ أَخِي أَوْصَى إِلَيَّ بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِهِ فَأَيْنَ تَرَى لِي وَضَعُهُ فِي الْفُقَرَاءِ أَوْ الْمَسَاكِينِ أَوْ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ أَمَا أَنَا فَلَوْ كُنْتُ لَمْ أَعْدِلْ بِالْمُجَاهِدِينَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِثْلَ الَّذِي يَعْتِقُ عِنْدَ الْمَوْتِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي إِذَا شَبِعَ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن. أبو حية وثقه ابن حبان د في العتق ٣٩٦٨ ن في الوصايا ٣٦١٤ حم ١٩٧/٥ و ٤٤٨/٦ مي في الوصايا ٣٢٢٦ ضعيف الترمذي ٢١٢٣

٧ - باب

٢٢٥٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُ عَائِشَةَ فِي كِتَابَتِهَا وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِي عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَيَكُونَ لِي وَلَاؤُكَ فَعَلْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرَبِيرَةَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكَ فَلْتَفْعَلْ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتَاعِي فَأَعْتِقِي فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ عَائِشَةَ. (ت الحديث التالي ٢٢٥٨ عن الأسود عنها. طص ٢٩١/١ رقم ٤٨١ من طريق القاسم بن محمد عن عائشة. خ ٤٥٦ عن عمرة عن عائشة و ١٤٩٣ عن الأسود عن عائشة)
وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ.

- إسناده صحيح. خ في الصلاة ٤٥٦ والزكاة ١٤٩٣ والبيوع ٢١٦٨ والعتق ٢٥٦٤ والنكاح ٥٠٩٧ مسلم في العتق ١٥٠٤ د في الفرائض ٢٩١٦ والعتق ٣٩٢٩ و ٣٩٣٠ ن في الزكاة ٢٦١٤ والطلاق ٣٤٤٧ - ٣٤٥٤ والبيوع ٤٦٤٢ و ٤٦٤٣ و ٤٦٥٥ و ٤٦٥٦ ج ه في الطلاق ٢٠٧٦ والأحكام ٢٥٢١ حم ٣٣/٦ و ٤٢ و ٤٥ و ٨١ و ١٠٣ و ١١٥ و ١٢١ الموطأ في الطلاق ١١٩٢ والعتق ١٥١٩ - ١٥٢١ مي في الطلاق ٢٢٨٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أبوابُ الولاءِ والهبةِ عنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١ - باب ما جاء أن الولاء لمن أعتق

٢٢٥٨ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيْرَةَ فَاشْتَرَطُوا الْوَلَاءَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الثَّمَنَ أَوْ لِمَنْ وَلِيَ النَّعْمَةَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (حم برقم ٤٨١٧) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ١٥٠٥).
وفي الباب عن ابن عباس (حم ٢٥٤٢) وعن عبد الله بن عمرو بن العاص (الخطيب في تاريخه ٢٨٤/١٣) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.
- إسناده صحيح. وانظر ما قبله. خ ٦٧٦٠ نسك ٦٤٠١ هق ٢٩٥/١٠ حم ١٨٦/٦ برقم ٢٥٥٣٣ من طريق وكيع عن سفيان به د ٢٩١٦ من طريق منصور عن إبراهيم به. (وانظر أبا داود برقم ٢٢٣٥)

٢ - باب ما جاء في التَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَهَبْتِهِ

٢٢٥٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ.
وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ (حم ١٠٧/٢ و ٧٩) وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ (حم ٩/٢) وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ (الموطأ ١٥٢٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ. (مسلم ١٥٠٦)
ذكره عن عدد من الرجال عن عبد الله بن دينار وقال مسلم: الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث) وَيُرْوَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ لَوَدِدْتُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ دِينَارٍ حِينَ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَذِنَ لِي حَتَّى كُنْتُ أَقُومُ إِلَيْهِ فَأَقْبِلُ رَأْسَهُ. وَرَوَى يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ وَهُمْ وَهُمْ فِيهِ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ.
وَالصَّحِيحُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
هَكَذَا رَوَاهُ غَيْرٌ وَاحِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى وَتَفَرَّدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

- إسناده صحيح. خ في العتق ٢٥٣٥ مسلم في العتق ١٥٠٦ د في الفرائض ٢٩١٩ ن في البيوع ٤٦٥٧ - ٤٦٥٩ ج ه في الفرائض ٢٧٤٧ و ٢٧٤٨ حم ٩/٢ و ٧٩ و ١٠٧ و الموطأ في العتق ١٥٢٢ مي في البيوع ٢٥٧٢ والفرائض ٣١٥٦ و ٣١٥٧

٣ - باب ما جاء فيمن تولى غير مواليه أو ادعى إلى غير أبيه

٢٢٦٠ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَبِيهِ قَالَ خَطَبَنَا عَلِيٌّ فَقَالَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ صَحِيفَةٌ فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ وَأَشْيَاءٌ مِنَ الْجِرَاحَاتِ فَقَدْ كَذَبَ وَقَالَ فِيهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ غَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ فَمَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا لِعَنَتِهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ عَلِيٍّ نَحْوَهُ. (حم رقم ١٢٣١ و ١٢٩٧)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (حم ٧٩/١ عن الشعبي عن أبي جحيفة سألنا عليا حم ١٠٠/١ عن طارق بن شهاب قال شهدت عليا)

- إسناده صحيح. خ في الحج ١٨٧٠ وفي الدييات ٦٩١٥ مسلم في الحج ١٣٧٠ د في المناسك ٢٠٣٤ و ٢٠٣٥ والدييات ٤٥٣٠ ن في القسامة ٤٧٣٤ و ٤٧٣٥ و ٤٧٤٤ - ٤٧٤٦ ج ه في الدييات ٢٦٥٨ حم ٧٩/١ و ٨١ و ١٠٠ و ١١٩ و ١٢٦ مي في الدييات ٢٣٥٦ ك ٤١/٤ من طريق سفيان عن الأعمش به ع ٢٥٤/١ رقم ٢٩٦

٤ - باب ما جاء في الرجل ينتهي من ولده

٢٢٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعَطَّارُ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَمَا أَلْوَانُهَا قَالَ حُمْرٌ قَالَ فَهَلْ فِيهَا أَوْرُقٌ قَالَ نَعَمْ إِنَّ فِيهَا لُورُقًا قَالَ أَنَّى أَتَاهَا ذَلِكَ قَالَ لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهَا قَالَ فَهَذَا لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الطلاق ٥٣٠٥ مسلم في اللعان ١٥٠٠ د في الطلاق ٢٢٦٠ - ٢٢٦٢ ن في الطلاق ٣٤٧٨ - ٣٤٨٠ ج ه في النكاح ٢٠٠٢ حم ٢٣٣/٢ و ٢٣٤ و ٢٣٩ و ٢٧٩ و ٤٠٩

٥ - باب ما جاء في القافة

٢٢٦٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا مَسْرُورًا تَبْرُقُ أَسَارِيرَ وَجْهِهِ فَقَالَ أَلَمْ تَرِي أَنَّ مُجْرَزًا نَظَرَ آفِنًا إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ هَذِهِ الْأَفْدَامُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في المناقب ٣٥٥٥ و ٦٢٧٢ مسلم في الرضاع ١٤٥٩ د في الطلاق ٢٢٦٧ و ٢٢٦٨ ن في الطلاق ٣٤٩٣ و ٣٤٩٩ ج ه في الأحكام ٢٣٤٩ حم ٨٢/٦

٢٢٦٣ - وَقَدْ رَوَى ابْنُ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ وَزَادَ فِيهِ أَلَمْ تَرِي أَنَّ مُجَرَّزًا مَرَّ عَلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَدْ غَطَّيَا رُءُوسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ. وَهَكَذَا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ وَاحِدٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ احْتَجَّ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي إِقَامَةِ أَمْرِ الْقَافَةِ.

- إسناده صحيح. انظر ما قبله. ح ٦٢٧٣ عن قتيبة عن سفیان به. جه في الأحكام ٢٣٤٩ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمار ومحمد بن الصباح قالوا ثنا سفیان بن عيينة به

٦ - بَاب فِي حَثِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التَّهَادِي

٢٢٦٤ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَشَرَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَهَادُوا فَإِنَّ الْهَدْيَةَ تَذْهَبُ وَحَرَ الصَّدْرِ وَلَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ لِحَارَتِهَا وَلَوْ شَقَّ فَرَسٌ شَاةً. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَأَبُو مَعَشَرَ اسْمُهُ نَجِيحٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ. (الكاشف : قال أحمد صدوق لا يقيم الإسناد. وقال ابن معين : ليس باقوي وقال ابن عدي يكتب حديثه مع ضعفه)

- إسناده حسن لغيره. حم ٤٠٥/٢ طيالسي ٢٣٣٣ والتمهيد ١٩/٢١ وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق ٣٥٩ البيهقي ١٦٩/٦ عن موسى بن وردان عن أبي هريرة به وله شاهد عن أم حكيم بنت وداع (طب) ١٦٢/٢٥ رقم ٣٩٣ بلفظ تهادوا فإن الهدية تضعف الحب. . " وعن أنس (طب) ٢٦٠/١٠ رقم ٧٥٧ بلفظ " لو قد أسلم الناس تهادوا من غير جوع" وعن عائشة (طس) ١٩٠/٧ رقم ٧٢٤٠ والشطر الثاني له شواهد صحيحة. انظر البخاري في الهبة ٢٥٦٦ ومسلم في الزكاة ١٠٣٠ ضعيف الترمذي ٢١٣٠ وقال لكن الشطر الثاني منه صحيح.

٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ الرَّجُوعِ فِي الْهَبَةِ

٢٢٦٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُكْتَبِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الَّذِي يُعْطِي الْعَطِيَّةَ ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا كَالْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَهُ ثُمَّ عَادَ فَرَجَعَ فِي قَيْئِهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (جه ٢٣٨٥ ن ٢٦٥/٦ خ ٦٩٧٥ و ٢٦٢٢ مسلم ١٦٢٢ حم ٢١٧/١ برقم ١٨٧٢) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حم) ١٨٢/٢ برقم ٦٧٠٥ د ٣٥٣٩).

وفي الباب أيضا عن أبي هريرة (جه ٢٣٨٤ حم ٢٥٩/٢ و ٤٣٠) وعن جابر (مجمع ١٥٣/٤)

- إسناده صحيح. خ في الهبة ٢٥٨٩ مسلم في الهبات ١٦٢٢ د في البيوع ٣٥٣٨ ن في الهبة ٣٦٩٠ و ٣٦٩١ و ٣٦٩٦ - ٣٧٠٣ و ٣٧١٠ جه في الهبات ٢٣٨٥ و ٢٣٨٦ وفي الصدقات ٢٣٩١ حم ٢١٧/١ و ٢٣٧ و ٢٨٠ و ٢٨٩ و ٣٢٧ و ٣٣٩ و ٣٤٢ و ٣٤٥ و

٢٢٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ حَدَّثَنِي طَاوُوسٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ يَرْفَعَانِ الْحَدِيثَ قَالَ لَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُعْطِيَ عَطِيَّةً ثُمَّ يَرْجِعَ فِيهَا إِلَّا الْوَالِدَ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ وَمَثَلُ الَّذِي يُعْطِي الْعَطِيَّةَ ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا كَمَثَلِ الْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَهُ ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ لَا يَحِلُّ لِمَنْ وَهَبَ هِبَةً أَنْ يَرْجِعَ فِيهَا إِلَّا الْوَالِدَ فَلَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِيمَا أُعْطِيَ وَلَدَهُ وَاحْتَجَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

- إسناده حسن. أخرجه أحمد ٢٣٧/١ رقم ٢١١٩ عن حسين بن ذكوان عن عمرو بن شعيب به. ع ٢٧١٧ قط ٤٢/٣ - ٤٣ ش ٤٧٦/٦ د ٣٥٣٩ هـ ٢٣٧٧ ت ١٢٩٩ وهنا ن ٢٦٥/٦ و٢٦٧ المنتقى لابن الجارود ٩٩٤ حب ٥١٢٣ ك ٤٦/٢ هـ ١٧٩/٦ من طرق عن حسين المعلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَبْوَابُ الْقَدْرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّشْدِيدِ فِي الْخَوْضِ فِي الْقَدْرِ

٢٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا صَالِحُ الْمُرِّيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَتَنَزَّعُ فِي الْقَدْرِ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَمَا فُقَيَّ فِي وَجْتِنَيْهِ الرُّمَانُ فَقَالَ أَبْهَذَا أُمِرْتُمْ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الْأَمْرِ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَتَنَازَعُوا فِيهِ قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ (رواه مسلم برقم ٩ حديث أن تؤمن بالقدر خيره وشره. .) وَعَائِشَةَ (جه ٨٤) وَأَنْسَ (أبو يعلى ٣١٢١ وابن عدي ٢٦١١/٧).

وفي الباب أيضا عن عبد الله بن عمرو (جه ٨٥ حم ١٧٨/٢ برقم ٦٦٦٨ مجمع ١٧١/١) وعن ابن عباس (عند الطبري) وعن أبي الدرداء ووائله وأبي أمامة وأنس (عند الطبراني)

وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ الْمُرِّيِّ.

وَصَالِحُ الْمُرِّيُّ لَهُ غَرَائِبٌ يَنْفَرِدُ بِهَا لَا يَتَابِعُ عَلَيْهَا. (الكاشف : ضعفه)

- إسناده حسن لغيره. ابن عدي في الضعفاء ٤/١٣٨٠ ع ٦٠٤٥ وهذا إسناده ضعيف لضعف صالح المري. يؤيده حديث ابن مسعود عند الحارث بن أبي أسامة بغية الباحث ٧٤٢ بإسناد حسن بلفظ " إذا ذكر القدر فأمسكوا " ويؤيده حديث ثوبان عند الطبراني (طب ٩٦/٢ رقم ١٤٢٣) اجتمع أربعون من الصحابة ينظرون في القدر

٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي حِجَاكِ آدَمَ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

٢٢٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيِّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَقَالَ مُوسَى يَا آدَمُ أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ أَعْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ قَالَ فَقَالَ آدَمُ وَأَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ أَتَلُومُنِي عَلَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ قَالَ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ (د ٤٧٠٢ ع ٢٤٣) وَجُنْدَبٍ (حم ٤٦٤/٢ برقم ٩٩٩٠).

وفي الباب أيضا عن أبي سعيد عند (عثمان الدارمي في الرد على الجهمية ص ٨٧ وعند أبي يعلى موقفا ١٢٠٤)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ الْأَعْمَشِ. (سليمان التيمي من أقران الأعمش ورأى الصحابي أنس ومات قبله ٤٣ هـ)

وَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ الْأَعْمَشِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (عبد بن حميد ٩٤٩ عثمان الدارمي في الرد على الجهمية ص ٨٧ وعند أبي يعلى موقوفا ١٢٠٤)
 وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (مسند الشاميين ١٨١/٤ رقم ٣٠٦٠ من طريق حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة والحميدي ٤٧٥/٢ رقم ١١١٥ من طريق طاوس عن أبي هريرة)
 - إسناده صحيح. خ في تفسير القرآن ٤٧٣٨ مسلم في القدر ٢٦٥٢ د في السنة ٤٧٠١ ج ه في المقدمة ٨٠ حم ٢٤٨/٢ و ٢٦٤ و ٢٨٧ و ٣١٤ و ٣٩٢ و ٣٩٨ و ٤٤٨ و ٤٦٤ الموطأ في الجامع ١٦٦٠ عب ١١٢/١١ رقم ٢٠٠٦٧

٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي الشَّقَاءِ وَالسَّعَادَةِ

٢٢٦٩ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيهِ أَمْرٌ مُبْتَدَعٌ أَوْ مُبْتَدَأٌ أَوْ فِيمَا قَدْ فُرِعَ مِنْهُ فَقَالَ فِيمَا قَدْ فُرِعَ مِنْهُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَكُلُّ مُيسَّرٍ أَمَا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلسَّعَادَةِ وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلشَّقَاءِ.
 قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (ت الحديث التالي برقم ٢٢٧٠ خ ١٣٦٢ مسلم ٢٦٤٧) وَحَدِيثُهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ (مسلم ٢٦٤٤) وَأَنْسِ (مسلم ٢٦٤٦) وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (مسلم ٢٦٥٠).
 وفي الباب أيضا عن أبي بكر (البيزار ٢٩/١ رقم ٢٠ طب ٦٤/١ رقم ٤٧) وعن أبي الدرداء (ك ٥٠٢/٢) ذو اللحية الكلابي (طب ٢٣٧/٤ رقم ٤٢٣٥) وعن ابن عباس (طب ١٨/١١ رقم ١٠٨٩٩ ومجمع ١٩٥/٧) وعن سعد (القضاعى ٣٩٣/١ رقم ٦٧٤) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

- إسناده حسن لغيره. يشهد له ما بعده وما في الباب. وسيأتي مكرر في التفسير لسورة هود. البيزار ١٣٧/١ رقم ١٣٧ وقال البيزار وقد روي عن عمر من غير وجه والبيزار ٢٢٤/١ رقم ١٧٩ من طريق سليمان بن سفيان (ضعيف) عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر به. وعن سراقه (طب ١٣٠/٧ رقم ٦٥٩٣)

٢٢٧٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبيدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَنْكُثُ فِي الْأَرْضِ إِذْ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا قَدْ عَلِمَ وَقَالَ وَكَيْعٌ إِلَّا قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ قَالُوا أَفَلَا نَتَكَلَّمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَا اَعْمَلُوا فَكُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ.
 قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الجنايز ١٣٦٢ مسلم في القدر ٢٦٤٧ د في السنة ٤٦٩٤ ج ه في المقدمة ٧٨ حم ٨٢/١ و ١٢٩ و ١٣٢ و ١٤٠ و ١٥٧

٤ - بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الْأَعْمَالَ بِالْخَوَاتِيمِ

٢٢٧١ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً

مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ إِلَيْهِ الْمَلَكَ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ وَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ يَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ثُمَّ يَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيُحْتَمُّ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ثُمَّ يَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيُحْتَمُّ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا. قَالَ أَبُو عِيسَى وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في بدء الخلق ٣٢٠٨ مسلم في القدر ٢٦٤٣ د في السنة ٤٧٠٨ ج ه في المقدمة ٧٦ حم ٣٨٢/١ و ٤١٤ و ٤٣٠ و ٢٢٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ٢٦٥١ حم ٤٨٤/٢ مجمع ٢١٢/٧ وعزه للطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح طس ٢٤٦٩) وَأَنْسِ (خ ٣٣٣٣ و ٦٥٩٥ مجمع ٢١١/٧ رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري في الأوسط ورجاله رجال الصحيح). وفي الباب أيضا عن سهل بن سعد (مسلم ١١٢ حم ٣٣٢/٥) وعن عائشة (حم ١٠٧/٦) وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ قَالَ سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ مَا رَأَيْتُ بَعْضِي مِثْلَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ (خ ٦١٠٥ و ٦٩٠٠) وَالثَّوْرِيُّ (د ٤٧٠٨ عن شعبة وعن سفيان كلاهما) عَنْ الْأَعْمَشِ نَحْوَهُ. - إسناده صحيح. انظر ما قبله.

٢٢٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ نَحْوَهُ.

- إسناده صحيح.

٥ - بَابُ مَا جَاءَ كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ

٢٢٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْبِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رَبِيعَةَ الْبَنَائِيُّ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْإِسْلَامِ فَابْتَوَاهُ يَهُودَانِهِ أَوْ يُنصِّرَانِهِ أَوْ يُشْرِكَانِهِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ هَلَكَ قَبْلَ ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ بِهِ.

- إسناده صحيح. خ في الجنائز ١٣٥٨ مسلم في القدر ٢٦٥٨ الموطأ في الجنائز ٥٦٩ د في السنة ٤٧١٤ حم ٢٣٣/٢ و ٢٥٣ و ٢٧٥ و ٢٨٢ و ٣١٥ و ٣٤٦ و ٣٩٣ و ٤٤٠ و ٤٨١

٢٢٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَالْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ وَقَالَ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ (حم ٤١٠/٢) وَغَيْرُهُ (حم ٢٥٣/٢ برقم ٧٤٤٣ من طريق أبي معاوية ووكيع ومحمد بن عبيد وابن نمير أربعتهم عن الأعمش عن أبي صالح به.) عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ. وَفِي الْبَابِ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ (حم ٤٣٥/٣).

وفي الباب أيضا عن جابر (حم ٣٥٣/٣ برقم ١٤٨٠٥)

- إسناده صحيح. حم ٢٣٣/٢ و ٢٧٥ من طريق ابن المسيب عن أبي هريرة. حم ٣٤٦/٢ عن طابوس عن أبي هريرة حم ٣٩٣/٢ عن أبي سلمة عنه.

٦ - بَاب مَا جَاءَ لَا يَزِدُّ الْقَدَرَ إِلَّا الدُّعَاءُ

٢٢٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الضَّرِيرِ عَنْ أَبِي مَوْدُودٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزِدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدُّعَاءُ وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ. قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ. (أخرجه النسائي في الكبرى ٤/٤٤٣ رقم ٧٨٦٠ في الدعاء بلفظ " قال قل هو الله أحد والمعوذتين حين تمشي وحين تصبح ثلاثاً يكفيك كل شيء)

وفي الباب أيضا عن ثوبان (حم ٢٧٧/٥ رقم ٢٢٣٨٦ ك ٤٨١/٣) وعن أنس (الطبراني في الدعاء برقم ٢٩) وعن معاذ (حم ٢٣٤/٥) برقم ٢٢٠٤٤ بلفظ " لن ينفع حذر من قدر ولكن الدعاء ينفع مما نزل . " (ونحوه عن عائشة (ك ٤٩٢/١ كشف الأستار ٢١٦٥ بلفظ " لا يغني حذر من قدر . ") وعن ابن عمر (ت ٣٥٤٨) وعن عبادة بن الصامت (العلل ١/٢٢٠ لابن أبي حاتم والطبراني في الدعاء ٣٤) وعن أبي هريرة (كشف الأستار ٢١٦٤ جمع ٧/٢٠٩) وعن أنس (الطبراني في الدعاء ٢٩)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سَلْمَانَ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ الضَّرِيرِ. وَأَبُو مَوْدُودٍ ائْتَانِ أَحَدُهُمَا يُقَالُ لَهُ فِضَّةٌ وَهُوَ الَّذِي رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ اسْمُهُ فِضَّةٌ بَصْرِيٌّ. (الكاشف : ذكره وسكت عنه) وَالْآخِرُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ أَحَدُهُمَا بَصْرِيٌّ وَالْآخِرُ مَدَنِيٌّ وَكَانَا فِي عَصْرِ وَاحِدٍ. (الكاشف : وثقه)

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده ضعيف. البزار ١٩/٧ رقم ٢٢١٩ و ٥٠٢/٦ رقم ٢٥٤٠ طب ٢٥١/٦ رقم ٦١٢٨ مشكل الآثار رقم ٢٦٠٥ و ٣٠٦٨

٧ - بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أَصْبَعِي الرَّحْمَنِ

٢٢٧٧ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا قَالَ نَعَمْ إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أَصْبَعِينَ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ (ك ١/٥٢٥ و ٢/٢٨٩ حم ٤/١٨٢) وَأُمِّ سَلَمَةَ (حم ٦/٢٩٤ و ٣٠٢ و ٣١٥) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (مسلم ٢٦٥٤ وابن أبي عاصم في السنة ٢٢٢ و ٢٣٢ حب ٩٠٢) وَعَائِشَةَ (جمع ٧/٢١٠ حم ٦/٩١ و ٢٥٠ و ٢٥١).

وفي الباب أيضا عن جابر (ك ٢/٢٨٨ جمع ١٠/١٧٦) وعن سيرة بن فاتك (طب ٦٥٥٧ والطبري ٦٦٥٦)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أَنَسٍ.

وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (ك ٢/٢٨٨) وصححه على شرط مسلم ووافقه

الذهبي والطبري في التفسير رقم ٦٦٥٣)

وَحَدِيثُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أَنَسٍ أَصَحُّ. (أقول ولعل أبو سفيان كان عنده الحدِيثان والله أعلم فلا أرى تفضيل أحدهما على الآخر ووجدت

البخاري في الأدب المفرد ذكره من الطريقين ص ١٠٠ فالحمد لله .)

- إسناده صحيح. أخرجه ابن ماجه في الدعاء ٣٨٣٤ حم ١١٢/٣ و ٢٥٧. والذهبي في الميزان ترجمة رقم ٤٠١٢ لأبي سفيان وقال : هذا حديث صحيح غريب. طب رقم ٦٦٥٤

٨ - باب ما جاء أن الله كتب كتاباً لأهل الجنة وأهل النار

٢٢٧٨ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي قَبِيلٍ عَنْ شُفْيَى بْنِ مَاتِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي يَدِهِ كِتَابَانِ فَقَالَ أُتَدْرُونَ مَا هَذَانِ الْكِتَابَانِ فَقُلْنَا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَنْ تُخْبِرَنَا فَقَالَ لِلَّذِي فِي يَدِهِ الْيُمْنَى هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ فَلَا يَزَادُ فِيهِمْ أَبَدًا ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي فِي شِمَالِهِ هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ النَّارِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ فَلَا يَزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا فَقَالَ أَصْحَابُهُ فَيَمِمْ الْعَمَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَ أَمْرٌ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ فَقَالَ سَدُّوْا وَقَارِبُوا فَإِنَّ صَاحِبَ الْجَنَّةِ يُحْتَمُّ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ عَمَلَ أَيُّ عَمَلٍ وَإِنَّ صَاحِبَ النَّارِ يُحْتَمُّ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنْ عَمَلَ أَيُّ عَمَلٍ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْهِ فَبَدَّهُمَا ثُمَّ قَالَ فَرَعُ رَبُّكُمْ مِنَ الْعِبَادِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ.

- إسناده حسن. وهذا إسناده ضعيف أبو قبيل وهو حبي بن هانيء : مختلف فيه قال في الكاشف : وثقه جماعة. وحسنه الألباني رحمه الله. أخرجه : ابن أبي عاصم في السنة ٣٤٨ نسك ١١٤٧٣ الحلية ١٦٨/٥ حم ١٦٧/٢ والدر المنثور ٣/٦ وله شاهد عن ابن عمر أخرجه البزار ٢١٥٦ والألكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١٠٨٨ ومجمع ٢١٢/٧ وقال وفيه عبد الله بن ميمون القداح وهو ضعيف جدا. وله شاهد عن علي (طس ٢٤٧/٥ رقم ٥٢١٩) ورواه ابن جرير من حديث رجل من الصحابة قاله السوطي في جامع الأحاديث رقم ٢٥٠٣٣

٢٢٧٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ عَنْ أَبِي قَبِيلٍ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (البزار ٢١٥٦ والألكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ١٠٨٨ ومجمع ٢١٢/٧). وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو قَبِيلٍ اسْمُهُ حُبَيْبُ بْنُ هَانِيءٍ. (الكاشف : وثقه جماعة)

- إسناده حسن. انظر ما قبله.

٢٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ فَقِيلَ كَيْفَ يَسْتَعْمَلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ يُؤَقِّفُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْمَوْتِ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. حم ١٠٦/٣ و ١٢٠ و ١٣٠

٩ - باب ما جاء لا عدوى ولا هامة ولا صفرة

٢٢٨١ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا صَاحِبٌ لَنَا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ

الْبَعِيرِ الْجَرْبِ الْحَشْفَةُ بِدَنْبِهِ فَتَجْرُبُ الْإِبِلَ كُلَّهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ أَجْرَبَ الْأَوَّلَ لَا عُدْوَى وَلَا صَفَرَ خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ وَكَتَبَ حَيَاتَهَا وَرَزَقَهَا وَمَصَاتِبَهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (خ ٥٧١٧ و ٥٧٥٤ مسلم ٢٢٢٠ حم ٢٦٧/٢) وَابْنِ عَبَّاسٍ (حم ٢٦٩/١ برقم ٢٤٢٥) وَأَنْسٍ (خ ٥٧٥٦ مسلم ٢٢٢٤).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ ابْنِ عَمْرِو (خ ٥٧٥٣ و ٥٧٧٢ مسلم ٢٢٢٥ حم ٢٤/٢-٢٥) وَعَنْ جَابِرٍ (مسلم ٢٢٢٢) وَعَنْ سَعْدٍ (حم برقم ١٥٠٢ و ١٥٥٤) وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ (حم ١٥٧٢٧) وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو (حم ٢٢٢/٢ برقم ٧٠٧٠ مجمع ١٠١/٥) وَلِقَوْلِهِ " خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ فَكَتَبَ حَيَاتَهَا.. " لَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ (عِنْدَ الطَّبْرِيِّ بِرَقْمِ (٨) حَب ٦١١٩ حم ٣٢٧/٢)

قَالَ وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ صَفْوَانَ الثَّقَفِيِّ الْبَصْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ لَوْ حَلَفْتُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ لَحَلَفْتُ أَنِّي لَمْ أَرِ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ.

- إسناده ضعيف لجهالة صاحب أبي زرعة. جه ٣٥٤٠ والحديث صحيح لشواهده. أخرجه أحمد ٤٤٠/١ برقم ٤١٩٨ عن شيخ أحمد : عبد الرحمن بن مهدي به. والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٠٨/٤ عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن مسعود وأخرجه أيضا من طريق مؤمل عن سفيان إلا أنه قال عن أبي هريرة (حم ٣٧٢/٢) بدل ابن مسعود وقال أبو حاتم في العلل ٢٧٢/٢ عن رجل عن ابن مسعود وهو أشبه بالصواب. وفي الباب عن ابن عباس (حم ٢٤٢٥) وعن سعد (حم ١٥٠٢) وعن جابر (مسلم ٢٢٢٢) وعن أبي هريرة (خ ٥٧٧٠ مسلم ٢٢٢٠)

١٠ - باب ما جاء في الإيمان بالقدر خيره وشره

٢٢٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (ت ٢٢٩٧ حم ٣١٧/٥) وَجَابِرٍ (هذا حديثه هنا وانظر ك ٢٨٨/٢ مجمع ١٠١/١٧٦) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حم ١٨١/٢ برقم ٦٧٠٣).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ عَمْرِو (مسلم ٨ حم ١٩١) وَعَنْ عَلِيٍّ (ت الحديث التالي برقم ٢٢٣٢ حم ٧٥٨) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (حم ٢٩٢٦) وَعَنْ ابْنِ عَمْرِو (حم ٥٨٥٦) وَعَنْ أَبِي عَامِرٍ الْأَشْعَرِيِّ (حم ١٢٩/٤ و ١٦٤) وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ (حم ١٨٥/٥) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ١٠) وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ (ابن أبي عاصم في السنة ١٣٣)

وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

- إسناده ضعيف جداً. لضعف عبد الله بن ميمون.

٢٢٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ بَعَثَنِي بِالْحَقِّ وَيُؤْمِنُ بِالْمَوْتِ وَبِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَيُؤْمِنُ بِالْقَدْرِ.

- إسناده صحيح. جه في المقدمة ٨١ حم ٩٧/١ رقم ٧٦٠ طيالسي ١٧٠ البزار ٩٩/٣ رقم ٨١٣ من طريق شعبة به

- ٢٢٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ عَنْ شُعْبَةَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ رَبِيعِي عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَلِيٍّ .
 قَالَ أَبُو عِيْسَى حَدِيثُ أَبِي دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عِنْدِي أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ النَّضْرِ . (أي الحديث السابق رقم ٢٢٨٣)
 وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعِي عَنْ عَلِيٍّ . (ك ٨٧/١ من طريق سفيان عن منصور به)
 - إسناده ضعيف لزيادة مجهول في الإسناد. انظر ما قبله.
- ٢٢٨٥ - حَدَّثَنَا الْجَارُودُ قَالَ سَمِعْتُ وَكَيْعًا يَقُولُ بَلَعْنَا أَنَّ رَبِيعِيَا لَمْ يَكْذِبْ فِي الْإِسْلَامِ كَذِبَةً .
 - أثر صحيح إلى وكيع.

١١ - بَاب مَا جَاءَ أَنَّ النَّفْسَ تَمُوتُ حَيْثُ مَا كَتَبَ لَهَا

- ٢٢٨٦ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ مَطَرِ بْنِ عُكَامِسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِذَا قَضَى اللَّهُ لِعَبْدٍ أَنْ يَمُوتَ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً .
 قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي عَزَّةَ (ت الحديث رقم ٢٢٨٨).
 وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَلَا يُعْرَفُ لِمَطَرِ بْنِ عُكَامِسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ .
 - إسناده صحيح. حم ٢٢٧/٥ برقم ٢١٩٨٣
- ٢٢٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ وَأَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ نَحْوَهُ .
 إسناده صحيح . انظر ما قبله .

- ٢٢٨٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ الْمَعْنَى وَاحِدًا قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ
 عَنْ أَبِي عَزَّةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَضَى اللَّهُ لِعَبْدٍ أَنْ يَمُوتَ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً أَوْ قَالَ بِهَا حَاجَةً قَالَ
 أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَأَبُو عَزَّةَ لَهُ صُحْبَةٌ وَاسْمُهُ يَسَارُ بْنُ عَبْدِ وَأَبُو الْمَلِيحِ اسْمُهُ عَامِرُ بْنُ أُسَامَةَ بْنِ عُمَيْرِ الْهُدَلِيِّ وَيُقَالُ زَيْدُ
 بْنُ أُسَامَةَ .
 - إسناده صحيح. أخرجه أحمد ٤٢٩/٣ برقم ١٥٥٣٩ ك ٤٢/١ خد ٧٨٠ تخ ٤١٩/٨ حب ٦١٥١

١٢ - بَاب مَا جَاءَ لَا تُرَدُّ الرُّقَى وَلَا الدَّوَاءُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ شَيْئًا

- ٢٢٨٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي خُزَّامَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رُقَى نَسْتَرْقِيهَا وَدَوَاءً نَتَدَاوَى بِهِ وَتُقَادَةُ نَتَقِيهَا هَلْ تُرَدُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ شَيْئًا فَقَالَ هِيَ مِنْ
 قَدَرِ اللَّهِ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ .
 وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي خُزَّامَةَ عَنْ أَبِيهِ وَهَذَا أَصَحُّ هَكَذَا قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي خُزَّامَةَ
 عَنْ أَبِيهِ . (أخرجها الترمذي برقم ٢١٦٤ (نسخة ٢١٤٤) عن ابن أبي عمر وسعيد بن عبد الرحمن كلاهما عن سفيان عن الزهري عن أبي
 خزيمة عن أبيه وقال : وقد روي عن ابن عيينة كلا الروايتين أي : ابن أبي خزيمة عن أبيه، وعن أبي خزيمة عن أبيه)
 - إسناده ضعيف لجهالة أبو خزيمة. مكرر رقب ٢١٦٥ و ٢١٦٦ باب ما جاء في الرقى والأدوية. جه في الطب ٣٤٣٧ ضعيف الترمذي

١٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْقَدْرِيةِ

٢٢٩٠ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَبِيبٍ وَعَلِيُّ بْنُ نِزَارٍ عَنْ نِزَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ الْمُرْجَنَةُ وَالْقَدْرِيةُ. قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ (مجمع ٢٠٦/٧ وعزاه للطبراني في الأوسط وله حديث مجيء جبريل "الإيمان بالقدر خيره وشره أخرجه مسلم برقم ٩) وَابْنِ عُمَرَ (د ٤٦٩١ حم ٨٦/٢) وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ (إتحاف الحيرة المهرة رقم ٢١٨ وعزاه للحارث بلفظ " في أمتي أقوام يكفرون بالله وبالقدر " بغية الباحث رقم ٧٥٠).

وفي الباب أيضا عن حذيفة (حم ٤٠٦/٥) والتابعي لم يسم (وعن أنس (عقبلي في الضعفاء ٩٨/٣) وعن جابر (جه ٩٢) وعن معاذ بن جبل (مجمع ٢٠٤/٧) وعن ابن عباس (طب ٧٢/١٢ رقم ١٢٥١٤ و١٢٥١٥ مجمع ٢٠٥/٧) وعن أنس (مجمع ٢٠٥/٧ و٢٠٧) وعن أبي سعيد (مجمع ٢٠٦/٧ وعزاه للطبراني في الأوسط) وعن واثلة بن الأسقع (مجمع ٢٠٦/٧) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- إسناده ضعيف لضعف علي بن نزار وأبيه. والقاسم : لين الحديث. جه في المقدمة برقم ٦٢. ضعيف الترمذي ٢١٤٩ ومشكاة المصابيح ١٠٥

٢٢٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نِزَارٍ عَنْ نِزَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

- إسناده ضعيفان. سلام : ضعيف أيضا. وانظر ما قبله.

١٤ - بَابُ

٢٢٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ مُحَمَّدُ بْنُ فِرَاسٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ ابْنِ آدَمَ وَإِلَى جَنْبِهِ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ مَنِيَّةً إِنْ أَخْطَأَتْهُ الْمَنَايَا وَقَعَّ فِي الْهَرَمِ حَتَّى يَمُوتَ. قَالَ أَبُو عِيسَى وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَأَبُو الْعَوَّامِ هُوَ عِمْرَانُ وَهُوَ ابْنُ دَاوَرَ الْقَطَّانُ.

- إسناده حسن. عمران بن داور : ضعفه النسائي وأبي داود وقال أحمد : أرجو أن يكون صالحا وذكر ابن عدي هذا الحديث مما انفرد به وقال : يكتب حديثه وله متابع هشام الدستوائي عن قتادة أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم ٣٧٤٩. طس ١٧٢/٣ رقم ٢٨٣٦ طس ١٨/٦ رقم ٥٦٦٦ هب ٣٥٨/٧ رقم ١٠٥٧٥ الحلية ٢١١/٢

١٥ - باب ما جاء في الرضا بالقضاء

٢٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ.

وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا حَمَادُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمَدَنِيُّ وَلَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

- إسناده ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد. حم ١٦٨/١ ضعيف الترمذي ٣١٥١ الضعيفة ١٩٠٦ وذكره الذهبي في الميزان ترجمة ٧٤٥٧ محمد بن أبي حميد.

١٦ - باب

٢٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّ فَلَانًا يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ فَقَالَ لَهُ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهُ قَدْ أَحَدَثَ فَإِنْ كَانَ قَدْ أَحَدَثَ فَلَا تُقْرِئُهُ مِنِّي السَّلَامَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْ فِي أُمَّتِي الشُّكُّ مِنْهُ حَسْفٌ أَوْ مَسْحٌ أَوْ قَذْفٌ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَأَبُو صَخْرٍ اسْمُهُ حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ. (الكاشف : مختلف فيه. وقال أحمد : ليس به بأس)

- إسناده حسن لغيره. رواه الحاكم ٤٩٢/٤ عن أبي الزبير عن ابن عمر بلفظ " في أمتي خسف ومسح وقذف ". جه في الفتن ٤٠٦١ د في السنة ٤٦١٣ مجمع ٢٠٣/٧ حم ١٣٦/٢ وللمسح والخسف والقذف شاهد من حديث عمران بن حصين عند الترمذي برقم ٢٣٣٢ وقال : " إذا ظهرت القينات والمعازف . " والبخاري ٣٤٩/٣ رقم ١٣٠٣ عن ابن مسعود ولم يذكر السبب. ورواه أبو يعلى ٣٧/٧ رقم ٣٩٤٥ عن أنس بدون السبب. طس ١٦٧/٦ رقم ٦٠٩٥ وذكر السبب المعاصي. وعن أبي سعيد ١٧٢/٢ رقم ٩٧٢ وذكر المعاصي.

٢٢٩٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا رَشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي صَخْرٍ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي أُمَّتِي حَسْفٌ وَمَسْحٌ وَذَلِكَ فِي الْمُكَدَّبِينَ بِالْقَدْرِ.

- إسناده ضعيف لضعف رشدين بن سعد. ضعيف الترمذي ٢١٥٤

٢٢٩٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي الْمَوَالِي الْمَزْنِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةٌ لَعْنَتُهُمْ وَلَعْنَتُهُمُ اللَّهُ وَكُلُّ نَبِيٍّ كَانَ الرَّائِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَالْمُكَدَّبُ بِقَدْرِ اللَّهِ وَالْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبْرُوتِ لِعِزِّ بِذَلِكَ مَنْ أَدَّلَ اللَّهُ وَيُدَلُّ مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ وَالْمُسْتَحِلُّ لِحُرْمِ اللَّهِ وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ عَشْرَتِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَالتَّارِكُ لِسُنَّتِي.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَكَذَا رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (الكاشف : عبد الرحمن بن أبي الموال : ثقة)

وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ (أخبار مكة ٤٢٩ ومشكل الآثار ٢٩٤٦) وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ (لم أجده) وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا وَهَذَا أَصَحُّ. (الحاكم ٥٧١/٢ من طريق سفيان إلا أنه

قال عن علي بن حسين عن أبيه عن جده. وصححه الحاكم وسكت عنه الذهبي ذكره موصولا ثم ذكره مراسلا برقم (١٤٢٩)

- إسناده صحيح. ك ٩١/١ وصححه وقال : لا أعرف له علة ووافقه الذهبي ومكرر ك ٥٧٢/٢ و١٠١/٤. طس ١٨٦/٢ رقم ١٦٦٧ حب ٦٠/١٣ رقم ٥٧٤٩

قال الطحاوي في مشكل الآثار رقم ٢٩٤٦ واحتمل أن يكون ابن موهب أخذه عن عمرة على ما حدث به عنها، وأخذه مع ذلك عن علي بن الحسين على ما حدث به عنه مما قد ذكره عنه الثوري، والله عز وجل أعلم بحقيقة الأمر في ذلك.

٢٢٩٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ قَدِمْتُ مَكَّةَ فَلَقِيْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رِيَّاحٍ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةَ يَقُولُونَ فِي الْقَدْرِ قَالَ يَا بُنَيَّ أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاقْرَأِ الرَّخُوفَ قَالَ فَقَرَأْتُ حَمَّ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِّي حَكِيمٌ فَقَالَ أَنْدَرِي مَا أُمُّ الْكِتَابِ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّهُ كِتَابُ كِتَابِ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَقَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْأَرْضَ فِيهِ إِنَّ فِرْعَوْنَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَفِيهِ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ قَالَ عَطَاءُ فَلَقِيْتُ الْوَلِيدَ بْنَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ مَا كَانَ وَصِيَّةَ أَبِيكَ عِنْدَ الْمَوْتِ قَالَ دَعَانِي أَبِي فَقَالَ لِي يَا بُنَيَّ اتَّقِ اللَّهَ وَاعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تَتَّقِيَ اللَّهَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ فَإِنْ مِتَّ عَلَيَّ غَيْرَ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ فَقَالَ أَكْتُبْ فَقَالَ مَا أَكْتُبُ قَالَ أَكْتُبُ الْقَدَرَ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى الْأَبَدِ قَالَ أَبُو عِيْسَى وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده ضعيف لضعف عبد الواحد بن سليم : ضعيف. د ٤٧٠٠ حم ٣١٧/٥

٢٢٩٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْذِرِ الْبَاهِلِيُّ الصَّنَعَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ شَرِيحٍ حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُبَلِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَدَرَ اللَّهُ الْمَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في القدر ٢٦٥٣ حم ١٦٩/٢

٢٢٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَخْزُومِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَاصِمُونَ فِي الْقَدْرِ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرِ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في القدر رقم ٢٦٥٦ جه في المقدمة ٨٣ حم ٤٤٤/٢ و٤٧٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَبْوَابُ الْفِتَنِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١ - بَابُ مَا جَاءَ لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَخْذِ ثَلَاثٍ

٢٣٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَشْرَفَ يَوْمَ الدَّارِ فَقَالَ أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ أَنْتَعَلْمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَخْذِ ثَلَاثٍ زَنًا بَعْدَ إِحْصَانٍ أَوْ ارْتِدَادٍ بَعْدَ إِسْلَامٍ أَوْ قَتْلِ نَفْسٍ بغيرِ حَقٍّ فُقِّتِلَ بِهِ فَوَاللَّهِ مَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا فِي إِسْلَامٍ وَلَا ارْتَدَدْتُ مِنْذُ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا قَتَلْتُ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ فِيْمَ تَفْتُلُونِي.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (ت ١٤٢٢ طيبالسي ٢٨٩ حم ٣٨٢/١ برقم ٣٦٢١) وَعَائِشَةَ (طيبالسي ١٥٤٣ حم ١٨١/٦ برقم ٢٤٣٠٤) وَابْنَ عَبَّاسٍ (ن ٤٠٦١ ج ٢٥٣٥ من بدل دينه).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ جَابِرِ (البيزار ١٥٣٩ مجمع ٢٥٢/٦) وَعَنْ عِمَارِ بْنِ يَاسِرٍ (مجمع ٢٥٣/٦) وَعَنْ أَنَسِ (تاريخ أصبهان ١٣٩/١) وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ (حم ١٤٠٢)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فَرَفَعَهُ. (ابن أبي حاتم في علله رقم ١٣٥١ قال رواه حماد بن سلمة موقوفًا)

وَرَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ هَذَا الْحَدِيثَ فَأَوْقَفُوهُ وَلَمْ يَرْفَعُوهُ. (لم أجده)

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ عُثْمَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْفُوعًا. (ن برقم ٤٠٢٢ من طريق أبي أمامة بن سهل وعبد الله بن عامر بن ربيعة عن عثمان ورواه أحمد ٦٣/١ برقم ٤٥٢ من طريق نافع عن ابن عمر أن عثمان به. ن ٤٠٦٠ عن ابن جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمَّانَ)

- إسناده صحيح. د في الديات ٤٥٠٢ ن ٩١/٧ في تحريم الدم ٤٠١٩ ج ٤ في الحدود ٢٥٣٣ حم ٦١/١ و٦٣ عن ابن عمر أن عثمان و١٦٣ و٧٠ مي في الحدود ٢٢٩٧ المنتقى ٨٣٦ ك ٣٥٠/٤ طيبالسي ٧٢

٢ - بَابُ مَا جَاءَ دِمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ

٢٣٠١ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ شَيْبِ بْنِ عَرْقَدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ لِلنَّاسِ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا قَالُوا يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا أَلَا لَا يَجْنِي جَانٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ أَلَا لَا يَجْنِي جَانٌ عَلَى وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ عَلَى وَلَدِهِ أَلَا وَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيسَ مِنْ أَنْ يُعْبَدَ فِي بِلَادِكُمْ هَذِهِ أَبَدًا وَلَكِنْ سَتَكُونُ لَهُ طَاعَةٌ فِيمَا تَحْتَقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَسِيرْضَى بِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ (حم ٣٧/٥ برقم ٢٠٣٨٦) وَابْنَ عَبَّاسٍ (خ ١٧٣٩ و ٧٠٧٩ ت ٢١٩٣ حم ٢٣٠/١ برقم

(٢٠٣٦) وَجَائِرٍ (مسلم ١٢١٨ حديثه الطويل في الحج حم ٣/٣١٣ برقم ١٤٣٦٥) وَجَدِيمِ بْنِ عَمْرِو السَّعْدِيِّ (حم ٤/٣٣٧ برقم ١٨٩٦٦).

وفي الباب أيضا عن نبيط بن شريط (حم ٤/٣٠٥-٣٠٦ برقم ١٨٧٢٢) وعن أبي الغادية (حم ٤/٧٦ برقم ٢٠٦٦٦) وعن رجل (حم برقم ٢٣٤٩٧) وعن عم أبي حرة (حم برقم ٢٠٦٩٥) وعن أبي سعيد (حم ٣/٨٠ برقم ١١٧٦٢) وعن العداء بن خالد (حم ٥/٣٠) وعن الحارث بن عمرو (حم ١٥٩٧٢) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرَوَى زَائِدَةُ عَنْ شَيْبِ بْنِ عَرْفَةَ نَحْوَهُ وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ شَيْبِ بْنِ عَرْفَةَ. (ش ٢/١٢٠ وأخبار مكة رقم ١٨٢٩ جه ١٨٥١) - إسناده صحيح. حم ٣/٤٢٦ جه في المناسك ٣٠٥٥

٣ - بَاب مَا جَاءَ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا

٢٣٠٢ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ عَصَا أَخِيهِ لِأَعْبَاءٍ أَوْ جَادًا فَمَنْ أَخَذَ عَصَا أَخِيهِ فَلْيُرِدْهَا إِلَيْهِ قَالَ أَبُو عَيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (كشف الأستار برقم ١٥٢١) وَسُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ (طب ٧/٩٩ برقم ٦٤٨٧ بلفظ "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يروعن مسلما") وَجَعْدَةَ (النسائي في الكبرى ٦/٢٦٣ رقم ١٠٩٠٣ بلفظ "لم ترع لم ترع لو أردت ذلك لم يسطك الله عليه) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (الطبراني في مسند الشاميين ٣/٢٦ برقم ١٧٣٤).

وفي الباب أيضا عن أبي حميد الساعدي (حم ٥/٤٢٥ رقم ٢٣٦٥٤ حب ٥٩٧٨) وعن السائب (حم ٤/٢٢١) عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (حم ٥/٣٦٢) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي ذُنْبٍ.

وَالسَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ لَهُ صُحْبَةٌ قَدْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثَ وَهُوَ غُلَامٌ وَقَبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ سَعْدِ بْنِ سِنِينَ. (صحابي صغير) وَوَالِدُهُ يَزِيدُ بْنُ السَّائِبِ لَهُ أَحَادِيثٌ هُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ رَوَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالسَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ هُوَ ابْنُ أُخْتِ نَمِرٍ.

- إسناده صحيح. د في الأدب ٥٠٠٣ حم ٤/٢٢١ طب ٢٤١/٢٢ رقم ٦٣٠ الآحاد والثاني ٥/٣٢٥ رقم ٢٨٦٧

٢٣٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ حَجَّ يَزِيدُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّةَ الْوُدَاعِ وَأَنَا ابْنُ سَعْدِ بْنِ سِنِينَ.

فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ثَبَتًا صَاحِبَ حَدِيثٍ وَكَانَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ جَدَّهُ وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ يَقُولُ حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ وَهُوَ جَدِّي مِنْ قَبْلِ أُمِّي.

- إسناده صحيح.

٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي إِشَارَةِ الْمُسْلِمِ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ

٢٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ الْهَاشِمِيُّ حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَسَارَ عَلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ لَعَنَتْهُ الْمَلَائِكَةُ.
قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ (كشف الأستار ٣٣٣٨ مجمع ٢٩١/٧) وَعَائِشَةَ (حم برقم ٢٦٢٩٤) وَجَابِرٍ (ت الحديث التالي برقم ٢٣٠٦).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ يُسْتَعْرَبُ مِنْ حَدِيثِ خَالِدِ الْحَدَّاءِ. (حم ٨٢١٢ عن همام عن أبي هريرة مرفوعا) - إسناده صحيح. مسلم في البر والصلة برقم ٢٦١٦ خ نحوه ٧٠٧٢ حم ٢٥٦/٢ من طريق ابن عون عن محمد عن أبي هريرة مرفوعا.
٢٣٠٥ - وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعَهُ وَزَادَ فِيهِ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمُّهُ قَالَ وَأَخْبَرَنَا بِذَلِكَ فَتَبَيَّنَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بِهَذَا.
- إسناده صحيح. تحفة الأشراف ٣٣١/١٠ من طريق حماد بن زيد عن أيوب وعزاه للنسائي

٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ تَعَاطِي السَّيْفِ مَسْئُولًا

٢٣٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجَمْحِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْئُولًا.
قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ (مسلم ٢٨٨٨ حم ٤١/٥-٤٢ ن ٤١١٦).
وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ.
وَرَوَى ابْنُ لَهْيَعَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ بَنَّةِ الْجُهَنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (أخرجه أحمد ٣٤٨/٣ برقم ١٤٧٤٢ وليس في إسناده جابر بل "ابن لهيعة عن أبي الزبير عن بنة الجهني وكذلك أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب ١٨٢/١-١٨٣ من طريق عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة به. وروايته سالحة.)
وَحَدِيثُ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عِنْدِي أَصَحُّ.
- إسناده صحيح. أخرجه أبو داود في الجهاد برقم ٢٥٨٨

٦ - بَاب مَا جَاءَ مِنْ صَلَّى الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ

٢٣٠٧ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا يُشْعَنُكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ.
قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ جُنْدَبٍ (مسلم ٦٥٧ حم ٣١٢/٤ رقم ١٨٨١٤) وَابْنِ عُمَرَ (حم برقم ٥٨٩٨ مجمع ٢٩٦/١). وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ سَمْرَةَ (حم ١٠/٥) وَعَنْ أَنَسٍ (زوائد البزار ٣٣٤٣ ع ٤١٠٧) وَعَنْ طَارِقِ بْنِ أَشِيمٍ (طب ٨١٨٨) وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ (جه ٣٩٤٥) وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ (مجمع ٢٩٦/١)
وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.
- إسناده صحيح. وأخرجه أبو يعلى برقم ٦٤٥٢

٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي لُزُومِ الْجَمَاعَةِ

٢٣٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو الْمُغِيرَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ خَطَبَنَا عُمَرُ بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قُتِمْتُ فِيكُمْ كَقَمَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِينَا فَقَالَ أَوْصِيكُمْ بِأَصْحَابِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَفْشُو الْكُذِبُ حَتَّى يَخْلِفَ الرَّجُلُ وَلَا يُسْتَحْلَفُ وَيَشْهَدَ الشَّاهِدُ وَلَا يُسْتَشْهَدُ إِلَّا لَا يَخْلُونَ رَجُلًا بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ تَالِفَهُمَا الشَّيْطَانُ عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ أَبْعَدُ مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَذَلِكُمْ الْمُؤْمِنُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ. (وهو في مسند عبد الله بن المبارك ٢٤١ حم ١٨/١ رقم ١١٤ ك ١١٣/١ هق ٩١/٧)
وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (حم ٢٦/١ برقم ١٧٧ من طريق عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال خطب عمر الناس.)

- إسناده صحيح. جه في الأحكام ٢٣٦٣ حم ١٨/١ و٢٦٠

٢٣٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ.

وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده حسن. إبراهيم بن ميمون اليميني قال الذهبي في الكاشف: وثق. يتقوى بالحديث التالي برقم ٢٢٧٩ رواه الطبراني في الأوسط ١٩٣/٧ رقم ٧٢٤٩ جمع ٢٢٥/٥ (عن ابن عمر وقال فيه متروك)

٢٣١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنِي الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْمَدَنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي أَوْ قَالَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ضَلَالَةٍ وَيَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ وَمَنْ شَدَّ شَدَّ إِلَى النَّارِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَسُلَيْمَانُ الْمَدَنِيُّ هُوَ عِنْدِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُفْيَانَ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ. (الكاشف: ضعفه)

قَالَ أَبُو عِيسَى وَتَفْسِيرُ الْجَمَاعَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ هُمْ أَهْلُ الْفِقْهِ وَالْعِلْمِ وَالْحَدِيثِ.

قَالَ وَسَمِعْتُ الْجَارُودَ بْنَ مُعَاذٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ مِنَ الْجَمَاعَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ قِيلَ لَهُ قَدْ مَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ قَالَ فَلَانَ وَفُلَانَ قِيلَ لَهُ قَدْ مَاتَ فَلَانَ وَفُلَانَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَأَبُو حَمْرَةَ السُّكْرِيُّ جَمَاعَةٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَأَبُو حَمْرَةَ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ وَكَانَ شَيْخًا صَالِحًا وَإِنَّمَا قَالَ هَذَا فِي حَيَاتِهِ عِنْدَنَا.

- إسناده حسن لغيره دون قوله "ومن شد شد إلى النار". يتقوى بما قبله. وهذا إسناد ضعيف لضعف سليمان بن سفيان. لا تجتمع الأمة على ضلالة له شواهد ذكرها الحافظ في تلخيص الحبير رواه الحاكم ١١٥/١ في العلم وفي السنة لابن أبي عاصم ٤١/١ وابن ماجه ٣٩٥٠ ضعيف الترمذي ٢١٦٧ وقال صح دون "ومن شد شد بالنار"

٨ - باب مَا جَاءَ فِي نُزُولِ الْعَذَابِ إِذَا لَمْ يُعَيَّرِ الْمُنْكَرُ

٢٣١١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ آيَةَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَصُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ.

- إسناده صحيح. سيأتي في سورة المائدة مكررا ش ١٥ / ١٧٤ - ١٧٥ جه في الفتن ٤٠٠٥ د في الملاحم ٤٣٣٨ حم ٧/١ حب ٣٠٤ هب ٧٥٥٨ تهذيب الكمال ١٥/٢٣٤

٢٣١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (ترغيب الأصبهاني ٢٨٨ مجمع ٢٦٦/٧ حم برقم ٢٥٢٥٥) وَأُمُّ سَلَمَةَ (جم ٦/٢٩٤ بلفظ " إن الشر إذا فشا في الأرض فلم يمتناه عنه أرسل الله عز وجل باسه على أهل الأرض قالت يارسول الله وفيهم الصالحون قال نعم.) وَالتُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ (خ ٢٣٦١ ت برقم ٢٢٦٤ بلفظ مثل القائم على حدود الله) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (مجمع ٧/٢٦٦) وَحَدِيثُهَا (ت الحديث التالي برقم ٢٣١٣).

وفي الباب أيضا عن أبي هريرة (كشف الأستار ٣٣٠٧ الأصبهاني رقم ٢٨٤ مجمع ٧/٢٦٦) وعن أنس (ترغيب الأصبهاني ٢٨٠) (وعن أبي ذر وعن ابن عباس وعن معاذ (ترغيب الأصبهاني ٢٨٠ و٢٨١ و٢٨٣) وعن أبي ثعلبة (د ٤٣٤١) وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ وَرَفَعَهُ بَعْضُهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَأَوْفَقَهُ بَعْضُهُمْ. - إسناده صحيح.

٩ - باب مَا جَاءَ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ

٢٣١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ حَدِيثِ بْنِ الْيَمَانِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُوهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

- إسناده حسن لغيره. عبد الله الأنصاري له راو ولم يوثقه إلا ابن حبان وقال ابن معين : لا أعرفه. وقال المباركفوري في تحفة الأحوزي ٦/٣٢٦ رواه البزار والطبراني في الأوسط عن أبي هريرة كما في الجامع الصغير للسيوطي يشهد له حديث عائشة عند ابن ماجه ٤٠٠٤ بلفظ " مروا بالمعروف وانها عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم"

٢٣١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو بِهِذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

- إسناده حسن لغيره. انظر ما قبله.

٢٣١٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَشْهَلِيِّ عَنْ حَدِيثِ بْنِ الْيَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلُوا إِمَامَكُمْ وَتَجْتَلِدُوا بِأَسْيَافِكُمْ وَيَرِثَ دُنْيَاكُمْ شِرَارُكُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ إِنَّمَا نَعَرَفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو .

- إسناده حسن لغيره. عبد الله الأنصاري له راو ولم يوثقه إلا ابن حبان وقال ابن معين : لا أعرفه. طيالسي ٤٣٩ قال عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن المطلب هكذا قال أبو داود. جه في الفتن ٤٠٤٣ حم ٣٨٩/٥ ضعيف الترمذي ٢١٧٠ وضعيف ابن ماجه ٤٠٤٣

٢٣١٦ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ الْجَيْشَ الَّذِي يُخَسَفُ بِهِمْ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لَعَلَّ فِيهِمُ الْمُكْرَهُ قَالَ إِنَّهُمْ يُبْعَثُونَ عَلَيَّ نِيَّاتِهِمْ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ أَيْضًا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (أخبار مكة ٧٢٣ عن عبد الله بن الزبير عن عائشة ت ٢٣٣٤ عن القاسم بن محمد عن عائشة)

وفي الباب أيضا عن حفصة (مسلم ٢٨٨٣ جه ٤٠٦٥ حم ٢٨٥/٦) وعن صفية (طب ٧٥/٢٤ رقم ١٩٧ ت رقم ٢٣٠٢)

- إسناده صحيح. مسلم في الفتن ٢٨٨٢ جه في الفتن ٤٠٦٥ حم ٣١٦/٦ ع ٤٣٩/١٢ رقم ٧٠٠٧

١٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ بِالْيَدِ أَوْ بِاللِّسَانِ أَوْ بِالْقَلْبِ

٢٣١٧ - حَدَّثَنَا بَنْدَارٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ أَوَّلُ مَنْ قَدَّمَ الْخُطْبَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ فَقَالَ لِمَرْوَانَ خَالَفْتَ السُّنَّةَ فَقَالَ يَا فَلَانُ تَرِكَ مَا هُنَالِكَ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ أَمَا هَذَا فَقَدْ فَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَلْيُنْكَرْهُ بِيَدِهِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَلْسَانِهِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَقْلِبْهُ وَذَلِكَ أَوْعَفُ الْإِيمَانِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الإيمان ٤٩ د في الصلاة ١١٤٠ والملاحم ٤٣٤٠ ن في الأيمان ٥٠٠٨ و ٥٠٠٩ جه في إقامة الصلاة ١٢٧٥ وفي الفتن ٤٠١٣ ح ١٠/٣ و ٢٠ و ٤٩ و ٥٢ و ٥٤ و ٩٢

١١ - بَاب مِنْهُ

٢٣١٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْمُدْهِنِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهْمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فِي الْبَحْرِ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا يَصْعَدُونَ فَيَسْتَقُونَ الْمَاءَ فَيَصُبُّونَ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا فَقَالَ الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا لَا نَدْعُكُمْ تَصْعَدُونَ فَتَوَدُّونَنَا فَقَالَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا فَإِنَّا نَنْقُبُهَا مِنْ أَسْفَلِهَا فَنَسْتَقِي فَإِنِ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ فَمَنْعُوهُمْ نَجَوْا جَمِيعًا وَإِنِ تَرَكَوهُمْ غَرِقُوا جَمِيعًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الشركة رقم ٢٤٩٣ حم ٢٦٨/٤ و ٢٦٩ و ٢٧٠ و ٢٧٣

١٢ - بَاب مَا جَاءَ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلِمَةً عَدَلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ

٢٣١٩ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُصْعَبٍ أَبُو يَزِيدَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ كَلِمَةً عَدَلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ (جه ٤٠١٢).

وفي الباب أيضا عن طارق بن شهاب البجلي أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم (ن رقم ٤٢٠٩) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده حسن لغيره. عطية فيه ضعف. د في الملاحم ٤٣٤٤ جه في الفتن ٤٠١١ حم ١٩/٣ و ٦١

١٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي سُؤَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا فِي أُمَّتِهِ

٢٣٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ رَاشِدٍ يُحَدِّثُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةً فَأَطَالَهَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْتَ صَلَاةً لَمْ تَكُنْ تُصَلِّيْهَا قَالَ أَجَلٌ إِنَّهَا صَلَاةٌ رَغْبَةٌ وَرَهْبَةٌ إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ فِيهَا ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُدِيقَ بَعْضُهُمْ بِأَسَ بَعْضٍ فَمَنْعَنِيهَا. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وفي الباب عن سعد (مسلم ٢٢١٦/٤ رقم ٢٨٩٠ حم ١٨١/١) وابن عمر (الموطأ ٢١٦/١ رقم ٥٠٣ " هل تدري ما الثلاث التي دعا بهن ").

وفي الباب أيضا عن ثوبان (ت الحديث التالي برقم ٢٣٢١) وعن معاذ بن جبل (ابن خزيمة رقم ١٢١٨) وعن أبي هريرة (ك ٥٦٢/٤ رقم ٨٥٧٦ بلفظ " سألت ربي ثلاثا ")

- إسناده صحيح. ن في قيام الليل رقم ١٦٣ طب ٥٨/٤ رقم ٣٦٢٣ ومسند الشاميين ٢٢٣/٤ رقم ٣١٣٩

٢٣٢١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثُوبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا وَأُعْطِيَتْ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ وَإِنَّ رَبِّي قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا فَضَيْتُ فَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَفْطَارِهَا أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَفْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الفتن ٢٨٨٩ د في الفتن ٤٢٥٢ جه في الفتن ٣٩٥٢ حم ٢٧٨/٥ و ٢٨٤

١٤ - باب ما جاء كيف يكون الرجل في الفتن

٢٣٢٢ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جِحَادَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أُمِّ مَالِكِ الْبَهْرِيَّةِ قَالَتْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِتْنَةً فَقَرَّبَهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا قَالَ رَجُلٌ فِي مَا شِئْتَهُ يُؤَدِّي حَقَّهَا وَيَعْبُدُ رَبَّهُ وَرَجُلٌ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ يُخِيفُ الْعَدُوَّ وَيُخِيفُونَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ مُبَشَّرٍ (مسند إسحاق بن راهوية ٩٥/٥ برقم ٢٢٠٠ ورجاله ثقات) وَأَبِي سَعِيدٍ (حم ٦/٣ بلفظ "خير مال المسلم غنم. .") وَأَبْنِ عَبَّاسٍ (حم ٢١١٩ ت في أبواب الجهاد رقم ١٦٧٢).

وفي الباب أيضا عن أبي هريرة (حم ٥٢٣/٢ برقم ١٠٧٨٥)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أُمِّ مَالِكِ الْبَهْرِيَّةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (حم ٤١٩/٦ من طريق الليث بن أبي سليم قال حدثني طاوس به)

— إسناده حسن لغيره. وهنا فيه رجل مجهول، ولعله الليث كما ورد عند أحمد ٤١٩/٦ طب ١٥٠/٢٥ رقم ٣٦٠ و٣٦٢ عب ٣٦٨/١١ رقم ٢٠٧٦٠ عن طاوس مرسلا بإسناد صحيح.

٢٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجَمَحِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ لَيْثِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَيْمِينَ كُوشَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكُونُ فِتْنَةٌ تَسْتَنْظِفُ الْعَرَبَ قِتْلَاهَا فِي النَّارِ اللَّسَانُ فِيهَا أَشَدُّ مِنَ السَّيْفِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ لَا يُعْرَفُ لِزِيَادِ بْنِ سَيْمِينَ كُوشَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ.

رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ لَيْثِ بْنِ عَدِيٍّ. (حديث الترمذي وابن ماجه ٣٩٦٧ مرفوعا من طريق حماد بن سلمة)

وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ لَيْثِ بْنِ عَدِيٍّ فَأَوْقَفَهُ. (د ٤٢٦٥ من طريق حماد بن زيد ورفع)

— إسناده ضعيف. د في الفتن ٤٢٦٥ جه في الفتن ٣٩٦٧ حم ٢١١/٢ ضعيف الترمذي ٢١٧٨ وضعيف ابن ماجه ٣٩٦٧ ش ٤٤٨/٧

١٥ - باب ما جاء في رفع الأمانة

٢٣٢٤ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ ثُمَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ فَقَالَ يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظَلُّ أَثَرَهَا مِثْلَ الْوَكْتِ ثُمَّ يَنَامُ نَوْمَةً فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظَلُّ أَثَرَهَا مِثْلَ أَثَرِ الْمَجَلِّ كَجَمْرِ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رَجْلِكَ فَتَقَطَّتْ فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ أَخَذَ حِصَاةً فَدَخَرَجَهَا عَلَى رِجْلِهِ قَالَ فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ لَا يَكَادُ أَحَدُهُمْ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا وَحَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ مَا أَجْلَدَهُ وَأَطْرَفَهُ وَأَعْقَلَهُ وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ قَالَ وَلَقَدْ أَتَى عَلِيَّ زَمَانٌ وَمَا أَبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُ فِيهِ لَيْنٌ كَانَ مُسْلِمًا لِيُرْدَنَّهُ عَلِيٌّ دِينَهُ وَلَيْنٌ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا لِيُرْدَنَّهُ عَلِيٌّ سَاعِيهِ فَمَا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ لِأَبَايَعُ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

— إسناده صحيح. خ في الرقاق ٦٤٩٧ مسلم في الإيمان ١٤٣ جه في الفتن ٤٠٥٣ حم ٣٨٣/٥

١٦ - بَاب مَا جَاءَ لَتَرْكِبُنَّ سُنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ.

٢٣٢٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ عَنْ أَبِي وَقِيدٍ اللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجْرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ يُعَلَّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّهِ هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكِبَنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَبُو وَقِيدٍ اللَّيْثِيُّ اسْمُهُ الْحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ. (صحابي)

وفي الباب عن أبي سعيد (خ ١٢٧٤/٣ رقم ٣٢٦٩ ورقم ٦٨٨٩ مسلم ٢٦٦٩) وأبي هريرة (خ ٢٦٦٨/٦ رقم ٦٨٨٨).

وفي الباب أيضا عن كثير بن عبد الله المزني عن أبي هريرة عن جده (٢١/١٧ برقم ٢٧) وجملة: لتركبن سنن: عن سهل بن سعد (حم)

٣٤٠/٥ رقم ٢٢٩٢٩ طب ٢٠٤/٦ رقم ٦٠١٧) وعن ابن عباس (ك ٥٠٢/٤ رقم ٨٤٠٤) وعن حذيفة (١١/٣٦٩ رقم ٢٠٧٦٥)

- إسناده صحيح. حم ٢١٨/٥ حب ٩٤/١٥ رقم ٦٧٠٢ ش ٤٧٩/٧ طب ٢٤٤/٣ رقم ٣٢٩٣

١٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَلَامِ السَّبَاعِ

٢٣٢٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ الْعَبْدِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُكَلِّمَ السَّبَاعُ الْإِنْسَ وَحَتَّى تُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذْبَهُ سَوْطِهِ وَشِرَاكَ نَعْلِهِ وَتُخْبِرَهُ فَخِذَهُ بِمَا أَحَدَثَ أَهْلُهُ مِنْ بَعْدِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (خ ٨١٨/٢ رقم ٢١٩٩ و ١٢٨٠/٣ رقم ٣٢٨٤).

وهذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث القاسم بن الفضل.

والقاسم بن الفضل ثقة مأمون عند أهل الحديث وثقة يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي. (الكاشف: وثقه)

- إسناده صحيح لغيره. سفيان بن وكيع تكلم فيه. حم ٨٣/٣ من طريق يزيد عن القاسم به و ٨٨ حب ٤١٨/١٤ رقم ٦٤٩٤ ك

٤٦٧/٤ عبد بن حميد ٨٧٧ الديلمي ٣٧٠/٤ رقم ٧٠٧٢ مجمع ٢٩١/٨ وقال رواه أحمد والبخاري وإحدى إسناده أحمد رجال

الصحيح

١٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي انْشِقَاقِ الْقَمَرِ

٢٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ انْفَلَقَ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْهَدُوا.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (خ ٣٤٣٧ مسلم ٢٨٠٠ ت في تفسير سورة القمر ٣٢٨٥) وَأَنَسٍ (خ ٤٥٨٧ مسلم

٢٨٠٢ ت ٣٢٨٦ حم ١٦٥/٣) وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ (ت ٣٢٨٩ حب ٦٤٩٧ حم ٨١/٤).

قال الحافظ في الفتح ورد انشقاق القمر عن علي وحذيفة (ك ٦٥١/٤ رقم ٨٨٠٠) وجبير بن مطعم وابن عمر (حب ٤٢١/١٤ رقم

٦٤٩٦ طيالسي ١٨٩١) وابن عباس (خ ٤٥٨٥ مسلم ٢٨٠٣) وأنس وهو قبل ولادتهما (أي مرسل صحابي) وفي الباب أيضا عن عبد

الله بن عمرو (ك ٥١٣/٢ رقم ٣٧٥٩)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في صفة القيامة ٢٨٠١

١٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخَسْفِ

٢٣٢٨ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ فِرَاتِ الْقَزَّازِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ خُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ أَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غُرْفَةٍ وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ السَّاعَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَرَوْا عَشْرَ آيَاتٍ طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَالذَّابَّةَ وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنَ تَسُوقُ النَّاسَ أَوْ تَحْشُرُ النَّاسَ فَتَبِيْتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا.

- إسناده صحيح. مسلم في الفتن ٢٩٠١ د في الملاحم ٤٣١١ ج ه في الفتن ٤٠٤١ و٤٠٥٥ ح ٦/٤ و٧ طيلسي ١٠٦٧ حب ٦٨٤٣

٢٣٢٩ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ فِرَاتِ نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ الدُّخَانَ.

- إسناده صحيح. ش ٦٨/٣ من طريق وكيع به. أخبار مكة للفاكهي رقم ٢٢٧٧ من طريق محمد بن أبي عمر عن سفیان به وفيه ذكر

الدخان. حم ٦/٤

٢٣٣٠ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ فِرَاتِ الْقَزَّازِ نَحْوَ حَدِيثِ وَكَيْعٍ عَنْ سُفْيَانَ.

- إسناده صحيح.

٢٣٣١ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ وَالْمَسْعُودِيِّ سَمِعَا مِنْ فِرَاتِ الْقَزَّازِ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ فِرَاتِ وَزَادَ فِيهِ الدَّجَالَ أَوْ الدُّخَانَ.

- إسناده صحيح. حم ٧/٤ من طريق شعبة فقط

٢٣٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ الْحَكَمِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعِجْلِيُّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ فِرَاتِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ وَزَادَ فِيهِ قَالَ وَالْعَاشِرَةُ إِذَا رِيحٌ تَطْرُقُهُمْ فِي الْبَحْرِ وَإِنَّمَا نُزُولُ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ.

قَالَ أَبُو عَيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (حم ٨٩/١ رقم ٦٧٥ بلفظ " لا تقوم الساعة حتى يلتمس رجل من أصحابي كما تلتمس أو تبغى

الضالة فلا يوجد) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (د ٤٣١٢) وَأُمُّ سَلَمَةَ (مجمع ١١/٨ ط ٢٧١/٢٣ رقم ٥٨٠ طس ٣٦٤٧) وَصَفِيَّةَ بِنْتُ حُيَيِّ (ت

الحديث التالي رقم ٢٢٣٣).

وفي الباب أيضا عن واثلة بن الأسقع (ك ٤٧٤/٤ رقم ٨٣١٧ مسند الشاميين ٣٢/٢ رقم ٨٦٤) وعن أبي سعيد (مجمع ١١/٨) وعن

سهل بن سعد (مجمع ١٠/٨) وعن ابن عباس (مجمع ١٠/٨)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح.

٢٣٣٣ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْمُرْهَبِيِّ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَفْوَانَ عَنْ صَفِيَّةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْتَهِي النَّاسُ عَنْ غَزْوِ هَذَا الْبَيْتِ حَتَّى يَغْزَوْا جَيْشَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خَسَفَ بِأُولِهِمْ وَأَخْرَهُمْ وَلَمْ يَنْجُ أَوْسَطُهُمْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ كَرِهَ مِنْهُمْ قَالَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن لغيره. مسلم بن صفوان ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب والكاشف للذهبي وسكتنا عنه وقال ابن حجر صحح حديثه الترمذي وهو معلول. ولم يذكر علته إلا أن مسلما له راو واحد وللحديث شواهد عن حفصة وعائشة وأم سلمة انظر الترمذي رقم ٢٢٨٥ وانظر ما بعده

٢٣٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا صَيْفِيُّ بْنُ رَبِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي آخِرِ الْأُمَّةِ حَسَنٌ وَمَسُحٌ وَقَذْفٌ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ قَالَ نَعَمْ إِذَا ظَهَرَ الْخُبْثُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ تَكَلَّمَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ.

- إسناده حسن لغيره. وانظر شواهد في الحديث رقم ٢٢٨٥ وانظر ما قبله.

٢٠ - باب ما جاء في طلوع الشمس من مغربها

٢٣٣٥ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ حِينَ غَابَتْ الشَّمْسُ وَالتَّيْبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَقَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّمَا تَذْهَبُ تَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ فَيُؤْذَنُ لَهَا وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا ااطلعي من حيث جئت فتطلع من مغربها قَالَ ثُمَّ قَرَأَ وَذَلِكَ مُسْتَقَرٌّ لَهَا قَالَ وَذَلِكَ قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ (جه ٤٠٧٠ حم ٢٤٠/٤ طب ٥٤/٨ رقم ٧٣٤٨) وَحَدِيثَهُ بِنُ أُسَيْدٍ (ت ٢٢٧٤ حم ٦/٤) وَأَنْسٍ (جه ٤٠٥٦) وَأَبِي مُوسَى (حم ٣٩١/٤ بلفظ "إن بين يدي الساعة المرح" حم ٣٩٢/٤ و ٤٠٦). وفي الباب أيضا عن أبي هريرة (خ ٦١٤١ مسلم ١٥٨ حم ٣٢٤/٢ و ٣٣٧) وعن عبد الله بن عمرو (مسلم ٢٩٤١ حم ١٦٤/٢) وعن أبي أمامة (طب ٢٦٣/٨ برقم ٨٠٢٢) وعن ابن مسعود (٩/٢٠٩ رقم ٩٠٢٠) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. ح في بدء الخلق ٣١٩٩ مسلم في الإيمان ١٥٩ د في الحروف ٤٠٠٢ حم ١٥٨/٥ و ١٧٧

٢١ - باب ما جاء في خروج يأجوج ومأجوج

٢٣٣٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ وَاحِدٌ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ عَنِ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ حَبِيبَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَتْ اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَوْمٍ مُحَمَّرًا وَجْهُهُ وَهُوَ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرَدِّدُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَيَلِّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ أَقْتَرَبَ فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ وَعَقَدَ عَشْرًا قَالَتْ زَيْنَبُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ قَالَ نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخُبْثُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ جَوَّدَ سُفْيَانُ هَذَا الْحَدِيثَ هَكَذَا رَوَى الْحَمِيدِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَعَبْدُ وَاحِدٌ مِنَ الْحُفَّاطِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ نَحْوَ هَذَا.

وَقَالَ الْحَمِيدِيُّ قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَفِظْتُ مِنَ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَرْبَعَ نِسْوَةٍ زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ حَبِيبَةَ وَهَمَّا رَبِيبَتَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ زَوْجِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَهَكَذَا رَوَى مَعْمَرٌ (طب ٥١/٢٤ رقم ١٣٥) وَغَيْرُهُ (حم ٤٢٨/٦ عن صالح بن كيسان عن الزهري به حم ٤٢٩/٦ عن ابن إسحاق به ح عن شعيب عن الزهري به ومسلم ٢٨٨٠ عن يونس عن ابن شهاب ولم يذكروا حبيبة) هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ حَبِيبَةَ.

وَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ ابْنِ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ.

- إسناده صحيح. خ في الفتن ٣٣٤٦ مسلم في الفتن ٢٨٨٠ جه في الفتن ٣٩٥٣ حم ٤٢٨/٦ و٤٢٩ والآحاد والمثاني رقم ٣٠٩٢ ع ٨٩/١٣ رقم ٧١٥٩

٢٢ - باب في صفة المارقة

٢٣٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ سَفَهَاءُ الْأَحْلَامِ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَقُولُونَ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ (خ ٦٩٣٠ مسلم ١٠٦٦ حم ٨١/١ رقم ٦١٦ طيلاسي ١٦٨) وَأَبِي سَعِيدٍ (خ ٥٠٥٨ مسلم ١٠٦٤ حم ٦٠/٣ برقم ١١٥٧٩) وَأَبِي ذَرٍّ (مسلم ١٠٦٧ حم ١٧٦/٥).

وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ (خ ٦٩٣٤ مسلم ١٠٦٨ حم ٤٨٦/٣) وَعَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ (حم ١٤٥/٤) وَعَنْ أَبِي بَرزَةَ (حم ٤٢١/٤-٤٢٢) وَعَنْ أَنَسٍ (حم ١٨٩/٣ و٢٢٤) وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ (طب ٧٥٥٣) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مُخْتَصِرًا (حم ٢٣١٢) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (البيزار ١٨٥٠) وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو (خ ٦٩٣٢ طب ١٣٣٤٩) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَوَى فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ وَصَفَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ إِنَّمَا هُمْ الْخَوَارِجُ الْحَزْرَوِيَّةُ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْخَوَارِجِ.

- إسناده حسن. ش ٥٣٦/١٠ و٣٠٤/١٥ جه في المقدمة ١٦٨ حم ٤٠٤ و٣٨٠/١ مي في المقدمة ٢٠٤

٢٣ - باب في الأثرة

٢٣٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في المناقب ٣٧٩٢ مسلم في الإمارة ١٨٤٥ ن آداب القضاة ٢٢٤/٨ رقم ٥٣٨٣ حم ٣٥١/٤ و٣٥٢

٢٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا قَالَ فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ وَسَلُّوا اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وفي الباب أيضا عن وائل بن حجر (الترمذي برقم ٢٣١٨)

- إسناده صحيح. ح في المناقب ٣٦٠٣ مسلم في الإمارة ١٨٣٤ حم ٣٨٤/١ و ٣٨٦ و ٤٣٣

٢٤ - بَابُ مَا جَاءَ مَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٢٣٤٠ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْفَرَزِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا صَلَاةَ الْعَصْرِ بِنَهَارٍ ثُمَّ قَامَ خَطِيبًا فَلَمَّ يَدْعُ شَيْئًا يَكُونُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا أَخْبَرْنَا بِهِ حِفْظُهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ وَكَانَ فِيهَا قَالَ إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوةٌ خَضِرَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَاطِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ أَلَا فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ وَكَانَ فِيهَا قَالَ أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ قَالَ فَبَكَى أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ قَدْ وَاللَّهِ رَأَيْنَا أَشْيَاءَ فَهِنَا فَكَانَ فِيهَا قَالَ أَلَا إِنَّهُ يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لُؤَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ وَلَا غَدْرَةَ أَعْظَمَ مِنْ غَدْرَةِ إِمَامٍ عَامَّةٍ يُرَكِّزُ لُؤَاءَهُ عِنْدَ اسْتِهِ فَكَانَ فِيهَا حَفِظْنَا يَوْمَئِذٍ أَلَا إِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَّى فَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَلِّدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَلِّدُ كَافِرًا وَيَمُوتُ كَافِرًا وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَلِّدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَلِّدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا أَلَا وَإِنَّ مِنْهُمْ الْبَطِيءَ الْغَضَبِ السَّرِيعِ الْفِيءِ وَمِنْهُمْ السَّرِيعُ الْغَضَبِ السَّرِيعِ الْفِيءِ فَتِلْكَ بَيْتُكَ أَلَا وَإِنَّ مِنْهُمْ حَسَنَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ وَمِنْهُمْ سَيِّئُ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ فَتِلْكَ بَيْتُكَ أَلَا وَإِنَّ مِنْهُمْ السَّيِّئَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ أَلَا وَخَيْرُهُمُ الْحَسَنُ الْقَضَاءِ الْحَسَنُ الطَّلَبِ أَلَا وَشَرُّهُمْ سَيِّئُ الْقَضَاءِ سَيِّئُ الطَّلَبِ أَلَا وَإِنَّ الْغَضَبَ جَمْرَةً فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ أَمَا رَأَيْتُمْ إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ وَانْتِفَاحِ أَوْدَاجِهِ فَمَنْ أَحْسَسَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَلْصِقْ بِالْأَرْضِ قَالَ وَجَعَلْنَا نَلْتَفِتُ إِلَى الشَّمْسِ هَلْ بَقِيَ مِنْهَا شَيْءٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا فِيهَا مَضَى مِنْهَا إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيهَا مَضَى مِنْهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ خَدِيفَةَ (مسلم ٢٨٩١ حم ٣٨٥/٥ خ ٦٦٠٤) وَأَبِي مَرْيَمَ (الطبراني في الكبير ٢٧٤/١٩ رقم ٦٠١) وَأَبِي زَيْدِ بْنِ أَحْطَبَ (مسلم ٢٨٩٢ حم ٣٤١/٥) وَالْمُعِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ (حم ٢٥٤/٤ برقم ١٨٢٢٤). وَذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُمْ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ. وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن لغيره وهذا إسناده ضعيف يحتمل أكثره للتحسين وحماد بن زيد سمع قديما من علي بن زيد. حم ٧/٣ و ١٩ و ٢٢ و ٣٥ و ٣٩ و ٦١ و ٦٤ و ٧٠ و ٨٤ و ١٧٣٨ وفي الذكر ٢٧٤٢ جه في الجهاد ٢٨٧٣ والفتن ٤٠٠٠. ضعيف الترمذي ٢١٩١ و بلفظ " لا تمنعن رجلا هيبه الناس. " أخرجه أحمد ٥/٣ بإسناد صحيح. و بلفظ " ينصب لكل غادر لواء (أخرجه أحمد ٧/٣ وفيه علي بن زيد. طيالسي ٢١٥٦ والمنتخب لعبد بن حميد ٦٨٤ ع ١١٠١ ك ٥٠٥/٤ هب ٨٢٨٩ الحميدي ٧٥٢ شرح السنة ٤٠٣٩ وإن الدنيا خضرة : أخرجه الرامهرمزي في المثال (١٨) جه ٤٠٠٠ مسند الشهاب ١١٤١ حم ١١٦٦٩) ولكل غادر لواء (جه ٢٨٧٤ حم

١١٠٣٨) إلا لا يمنعن رجلا مهابة الناس (حم بإسناد صحيح ١١٠١٧) وكلمة حق عند سلطان جائر (مسند الشهاب للقضاعي ١١٤١ د ٤٣٤٤ جه ٤٠١١ وله شاهد عن أبي أمامة (حم ٢٥١/٥) وعن طارق بن شهاب (ن ١٦١/٧ حم ٣١٤/٤) وقوله إن مثل ما بقي من الدنيا : أخرجه ابن المبارك في الزهد ١٥٩٣ وأبو الشيخ في الأمثال ٢٨٣ وله شاهد عن ابن عمر (حم ١٣٣/٢ رقم ٥٩١١)

٢٥ - باب ما جاء في الشام

٢٣٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ هُمْ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ (د ٢٤٨٣ حم ١١٠/٤ برقم ١٧٠٠٥) وَأَبْنِ عُمَرَ (ت باب فضل الشام واليمن ٤٠٤٧ مجمع ٥٨/١٠) وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ (ت باب فضل الشام واليمن ٤٠٤٨) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (حم ١٩٩/٢ و ٢٠٥ د ٢٤٨٢). وفي الباب أيضا عن الشام عن أبي الدرداء (مجمع ٥٨/١٠) ونوائد البزار (٢٨٥١) وعن وائلة وأبي أمامة (مجمع ٥٩/١٠) وفي " لا يزال أناس من أمتي منصورين . " وعن أبي هريرة (٨٢٧٤) وعن جابر (مسلم ١٩٢٣ حم ١٤٧٢٠) وعن عقبة بن عامر (مسلم ١٩٢٤) وعن معاوية (خ ٣٦٤١ مسلم ١٠٣٧ حم ١٠١/٤) وعن المغيرة (خ ٣٦٤٠ مسلم ١٩٢١ حم ٢٤٤/٤) وعن ثوبان (مسلم ١٩٢٠ حم ٢٧٨/٥) وعن جابر بن سمرة (مسلم ١٧٤ حم ٩٢/٥) وعن عمران بن حصين (حم ٤٣٧/٤) وعن أبي أمامة (حم ٢٦٩/٥) وعن معاوية بن حيدة (ت الحديث التالي برقم ٢٣١١) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. ش ١٩٠/١٢ جه في المقدمة ٦ وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ١١٠١ حب ٧٣٠٣ طيلسي ١٠٧٦ خط ٤١٧/٨ حم ٣٥٣٤/٥

٢٣٤٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا بَهْرُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَأْمُرُنِي قَالَ هَا هُنَا وَنَحَا بِيَدِهِ نَحْوَ الشَّامِ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. - إسناده حسن.

٢٦ - باب ما جاء لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض

٢٣٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (د ٤٣٣٧ حم برقم ٣٨١٥ مجمع ٢٩٥/٧ و ٢٨٣/٦) وَجَرِيرٍ (خ ٧٠٨٠ مسلم ٦٥ حم ٣٥٨/٤ برقم ١٩١٦٧٩) وَأَبْنِ عُمَرَ (خ ٧٠٧٧ مسلم ٦٦ حم ٥٨/٢ برقم ٥٥٧٨ حم ٨٧/٢ و ١٠٤) وَكُرَيْرِ بْنِ عَلْقَمَةَ (حم ٤٧٧/٣ رقم ١٥٩١٧ مجمع ٣٠٥/٧ ك ٣٤/١ و ٤٥٤/٤ عب ٢٠٧٤٧ طب ١٩/رقم ٤٤٢) وَوَائِلَةَ (حم ١٠٦/٤ برقم ١٦٩٧٨ ع ٧٤٨٨ حب ٦٦٤٦ مجمع ٣٠٦/٧) وَالصَّنَابِيحِيَّ (حم ٧٦/٤ برقم ١٩٠٨٦).

وفي الباب أيضا عن أبي سعيد (جمع ١٥٦/١) وعن حجر (جمع ٢٧٠/٣) وعن أسامة بن زيد (جمع ٢٩٦/٧) وعن أبي بكرة (خ ٧٠٧٨ حم ٣٧/٥ برقم ٢٠٤٠٧ حم ٤٤/٥ و٤٥ و٤٩) وعن أبي الغادية (حم برقم ١٦٦٩٨) وعن أبي حرة الرقاشي (حم ٣٥١/٤) وعن سلمة بن نفيل (جمع ٣٠٦/٧) وعن معاوية (جمع ٣٠٦/٧) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. أخرجه البخاري في الفتن رقم ١٧٣٩ خ ٧٠٧٩ حم ٢٠٣٦

٢٧ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّهُ تَكُونُ فِتْنَةُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ

٢٣٤٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ يُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ عِنْدَ فِتْنَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي قَالَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي وَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ لِيَقْتُلَنِي قَالَ كُنْ كَابِنِ آدَمَ. قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (خ ٣٦٠١ و ٧٠٨١ مسلم ٢٨٨٦ طيالسي ٢٣٤٤ حم ٢٨٢/٢ رقم ٧٧٩٦) وَخَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ (حم ١١٠/٥) وَأَبِي بَكْرَةَ (مسلم ٢٨٨٧ حم ٤٨/٥ برقم ٢٠٤١٢ حم ٣٩/٥) وَأَبْنِ مَسْعُودٍ (د ٤٢٥٨ حم ٤٢٨٧) وَأَبِي وَقَّادٍ (طب ٢٤٩/٣ رقم ٣٣٠٧ بلفظ إنما ستكون فتنة " طب ٢٤٣/٣ رقم ٣٢٩٠ بلفظ " إنكم ستكونون سنن الذين من قبلكم") وَأَبِي مُوسَى (حم ٤٠٨/٤) وَخَرَّشَةَ (حم ١٠٦/٤ برقم ١٦٩٧٤ جمع ٣٠٠/٧). وفي الباب أيضا نوفل بن معاوية (حم ٤٢٩/٥) وعن عمار (جمع ٣٠٨/٧)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَزَادَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ رَجُلًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ. (حم ١٦٩/١ برقم ١٤٤٦ من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم حدثنا ابن لهيعة حدثنا بكير بن عبد الله أنه سمع عبد الرحمن بن حسين يحدث أنه سمع سعد بن أبي وقاص به. ورواه الحاكم ٤٤١/٤ من طريق هشيم عن داود بن أبي هند عن أبي عثمان النهدي عن سعد به) البزار ١٤/٤ رقم ١٠٩٢ - إسناده حسن. وأظن والله أعلم أن إسناده الترمذي قد سقط منه حسين بن عبد الرحمن الأشجعي كما ورد عند أبي داود برقم ٤٢٥٧ من طريق عياش بزيادة حسين بن عبد الرحمن قال : أنه سمع سعد بن أبي وقاص به ورواه أحمد ١٦٩/١ وأظنه سقط عنده من الإسناد بسر بن سعيد لأن عبد الرحمن بن حسين أو حسين بن عبد الرحمن لم يرو عنه غير بسر بن سعيد.

٢٨ - بَابُ مَا جَاءَ سَتَكُونُ فِتْنٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ

٢٣٤٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا يَبِيعُ أَحَدَهُمْ دِينَهُ بَعْضٌ مِنَ الدُّنْيَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الإيمان ١١٨ حم ٣٧٢/٢ و ٣٠٣ و ٣٩٠

٢٣٤٦ - حَدَّثَنَا سُؤِيدُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَيْقَظَ لَيْلَةً فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتْنَةِ مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجْرَاتِ يَا رَبُّ كَاسِيَةَ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ.
هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في العلم ١١٥ حم ٢٩٧/٦

٢٣٤٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَنَانٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ فِتْنٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا وَيُصْبِحُ أَقْوَامٌ دِينَهُمْ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ت الحديث ما قبل قبله برقم ٢٣١٩ حب ٩٩/١٥ رقم ٦٧٠٦) وَجُنْدَبٍ (طب ١٧٧/٢ رقم ١٧٢٤) وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ (طس ٤٩/٣ برقم ٢٤٣٩) وَأَبِي مُوسَى (حم ٤٠٨/٤).
وفي الباب أيضا عن أبي مويهبة (مي ٥٠/١ رقم ٧٨ حم ٤٨٨/٣ رقم ١٦٠٣٩) وعن أبي أمامة (جه ٣٩٥٤) وعن أنس ش ٣٩/١١ ك ٤٣٨/٤-٤٣٩) وعن سعيد بن زيد (حم ١٦٤٧) وعن حذيفة (حم ٣٩١/٥ رقم ٢٣٣٧٦) وعن عائشة (حم ٨١/٦ رقم ٢٤٥٦٤) وعن ابن عمر (ك ٤٨٥/٤ رقم ٨٣٥٤) وعن معاذ بن جبل (طب ١٢٠/٣ رقم ٢٨٦١) وعن ابن أم مكتوم (طس ٢٧٢/١ رقم ٨٨٧) وعن وائل بن حجر (مجمع ٣٧٦/٩ طص ١٤٣/٢)
وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده حسن لغيره. سعد بن سنان : قال الذهبي في الكاشف : ليس بحجة ووثقه ابن معين

٢٣٤٨ - حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ كَانَ يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا قَالَ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُحْرَمًا لِدَمِ أَخِيهِ وَعَرَضِهِ وَمَالِهِ وَيُمْسِي مُسْتَحِلًّا لَهُ وَيُمْسِي مُحْرَمًا لِدَمِ أَخِيهِ وَعَرَضِهِ وَمَالِهِ وَيُصْبِحُ مُسْتَحِلًّا لَهُ.
- أثر صحيح إلى الحسن البصري.

٢٣٤٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلٌ سَأَلَهُ فَقَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَيْنَا أَمْرًا يَمْنَعُونَا حَقًّا وَيَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا عَلَيْكُمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
- إسناده صحيح. مسلم في الإمامة ١٨٤٦ طيالسي ١٠١٩ وانظر رقم ٢٣٠٨

٢٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْهَرْجِ وَالْعِبَادَةِ فِيهِ

٢٣٥٠ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْهَرْجُ قَالَ الْقَتْلُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (خ ٤٤/١ في العلم رقم ٨٥ و ٩٨٩ و ٣٤١٣ و ٥٦٩٠ مسلم ٢٦٧٢) وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ (حم ٩٠/٤ رقم ١٦٨٦٦) وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ (ت الحديث التالي برقم ٢٢٩٧ مسلم ٢٩٤٨ جه ٣٩٨٥). وفي الباب أيضا عن ابن مسعود

(مسلم ٢٦٧٢ حم ٣٨٩/١ و ٤٠٢ و ٤٠٥) وعن النواس بن سمعان (مسلم ٢٩٣٧ جه ٤٠٧٥) وعن جابر بن سمرة (د ٤٢٨١) وعن أنس (جه ٤٠٥٨)
وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الفتن ٧٠٦٢ مسلم في العلم ٢٦٧٢ جه في الفتن ٤٠٥١

٢٣٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زَيْدٍ رَدَّهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ رَدَّهُ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَدَّهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَالْهَجْرَةِ إِلَيَّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْمُعَلَّى. (رواه أحمد ٢٧/٥ من طريق منصور بن زاذان عن معاوية بن قرة به فارتفعت الغرابة.)

- إسناده صحيح. مسلم في الفتن ٢٩٤٨ جه في الفتن ٣٩٨٥ حم ٢٥/٥

٢٣٥٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ أَيُّوبَ عَنِ أَبِي قِلَابَةَ عَنِ أَبِي أَسْمَاءَ عَنِ ثُوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وُضِعَ السِّيفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. جه في الفتن ٣٩٥٢ مطولا مسلم في الفتن ٢٨٨٩ د في الفتن ٤٢٥٢ حم ٢٧٨/٥ و ٢٨٤ مي في المقدمة ٢١١

٣٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي اتِّخَاذِ سَيْفٍ مِنْ خَشَبٍ فِي الْفِتْنَةِ

٢٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ عُدَيْسَةَ بِنْتِ أَهْبَانَ بْنِ صَيْفِيٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَتْ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَبِي فِدْعَاهُ إِلَى الْخُرُوجِ مَعَهُ فَقَالَ لَهُ أَبِي إِنَّ خَلِيلِي وَابْنَ عَمِّكَ عَهْدَ إِلَيَّ إِذَا ائْتَحَدَ النَّاسُ أَنْ اتَّخَذَ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ فَقَدْ اتَّخَذْتَهُ فَإِنْ شِئْتَ خَرَجْتُ بِهِ مَعَكَ قَالَتْ فَتَرَكْتُهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ (حم ٤٩٣/٣ رقم ١٦٠٧٢).

وفي الباب أيضا عن وائل بن حجر (جمع ٣٧٦/٩ طص ١٤٣/٢)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ.

- إسناده حسن لغيره. عديسة لم يوثقها إلا ابن حبان يتقوى بحديث محمد بن مسلمة ، جه في الفتن ٣٩٦٠ حم ٦٩/٥ و ٣٩٣/٦ طي
٢٩٤/١ رقم ٨٦٣

٢٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثُرَوَانَ عَنْ هُرَيْلِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْفِتْنَةِ كَسَرُوا فِيهَا قَسِيكُمْ وَقَطَّعُوا فِيهَا أَوْتَارَكُمْ وَالزَّمُوا فِيهَا أَجْوَافَ بُيُوتِكُمْ وَكُونُوا كَابْنِ آدَمَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثُرَوَانَ هُوَ أَبُو قَيْسِ الْأَوْدِيِّ. (الكاشف : ثقة)

- إسناده حسن. د في الفتن ٤٢٥٩ و ٤٢٦٢ جه في الفتن ٣٩٦١

٣١ - باب ما جاء في أشراف الساعية

٢٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْلَانَ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ وَيَفْشُو الرِّزَا وَتُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ وَيَقِلَّ الرِّجَالُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قِيَمٌ وَاحِدٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي مُوسَى (حم ٣٦٩٥ مسلم ٢٦٧٢) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (حم ٤٨١/٢ رقم ١٠٢٣١). وفي الباب أيضا عن عائشة (مسلم ٢٦٧٣).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في العلم ٨٠ والحدود ٦٨٠٨ مسلم في العلم ٢٦٧١ جه في الفتن ٤٠٤٥ حم ١٥١/٣ و ١٧٦ و ٢٠٢ و ٢١٣ و ٢٧٣ و ٢٨٩ ع ٣٠٧/٥ رقم ٢٩٣١

باب مِنْهُ

٢٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَشَكَّرْنَا إِلَيْهِ مَا نَلَقْنَا مِنَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ مَا مِنْ عَامٍ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقُوا رَبِّكُمْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ نَيْكُمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الفتن ٧٠٦٨ حم ١٣٢/٣ و ١٧٧ و ١٧٩

٢٣٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ اللَّهُ اللَّهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الإيمان رقم ١٤٨ حم ١٠٧/٣ و ٢٠١ و ٢٥٩

٢٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعَهُ وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ.

- إسناده صحيح. بل الصحيح هو المرفوع فقد رواه غير واحد عن حميد مرفوعا كما رواه غير حميد عن أنس مرفوعا. أقول : ومثله لا يقال بالرأي.

باب مِنْهُ

٢٣٥٩ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلاذَ كِبِدْهَا أَمْثَالَ الْأَسْطُوانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ قَالَ فَبَجِيءُ السَّارِقُ فَيَقُولُ فِي مِثْلِ هَذَا قُطِعَتْ يَدِي وَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ فِي هَذَا قُتِلْتُ وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ فِي هَذَا قُطِعَتْ رَجْمِي ثُمَّ يَدْعُوهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده صحيح. رواه مسلم في الزكاة رقم ١٠١٣

باب مِنْهُ

٢٣٦٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَ ح وَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَشْهَلِيِّ عَنْ خَدِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالْدُّنْيَا لُكْعُ ابْنِ لُكْعٍ .
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو .

- إسناده حسن. حم ٣٨٩/٥

٣٢ - باب مَا جَاءَ فِي عَلَامَةِ حُلُولِ الْمَسْخِ وَالْخَسْفِ

٢٣٦١ - حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّرْمِذِيُّ حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ أَبُو فَضَالَةَ الشَّامِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا فَعَلْتَ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَلَّ بِهَا الْبَلَاءُ فَيَقِيلُ وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِذَا كَانَ الْمَغْنَمُ دُولًا وَالْأَمَانَةُ مَغْنَمًا وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا وَأَطَاعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ وَعَقَّ أُمَّهُ وَبَرَّ صَدِيقَهُ وَجَفَّ أَبَاهُ وَارْتَفَعَتْ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْدَلَهُمْ وَأَكْرَمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ وَشَرِبَتْ الْخُمُورُ وَلَيْسَ الْحَرِيرُ وَاتَّخَذَتْ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَارِفُ وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَهَا فَلْيَبْتَغُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ أَوْ حَسَنًا وَمَسْخًا.
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ غَيْرَ الْفَرَجِ بْنِ فَضَالَةَ.

وَالْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَضَعَفَهُ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ.
وَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ وَكَيْعٌ وَغَيْرٌ وَاحِدٍ مِنَ الْأُئِمَّةِ.

- إسناده ضعيف. لضعف الفرج بن فضالة. وقال الذهبي في الكاشف: محمد بن عمرو بن علي: الصواب محمد علي. ولا يوجد في أولاد علي من اسمه محمد بن عمرو وقال الذهبي في الميزان ترجمة فرج ٦٦٩٦ وفي الجامع محمد بن عمرو بن علي ولا يعرف من اسمه عمرو في أولاد علي وقال البرقاني سألت الدارقطني عن حديثه عن يحيى عن محمد بن علي عن علي (إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة. .) فقال: باطل فقلت ك من جهة فرج؟ قال: نعم. ومحمد بن علي: هو ابن الحنفية. كذا رواه أبو توبة الحلبي وعبد الرحمن بن واقد عن فرج وشذ الترمذي فقال فيه (عن محمد بن عمرو بن علي) كذا قال. ضعيف الترمذي ٢٢١٠ والمشكاة ٥٤٥١

٢٣٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَأَسِطِيُّ عَنْ الْمُسْتَلِيمِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ رُمَيْحِ الْجُدَامِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اتَّخَذَ الْفِيءُ دُولًا وَالْأَمَانَةُ مَغْنَمًا وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا وَتَعَلَّمَ لِعَبْرِ الدِّينِ وَأَطَاعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَعَقَّ أُمَّهُ وَأَذَى صَدِيقَهُ وَأَقْصَى أَبَاهُ وَظَهَرَتْ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ وَسَادَ الْقَبِيلَةَ فَاسْتَهْمُوا وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْدَلَهُمْ وَأَكْرَمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ وَظَهَرَتْ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَارِفُ وَشَرِبَتْ الْخُمُورُ وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْلَهَا فَلْيَبْتَغُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ وَزَلْزَلَةً وَخَسْفًا وَمَسْخًا وَقَدْفًا وَآيَاتٍ تَتَابَعُ كِنِطَامٍ بِأَلٍ قُطِعَ سَلْكُهُ فَتَتَابَعُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ (الحديث السابق عند الترمذي برقم ٢٣٣٠).

وفي الباب أيضا عن عبد الله بن عمرو حم ٢١٩/٢ برقم ٧٠٤٠ لافظ " الآيات خرزات منظومات في سلك فإن يقطع السلك يتبع بعضها بعضا" وعن أنس (مجمع ١٠/٨) وعن ابن عمر (مجمع ٢٠٣/٧) وعن سهل بن سعد (مجمع ١٠/٨) وهذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

- إسناده ضعيف لجهالة رميح. ضعيف الترمذي ٢٢١١ والمشكاة ٥٤٥٠

٢٣٦٣ - حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُوسِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ حَسَنٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَتَى ذَلِكَ قَالَ إِذَا ظَهَرَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَارِفُ وَشَرِبَتِ الْخُمُورُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا. وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن. رجاله ثقات. وقد ورد الحسف في الجيش الذي يغزو البيت الحرام (ت برقم جه ٤٠٦٤) وثلاثة خسوفٍ خسف بالمشرق. (ذكره مسلم في الفتن ٢٩٠١ وذكر الترمذي ٢٢٦٣ خسف بسبب القدر وفي الباب عن أنس (طس ١٦٧/٦ رقم ٦٠٩٥ بسبب المعاصي , وعن أبي سعيد طس ١٧٢/٢ رقم ٩٧٢ بسبب المعاصي.

٣٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ يَعْني السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى

٢٣٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَبَّاجِ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَرْحَبِيُّ حَدَّثَنَا عُيَيْدَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنْ مُجَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادِ الْفُهْرِيِّ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بُعِثْتُ فِي نَفْسِ السَّاعَةِ فَسَبَقْتُهَا كَمَا سَبَقَتْ هَذِهِ هَذِهِ لِأَصْبَعِيهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده ضعيف لضعف مجالد والحديث صحيح انظر ما بعده. ضعيف الترمذي ٢٢١٣ المشكاة ٥٥١٣

٢٣٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَنْبَانَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ وَأَشَارَ أَبُو دَاوُدَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى فَمَا فَضَّلَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الرقاق ٦٥٠٤ مسلم في الفتن ٢٩٥١ حم ١٢٤/٣ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٩٣ و ٢١٨ و ٢٢٢ و ٢٣٧ و ٢٧٤ و ٢٧٨ و ٢٨٣ مي في الرقاق ٢٧٥٩

٣٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي قِتَالِ التُّرُكِ

٢٣٦٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ (ت ٢٣٣٨) وَبُرَيْدَةَ (د ٤٣٠٥) وَأَبِي سَعِيدٍ (حم ٣١/٣) وَعَمْرُو بْنِ تَغْلِبٍ (حم

٦٩/٥) وَمُعَاوِيَةَ (جمع ١٤/٨).

وفي الباب أيضا عن امرأة (حم ٢٧١/٥)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٩٢٨ مسلم في الفتن ٢٩١٢ د في الملاحم ٤٣٠٣ جه في الفتن ٤٠٩٦ و ٤٠٩٧ حم ٢٣٩/٢ و ٢٧١ و ٣٠٠ و ٣١٩ و ٣٩٨ و ٤٧٥ و ٤٩٣ و ٥٣٠.

٣٥ - بَاب مَا جَاءَ إِذَا ذَهَبَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ

٢٣٦٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٣٠٢٧ مسلم في الفتن ٢٩١٨ حم ٢٣٣/٢ و ٢٤٠ و ٢٥٦ و ٢٧١ و ٣١٣ و ٤٣٧ و ٤٦٧ و ٥٠١.

٣٦ - بَاب مَا جَاءَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ قِبَلِ الْحِجَازِ

٢٣٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ أَوْ مِنْ نَحْوِ بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ عَلَيَكُمْ بِالشَّامِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ (مسلم ٢٩٠١ حم ٦/٤ و ٧) وَأَنْسِ (خ ٣٩٣٨) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (خ ٧١١٨ مسلم ٢٩٠٢) وَأَبِي ذَرٍّ (حم برقم ٢١٢٨٩ مجمع ١٢/٨) وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير حبيب بن حبان وهو ثقة). وفي الباب أيضا عن بشر السلمي (مجمع ١٢/٨) وعن عبد الله بن عمرو (مجمع ١٢/٨) وعن عبد الله بن سلام (مجمع ١٣/٨) وعن عاصم بن عدي (مجمع ١٣/٨)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ.

- إسناده صحيح. حم ٥٣/٢ برقم ٥١٤٦ حم ٨/٢ و ٦٩ و ١١٩.

٣٧ - بَاب مَا جَاءَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ كَذَّابُونَ

٢٣٦٩ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْبُعَتْ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ (مسلم ٢٩٢٣ حم ٨٨/٥) وَابْنِ عُمَرَ (حم برقم ٥٨٠٨).

وفي الباب أيضا عن جابر (حم ٣٤٥/٣) وعن سمرة بن جندب (حم ١٦/٥ رقم ٢٠١٧٨) وعن ثوبان (ت الحديث التالي ٢٣٧٠ حم ٢٧٨/٥) وعن أبي بكر (حم ٤٦/٥) وعن ابن الزبير (مجمع ٧١/١٠) وعن عبد الله بن عمرو (مجمع ٣٣٣/٧)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح خ في المناقب ٣٦٠٩ حم ٢٣٦/٢ و٣١٣ و٥٣٠ ش ١٧٠/٥ د ٤٣٣٤ ع ٥٩٤٥ حم ٢٣٧/٢ برقم ٧٢٢٨ خ ٧١٢١ حب ١٢٨/١٥ رقم ٦٧٣٤

٢٣٧٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثُوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ وَحَتَّى يَعْبُدُوا الْأَوْثَانَ وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ كَذَّابُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. د في الفتن ٤٢٥٢ جه في الفتن ٣٩٥٢ حم ٢٧٨/٥

٣٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَقْيِيفِ كَذَّابِ مَيْمِرٍ

٢٣٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُصْمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَقْيِيفِ كَذَّابٍ وَمَيْمِرٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى يُقَالُ الْكَذَّابُ الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ وَالْمَيْمِرُ الْحَجَّاجُ بْنُ يُوْسُفَ.

- إسناده حسن لغيره يتقوى بحديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما عبد الله بن عصم أو عصمة : قال الذهبي في الكاشف : شيخ وشريك : سيء الحفظ.

٢٣٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سَلِيمَانُ بْنُ سَلَمٍ الْبَلْخِيُّ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ أَحْصَا مَا قَتَلَ الْحَجَّاجُ صَبْرًا فَبَلَغَ مِائَةَ أَلْفٍ وَعِشْرِينَ أَلْفَ قَتِيلٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ (مسلم ٢٥٤٥ حم ٣٥١/٦ ك ٥٥٣/٣).

وفي الباب أيضا عن سلامة بنت الحر (طب ٣١٠/٢٤ رقم ٧٨٢ مجمع ٣٣٤/٧ وقال فيه نسوة مساتير)

- أثر حسن عن هشام بن حسان

٢٣٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ نَحْوَهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ شَرِيكَ.

وَشَرِيكٌ يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُصْمٍ وَإِسْرَائِيلُ يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُصْمَةَ.

- إسناده حسن لغيره يتقوى بحديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما عبد الله بن عصم أو عصمة : قال الذهبي في الكاشف : شيخ وشريك : سيء الحفظ.

٣٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقُرْنِ الْقَائِلِ

٢٣٧٤ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ يَسْتَمْنُونَ وَيُحْبُونَ السَّمْنَ يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَكَذَا رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ .
وَرَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُقَاطِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَلِيَّ بْنَ مُدْرِكٍ . (الحديث التالي برقم ٢٣٤٩)

- إسناده صحيح. ولا يضره ذلك فهو ثقة وقد توبع على ذلك عند الطبراني في الكبير ٢٣٤/١٨ رقم ٥٨٣ من طريق منصور بن أبي الأسود عن الأعمش به.

٢٣٧٥ - قَالَ وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ يَسَافٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدِي مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ . (طب ٢٣٤/١٨ رقم ٥٨٣ وقد تابع منصور بن أبي الأسود محمد بن فضيل بذكر علي بن مدرك أقول : ولعل الأعمش عنده الطريقتين ولا تضر زياده الثقة في افسناد أو المتن ويسمى من زيادة الإسناد .)
وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . (الحديث التالي برقم ٢٣٤٥)

- إسناده صحيح. خ في الإيمان ٢٣ وفي الشهادات ٢٦٥١ وفي الأيمان ٣٦٩١ و ٣٧٧٥ و ٣٧٧٦ مسلم في فضائل الصحابة ٢٣٩٠ و ٢٥٣٥ د في السنة ٤٦٥٧ ن في الأيمان ٣٨٠٩ والإيمان ٥٠١١ حم ٨٦/٣ و ٤٢٦ و ٤٣٦ و ٤٤٠ و مي في الرؤيا ٢١٥١ ك ٤٧١/٣ وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي مع أن هلال بن يساف لم يخرج له البخاري شيئا ؟ طب ٢٣٤/١٨ رقم ٥٨٤

٢٣٧٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ أُمَّتِي الْقُرْنُ الَّذِي بُعِثَتْ فِيهِمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ وَلَا أَعْلَمُ ذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا ثُمَّ يَنْشَأُ أَقْوَامٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ وَيَفْشُو فِيهِمُ السَّمَنُ .
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

- إسناده صحيح. مسلم في فضائل اصحابه ٢٥٣٥ د في السنة ٤٦٥٧ طيالسي ٢٧٠٠ الحلية ٧٨/٢ هق ١٦٠/١٠ طب ٢١٢/١٨ - ٢١٣ رقم ٥٢٦ و ٥٢٧ جميعهم من طريق زرارة بن أبي أوفى عن عمران به.

وفي الباب عن ابن مسعود (خ ٢٦٥٢ و ٣٦٥١ وفي الرقاق ٦٦٥٨ مسلم في فضائل الصحابة ٢٥٣٣ ت في المناقب ٣٨٥٩ جه ٢٣٦٢ حم ١/٣٧٨ و ٤٣٨ و ٤٤٢) وعن النعمان بن بشير (حم ٤/٢٦٧ و ٢٧٧ و ش ١٢/١٧٧ بزار (٣/٢٩٠ كشف الأستار برقم ٢٧٦٧ وفي السنة لابن أبي عاصم ١٤٧٧ ومشكل ١٧٧/٣ الحلية ٧٨/٢ و ١٢٥/٤ حب ٢٢٨٦ موارد مجمع ٢٢/١٠) وعن أبي برزة (حم ٥/٣٥٠ و ٣٥٧ ع ١٣/٤١٥ رقم ٧٤٢٠ مجمع ٢٢/١٠ وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح) وعن جعدة بن هبيرة (إتحاف الخيرة المهرة رقم ٦٩٩٥ وعزاه لابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابي يعلى مرسلا)

٤٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْخُلَفَاءِ

٢٣٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الطَّنَافِيسِيِّ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا قَالَ ثُمَّ تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمُهُ فَسَأَلْتُ الَّذِي يَلِينِي فَقَالَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ .
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . (الحديث التالي برقم ٢٣٥٢ وعن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة (مسلم ١٨٢١)

- إسناده صحيح. خ في الأحكام ٦٧٩٦ و ٧٢٢٣ مسلم في الإمارة ١٨٢١ د في المهدي ٤٢٧٩ - ٤٢٨١ حم ٨٧/٥ و ٩٠ و ٩٢ و ٩٥ و ٩٧ و ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٦ و ١٠٨

٢٣٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ عَنِّي عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ يُسْتَعْرَبُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (البيزار ٣٤٧/٥ رقم ١٧١٣) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو (طس ٣١٩/٨ رقم ٨٧٤٩ الآحاد والمثاني ٧٤/١ رقم ١٣ طب ٩٠/١ رقم ١٤٢).

وَفِي الْبَابِ أَيْضاً وَعَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ (ك ٧١٦/٣ طب ١٢٠/٢٢ رقم ٣٠٨) نَحْوَ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ

(الأئمة من قريش : عن أبي برزة (حم برقم ١٩٧٧٧ ع ٣٢٣/٦ رقم ٣٦٤٥) وعن أنس (حم ١٢٣٠٧) وعن أبي هريرة (حم ٧٦٥٣ و ٨٧٦١) وعن علي (ك ٨٥/٤)

- إسناده صحيح. مكرر ما قبله.

٢٣٧٩ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ كُسَيْبِ الْعَدَوِيِّ قَالَ كُنْتُ مَعَ أَبِي بَكْرَةَ تَحْتَ مَنبَرِ ابْنِ عَامِرٍ وَهُوَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ رَقَاقٌ فَقَالَ أَبُو بِلَالٍ انظُرُوا إِلَيَّ أَمِيرِنَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الْفُسَّاقِ فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ اسْكُتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ أَهَانَهُ اللَّهُ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن لغيره. زياد بن كسيب : قال الذهبي في الكاشف : وثق وقال ابن حجر في التقریب : مقبول وله راويان. البيزار ٤/٩ رقم ٣٠٩٨ طيالسي ٨٨٧ حم ٤٨/٥ مجمع ٢١٥/٥ وقال رجاله ثقات. القضاعي ٢٥٩/١ رقم ٤١٩ هق ١٦٣/٨ جميعهم من طريق زياد بن كسيب به.

٤١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخِلَافَةِ

٢٣٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قِيلَ لِعَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لَوْ اسْتَخْلَفْتَ قَالَ إِنْ اسْتَخْلَفْتُ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ وَإِنْ لَمْ اسْتَخْلَفْ لَمْ يَسْتَخْلَفْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. (عندما طعن راه البخاري عن ابن عمر ٧٢١٨)

قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ. (حم ٤٣/١ من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمر)

- إسناده صحيح. خ في الأحكام ٧٢١٨ مسلم في الإمارة ١٨٢٣ د في الخراج ٢٩٣٩ حم ٤٣/١ و ٤٦ و ٤٧

٢٣٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَشْرَجُ بْنُ نُبَاتَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ قَالَ حَدَّثَنِي سَفِينَةُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخِلَافَةُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ مَلَكَ بَعْدَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ لِي سَفِينَةُ أَمْسِكَ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ قَالَ وَخِلَافَةَ عُمَرَ وَخِلَافَةَ عُثْمَانَ ثُمَّ قَالَ لِي أَمْسِكَ خِلَافَةَ عَلِيٍّ قَالَ فَوَجَدْنَاهَا ثَلَاثِينَ سَنَةً قَالَ سَعِيدٌ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ بَنِي أُمَيَّةَ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْخِلَافَةَ فِيهِمْ قَالَ كَذَبُوا بَنُو الرَّزْقَاءِ بَلْ هُمْ مُلُوكٌ مِنْ شَرِّ الْمُلُوكِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ (ت الحديث السابق برقم ٢٣٤٩) وَعَلِيٍّ (حم ١١٤/١) قَالَ لَمْ يَعْهَدْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فِي الْخِلَافَةِ شَيْئًا.

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ جُمَهَانَ.

- إسناده حسن. حم ٢٢٠/٥ و ٢٢١

٤٢ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْخُلَفَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ

٢٣٨٢ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَدَيْلِ يَقُولُ كَانَ نَاسٌ مِنْ رِبِيعَةَ عِنْدَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ لَتَنْتَهِيَنَّ قُرَيْشٌ أَوْ لَيَجْعَلَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ فِي جُمْهُورٍ مِنَ الْعَرَبِ غَيْرِهِمْ فَقَالَ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ كَذَبْتَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قُرَيْشٌ وُلَاةُ النَّاسِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (مسلم ١٨٢٠) وَابْنِ عُمَرَ (خ ٣٣١٠ مسلم ١٨٢٠) وَجَابِرٍ (مسلم ١٨١٩). وَفِي الْبَابِ أَيْضًا: النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (خ ٣٣٠٥ مسلم ١٨١٨) وَعَنْ معاوية (طب ٣٦٠/١٩ رقم ٨٤٧) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. حم ٢٠٣/٤

٢٣٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْهَنْفِيُّ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمَوَالِي يُقَالُ لَهُ جَهْجَاهٌ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن. حم ٣٢٩/٢ مسلم في الفتن ٢٩١١

٤٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَيْمَةِ الْمُضِلِّينَ

٢٣٨٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثُوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَةَ الْمُضِلِّينَ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ يَخْدُلُهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ وَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ فَقَالَ عَلِيٌّ هُمْ أَهْلُ الْحَدِيثِ.

- إسناده صحيح. مسلم في الإمارة ١٩٢٠ د في الفتن ٤٢٥٢ ج ه في المقدمة ١٠ وفي الفتن ٣٩٥٢ حم ٢٧٨/٥ و ٢٧٩ و ٢٨٤ مي في

المقدمة ٢٠٩

٤٤ - باب ما جاء في المهدي

٢٣٨٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ الْكُوفِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ عَنْ زُرِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي .
قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ (د ٤٢٨٣) وَأَبِي سَعِيدٍ (ت برقم ٢٣٨٧ د ٤٢٨٥ حم ٢١/٣) وَأُمِّ سَلَمَةَ (د ٤٢٨٤) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (ت الحديث التالي برقم ٢٣٨٦) .
وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

- إسناده حسن. ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ ٤٨٨/٢ من طريق يحيى بن سعيد عن سفيان به د في كتاب المهدي ٤٢٨٢ وقال المباركفوري في تحفة الأوحدي ٤٠٢/٦ لا ينحط عن درجه الحسن وله شواهد كثيرة من بين حسان وضعاف.
٢٣٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ زُرِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَلِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي .
قَالَ عَاصِمٌ وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَلِي . (جه ٢٧٧٩ حب ٢٨٣/١٣ رقم ٥٩٥٣ والديلمي ٨٢/٥ رقم ٣٥٢)
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

- إسنادهما حسن. البزار ٢٠٤/٥ رقم ١٨٠٤ طص ٢٨٩/٢ رقم ١١٨١
٢٣٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدًا الْعَمِّيَّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الصَّدِّيقِ النَّاجِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ خَشِينَا أَنْ يَكُونَ بَعْدَ نَبِيِّنَا حَدَّثَ فَسَأَلْنَا نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ فِي أُمَّتِي الْمَهْدِيَّ يَخْرُجُ يَعِيشُ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا زَيْدُ الشَّأْكَ قَالَ قُلْنَا وَمَا ذَاكَ قَالَ سِنِينَ قَالَ فَبِجِيءُ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَيَقُولُ يَا مَهْدِيُّ أَعْطِنِي قَالَ فَيَحْنِي لَهُ فِي نَوْبِهِ مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَحْمِلَهُ .
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ .
وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . (رواه أبو داود برقم ٤٢٨٥ من طريق عمران القطان عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد)
وَأَبُو الصَّدِّيقِ النَّاجِيُّ اسْمُهُ بَكْرٌ بْنُ عَمْرٍو وَيُقَالُ بَكْرٌ بْنُ قَيْسٍ .

- إسناده حسن لغيره. زيد العمي : ضعيف لم ينفرد به تابعه عمران القطان. جه في الفتن ٤٠٨٣ وفيه زيد العمي. د في المهدي برقم (٤٢٨٥)

٤٥ - باب ما جاء في نزول عيسى ابن مريم عليه السلام

٢٣٨٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُفْسِطًا فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلُ الْحَنْزِيرَ وَيَضَعُ الْحِزْبَةَ وَيَفِيضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ .
قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

- إسناده صحيح. خ في البيوع ٢٢٢٢ مسلم في الإيمان ١٥٥ جه في الفتن ٤٠٧٨ حم ٢٧٢/٢ و ٥٣٨ و ٢٤٠

٤٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الدَّجَالِ

٢٣٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجَمْعِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا بَعْدَ نُوحٍ إِلَّا قَدْ أَنْدَرَ الدَّجَالَ قَوْمَهُ وَإِنِّي أَنْدِرُكُمْوَهُ فَوَصَفَهُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَعَلَّهُ سَيُذْرِكُهُ بَعْضُ مَنْ رَأَى أَوْ سَمِعَ كَلَامِي قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ قُلُونَا يَوْمَئِذٍ قَالَ مِثْلَهَا يَعْني الْيَوْمَ أَوْ خَيْرٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ (د ٤٢٩٦) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزِيِّ (البيزار ١٣١/٩ رقم ٣٢٠٣ بلفظ "ما كنا نسمع وجبة بالمدينة إلا ظننا أنه الدجال لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا عنه ويقربه لنا) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ (حب ١٨٤/١٥ رقم ٦٧٨١) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (خ ١٣١١ مسلم في المساجد ٥٨٨).

وفي الباب أيضا عن ابن عمر (د ٤٧٥٧ حم ١٤٩/٢ برقم ٦٣٦٥ خ ٣٠٥٧ و ٣٣٣٧ و ٦١٧٥ و ٧١٢٧ مسلم ٢٩٣١) وعن معاذ بن جبل (طب ٦١/٢٠ رقم ١١٣) وعن أبي سعيد (حم ٧٩/٣) وعن النواس بن سمعان (حم ١٨١/٤) وعن أبي هريرة (مسلم ٢٩٣٦) وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ.

- إسناده منقطع قال البخاري عبد الله بن سراقه لا يعرف له سماع من أبي عبيدة. وإنذار الأنبياء قومهم الدجال. الشطر الأول له شاهد من الحديث الذي بعده أما إدراك الدجال فغير صحيح. د في السنة ٤٧٥٧ ك ٤٤٢/٤ حم ١٩٥/١ ش ٤٩٠/٧ حب ١٨١/١٥ رقم ٦٧٧٨ ع ١٧٨/٢ رقم ٨٧٥ البيزار ١٠٧/٤ رقم ١٢٨٠ ضعيف الترمذي ٢٢٣٤ والمشكاة ٥٤٨٦

بَاب مَا جَاءَ فِي عِلْمِ الدَّجَالِ

٢٣٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ إِنِّي لَأَنْدِرُكُمْوَهُ وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْدَرَ قَوْمَهُ وَلَقَدْ أَنْدَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ قَالَ الرَّهْرِيُّ وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَئِذٍ لِلنَّاسِ وَهُوَ يُحَدِّثُهُمْ فَسَنَتَهُ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ وَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَرٍ يَقْرُؤُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. وسيأتي مختصرا برقم ٢٣٦٥ مسلم في الفتن ١٦٩ د في الفتن ٤٧٥٧ حم ٢٧/٢ و ١٣١ و ١٣٥ و ١٤٩ وقال المباركفوري في تحفة الأوحدي ٤٠٩/٦ وفي هذا الحديث دليل على من يزعم أنه يرى الله تعالى في اليقظة تعالى الله عن ذلك.

٢٣٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَقَاتِلْكُمْ الْيَهُودُ فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتُ فَاقْتُلْهُ.

قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الجهاد ٢٩٢٥ مسلم في الفتن ٢٩٢١ حم ٦٧/٢ و ١٢١ و ١٣١ و ١٣٥ و ١٤٩

٤٧ - باب ما جاء من أين يخرج الدجال

٢٣٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَا حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ سُبَيْعٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الدَّجَالُ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضٍ بِالْمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا خُرَّاسَانُ يَتَّبِعُهُ أَقْوَامٌ كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (مجمع ٣٤٩/٧ عن البزار ورجاله رجال الصحيح غير علي بن المنذر وهو ثقة) وَعَائِشَةَ (مجمع ٣٣٨/٧ حم ٧٤/٦ برقم ٢٤٤٦٧).

وفي الباب أيضا عن عمران (مجمع ٣٣٩/٧) وعن أنس (مجمع ٣٣٨/٧)

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَوْذَبٍ وَعَيْرٌ وَاحِدٌ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي التَّيَّاحِ. (أخرجه البزار ٤٦ و ٤٧ والمروزي ٥٨ وأبو يعلى ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ من طريق عبد الله بن شوذب عن أبي التياح وأحمد ٣٣)

- إسناده صحيح. أخرجه أحمد ٤/١ رقم ١٢ من طريق ابن أبي عروبة عن أبي التياح به.

٤٨ - باب ما جاء في علامات خروج الدجال

٢٣٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سُفْيَانَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ قُطَيْبِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي بَحْرِيَةَ صَاحِبِ مُعَاذٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَلْحَمَةُ الْعُظْمَى وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ وَخُرُوجُ الدَّجَالِ فِي سَبْعَةِ أَشْهُرٍ قَالَ أَبُو عِيسَى وَفِي الْبَابِ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ (حم ٧٢/٤ برقم ١٦٦٦٧ مجمع ٣٣٥/٧) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ (جه ٤٠٩٣) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (ش ٤٩٧/٧ الدر المنثور ٣٠٠/٧ وعزاه لابن أبي شيبة) وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ (حم ٧٩/٣ مسلم ٢٩٣٨).

وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن عبد الله بن ابي مريم وتدليس الوليد بن مسلم. د في الملاحم ٤٢٩٥ جه الفتن ٤٠٩٢ حم ٢٣٤/٥ ضعيف الترمذي ٢٢٣٨

٢٣٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ فَتَحَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ مَعَ قِيَامِ السَّاعَةِ.

قَالَ مُحَمَّدٌ هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَالْقُسْطَنْطِينِيَّةُ هِيَ مَدِينَةُ الرُّومِ تَفْتَحُ عِنْدَ خُرُوجِ الدَّجَالِ وَالْقُسْطَنْطِينِيَّةُ قَدْ فُتِحَتْ فِي زَمَانِ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- إسناده صحيح. ورجاله ثقات. ولعله فيه تصحيف (قد فتحت بعد أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). وأقول: ولعله الفتح الثاني بعد سقوطها بأيد الروم وفتح بالدعاء والتسييح والتهليل فبينما هم يجمعون الغنائم يصرخ صارخ بخروج الدجال والله اعلم. انظر البزار ٢٧٢/٨ رقم ٢٨٧٩ نحوه. بهذا اللفظ "لا تذهب الدنيا حتى تكون رابطة من المسلمين بموضع يقال له: بولان، حتى يقاتلون بني الأصفر، يجاهدون في سبيل الله، لا تأخذهم في الله لومة لائم، حتى يفتح الله عليهم قسطنطينة ورومية بالتسييح والتكبير، فيهدم حصنها، وحتى يقتسمون المال بالأتربة"، قال: «ثم يصرخ صارخ، يا أهل الإسلام قد خرج المسيح الدجال، في بلادكم ودياركم، فيقولون: من هذا الصارخ، فلا

يعلمون من هو، فيبعثون طليعة ينظر هل هو المسيح؟، فيرجعون إليهم فيقولون: لم نر شيئا ولم نسمعه، فيقولون: إنه والله ما صرخ الصارخ إلا من السماء أو من الأرض، تعالوا نخرج بأجمعنا، فإن يكن المسيح بما نقاتله، حتى يحكم الله بيننا وبينه، وهو خير الحاكمين وإن يكن الأخرى فإنها بلادكم وعساكركم وعشائركم رجعت إليها"

٤٩ - باب ما جاء في فِئَةِ الدَّجَالِ

٢٣٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثِ الْآخَرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ الطَّائِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكِلَابِيِّ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ قَالَ فَأَنْصَرَفْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَيْهِ فَعَرَفَ ذَلِكَ فِينَا فَقَالَ مَا شَأْنُكُمْ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتَ الدَّجَالَ الْغَدَاةَ فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ قَالَ غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفَ لِي عَلَيْكُمْ إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَأَمْرُو حَجِيجِ نَفْسِهِ وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ عَيْنُهُ طَائِفَةٌ شَبِيهَةٌ بِعَبْدِ الْعَزَى بْنِ قَطَنِ فَمَنْ رَأَاهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ سُورَةَ أَصْحَابِ الْكُفْهِفِ قَالَ يَخْرُجُ مَا بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ فَعَاتِ يَمِينًا وَشِمَالًا يَا عِبَادَ اللَّهِ اثْبُتُوا قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا لَبِئْتُهُ فِي الْأَرْضِ قَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا يَوْمًا كَسَنَةٍ وَيَوْمًا كَشَهْرٍ وَيَوْمًا كَجُمُعَةٍ وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الْيَوْمَ الَّذِي كَالسَّنَةِ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةَ يَوْمٍ قَالَ لَا وَلَكِنْ أَفْذَرُوا لَهُ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا سُرْعَتُهُ فِي الْأَرْضِ قَالَ كَالْعَيْثِ اسْتَدْبَرْتَهُ الرِّيحُ فَيَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَكْذِبُونَهُ وَيُرْذَوْنَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ فَتَتَّبِعُهُ أَمْوَالُهُمْ وَيُصْبِحُونَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ وَيُصَدِّقُونَهُ فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ أَنْ تُمْطِرَ فَتُمْطِرُ وَيَأْمُرُ الْأَرْضَ أَنْ تُنْبِتَ فَتُنْبِتُ فَتَرْوِحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ كَأَطْوَلِ مَا كَانَتْ دُرًّا وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ وَأَدْرَهُ ضُرُوعًا قَالَ ثُمَّ يَأْتِي الْحَرَبَةَ فَيَقُولُ لَهَا أَخْرَجِي كُنُوزَكَ فَيَنْصَرِفُ مِنْهَا فَيَتَّبِعُهُ كَيْعَاسِبِ النَّخْلِ ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا شَابًّا مُمْتَلِنًا شَبَابًا فَيُضْرِبُهُ بِالسِّيفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ يَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ يَضْحَكُ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ هَبَطَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِشَرْقِيِّ دِمَشْقَ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى أَجْنَحَةِ مَلَكَيْنِ إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطْرٌ وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ قَالَ وَلَا يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ يَعْنِي أَحَدًا إِلَّا مَاتَ وَرِيحُ نَفْسِهِ مُنْتَهَى بَصَرِهِ قَالَ فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يَدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ فَيَفْتُلُهُ قَالَ فَيَلْبِثُ كَذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَ ثُمَّ يُوحِي اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ حَوِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ فَإِنِّي قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانَ لِأَحَدٍ بِقَتَالِهِمْ قَالَ وَبِعَثَّ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ كَمَا قَالَ اللَّهُ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسَلُونَ قَالَ فَيَمُرُّ أَوْلَهُمْ بِحَيْرَةِ الطَّبْرِيَّةِ فَيَشْرَبُ مَا فِيهَا ثُمَّ يَمُرُّ بِهَا آخِرُهُمْ فَيَقُولُ لَقَدْ كَانَ بِهِدَى مَرَّةً مَاءً ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلٍ بَيْتٍ مُقَدَّسٍ فَيَقُولُونَ لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ فَهَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ فَيَرْمُونَ بِشَبَابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَابَهُمْ مُحْمَرًا دَمًا وَيُحَاصِرُ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ وَأَصْحَابَهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثُّورِ يَوْمَئِذٍ خَيْرًا لِأَحَدِهِمْ مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ قَالَ فَيَرْغَبُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ إِلَى اللَّهِ وَأَصْحَابُهُ قَالَ فَيُرْسِلُ اللَّهُ إِلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيُصْبِحُونَ فَرَسَى مَوْتَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ قَالَ وَيَهْبِطُ عَيْسَى وَأَصْحَابُهُ فَلَا يَجِدُ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا وَقَدْ مَلَأَتْهُ زَهْمَتُهُمْ وَنَتْنُهُمْ وَدِمَاؤُهُمْ قَالَ فَيَرْغَبُ عَيْسَى إِلَى اللَّهِ وَأَصْحَابُهُ قَالَ فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ قَالَ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرُقُهُمْ بِالْمُهْبِلِ وَيَسْتَوْقِدُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ قِسِيهِمْ وَنُشَابِهِمْ وَجَعَابِهِمْ سَعَسَعِ سِنِينَ قَالَ وَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَطَرًا لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتٌ وَبَرٌّ وَلَا مَدْرٍ قَالَ فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ فَيَتْرُكُهَا كَالرَّلْفَةِ قَالَ ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ أَخْرَجِي ثَمَرَتِكَ وَرُدِّي بَرَكَتِكَ فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ وَيَسْتَطْلُونَ بِحُفِّهَا وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ حَتَّى إِنَّ الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ لَيَكْتَفُونَ بِاللَّقْحَةِ مِنَ الْإِبِلِ وَإِنَّ الْقَبِيلَةَ لَيَكْتَفُونَ

بِاللَّحْحَةِ مِنَ الْبَقْرِ وَإِنَّ الْفَخْدَ لَيَكْتَفُونَ بِاللَّحْحَةِ مِنَ الْعَنَمِ فَبَيَّنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا فَفَبَضَّتْ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَيَبْقَى سَائِرُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ كَمَا تَتَهَارَجُ الْحُمُرُ فَعَلَيْهِمْ تَقْوَمُ السَّاعَةُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ. (الكاشف: وهوثقة)

- إسناده صحيح. مسلم في الفتن ٢٩٣٧ د في الملاحم ٤٣٢١ ج ه في الفتن ٤٠٧٥ حم ١٨١/٤

٥٠ - باب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الدَّجَالِ

٢٣٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصُّنْعَانِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الدَّجَالِ فَقَالَ أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ أَلَا وَإِنَّهُ أَعْوَرٌ عَيْنُهُ الْيَمْنَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدِ (حم ١٥٢٦) وَحَدِيثُهُ (مسلم ٢٩٣٦ حم ٤٣٧/٢) وَأَسْمَاءَ (حم ٤٥٣/٦ مجمع ٣٥٥/٧) وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (حم ٢٩٢/٣ رقم ١٤٩٥٤) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ٢٩٣٦ حم ٤٣٧/٢) وَأَسْمَاءَ (حم ٤٥٣/٦ مجمع ٣٥٥/٧) وَأَنْسِ (مسلم ٢٩٣٣) وَابْنِ عَبَّاسٍ (حم ٢١٤٨) وَالْفَلْتَانَ بْنَ عَاصِمٍ (مجمع ٣٥٥/٧).

وفي الباب أيضا عن سفينة (حم ٢٢١/٥) وعن رجل (حم ٤٣٤/٥) وعن عبادة بن الصامت (حم رقم ٢٢٧٦٤) وعن النواس (حم ١٨١/٤) وعن أبي سعيد (حم ٧٩/٣ مسلم ٢٩٣٨)

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

- إسناده صحيح. وقد مر نحوه برقم ٢٣٥٩ مسلم في الفتن ١٦٩ حم ٢٧/٢ و ١٣١ و ١٣٥ و ١٤٩

٥١ - باب مَا جَاءَ فِي الدَّجَالِ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ

٢٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (الموطأ ٨٩٢/٢ خ ١٧٨١ و ٦٧١٤ مسلم في الحج ١٣٧٩) وَقَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ (مسلم ٢٩٤٢) وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ (رواه أحمد مرسلا عن ابن عم لأسامة ورواه ابنه عبد الله موصولا مجمع ٣٠٩/٣) وَسَمْرَةَ بِنْتِ جُنْدَبٍ (حم ١٣/٥ برقم ٢٠١٦٣) وَمُحَجَّنٍ (حم ٣٣٨/٤ برقم ١٨٩٩٦). وفي الباب أيضا عن سعد وأبي هريرة معا (حم ١٨٣/١ رقم ١٥٩٣ حم ٣٣٠/٢) قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح خ في الحج ١٨٨١ والفتن ٧١٢٤ و ٧١٣٤ والتوحيد ٧٤٧٣ مسلم في الفتن ٢٩٤٣ حم ١٩١/٣ و ٢٠٦

٢٣٩٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْكَفْرُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَالسَّكِينَةُ لِأَهْلِ الْعَنَمِ وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْخَيْلِ وَأَهْلُ الْوَبْرِ يَأْتِي الْمَسِيحُ إِذَا جَاءَ دُبُرٌ أُخِذَ صَرْفَتُ الْمَلَائِكَةِ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في بدء الخلق ٣٣٠١ مسلم في الإيمان ٥١ و ٥٢ الموطأ في الجامع ١٨١٠ حم ٢٥٢/٢ و ٢٥٨ و ٢٦٩ و ٣٧٢

٥٢ - باب ما جاء في قتل عيسى ابن مريم الدجال

٢٣٩٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَمِّي مُجَمِّعَ ابْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَالَ بِبَابِ لُدٍّ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (مسلم ٢٩٤٦) وَنَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ (جه ٤٠٩١) وَأَبِي بَرْزَةَ (١٩١/٩) رَقْم ٣٢٥٣ بَلْفِظُ "يُخْرَجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ كَأَنَّ هَذَا مِنْهُمْ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ سِيْمَاهُمْ التَّحْلِيْقُ لَا يَزَالُونَ يُخْرَجُونَ حَتَّى يُخْرَجَ آخِرُهُمْ مَعَ الْمَسِيْحِ الدَّجَالِ فَإِذَا لَقِيَتْهُمُ فَاقْتُلُوهُمْ هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ وَحَدِيثُ بَنِي أَبِي سَيْدٍ (مسلم ٢٩٠١ ت ٢٢٧٤) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (مسلم ٢٩٣٦) وَكَيْسَانَ (طب ١٩٦/١٩) رَقْم ٤٤٠) وَعُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ (حم ٢١٦/٤) رَقْم ١٧٩٣١) وَجَابِرِ (حم ٢٩٢/٣) رَقْم ١٤٩٥٤) وَأَبِي أُمَامَةَ (إتحاف الخيرة المهرة رقم ٧٦٤٧) وَعِزَاهُ لِلْحَاكِمِ وَصَحَّحَهُ وَأَبِي دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ مَخْتَصِرًا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِرَقْم ٤٣٢٢ بَعْدَ حَدِيثِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ وَقَالَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْهُ) وَأَبْنُ مَسْعُودٍ (إتحاف رقم ٧٦٣٩) وَعِزَاهُ لِأَبِي يَعْلى بَلْفِظُ "لَأَنْ أَحْلَفَ بِاللَّهِ تَسْعَا أَنْ ابْنَ صِيَادٍ هُوَ الدَّجَالُ أَحَبُّ إِلَيَّ ."

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو (مسلم ٢٩٤٠ ك ٥٥٠٠٥٤٣/٤) وَسَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ (حم ١٣/٥) وَالنَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ (مسلم ٢٩٣٧) حَم ١٨١/٤ ت ٢٣٤١) وَعَمْرٍو بْنَ عَوْفٍ (جه ٤٠٩٤) وَحَدِيثُ بَنِي الْيَمَانِ (مسلم ٢٩٣٤). وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ أُمِّ شَرِيكِ (مسلم ٢٩٤٥) وَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجِرَاحِ (مسند البزار ٢٢٣/١) رَقْم ١٢٨٠) قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده حسن لغيره. عبید الله بن عبد الله: لا يعرف. له شواهد من حديث أبي امامة (الآخاد والمثاني ١٢٤٩) وعن عائشة أخرجه أحمد ٧٥/٦ والحاكم في المستدرک ٥٣٧/٤ من حديث النواس بن سمعان وقال الحاكم صحيح على شرطهما ووافقه الذهبي أخرجه: حم ٤٢٠/٣ و ٢٢٦/٤ و ٣٩٠ طيالسي ١٢٢٧ ش ٥٠٠/٧ طب ٤٤٣/١٩ رقم ١٠٧٥ حب ٢٢١/١٥ رقم ٦٨١١ ابن عساکر ٥٠٩/٤٧

٥٣ - باب

٢٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكُذَّابَ إِلَّا إِنَّهُ أَعْوَرَ وَإِنَّ رَبِّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَرٌ. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ الفتن ٧١٣١ مسلم الفتن ٢٩٣٣ د الملاحم ٤٣١٦-٤٣١٨ حم ١٠٣/٣ و ١٧٣ و ٢٢٨ و ٢٥٠ و ٢٧٦ و ٢٩٠

٥٤ - باب ما جاء في ذكر ابن صائد

٢٤٠١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ صَحِبَنِي ابْنُ صَائِدٍ إِذَا حُجَّاجًا وَإِنَّمَا مُعْتَمِرِينَ فَانْطَلَقَ النَّاسُ وَتَرَكْتُ أَنَا وَهُوَ فَلَمَّا خَلَصْتُ بِهِ أَفْشَعْرْتُ مِنْهُ وَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ فِيهِ فَلَمَّا نَزَلْتُ قُلْتُ لَهُ ضَعْ مَتَاعَكَ حَيْثُ تِلْكَ الشَّجَرَةَ قَالَ فَأَبْصَرَ غَنَمًا فَأَخَذَ الْقَدْحَ فَانْطَلَقَ فَاسْتَحْلَبَ ثُمَّ أَتَانِي بِلَبَنٍ فَقَالَ لِي يَا أَبَا سَعِيدٍ اشْرَبْ فَكَرِهْتُ

أَنْ أَشْرَبَ مِنْ يَدِهِ شَيْئًا لِمَا يَقُولُ النَّاسُ فِيهِ فَقُلْتُ لَهُ هَذَا الْيَوْمُ يَوْمٌ صَانِفٌ وَإِنِّي أَكْرَهُ فِيهِ اللَّبَنَ قَالَ لِي يَا أَبَا سَعِيدٍ هَمَمْتُ أَنْ أَخَذَ حَبْلًا فَأَوْتَقَهُ إِلَى شَجَرَةٍ ثُمَّ أَخْتَبِقَ لِمَا يَقُولُ النَّاسُ لِي وَفِيَّ أَرَأَيْتَ مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثِي فَلَنْ يَخْفَى عَلَيْكُمْ أَلَسْتُمْ أَعْلَمُ النَّاسَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ كَافِرٌ وَأَنَا مُسْلِمٌ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ عَقِيمٌ لَا يُوَلِّدُ لَهُ وَقَدْ خَلَقْتُ وَلَدِي بِالْمَدِينَةِ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ أَوْ لَا تَحِلُّ لَهُ مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ أَلَسْتُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ ذَا أَنْتَلِقُ مَعَكَ إِلَى مَكَّةَ فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيءُ بِهِدَا حَتَّى قُلْتُ فَلَعَلَّهُ مَكْدُوبٌ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا سَعِيدٍ وَاللَّهِ لِأَخْبِرَنَّكَ خَبْرًا حَقًّا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ وَالِدَهُ وَأَعْرِفُ أَيْنَ هُوَ السَّاعَةَ مِنَ الْأَرْضِ فَقُلْتُ تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح لغيره. سفيان بن وكيع تكلم فيه من أجل ابنه. أخرجه مسلم في الفتن برقم ٢٩٢٧

٢٤٠٢ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنُ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ فَاحْتَبَسَهُ وَهُوَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ وَلَهُ ذُوَابَةٌ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ أَتَشْهَدُ أَنَّتَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَرَى قَالَ أَرَى عَرْشًا فَوْقَ الْمَاءِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ فَوْقَ الْبَحْرِ قَالَ فَمَا تَرَى قَالَ أَرَى صَادِقًا وَكَاذِبِينَ أَوْ صَادِقِينَ وَكَاذِبًا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ عَلَيْهِ فِدَاعُهُ.

قَالَ فِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَابْنِ عُمَرَ وَأَبِي ذَرٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَجَابِرٍ وَحَفْصَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

- إسناده صحيح لغيره. مسلم ٢٩٢٦ حم ٦٦/٣ و ٨٢ و ٩٧

٢٤٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجَمْعِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُكْتُ أَبُو الدَّجَالِ وَأُمُّهُ ثَلَاثِينَ عَامًا لَا يُوَلِّدُ لَهَا وَلَا يُولَدُ لَهَا غُلَامٌ أَعْوَرٌ أَصْرُ شَيْءٍ وَأَقْلُهُ مَنْفَعَةٌ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ ثُمَّ نَعَتْ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَوَيْهِ فَقَالَ أَبُوهُ طَوَالَ صَرْبِ اللَّحْمِ كَأَنَّ أَنْفَهُ مِنْقَارٌ وَأُمُّهُ فِرْصَاخِيَّةٌ طَوِيلَةٌ الْيَدَيْنِ فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ فَسَمِعْنَا بِمَوْلُودٍ فِي الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ فَذَهَبْتُ أَنَا وَالرُّبَيْرِيُّ بْنُ الْعَوَامِ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبَوَيْهِ فَإِذَا نَعَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمَا فَقُلْنَا هَلْ لَكُمَا وَلَدٌ فَقَالَا مَكْنُنَا ثَلَاثِينَ عَامًا لَا يُوَلِّدُ لَنَا وَلَا يُولَدُ لَنَا غُلَامٌ أَعْوَرٌ أَصْرُ شَيْءٍ وَأَقْلُهُ مَنْفَعَةٌ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ قَالَ فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمَا فَإِذَا هُوَ مُنْجَدِلٌ فِي الشَّمْسِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ وَلَهُ هَمْهَمَةٌ فَتَكَشَّفَ عَنْ رَأْسِهِ فَقَالَ مَا قُلْتُمَا قُلْنَا وَهَلْ سَمِعْتِ مَا قُلْنَا قَالَ نَعَمْ تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ.

- إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان مع أن رواية حماد بن سلمة عن علي بن زيد أفضل من رواية غيره عنه. حم

٥١٠/٥ و ٩٥٠ و ٥١٠. وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي ٢٢٤٨ وفي المشكاة ٥٥٠٣

٢٤٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ عِنْدَ أُطَمِ بَنِي مَغَالَةَ وَهُوَ غُلَامٌ فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَنَطَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ قَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ

الْأُمِّيِّينَ ثُمَّ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَشْهَدُ أَنَّ نَبِيَّ رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبُرْسُلِهِ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَأْتِيكَ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُلِّطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا وَخَبَأًا لَهُ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ هُوَ الدُّخَانُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْسَأْ فَلَنْ تَعُدُّوْا قَدْرَكَ قَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ يَكُ حَقًّا فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ وَإِنْ لَا يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ يَعْنِي الدَّجَالَ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في الجنائز رقم ١٣٥٥ مسلم في الفتن ٢٩٣١ د في الملاحم ٤٣٢٩ حم ١٤٨/٢ و ١٤٩ و ٤٣٣/٥

٥٥ - بَابُ

٢٤٠٥ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنِ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا عَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنُفُوسَةٌ يَعْنِي الْيَوْمَ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةٌ سَنَةً.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ (خ ١١٦ مسلم ٢٥٣٧ ت الحديث التالي برقم ٢٤٠٦) وَأَبِي سَعِيدٍ (حب ٢٥٣/٧ رقم ٢٩٨٦ مسلم ٢٥٣٩) وَبُرَيْدَةَ (ك ٥٠٤/٤ رقم ٨٤١١ بلفظ " إن لله رجحا يعثها").

وفي الباب أيضا عن أنس (حب ٢٥٥/٧ برقم ٢٩٨٨) وعن علي وأبو مسعود (حم ٩٣/١ رقم ٧١٨)

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

- إسناده صحيح. أخرجه مسلم في فضائل الصحابة ٢٥٣٨ حم ٣١٤/٣ و ٣٧٩ و ٣٢٢ و ٢٥٥ و ٢٥٤/٧ و ٢٩٨٧ و ٢٩٩٠ ع

١٥٢/٤ برقم ٢٢١٧

٢٤٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ سَلِيمَانَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَوَهْلَ النَّاسِ فِي مَقَالَةٍ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَنْحَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في العلم ١١٦ ومواقيت الصلاة ٦٠١ مسلم في فضائل الصحابة ٢٥٣٧ د في الملاحم ٤٣٤٨ حم ٨٨/٢ و ١٢١

١٣١ و

٥٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ

٢٤٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ الْبَصْرِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ ذَرٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَنْزَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ فَإِذَا

رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أَمَرْتَ بِهِ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أَمَرْتَ بِهِ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (النسائي في الكبرى ٢٣٣/٦ رقم ١٠٧٧٦) وَأَبِي هُرَيْرَةَ (جه ٣٧٢٧ حم ٤٣٦/٢ رقم ٧٤١٢) وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ (طب ٤٧/٩ رقم ٨٣٤٦) وَأَنْسٍ (خ ٩٨٧) وَابْنِ عَبَّاسٍ (د ٤٩٠٨ ح ٥٥/١٣ رقم ٥٧٤٥ مسلم ٩٨٨) وَجَابِرٍ (ع ١٣٨/٤ رقم ٢١٩٤ بلفظ " لا تسبوا الليل والنهار ولا الشمس ولا القمر ولا الرياح فإنها ترسل رحمة لقوم وعدابا لقوم).

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. حم ١٢٣/٥

٥٧ - بَابُ

٢٤٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَضَحِكَ فَقَالَ إِنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ حَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ فَفَرِحْتُ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدَّثَنِي أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ رَكِبُوا سَفِينَةً فِي الْبَحْرِ فَجَالَتْ بِهِمْ حَتَّى قَدَفْتُهُمْ فِي جَزِيرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ الْبَحْرِ فَإِذَا هُمْ بِدَابَّةٍ لَبَّاسَةٍ نَاشِرَةٍ شَعْرَهَا فَقَالُوا مَا أَنْتِ قَالَتْ أَنَا الْجَسَّاسَةُ قَالُوا فَأَخْبَرِينَا قَالَتْ لَا أُخْبِرُكُمْ وَلَا أَسْتَخْبِرُكُمْ وَلَكِنْ انْتُوا أَقْصَى الْقَرْيَةِ فَإِنَّ نَمَّ مَنْ يُخْبِرُكُمْ وَيَسْتَخْبِرُكُمْ فَأَتَيْنَا أَقْصَى الْقَرْيَةِ فَإِذَا رَجُلٌ مُوْتَقٌ بِسُلْسَلَةٍ فَقَالَ أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُعَرَ قُلْنَا مَلَأَى تَدْفُقُ قَالَ أَخْبِرُونِي عَنْ الْبُحَيْرَةِ قُلْنَا مَلَأَى تَدْفُقُ قَالَ أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ الَّذِي بَيْنَ الْأُرْدُنِّ وَفِلَسْطِينَ هَلْ أَطْعَمَ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ أَخْبِرُونِي عَنِ النَّبِيِّ هَلْ بُعِثَ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ أَخْبِرُونِي كَيْفَ النَّاسُ إِلَيْهِ قُلْنَا سِرَاعٌ قَالَ فَنَزَى نَزْوَةً حَتَّى كَادَ قُلْنَا فَمَا أَنْتِ قَالَتْ أَنَا الدَّجَالُ وَإِنَّهُ يَدْخُلُ الْأَمْصَارَ كُلَّهَا إِلَّا طَبِيبَةَ وَطَبِيبَةَ الْمَدِينَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ.

وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ.

- إسناده صحيح. مسلم في الفتن ٢٩٤٢ د في الملاحم ٤٣٢٥ ٤٣٢٧ حم ٣٧٣/٦ و ٣٧٤ و ٤١٢ و ٤١٧ و ٤١٨

٥٨ - بَابُ

٢٤٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ جُنْدَبٍ عَنْ خَدِيجَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُدِلَّ نَفْسَهُ قَالُوا وَكَيْفَ يُدِلُّ نَفْسَهُ قَالَ يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ لِمَا لَا يُطِيقُ. قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن لغيره. علي بن زيد ضعيف. جه في الفتن ٤٠١٦ حم ٤٠٥/٥

٥٩ - بَابُ

٢٤١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمُكْتَبِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حَمِيدُ الطَّوِيلِيُّ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَصْرُهُ مَظْلُومًا وَكَيْفَ أَنْصُرُهُ ظَالِمًا قَالَ تَكْفُهُ عَنِ الظُّلْمِ فَذَاكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ (طس) ٢٠٢/١ رقم ٦٤٩).

وفي الباب أيضا عن البراء بن عازب (خ) ٢٣٠٣

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في المظالم ٢٤٤٣ و ٢٤٤٤ وفي الإكراه ٦٩٥٢ حم ٩٩/٣ و ٢٠١

٦٠ - بَابُ

٢٤١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَاً وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتَنَّ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (حم) ٣٧١/٢. وفي الباب أيضا عن البراء مختصرا "من بدا جفا" حم ٢٩٧/٤

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

- إسناده حسن لغيره. أبو موسى مجهول. ذكره ابن حبان في الثقات. وله شاهد حسن من حديث أبي هريرة د في الصيد ٢٨٥٩ ن في الصيد ١٩٥/٧ رقم ٤٣٠٩ حم ٣٥٧/١ رقم ٣٣٦٢ ش ٣٣٦/١٢ طب ١١٠٣٠ وله عند البزار سند حسن قاله السخاوي في الفيض القدير.

٢٤١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّكُمْ مَنْصُورُونَ وَمُصِيبُونَ وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. جه في المقدمة برقم ٣٠ حم ٣٨٩/١ و ٤٠١ و ٤٠٢ و ٤٠٥ و ٤٣٦ و ٤٥٤

٦١ - بَابُ

٢٤١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ وَحَمَّادٍ وَعَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ سَمِعُوا أَبَا وَائِلٍ عَنْ حَدِيثِهِ قَالَ قَالَ عُمَرُ أَيْكُمْ يَحْفَظُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ فَقَالَ حَدِيثُهُ أَنَا قَالَ حَدِيثُهُ فِئْتَهُ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ يُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَقَالَ عُمَرُ لَسْتُ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ وَلَكِنْ عَنْ الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ قَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ قَالَ عُمَرُ أَيْفَتَحُ أَمْ يُكْسَرُ قَالَ بَلْ يُكْسَرُ قَالَ إِذَا لَا يُغْلَقُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ أَبُو وَائِلٍ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ فَقُلْتُ لِمَسْرُوقٍ سَلْ حَدِيثَهُ عَنِ الْبَابِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ عُمَرُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ مواقيت الصلاة ٥٢٥ مسلم في الإيمان ١٤٤ جه في الفتن ٣٩٥٥ حم ٣٨٦/٥ و ٤٠١ و ٤٠٥

٦٢ - باب

٢٤١٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَقَ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَاصِمِ الْعَدَوِيِّ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ تِسْعَةٌ خَمْسَةٌ وَأَرْبَعَةٌ أَحَدُ الْعَدَدَيْنِ مِنَ الْعَرَبِ وَالْآخَرُ مِنَ الْعَجَمِ فَقَالَ اسْمَعُوا هَلْ سَمِعْتُمْ أَنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ وَلَيْسَ بِوَارِدٍ عَلَيَّ الْحَوْضَ وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُعْنَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ وَهُوَ وَارِدٌ عَلَيَّ الْحَوْضَ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ مِسْعَرٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

- إسناده صحيح. ن ١٦٠/٧ في البيعة رقم ٤٢٠٨ و ٤٢٠٧ حم ٢٤٣/٤ برقم ١٨١٢٦ وابن عبد البر في التمهيد ٣٠٤/٢ ش ٤٥٣/١١ حب ٢٨٢ ك ٧٩/١ وقرن سفيان ومسعر بن كدام معا هق ١٦٥/٨ طيالسي ١٠٦٤

٢٤١٥ - قَالَ هَارُونُ فَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَاصِمِ الْعَدَوِيِّ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

- إسناده صحيح. (رواه النسائي ١٦٠/٧ رقم ٤٢٠٧ من طريق يحيى القطان عن سفيان به و ٤٢٠٨ من طريق محمد بن عبد الوهاب عن مسعر به)

٢٤١٦ - قَالَ هَارُونُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَلَيْسَ بِالنَّخَعِيِّ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ مِسْعَرٍ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ حُدَيْفَةَ (حم ٣٨٢/٥ برقم ٢٣٣٠٨) وَأَبْنِ عُمَرَ (مجمع ٢٤٧/٥ حم ٩٦/٢ برقم ٥٧٠٢). وفي الباب أيضا عن النعمان بن بشير (حم ٢٦٧/٤ رقم ١٨٣٧٩) وعن خباب (حب ٥١٨/١ رقم ٢٨٤ حم ١١١/٥) وعن أبي سعيد (حب ٥١٨/١ رقم ٢٨٥) وعن المقدم بن يعدي مكرب وأبي أمامة (طب ٢٧٦/٢٠ رقم ٦٥٣) وعن جابر (حم ٣٢١/٣ برقم ١٤٤٤١ "يا كعب أعيدك بالله من إمارة السفهاء") وعن أبي سعيد الخدري (حم ٢٤/٣) وعن ابن مسعود (حم ٤٥٦/١ برقم ٤٣٦٣ حب ١٧٧) - إسناده ضعيف لجهالة الراوي عن كعب إبراهيم غير النخعي.

٢٤١٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ ابْنُ بِنْتِ السُّدِّيِّ الْكُوفِيِّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَاكِرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَعُمَرُ بْنُ شَاكِرٍ شَيْخٌ بَصْرِيُّ قَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

- إسناده حسن لغيره. وهذا إسناده ضعيف لضعف عمر بن شاكِر. يرتقي إلى الحسن. وله شاهد عن أبي هريرة (حم ٣٩٠/٢ رقم ٩٠٦٣ "ويل للعرب من شر قد اقترب. المتمسك بدِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ. " رواه أحمد وفيه ابن لهيعة. وعن عتبة بن غزوان (بلفظ " من ورائكم أيام الصبر للمتمسك فيهن يومئذ يمثل ما أنتم عليه له كأجر خمسين منكم. " مجمع ٢٨٢/٧ وعزاه للطبراني في الكبير والأوسط (وله شاهد عن ابن مسعود (مجمع ٢٨٢/٧ بلفظ "إن من ورائكم أيام الصبر الصبر فيهن كقبض على الجمر. " وعزاه للبزار ورجاله رجال الصحيح غير سهل بن عامر البجلي وثقه ابن حبان.)

٦٣ - باب

٢٤١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكِنْدِيُّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَابٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي بِالْمُطَيَّبِيَاءِ وَخَدَمَهَا أَبْنَاءُ الْمُلُوكِ أَبْنَاءُ فَارِسَ وَالرُّومِ سَلَطَ شَرَاهُمَا عَلَى خِيَارِهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

- إسناده حسن لغيره وهذا إسناده ضعيف لضعف موسى بن عبدة. ابن المبارك ٥٧/١ رقم ١٨٧. له شاهد من حديث خولة بنت قيس ذكره ابن حبان في صحيحه ١١٣/١٥ رقم ٦٧١٦ وعن أبي هريرة عند الطبراني في الأوسط ٤٧/١ رقم ١٣٢ وجمع ٢٣٧/١٠ وقال إسناده حسن.

٢٤١٩ - وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

وَلَا يُعْرَفُ لِحَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ الْمَعْرُوفَ حَدِيثُ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ.

وَقَدْ رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ مُرْسَلًا وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ. (لم أجده)

- إسناده حسن لغيره. ورجال هذا الحديث ثقات. وصح المعضل الترمذي

٦٤ - باب

٢٤٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ عَصَمَنِي اللَّهُ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا هَلَكَ كِسْرَى قَالَ مَنْ اسْتَخْلَفُوا قَالُوا ابْنَتُهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ قَالَ فَلَمَّا قَدِمَتْ عَائِشَةُ يَعْنِي الْبَصْرَةَ ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَصَمَنِي اللَّهُ بِهِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في المغازي ٤٤٢٥ وفي الفتن ٧٠٩٩ ن في آداب القضاة ٥٣٨٨ حم ٣٨/٥ و٤٣ و٤٧ و٥١

٢٤٢١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ قَالَ فَسَكَتُوا فَقَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ رَجُلٌ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبَرْنَا بِخَيْرِنَا مِنْ شَرِّنَا قَالَ خَيْرِكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ وَشَرِّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. حم ٣٦٨/٢. هب ١١٢٦٦ وفي الباب أيضا عن جابر (القضاعي في مسند الشهاب ١٢٤٨) وعن أنس (أبو يعلى ٣٩١٠ وابن عدي في الكامل ٢٣٢٣/٦ وإسناده ضعيف)

٢٤٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ وَشَرِّهِمْ خِيَارُهُمُ الَّذِينَ تَحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَتَدْعُونَ لَهُمْ وَيَدْعُونَ لَكُمْ وَشَرَّارُ أُمَّرَائِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَتَلْعَنُونَكُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ وَمُحَمَّدٍ يُضَعَّفُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

- إسناده ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد.

٢٤٢٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ضَبَّةَ بْنِ مِخْصَنٍ عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَيْمَةٌ تَعْرِفُونَ وَتُنَكَّرُونَ فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِيَءٌ وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ قَالَ لَا مَا صَلُّوا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. مسلم في الإمامة ١٨٥٤ د في السنة ٤٧٦٠ و ٤٧٦١ حم ٢٩٥/٦ و ٣٠٢ و ٣٢١ و

٢٤٢٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْفَرُ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا صَالِحُ الْمُرِّيُّ عَنِ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ أَمْرًاؤُكُمْ خِيَارُكُمْ وَأَعْيَاؤُكُمْ سُمَحَاءُكُمْ وَأُمُورُكُمْ شُورَى بَيْنَكُمْ فَظَهَرُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ بَطْنِهَا وَإِذَا كَانَ أَمْرًاؤُكُمْ شَرَارُكُمْ وَأَعْيَاؤُكُمْ بَخَلَاءُكُمْ وَأُمُورُكُمْ إِلَى نِسَائِكُمْ فَبَطْنُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ ظَهْرِهَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ الْمُرِّيِّ.

وَصَالِحُ الْمُرِّيِّ فِي حَدِيثِهِ غَرَائِبٌ يَنْفَرُ بِهَا لَا يَتَابَعُ عَلَيْهَا وَهُوَ رَجُلٌ صَالِحٌ.

- إسناده ضعيف لضعف صالح المري. حم ٤٣٦/٣ و ٣٥/٥ خط ١٩٠/٢

٢٤٢٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزْجَانِيُّ حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مِنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عَشْرَ مَا أَمَرَ بِهِ هَلَكَ ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ بِعَشْرِ مَا أَمَرَ بِهِ نَجَا.

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ نَعِيمِ بْنِ حَمَادٍ عَنِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ.

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ (حم ١٥٥/٥ رقم ٢١٣٧٢ والتاريخ الكبير للبخاري ٣٧٤/٢) وَأَبِي سَعِيدٍ. وَفِي الْبَابِ أَيْضًا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (مجمع ١٩٠/٢)

- إسناده ضعيف. نعيم بن حماد : ليس بالقوي وله شاهد ضعيف عن أبي ذر أخرجه أحمد ١٥٥/٥ برقم ٢١٣٧٢ وفي إسناده رجل لم

يسم

٢٤٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنِيرِ فَقَالَ هَاهُنَا أَرْضُ الْفِتَنِ وَأَشَارَ إِلَى الْمَشْرِقِ يَعْنِي حَيْثُ يَطْلُعُ جَدُلُ الشَّيْطَانِ أَوْ قَالَ قَرْنُ الشَّيْطَانِ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- إسناده صحيح. خ في بدء الخلق ٣٢٧٩ مسلم في الفتن ٢٩٠٥ حم ١٨/٢ و ٢٣ و ٥٠ و ٧٢ و ٧٣ و ١١٨ و ١٢١ و ١٢٦ و ١٤٠ و

١٤٣ و الموطأ في الجامع ١٨٢٤

٦٥ - باب

٢٤٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ الزُّهْرِيِّ عَنْ قَيْصَةَ بِنِ دُوَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَخْرُجُ مِنْ خُرَاسَانَ رَايَاتٌ سُودٌ لَا يَرُدُّهَا شَيْءٌ حَتَّى تُنْصَبَ بِإِيلِيَاءَ هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

- إسناده ضعيف لضعف رشدين بن سعد. ضعيف الترمذي للألباني ٢٢٦٩

فهرس الكتب

- ٢ قطع يد السارق
- ١٥ أبواب الصيّد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٩ الأَطْعَمَة
- ٢٣ الأحكام والفوائد
- ٢٧ كتاب الأَضاحِيّ عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٤٠ أبواب النذور والأيمان عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٥٠ أبواب السّير
- ٧٩ كتاب فضائل الجهاد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٩٦ أبواب الجهاد عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١١٤ أبواب اللباس عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٣٧ أبواب الأَطْعَمَة عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٦٤ أبواب الأشربة عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ١٧٦ أبواب البرّ والصلة عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
- ٢٢٢ أبواب الطّب عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

- أبوابُ الفرائضِ عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢٤١
- أبوابُ الوصايا عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢٥٣
- أبوابُ الولاءِ والهبةِ عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢٥٧
- أبوابُ القدرِ عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢٦١
- أبوابُ الفتنِ عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢٧١

فهرس الأبواب

- ٢ قطعُ يدِ السَّارِقِ
- ١٦ - باب ما جاء في كَمْ تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ..... ٢
- ١٧ - باب ما جاء في تعليقِ يدِ السَّارِقِ..... ٣
- ١٨ - باب ما جاء في الحائِنِ وَالْمُحْتَلِسِ وَالْمُنْتَهَبِ..... ٣
- ١٩ - باب ما جاء لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثْرٍ..... ٤
- ٢٠ - باب ما جاء أَنْ لَا تُقَطَّعَ الْأَيْدِي فِي الْعَزْوِ..... ٤
- ٢١ - باب ما جاء فِي الرَّجُلِ يَقَعُ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ..... ٥
- ٢٢ - باب ما جاء فِي الْمَرْأَةِ إِذَا اسْتُكْرِهَتْ عَلَى الرِّبَا..... ٧
- ٢٣ - باب ما جاء فِيْمَنْ يَقَعُ عَلَى الْبَهِيمَةِ..... ٨
- ٢٤ - باب ما جاء فِي حَدِّ اللُّوطِيِّ..... ٨
- ٢٥ - باب ما جاء فِي الْمُرْتَدِّ..... ١٠
- ٢٦ - باب ما جاء فِيْمَنْ شَهَرَ السَّلَاحَ..... ١١
- ٢٧ - باب ما جاء فِي حَدِّ السَّاحِرِ..... ١١
- ٢٨ - باب ما جاء فِي الْعَالِّ مَا يُصْنَعُ بِهِ..... ١٢
- ٢٩ - باب ما جاء فِيْمَنْ يَقُولُ لِآخَرَ يَا مُخَنَّثُ..... ١٢
- ٣٠ - باب ما جاء فِي التَّعْزِيرِ..... ١٣
- ١٥ أبواب الصَّيْدِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

- ١ - بَاب مَا جَاءَ مَا يُؤْكَلُ مِنْ صَيْدِ الْكَلْبِ وَمَا لَا يُؤْكَلُ ١٥
- ٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي صَيْدِ كَلْبِ الْمَجُوسِ ١٦
- ٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي صَيْدِ الْبُرَاةِ ١٦
- ٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرَّحْلِ يَرْمِي الصَّيْدَ فَيَغِيبُ عَنْهُ ١٧
- ٥ - بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ يَرْمِي الصَّيْدَ فَيَجِدُهُ مَيِّتًا فِي الْمَاءِ ١٧
- ٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْكَلْبِ يَأْكُلُ مِنَ الصَّيْدِ ١٧
- ٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي صَيْدِ الْمِعْرَاضِ ١٨
- ٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الذَّبِيحَةِ بِالْمَرْوَةِ ١٨

١٩ الْأَطْعَمَةُ

- ٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَكْلِ الْمَصْبُورَةِ ١٩
- ٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي ذَكَاةِ الْجَنِينِ ٢٠
- ١٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ كُلِّ ذِي نَابٍ وَذِي مِخْلَبٍ ٢٠
- ١١ - بَاب مَا قُطِعَ مِنَ الْحَيِّ فَهُوَ مَيِّتٌ ٢١
- ١٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الذَّكَاءِ فِي الْحُلُقِ وَاللَّبَّةِ ٢١

٢٣ الْأَحْكَامُ وَالْفَوَائِدُ

- ١٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْوَرَعِ ٢٣
- ١٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْحَيَّاتِ ٢٣
- ١٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْكِلَابِ ٢٤

١٦ - بَاب مَا جَاءَ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا مَا يَنْقُصُ مِنْ آخِرِهِ ٢٥

١٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الدَّكَاةِ بِالْقَصَبِ وَغَيْرِهِ ٢٦

١٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْبُعِيرِ وَالْبَقَرِ وَالْعَنَمِ إِذَا نَدَّ فَصَارَ وَحْشِيًّا يُرْمَى بِسَهْمٍ أَمْ لَا ٢٦

كِتَاب الْأَضَاحِيِّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢٧

١ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْأُضْحِيَّةِ ٢٧

٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْأُضْحِيَّةِ بِكَبْشَيْنِ ٢٧

بَاب مَا جَاءَ فِي الْأُضْحِيَّةِ عَنِ الْمَيِّتِ ٢٨

٣ - بَاب مَا جَاءَ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْأَضَاحِيِّ ٢٨

٤ - بَاب مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الْأَضَاحِيِّ ٢٨

٥ - بَاب مَا يُكْرَهُ مِنَ الْأَضَاحِيِّ ٢٩

٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْجَدْعِ مِنَ الضَّأْنِ فِي الْأَضَاحِيِّ ٣٠

٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْإِشْرَاكِ فِي الْأُضْحِيَّةِ ٣١

بَاب فِي الضَّحِيَّةِ بَعْضُهَا الْقَرْنُ وَالْأُذُنُ ٣٢

٨ - بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الشَّاةَ الْوَاحِدَةَ تُخْرَجُ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ٣٢

٩ - بَاب الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْأُضْحِيَّةَ سُنَّةٌ ٣٣

١٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي الدَّبْحِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ٣٣

١١ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَّةِ أَكْلِ الْأُضْحِيَّةِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ٣٣

١٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي أَكْلِهَا بَعْدَ ثَلَاثِ ٣٤

١٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْفَرْعِ وَالْعَيْرَةِ ٣٥

- ١٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعَقِيْقَةِ ٣٥
- ١٥ - بَابُ الْأَذَانِ فِي أُذُنِ الْمُؤَلُودِ ٣٦
- ١٦ - بَابٌ ٣٧
- ١٧ - بَابٌ ٣٧
- ١٨ - بَابُ الْعَقِيْقَةِ بِشَاةٍ ٣٧
- ١٩ - بَابٌ ٣٨
- ٢٠ - بَابٌ ٣٨
- ٢١ - بَابُ تَرْكِ أَخْذِ الشَّعْرِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُصَحِّيَ ٣٩

٤٠ أَبْوَابُ النَّذْرِ وَالْإِيْمَانِ عَنِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- ١ - بَابُ مَا جَاءَ عَنِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ٤٠
- بَابُ مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ ٤١
- ٢ - بَابُ مَا جَاءَ لَا نَذْرَ فِيْمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ ٤١
- ٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَفَّارَةِ النَّذْرِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ ٤١
- ٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِيْنٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ٤٢
- ٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكَفَّارَةِ قَبْلَ الْحِنْثِ ٤٢
- ٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِسْتِنَاءِ فِي الْيَمِيْنِ ٤٣
- ٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ ٤٤
- ٨ - بَابٌ ٤٥
- ٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ يَخْلِفُ بِالْمَشْيِ وَلَا يَسْتَطِيعُ ٤٥

- ١٠ - بَاب فِي كَرَاهِيَةِ النَّذْرِ ٤٦
- ١١ - بَاب مَا جَاءَ فِي وَفَاءِ النَّذْرِ ٤٦
- ١٢ - بَاب مَا جَاءَ كَيْفَ كَانَ يَمِينُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٤٧
- ١٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي ثَوَابِ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً ٤٧
- ١٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَلْطِمُ خَادِمَهُ ٤٨
- ١٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْخُلْفِ بِغَيْرِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ ٤٨
- ١٦ - بَابٌ ٤٨
- ١٧ - بَابٌ ٤٩
- ١٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي قَضَاءِ النَّذْرِ عَنِ الْمَيِّتِ ٤٩
- ١٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ أَعْتَقَ ٤٩

٥٠ أَبْوَابُ السَّيْرِ

- ١ - بَاب مَا جَاءَ فِي الدَّعْوَةِ قَبْلَ الْقِتَالِ ٥٠
- ٢ - بَابٌ ٥٠
- ٣ - بَاب فِي الْبَيَاتِ وَالْعَارَاتِ ٥١
- ٤ - بَاب فِي التَّحْرِيقِ وَالتَّخْرِيبِ ٥١
- ٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْعَيْمَةِ ٥٢
- ٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي سَهْمِ الْحَيْلِ ٥٣
- ٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي السَّرَايَا ٥٣
- ٨ - بَاب مَنْ يُعْطَى الْمَنِيءَ ٥٤

- ٩ - بَابُ هَلْ يُسْتَهْمُ لِلْعَبْدِ ٥٤
- ١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الدِّمَّةِ يَعْزُونَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ هَلْ يُسْتَهْمُ لَهُمْ ٥٥
- ١١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِنْتِفَاعِ بِأَنْبِيَةِ الْمُشْرِكِينَ ٥٥
- ١٢ - بَابُ فِي التَّقْلِ ٥٦
- ١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ ٥٧
- ١٤ - بَابُ فِي كَرَاهِيَةِ بَيْعِ الْمَعَانِمِ حَتَّى تُفْسَمَ ٥٨
- ١٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ وَطْءِ الْحَبَالَى مِنَ السَّبَايَا ٥٨
- ١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي طَعَامِ الْمُشْرِكِينَ ٥٩
- ١٧ - بَابُ فِي كَرَاهِيَةِ التَّفْرِيقِ بَيْنَ السَّبْيِ السَّبْيِ ٥٩
- ١٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الْأَسَارَى وَالْفِدَاءِ ٥٩
- ١٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ ٦١
- ٢٠ - بَابٌ ٦١
- ٢١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعُلُولِ ٦٢
- ٢٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي خُرُوجِ النِّسَاءِ فِي الْحَرْبِ ٦٣
- ٢٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قَبُولِ هَدَايَا الْمُشْرِكِينَ ٦٣
- بَابُ فِي كَرَاهِيَةِ هَدَايَا الْمُشْرِكِينَ ٦٣
- ٢٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي سَحْدَةِ الشُّكْرِ ٦٤
- ٢٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَمَانِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ ٦٤
- ٢٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعَدْرِ ٦٥

- ٢٧ - بَابُ مَا جَاءَ أَنْ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٦٥
- ٢٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التُّزْوِلِ عَلَى الْحُكْمِ ٦٦
- ٢٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحِلْفِ ٦٧
- ٣٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَخْذِ الْجَزِيَّةِ مِنَ الْمَحْسُوسِ ٦٧
- ٣١ - بَابُ مَا يَجِلُّ مِنْ أَمْوَالِ أَهْلِ الدِّمَّةِ ٦٨
- ٣٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُهْجَرَةِ ٦٨
- ٣٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي بَيْعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٦٩
- ٣٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي نَكْثِ الْبَيْعَةِ ٧٠
- ٣٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي بَيْعَةِ الْعَبْدِ ٧٠
- ٣٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي بَيْعَةِ النِّسَاءِ ٧٠
- ٣٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرٍ ٧١
- ٣٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخُمْسِ ٧١
- ٣٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ النَّهْبِ ٧٢
- ٤٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ ٧٢
- ٤١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ الْمَقَامِ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ ٧٣
- ٤٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي إِخْرَاجِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ حَزْرَةِ الْعَرَبِ ٧٤
- ٤٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْكَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٧٤
- ٤٤ - بَابُ مَا جَاءَ مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ إِنَّ هَذِهِ لَا تُعْرَى بَعْدَ الْيَوْمِ ٧٥
- ٤٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي يُسْتَحَبُّ فِيهَا الْقِتَالُ ٧٥

٤٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الطَّيْرَةِ ٧٦

٤٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي وَصِيَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقِتَالِ ٧٧

٧٩ **كِتَاب فَضَائِلِ الْجِهَادِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**

١ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْجِهَادِ ٧٩

٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا ٧٩

٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٨٠

٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ التَّفَقُّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٨١

٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الخِدْمَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٨١

٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ جَهَّزَ عَازِبًا ٨٢

٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٨٢

٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْعُبَارِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٨٣

٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٨٣

١٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ اِزْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٨٤

١١ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الرَّمْيِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٨٤

١٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْحُرْسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٨٥

١٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي ثَوَابِ الشُّهَدَاءِ ٨٦

١٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ ٨٧

١٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي عَزْوِ الْبَحْرِ ٨٧

١٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي مَنْ يُقَاتِلُ رِيَاءً وَلِلدُّنْيَا ٨٨

- ١٧ - باب ما جاء في فضل الغُدُوِّ وَالرَّوَّاحِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٨٨
- ١٨ - باب ما جاء أيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ٨٩
- ١٩ - باب ما جاء فيمن سأل الشَّهَادَةَ ٩٠
- ٢٠ - باب ما جاء في المُجَاهِدِ وَالنَّاكِحِ وَالْمُكَاتِبِ وَعَوْنِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ ٩٠
- ٢١ - باب ما جاء فيمن يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٩١
- ٢٢ - باب ما جاء في أيِّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ ٩١
- ٢٣ - باب ما دُكِرَ أَنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ ٩٢
- ٢٤ - باب ما جاء أيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ٩٢
- ٢٥ - باب في ثَوَابِ الشَّهِيدِ ٩٢
- باب ما جاء في فَضْلِ الْمُرَابِطِ ٩٣
- ٩٦ أبوابُ الْجِهَادِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٩٦**
- ١ - باب ما جاء في الرُّحْصَةِ لِأَهْلِ الْغُدْرِ فِي الْمُعُودِ ٩٦
- ٢ - باب ما جاء فيمن خَرَجَ فِي الْعَزْوِ وَتَرَكَ أَبَوَيْهِ ٩٦
- ٣ - باب ما جاء في الرَّجُلِ يُبْعَثُ وَحْدَهُ سَرِيَّةً ٩٧
- ٤ - باب ما جاء في كَرَاهِيَةِ أَنْ يُسَافِرَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ ٩٧
- ٥ - باب ما جاء في الرُّحْصَةِ فِي الْكُذِبِ وَالْحَدِيثَةِ فِي الْحَرْبِ ٩٧
- ٦ - باب ما جاء في غَزَوَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَمْ غَزَا ٩٨
- ٧ - باب ما جاء في الصَّفِّ وَالتَّعْبِئَةِ عِنْدَ الْقِتَالِ ٩٨
- ٨ - باب ما جاء في الدُّعَاءِ عِنْدَ الْقِتَالِ ٩٨

- ٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْأَلْوِيَةِ ٩٩
- ١٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرَّايَاتِ ٩٩
- ١١ - بَاب مَا جَاءَ فِي الشُّعَارِ ١٠٠
- ١٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١٠٠
- ١٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْفِطْرِ عِنْدَ الْقِتَالِ ١٠٠
- ١٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْخُرُوجِ عِنْدَ الْفَرَجِ ١٠٠
- ١٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي الثَّبَاتِ عِنْدَ الْقِتَالِ ١٠١
- ١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي السُّيُوفِ وَحَلِيَّتِهَا ١٠٢
- ١٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الدَّرْعِ ١٠٢
- ١٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمِعْفَرِ ١٠٣
- ١٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْخَيْلِ ١٠٣
- ٢٠ - بَاب مَا جَاءَ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْخَيْلِ ١٠٤
- ٢١ - بَاب مَا جَاءَ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْخَيْلِ ١٠٤
- ٢٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرَّهَانِ وَالسَّبَقِ ١٠٥
- ٢٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ تُنْزَى الْخُمْرُ عَلَى الْخَيْلِ ١٠٥
- ٢٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْإِسْتِفْتَاكِ بِصَعَالِيكِ الْمُسْلِمِينَ ١٠٥
- ٢٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْأَجْرَاسِ عَلَى الْخَيْلِ ١٠٦
- ٢٦ - بَاب مَا جَاءَ مَنْ يُسْتَعْمَلُ عَلَى الْحَرْبِ ١٠٦
- ٢٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْإِمَامِ ١٠٧

٢٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي طَاعَةِ الْإِمَامِ ١٠٧

٢٩ - بَاب مَا جَاءَ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ ١٠٨

٣٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْبُهَائِمِ وَالضَّرْبِ وَالْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ ١٠٨

٣١ - بَاب مَا جَاءَ فِي حَدِّ بُلُوغِ الرَّجُلِ وَمَتَى يُفْرَضُ لَهُ ١٠٩

٣٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي مَنْ يُسْتَشْهَدُ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ١٠٩

٣٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي دَفْنِ الشُّهَدَاءِ ١١٠

٣٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمَشُورَةِ ١١٠

٣٥ - بَاب مَا جَاءَ لَا تُفَادَى حَيْفَةُ الْأَسِيرِ ١١١

٣٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْفِرَارِ مِنَ الرَّخْفِ ١١٢

٣٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي دَفْنِ الْقَتِيلِ فِي مَقْتَلِهِ ١١٢

٣٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي تَلَقِّي الْعَائِبِ إِذَا قَدِمَ ١١٢

٣٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْفَيْءِ ١١٢

أَبْوَابُ اللَّبَاسِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١١٤

١ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ ١١٤

٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّحْصَةِ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ فِي الْحَرْبِ ١١٥

٣ - بَابٌ ١١٥

٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّحْصَةِ فِي النَّوْبِ الْأَحْمَرِ لِلرِّجَالِ ١١٥

٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْمُعْصَفَرِ لِلرِّجَالِ ١١٦

٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْفِرَاءِ ١١٦

- ٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي جُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِعَتْ ١١٧
- ٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ جَرِّ الْإِزَارِ ١١٨
- ٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي جَرِّ ذُيُولِ النِّسَاءِ ١١٩
- ١٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الصُّوفِ ١١٩
- ١١ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْعِمَامَةِ السَّوْدَاءِ ١٢٠
- ١٢ - بَاب فِي سَدْلِ الْعِمَامَةِ بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ ١٢٠
- ١٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ خَاتَمِ الذَّهَبِ ١٢٠
- ١٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ الْفِضَّةِ ١٢١
- ١٥ - بَاب مَا جَاءَ مَا يُسْتَحَبُّ فِي فَصِّ الْخَاتَمِ ١٢١
- ١٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْخَاتَمِ فِي الْيَمِينِ ١٢١
- ١٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي نَقْشِ الْخَاتَمِ ١٢٣
- ١٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي الصُّورَةِ ١٢٣
- ١٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِينَ ١٢٤
- ٢٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْخِضَابِ ١٢٤
- ٢١ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْجُمَّةِ وَالْخَاذِ الشَّعْرِ ١٢٥
- ٢٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ التَّرْجُلِ إِلَّا غَبًّا ١٢٥
- ٢٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْإِكْتِحَالِ ١٢٦
- ٢٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ وَالْإِحْتِبَاءِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ ١٢٧
- ٢٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي مُوَاصَلَةِ الشَّعْرِ ١٢٧

- ٢٦ - باب ما جاء في رُكُوبِ الميَاثِرِ ١٢٧
- ٢٧ - باب ما جاء في فِرَاشِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١٢٨
- ٢٨ - باب ما جاء في المُصَصِّ ١٢٨
- ٢٩ - باب ما يُقُولُ إِذَا لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا ١٢٩
- ٣٠ - باب ما جاء في بُسِّ الجَنَّةِ وَالْحَقِّينِ ١٣٠
- ٣١ - باب ما جاء في شَدِّ الأَسْنَانِ بِالذَّهَبِ ١٣٠
- ٣٢ - باب ما جاء في النَّهْيِ عَنِ جُلُودِ السَّبَاعِ ١٣١
- ٣٣ - باب ما جاء في نَعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١٣٢
- ٣٤ - باب ما جاء في كَرَاهِيَةِ المُسْنِيِّ فِي النَّعْلِ الوَاحِدَةِ ١٣٢
- باب ما جاء في كَرَاهِيَةِ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ ١٣٢
- ٣٥ - باب ما جاء مِنْ الرُّخْصَةِ فِي المُسْنِيِّ فِي النَّعْلِ الوَاحِدَةِ ١٣٣
- ٣٦ - باب ما جاء بِأَيِّ رِجْلٍ يَبْدَأُ إِذَا انْتَعَلَ ١٣٣
- ٣٧ - باب ما جاء فِي تَرْفِيعِ الثَّوْبِ ١٣٣
- ٣٨ - باب دُخُولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ ١٣٤
- ٣٩ - باب كَيْفَ كَانَ كِمَامُ الصَّحَابَةِ ١٣٤
- ٤٠ - باب فِي مَبْلَغِ الإِزَارِ ١٣٥
- ٤١ - باب العَمَائِمُ عَلَى القَلَانِسِ ١٣٥
- ٤٢ - باب ما جاء فِي الحَاتِمِ الحَدِيدِ ١٣٥
- ٤٣ - باب كَرَاهِيَةِ التَّخْتُمِ فِي أُصْبُعَيْنِ ١٣٥

٤٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَحَبِّ النَّبَاتِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١٣٦

أبوابُ الأَطْعَمَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١٣٧

١ - بَابُ مَا جَاءَ عَلَامَ كَانَ يَأْكُلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١٣٧

٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الْأَرْزَبِ ١٣٧

٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الضَّبِّ ١٣٧

٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الضَّبْعِ ١٣٨

٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ ١٣٩

٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ ١٣٩

٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَكْلِ فِي آيَةِ الْكُفَّارِ ١٤٠

٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْفَأْرَةِ تَمُوتُ فِي السَّمَنِ ١٤١

٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ بِالشَّمَالِ ١٤٢

١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي لَعْنِ الْأَصَابِعِ بَعْدَ الْأَكْلِ ١٤٢

١١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّفْمَةِ تَسْفُطُ ١٤٣

١٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْأَكْلِ مِنْ وَسْطِ الطَّعَامِ ١٤٤

١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَكْلِ الثُّومِ وَالْبَصْلِ ١٤٤

١٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّحْصَةِ فِي أَكْلِ الثُّومِ مَطْبُوحاً ١٤٥

١٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَخْمِيرِ الْإِنَاءِ وَإِطْفَاءِ السَّرَاحِ وَالنَّارِ عِنْدَ الْمَنَامِ ١٤٦

١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْقِرَانِ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ ١٤٦

١٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي اسْتِحْبَابِ التَّمْرِ ١٤٦

- ١٨ - باب ما جاء في الحمد على الطعام إذا فرغ منه..... ١٤٧
- ١٩ - باب ما جاء في الأكل مع المخدوم..... ١٤٧
- ٢٠ - باب ما جاء أن المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء..... ١٤٨
- ٢١ - باب ما جاء في طعام الواحد يكفي الاثنين..... ١٤٨
- ٢٢ - باب ما جاء في أكل الجراد..... ١٤٩
- ٢٣ - باب ما جاء في الدعاء على الجراد..... ١٤٩
- باب ما جاء في أكل لحوم الجلالة وألبانها..... ١٥٠
- ٢٤ - باب ما جاء في أكل الدجاج..... ١٥١
- ٢٥ - باب ما جاء في أكل الحبارى..... ١٥١
- ٢٦ - باب ما جاء في أكل الشواء..... ١٥١
- ٢٧ - باب ما جاء في كراهية الأكل متكثراً..... ١٥٢
- ٢٨ - باب ما جاء في حب النبي صلى الله عليه وسلم الخلوة والعسل..... ١٥٢
- ٢٩ - باب ما جاء في إكثار ماء المرقة..... ١٥٣
- ٣٠ - باب ما جاء في فضل التريد..... ١٥٣
- ٣١ - باب ما جاء أنه قال انهسوا اللحم نهساً..... ١٥٤
- ٣٢ - باب ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من الرخصة في قطع اللحم بالسكين..... ١٥٤
- ٣٣ - باب ما جاء في أي اللحم كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم..... ١٥٤
- ٣٤ - باب ما جاء في الخل..... ١٥٥
- ٣٥ - باب ما جاء في أكل الطبخ بالرطب..... ١٥٦

٣٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الْقِتَاءِ بِالرُّطْبِ ١٥٦

٣٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي شُرْبِ أَنْوَالِ الْإِبِلِ ١٥٧

٣٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ ١٥٧

٣٩ - بَاب فِي تَرْكِ الْوُضُوءِ قَبْلَ الطَّعَامِ ١٥٨

بَاب مَا جَاءَ فِي التَّسْمِيَةِ فِي الطَّعَامِ ١٥٨

٤٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الدُّبَاءِ ١٥٨

٤١ - بَاب مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الزَّيْتِ ١٥٩

٤٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْأَكْلِ مَعَ الْمَمْلُوكِ وَالْعِيَالِ ١٦٠

٤٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ إِطْعَامِ الطَّعَامِ ١٦٠

٤٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْعِشَاءِ ١٦١

٤٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ ١٦١

٤٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ الْبَيْتُوتَةِ وَفِي يَدِهِ رِيحِ عَمْرِ ١٦٢

أَبْوَابُ الْأَشْرِيَةِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١٦٤

١ - بَاب مَا جَاءَ فِي شَارِبِ الْحَمْرِ ١٦٤

٢ - بَاب مَا جَاءَ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ١٦٥

٣ - بَاب مَا جَاءَ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ ١٦٦

٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي نَيْدِ الْجُرِّ ١٦٦

٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ أَنْ يُبَدَّ فِي الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ ١٦٧

٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّحْصَةِ أَنْ يُبَدَّ فِي الطُّرُوفِ ١٦٧

- ٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْإِنْتِبَازِ فِي السَّقَاءِ ١٦٨
- ٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْحُبُوبِ الَّتِي يُتَّخَذُ مِنْهَا الْحَمْرُ ١٦٨
- ٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي خَلِيطِ الْبُسْرِ وَالْتَمْرِ ١٦٩
- ١٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الشُّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ١٦٩
- ١١ - بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا ١٧٠
- ١٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّحْصَةِ فِي الشُّرْبِ قَائِمًا ١٧١
- ١٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي التَّنْفُسِ فِي الْإِنَاءِ ١٧١
- ١٤ - بَاب مَا ذُكِرَ مِنَ الشُّرْبِ بِنَفْسَيْنِ ١٧٢
- ١٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ ١٧٢
- ١٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّنْفُسِ فِي الْإِنَاءِ ١٧٣
- ١٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ اخْتِنَانِ الْأَسْقِيَةِ ١٧٣
- ١٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّحْصَةِ فِي ذَلِكَ ١٧٣
- ١٩ - بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الْأُمَمِينَ أَحَقُّ بِالشَّرَابِ ١٧٤
- ٢٠ - بَاب مَا جَاءَ أَنَّ سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا ١٧٤
- ٢١ - بَاب مَا جَاءَ أَيُّ الشَّرَابِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ١٧٥

١٧٦ أَبْوَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- ١ - بَاب مَا جَاءَ فِي بِرِّ الْوَالِدَيْنِ ١٧٦
- ٢ - بَاب مِنْهُ ١٧٦
- ٣ - بَاب مَا جَاءَ مِنَ الْفَضْلِ فِي رِضَا الْوَالِدَيْنِ ١٧٧

- ٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ ١٧٨
- ٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي إِكْرَامِ صَدِيقِ الْوَالِدِ ١٧٨
- ٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي بَرِّ الْحَالَةِ ١٧٩
- ٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي دَعْوَةِ الْوَالِدَيْنِ ١٨٠
- ٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي حَقِّ الْوَالِدَيْنِ ١٨٠
- ٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قَطِيعَةِ الرَّحِمِ ١٨٠
- ١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَّةِ الرَّحِمِ ١٨١
- ١١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي حُبِّ الْوَلَدِ ١٨٢
- ١٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الْوَلَدِ ١٨٢
- ١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّفَقَةِ عَلَى الْبَنَاتِ وَالْأَخَوَاتِ ١٨٢
- ١٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الْيَتِيمِ وَكِفَالَتِهِ ١٨٤
- ١٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الصَّبِيَّانِ ١٨٤
- ١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ النَّاسِ ١٨٥
- ١٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّصِيحَةِ ١٨٦
- ١٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي شَفَقَةِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ ١٨٧
- ١٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي السُّتْرِ عَلَى الْمُسْلِمِ ١٨٧
- ٢٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبِّ عَنْ عِرْضِ الْمُسْلِمِ ١٨٨
- ٢١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْمُجْرِمِ لِلْمُسْلِمِ ١٨٨
- ٢٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مُوَاسَاةِ الْأَخِ ١٨٩

- ٢٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْغَيْبَةِ ١٨٩
- ٢٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْحَسَدِ ١٩٠
- ٢٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي التَّبَاغُضِ ١٩٠
- ٢٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ ١٩١
- ٢٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْحَيَاةِ وَالْغَيْشِ ١٩١
- ٢٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي حَقِّ الْجَوَارِ ١٩٢
- ٢٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْإِحْسَانِ إِلَى الْخَدَمِ ١٩٣
- ٣٠ - بَاب النَّهْيِ عَنِ ضَرْبِ الْخَدَمِ وَشْتِمِهِمْ ١٩٤
- ٣١ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْعُمُورِ عَنِ الْخَادِمِ ١٩٤
- ٣٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي أَدَبِ الْخَادِمِ ١٩٥
- ٣٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي أَدَبِ الْوَالِدِ ١٩٥
- ٣٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي قَبُولِ الْهَدِيَّةِ وَالْمُكَافَأَةِ عَلَيْهَا ١٩٥
- ٣٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي الشُّكْرِ لِمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْكَ ١٩٦
- ٣٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي صَنَائِعِ الْمَعْرُوفِ ١٩٦
- ٣٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمِنْحَةِ ١٩٧
- ٣٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي إِمَاطَةِ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ ١٩٧
- ٣٩ - بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الْمَجَالِسَ أَمَانَةٌ ١٩٧
- ٤٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي السَّخَاءِ ١٩٨
- ٤١ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْبَحْلِ ١٩٨

- ٤٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي النَّقَّةِ فِي الْأَهْلِ ١٩٩
- ٤٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي الضِّيَافَةِ وَغَايَةِ الضِّيَافَةِ إِلَى كَمْ هِيَ ٢٠٠
- ٤٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي السَّعْيِ عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْيَتِيمِ ٢٠٠
- ٤٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي طَلَاقَةِ الْوَجْهِ وَحُسْنِ الْبِشْرِ ٢٠١
- ٤٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الصُّدْقِ وَالْكَذِبِ ٢٠١
- ٤٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُحْشِ وَالْتَفْحُشِ ٢٠٢
- ٤٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي اللَّعْنَةِ ٢٠٢
- ٤٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ النَّسَبِ ٢٠٣
- ٥٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي دَعْوَةِ الْأَخِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْعَيْبِ ٢٠٣
- ٥١ - بَاب مَا جَاءَ فِي الشَّتْمِ ٢٠٤
- ٥٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي قَوْلِ الْمَعْرُوفِ ٢٠٤
- ٥٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ ٢٠٥
- ٥٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي مُعَاشَرَةِ النَّاسِ ٢٠٦
- ٥٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي ظَنِّ السُّوءِ ٢٠٦
- ٥٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمِرَاحِ ٢٠٧
- ٥٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمِرَاءِ ٢٠٧
- ٥٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُدَارَاةِ ٢٠٨
- ٥٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْإِقْتِصَادِ فِي الْحُبِّ وَالْبُغْضِ ٢٠٨
- ٦٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْكِبَرِ ٢٠٩

- ٦١ - بَاب مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ ٢١٠
- ٦٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْإِحْسَانِ وَالْعَفْوِ ٢١١
- ٦٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي زِيَارَةِ الْإِخْوَانِ ٢١١
- ٦٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ ٢١٢
- ٦٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي التَّأَنِّي وَالْعَجَلَةِ ٢١٢
- ٦٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الرَّفْقِ ٢١٣
- ٦٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ ٢١٣
- ٦٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي خُلُقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢١٤
- ٦٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْعَهْدِ ٢١٤
- ٧٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي مَعَالِي الْأَخْلَاقِ ٢١٤
- ٧١ - بَاب مَا جَاءَ فِي اللَّعْنِ وَالطَّعْنِ ٢١٥
- ٧٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْعَضَبِ ٢١٥
- ٧٣ - بَاب فِي كَظْمِ الْعَيْظِ ٢١٦
- ٧٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي إِجْلَالِ الْكَبِيرِ ٢١٦
- ٧٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُتَهَاجِرِينَ ٢١٦
- ٧٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الصَّبْرِ ٢١٧
- ٧٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي ذِي الْوَجْهَيْنِ ٢١٧
- ٧٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي النَّمَامِ ٢١٧
- ٧٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْعِيِّ ٢١٨

- ٢١٨ ٨٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي إِنْ مِنْ الْبَيَانِ سِحْرًا
- ٢١٨ ٨١ - بَاب مَا جَاءَ فِي التَّوَضُّعِ
- ٢١٩ ٨٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الظُّلْمِ
- ٢١٩ ٨٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الْعَيْبِ لِلنَّعْمَةِ
- ٢١٩ ٨٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي تَعْظِيمِ الْمُؤْمِنِ
- ٢٢٠ ٨٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي التَّجَارِبِ
- ٢٢٠ ٨٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يُعْطَهُ
- ٢٢٠ ٨٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي الثَّنَاءِ بِالْمَعْرُوفِ

٢٢٢ أبواب الطبِّ عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

- ٢٢٢ ١ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْحَمِيَةِ
- ٢٢٣ ٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي الدَّوَاءِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ
- ٢٢٣ ٣ - بَاب مَا جَاءَ مَا يُطْعَمُ الْمَرِيضُ
- ٢٢٥ ٤ - بَاب مَا جَاءَ لَا تُكْرِهُوا مَرْضَانَكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
- ٢٢٥ ٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ
- ٢٢٥ ٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي شُرْبِ أَنْبَوَالِ الْإِبِلِ
- ٢٢٦ ٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمِّ أَوْ غَيْرِهِ
- ٢٢٧ ٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّدَاوِي بِالْمُسْكِرِ
- ٢٢٧ ٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي السَّعُوطِ وَعَيْرِهِ
- ٢٢٧ ١٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّدَاوِي بِالْكَيِّ

- ١١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّحْصَةِ فِي ذَلِكَ ٢٢٨
- ١٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ ٢٢٨
- ١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّدَاوِي بِالْحِنَاءِ ٢٢٩
- ١٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الرَّقِيَّةِ ٢٣٠
- ١٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّحْصَةِ فِي ذَلِكَ ٢٣٠
- ١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّقِيَّةِ بِالْمُعَوَّدَتَيْنِ ٢٣١
- ١٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّقِيَّةِ مِنَ الْعَيْنِ ٢٣١
- ١٨ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ وَالْعَسَلُ لَهَا ٢٣٢
- ١٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَخْذِ الْأَجْرِ عَلَى التَّعْوِيدِ ٢٣٣
- ٢٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّقْمِيِّ وَالْأَدْوِيَّةِ ٢٣٣
- ٢١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكَمَاءِ وَالْعَجْوَةِ ٢٣٤
- ٢٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَجْرِ الْكَاهِنِ ٢٣٥
- ٢٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّغْلِيْقِ ٢٣٥
- ٢٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَبْرِيدِ الْحَمِيِّ بِالْمَاءِ ٢٣٦
- ٢٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْغَيْلَةِ ٢٣٧
- ٢٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي دَوَاءِ دَاتِ الْجَنْبِ ٢٣٧
- ٢٨ - بَابُ ٢٣٨
- ٢٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّنَا ٢٣٨
- ٣٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّدَاوِي بِالْعَسَلِ ٢٣٩

٢٣٩ باب ٣١ - باب

٢٣٩ باب ٣٢ - باب

٢٤٠ باب ٣٣ - باب التَّداوي بِالرَّمَادِ

٢٤٠ باب ٣٤ - باب

٢٤١ أبواب الفرائض عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٤١ ١ - باب ما جاء من تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ

٢٤١ ٢ - باب ما جاء في تَعْلِيمِ الْفَرَائِضِ

٢٤٢ ٣ - باب ما جاء في مِيرَاثِ الْبَنَاتِ

٢٤٣ ٤ - باب ما جاء في مِيرَاثِ بِنْتِ الْإِبْنِ مَعَ بِنْتِ الصُّلْبِ

٢٤٣ ٥ - باب ما جاء في مِيرَاثِ الْإِخْوَةِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ

٢٤٤ ٦ - باب مِيرَاثِ الْبَنِينَ مَعَ الْبَنَاتِ

٢٤٤ ٧ - باب مِيرَاثِ الْأَخْوَاتِ

٢٤٤ ٨ - باب في مِيرَاثِ الْعَصَبَةِ

٢٤٥ ٩ - باب ما جاء في مِيرَاثِ الْجَدِّ

٢٤٥ ١٠ - باب ما جاء في مِيرَاثِ الْجَدَّةِ

٢٤٦ ١١ - باب ما جاء في مِيرَاثِ الْجَدَّةِ مَعَ ابْنَتِهَا

٢٤٦ ١٢ - باب ما جاء في مِيرَاثِ الْحَالِ

٢٤٧ ١٣ - باب ما جاء في الَّذِي يَمُوتُ وَلَيْسَ لَهُ وَارِثٌ

٢٤٨ ١٤ - باب في مِيرَاثِ الْمُؤَلَى الْأَسْفَلِ

١٥ - باب ما جاء في إبطال الميراث بين المسلم والكافر. ٢٤٨

باب لا يتوارث أهل ملتين ٢٤٩

١٦ - باب ما جاء في إبطال ميراث القتال ٢٤٩

١٧ - باب ما جاء في ميراث المرأة من دية زوجها ٢٤٩

١٨ - باب ما جاء أن الأموال للورثة والعقل على العصبة ٢٥٠

١٩ - باب ما جاء في ميراث الذي يُسلم على يدي الرجل ٢٥٠

باب ما جاء في إبطال ميراث ولد الزنا ٢٥١

٢٠ - باب ما جاء فيمن يرث الولاء ٢٥١

باب ما جاء ما يرث النساء من الولاء ٢٥٢

أبواب الوصايا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ٢٥٣

١ - باب ما جاء في الوصية بالتُّلث ٢٥٣

باب ما جاء في الضرار في الوصية ٢٥٣

٢ - باب ما جاء في الحث على الوصية ٢٥٤

٣ - باب ما جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يوص ٢٥٤

٤ - باب ما جاء لا وصية لوارث ٢٥٤

٥ - باب ما جاء يُبدأ بالدين قبل الوصية ٢٥٥

٦ - باب ما جاء في الرجل يتصدق أو يعتق عند الموت ٢٥٦

٧ - باب ٢٥٦

أبواب الولاء والهبة عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢٥٧

- ١ - باب ما جاء أن الولاء لمن أعتق ٢٥٧
- ٢ - باب ما جاء في النهي عن بيع الولاء وهبته ٢٥٧
- ٣ - باب ما جاء فيمن تولى غير موابه أو ادعى إلى غير أبيه ٢٥٨
- ٤ - باب ما جاء في الرجل ينتفي من ولده ٢٥٨
- ٥ - باب ما جاء في القافة ٢٥٨
- ٦ - باب في حث النبي صلى الله عليه وسلم على التهادي ٢٥٩
- ٧ - باب ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة ٢٥٩

أبواب القدر عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢٦١

- ١ - باب ما جاء في التشديد في الخوض في القدر ٢٦١
- ٢ - باب ما جاء في حجاج آدم وموسى عليهما السلام ٢٦١
- ٣ - باب ما جاء في الشقاء والسعادة ٢٦٢
- ٤ - باب ما جاء أن الأعمال بالخواتيم ٢٦٢
- ٥ - باب ما جاء كل مولود يولد على الفطرة ٢٦٣
- ٦ - باب ما جاء لا يرزق القدر إلا الدعاء ٢٦٤
- ٧ - باب ما جاء أن القلوب بين أصبغى الرحمن ٢٦٤
- ٨ - باب ما جاء أن الله كتب كتابًا لأهل الجنة وأهل النار ٢٦٥
- ٩ - باب ما جاء لا عدوى ولا هامة ولا صفر ٢٦٥

١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ ٢٦٦

١١ - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ النَّفْسَ تَمُوتُ حَيْثُ مَا كُتِبَ لَهَا ٢٦٧

١٢ - بَابُ مَا جَاءَ لَا تَزُدُ الرَّقَى وَلَا الدَّوَاءُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ شَيْئًا ٢٦٧

١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَدَرِيَّةِ ٢٦٨

١٤ - بَابٌ ٢٦٨

١٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّضَا بِالْقَضَاءِ ٢٦٩

١٦ - بَابٌ ٢٦٩

أَبْوَابُ الْفِتَنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٢٧١

١ - بَابُ مَا جَاءَ لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَخْدَى ثَلَاثٍ ٢٧١

٢ - بَابُ مَا جَاءَ دِمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ٢٧١

٣ - بَابُ مَا جَاءَ لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرْوَعَ مُسْلِمًا ٢٧٢

٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي إِشَارَةِ الْمُسْلِمِ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ ٢٧٣

٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ تَعَاطِي السَّيْفِ مَسْئُولًا ٢٧٣

٦ - بَابُ مَا جَاءَ مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ٢٧٣

٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي لُزُومِ الْجَمَاعَةِ ٢٧٤

٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي نُزُولِ الْعَذَابِ إِذَا لَمْ يُعَيَّرِ الْمُنْكَرُ ٢٧٥

٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ٢٧٥

١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ بِالْيَدِ أَوْ بِاللِّسَانِ أَوْ بِالْقَلْبِ ٢٧٦

١١ - بَابٌ مِنْهُ ٢٧٦

- ١٢ - بَاب مَا جَاءَ أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةً عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ حَائِرٍ ٢٧٧
- ١٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي سُؤَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا فِي أُمَّتِهِ ٢٧٧
- ١٤ - بَاب مَا جَاءَ كَيْفَ يَكُونُ الرَّجُلُ فِي الْفِتْنَةِ ٢٧٨
- ١٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي رَفْعِ الْأَمَانَةِ ٢٧٨
- ١٦ - بَاب مَا جَاءَ لَتَرْكَبُ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ٢٧٩
- ١٧ - بَاب مَا جَاءَ فِي كَلَامِ السَّبَاعِ ٢٧٩
- ١٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي انْشِقَاقِ الْقَمَرِ ٢٧٩
- ١٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْحُسْفِ ٢٨٠
- ٢٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ٢٨١
- ٢١ - بَاب مَا جَاءَ فِي خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ٢٨١
- ٢٢ - بَاب فِي صِفَةِ الْمَارِقَةِ ٢٨٢
- ٢٣ - بَاب فِي الْأَثَرَةِ ٢٨٢
- ٢٤ - بَاب مَا جَاءَ مَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ٢٨٣
- ٢٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي الشَّامِ ٢٨٤
- ٢٦ - بَاب مَا جَاءَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ٢٨٤
- ٢٧ - بَاب مَا جَاءَ أَنَّهُ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ٢٨٥
- ٢٨ - بَاب مَا جَاءَ سَتَكُونُ فِتْنٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ٢٨٥
- ٢٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمَرْجِ وَالْعِبَادَةِ فِيهِ ٢٨٦
- ٣٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي اتِّخَاذِ سَيْفٍ مِنْ حَسَبٍ فِي الْفِتْنَةِ ٢٨٧

- ٢٨٨ ٣١ - بَاب مَا جَاءَ فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ
- ٢٨٨ بَاب مِنْهُ
- ٢٨٨ بَاب مِنْهُ
- ٢٨٩ بَاب مِنْهُ
- ٢٨٩ ٣٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي عَلامَةِ حُلُولِ الْمَسِيحِ وَالْحَسْفِ
- ٢٩٠ ٣٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ يَعْنِي السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى
- ٢٩٠ ٣٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي قِتَالِ التُّرُكِ
- ٢٩١ ٣٥ - بَاب مَا جَاءَ إِذَا ذَهَبَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ
- ٢٩١ ٣٦ - بَاب مَا جَاءَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ قِبَلِ الْحِجَازِ
- ٢٩١ ٣٧ - بَاب مَا جَاءَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ كَذَّابُونَ
- ٢٩٢ ٣٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي تَقْيِيفِ كَذَّابٍ مَبِيزٌ
- ٢٩٢ ٣٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْقِرْنِ الثَّلَاثِ
- ٢٩٣ ٤٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْخُلَفَاءِ
- ٢٩٤ ٤١ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْخِلَافَةِ
- ٢٩٥ ٤٢ - بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الْخُلَفَاءَ مِنْ فُرَيْشٍ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ
- ٢٩٥ ٤٣ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْأَيِّمَةِ الْمُضِلِّينَ
- ٢٩٦ ٤٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي الْمَهْدِيِّ
- ٢٩٦ ٤٥ - بَاب مَا جَاءَ فِي نُزُولِ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
- ٢٩٧ ٤٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي الدَّجَالِ

- ٢٩٧ بَاب مَا جَاءَ فِي عَلَامَةِ الدَّجَالِ
- ٢٩٨ ٤٧ - بَاب مَا جَاءَ مِنْ أَيْنَ يَخْرُجُ الدَّجَالُ
- ٢٩٨ ٤٨ - بَاب مَا جَاءَ فِي عَلَامَاتِ خُرُوجِ الدَّجَالِ
- ٢٩٩ ٤٩ - بَاب مَا جَاءَ فِي فِتْنَةِ الدَّجَالِ
- ٣٠٠ ٥٠ - بَاب مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الدَّجَالِ
- ٣٠٠ ٥١ - بَاب مَا جَاءَ فِي الدَّجَالِ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ
- ٣٠١ ٥٢ - بَاب مَا جَاءَ فِي قَتْلِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ الدَّجَالِ
- ٣٠١ ٥٣ - بَابٌ
- ٣٠١ ٥٤ - بَاب مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ ابْنِ صَائِدٍ
- ٣٠٣ ٥٥ - بَابٌ
- ٣٠٣ ٥٦ - بَاب مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ سَبِّ الرِّيحِ
- ٣٠٤ ٥٧ - بَابٌ
- ٣٠٤ ٥٨ - بَابٌ
- ٣٠٤ ٥٩ - بَابٌ
- ٣٠٥ ٦٠ - بَابٌ
- ٣٠٥ ٦١ - بَابٌ
- ٣٠٦ ٦٢ - بَابٌ
- ٣٠٧ ٦٣ - بَابٌ
- ٣٠٧ ٦٤ - بَابٌ

۳۰۹ باب ۶۵ -